مشكلة المناطق المتنازع عليها في العراق

- اقليم كوردستان نموذجاً -

الآراء والتوجهات الواردة في هذا الكتاب
لا تعبر بالضرورة عن اتجاهات يتبناها المركز

حقوق الطبع والنشر
محفوظة للمركز

اسم الناشر: مركز الابحاث العلمية والدراسات الكوردية

فاكولتي العلوم الانسانية - سكول الاداب/جامعة دهوك
سلسلة دراسات ومواضيع كوردية رقم (65)
عنوان الكتاب: مشكلة المناطق المتنازع عليها في العراق
- اقليم كوردستان نموذجاً -
تأليف: **روژهات** ويسي خالد
الاشراف الفني: خالد توفيق محمد
رقم الايداع: في مكتبة البدرخانيين (2129) في 2012/4/11
تاريخ الايداع في المركز: 2012/3/1
الطبعة: الاولى
المطبعة: مطبعة جامعة دهوك - 2012

ملاحظة: هذا الكتاب في الاصل رسالة ماجستير قدمت الى مجلس فاكولتي القانون والادارة / سكول القانون في جامعة دهوك، وكانت باشراف الدكتور ناظم يونس عثمان، ونوقشت في كانون الثاني 2012.

من اصدارات جامعة دهوك
فاكولتي العلوم الانسانية / سكول الاداب
مركز الابحاث العلمية والدراسات الكوردية

مشكلة المناطق المتنازع عليها في العراق

- اقليم كوردستان نموذجاً -

روژهات ویسي خالد

دهوك - 2012

الاهداء

الى والديَّ عرفاناً بفضلهم
والى
أعمامي الذين طالما شجعوني على
الدراسة

شكر وتقدير

أثناء كتابة هذه الدراسة ساهم العديد من الاساتذة والاصدقاء على تقديم الدعم لي، وعرفاناً بالجميل أود أن اشكرهم على رحابة صدرهم

معي، ومنهم الدكتور ناظم يونس عثمان الذي تكرم بالإشراف على الرسالة حيث توجيهاته المستمرة وملاحظاته القيمة وتزويده للمصادر كان له الأثر الأكبر على انجاز المهمة.

كما أود أن اشكر الأستاذ الفاضل الدكتور محمد احسان رمضان رئيس الهيئة العامة للمناطق المتنازع عليها في اقليم كوردستان، الذي زودني بمصادر وبتقارير ووثائق مختلفة تتعلق بالموضوع الذي نحن بصدده. ولولا هذه الوثائق لما كنا قد توصلنا الى هذه الدراسة العلمية الموثقة وتلك النتائج.

كما اشكر الأساتذة والأصدقاء الذين ابدوا أقصى درجات المساعدة والاهتمام بموضوع الرسالة ومنهم امجد علي، ونوزاد عبدالله هيتوتي، ودلشاد م. صالح بابلا، وجيا عبدالستار برواري، وماهر جلكي، وكرم صبحي، ومراد رمضان بيرموس، الذين ساعدوني سواء في تزويدي بالمصادر أو مساعدتي في اعمال الطباعة.

المؤلف

المحتويات

المواضيع	الصفحة
المقدمة	13
الفصل التمهيدي	17
إشكالية بناء الدولة العراقية الحديثة والخلفية التاريخية للمناطق االمتنازع عليها	19
المبحث الأول: الظروف السياسية للعراق والمناطق المتنازع عليها قبل تاسيس الدولة	19
المبحث الثاني: تاسيس الدولة العراقية والعهد الملكي	29
المبحث الثالث: العراق في العهد الجمهوري	43
الفصل الأول:	61
النزاع على المناطق المتنازع عليها: الماهية والاسباب	63
المبحث الأول: التعريف بالمناطق المتنازع عليها في العراق واسباب النزاع	63
المطلب الأول: التعريف بالنزاع والمناطق المتنازع عليها	64
المطلب الثاني: أطراف النزاع	74
المبحث الثاني: عوامل النزاع	77

المطلب الأول: العامل التاريخي 78
المطلب الثاني: العامل الاقتصادي 83
المطلب الثالث: العامل السياسي 87
المبحث الثالث: الحدود الإدارية والتكوين ألاثني للمناطق المتنازع عليها 94
المطلب الأول: الحدود الإدارية للمناطق المتنازع عليها 94
المطلب الثاني: التكوين ألاثني للمناطق المتنازع عليها 105
الفصل الثاني: 131
العوامل المؤثرة في حل مشكلة المناطق المتنازع عليها 133
المبحث الأول: تباين الرؤى والمصالح بين الجماعات الاثنية 133
المطلب الأول: الرؤية والمصالح الكوردية 134
المطلب الثاني: الرؤية والمصالح العربية 148
المطلب الثالث: الرؤية والمصالح التركمانية 157
المطلب الرابع: رؤى ومصالح المكونات الأخرى 169
المبحث الثاني: التدخلات الإقليمية 174
المطلب الأول: التدخل التركي 174
المطلب الثاني: التدخل الإيراني 189
المطلب الثالث: تدخل الدول العربية 198
المبحث الثالث: العامل الدولي 206
المطلب الأول: دور الولايات المتحدة الأمريكية 207
المطلب الثاني: تدخل الأمم المتحدة 219
المطلب الثالث: رؤى مجموعة الأزمات الدولية 233
الفصل الثالث: 241
الحلول الدستورية والآفاق المستقبلية لمشكلة المناطق المتنازع عليها 243
المبحث الأول: خارطة القوى السياسية والاثنية في المناطق المتنازع عليها 243
المطلب الأول: محافظة كركوك 245
المطلب الثاني: محافظة نينوى 254
المطلب الثالث: محافظة ديالى 259
المطلب الرابع: محافظة صلاح الدين 262

المبحث الثاني: الحلول القانونية والدستورية لمشكلة المناطق المتنازع عليها 267
المطلب الأول: آلية الحل وفقا لقانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام 2004 268
المطلب الثاني: آلية الحل وفقا للدستور العراقي لعام 2005 280
المطلب الثالث: لجنة تنفيذ المادة 140 من الدستور العراقي لعام 2005 288
المطلب الرابع: سريان المادة 140 من الدستور العراقي لعام 2005 310
المبحث الثالث: الآفاق المستقبلية لحل مشكلة المناطق المتنازع عليها 314
الخاتمة: الاستنتاجات والتوصيات 345
قائمة المصادر 361
(**پوخته**) الخلاصة باللغة الكوردية 385
(Abstract) الخلاصة باللغة الانكليزية 389
الملاحق 393

المقدمة

بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى وظهور بريطانيا كدولة عظمى واحتلالها للعديد من بقاع العالم ومنها العراق, اتجهت نحو خلق كيانات جديدة بشكل تحافظ على مصالحها في تلك المناطق, وكان العراق من إحدى تلك الكيانات الجديدة, حيث أن تشكليه لم يكن بناءاً على أسس الروابط التاريخية والجغرافية والديمغرافية المشتركة بين المنضوين فيه, لذلك أصبحت الدولة الجديدة ذات تنوع ديموغرافي كبير ومنها وجود قوميتين رئيسيتين تتمثلان في الكورد والعرب, وبما أن ضم ولاية الموصل إلى العراق سنة 1925 كان عن طريق لجنة دولية شكلتها عصبة الامم، وجاء متوافقاً مع اتجاه سياسة حكام الدولة العراقية التي عدت وطن الكورد جزء من الوطن العربي, وإنكار حقوقهم القومية, دخل الكورد منذ البداية في نزاع مسلح مع الدولة العراقية, تخلله مفاوضات لم تفضِ إلى نتائج, وتمثل ذلك النزاع بأنه نزاع السيادة على الأرض, الذي استمر حتى عام 1991 لتشهد كوردستان انتفاضة شعبية تمكن من خلالها تحرير جزء من أراضيها وبقاء الجزء الآخر ضمن سيطرة الحكومة المركزية, واستمرت المطالبة الكوردية بضم ما تبقى من المناطق حتى عام 2003 الذي شهد حرباً أمريكياً على العراق, وترتب عليه تطورات جديدة, حيث شهدت القضية الكوردية في العراق تطوراً كبيراً تمثل في الاعتراف الدستوري بوجود الكورد وبحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية, ولعل ابرز تطور تمثل في الاعتراف بوجود كيان كوردي ضمن العراق, إلا أن القضية الكوردية لم تحسم بعد بصورة نهائية وظلت العديد من الملفات عالقة بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كوردستان, ولعل من أبرزها وجود مناطق متنازع عليها بين الطرفين والتي يطالب بها الكورد لضمها إلى إقليم كوردستان, وبالتالي اعادة رسم حدود إقليمهم مع باقي أجزاء العراق, وان هذا الملف له تأثير على باقي الملفات العالقة بين الطرفين, وإذا لم تحسم هذه القضية يبقى مستقبل حل القضية الكوردية برمتها معلقاً وغير محسوم بشكل نهائي, ويبقي الباب مفتوحاً أمام تطورات جديدة قد تنحرف آلية التعامل مع النزاع من الآلية الدستورية المتبعة حالياً للحل لتأخذ طابعاً غير سلمي وبالتالي يخرج النزاع من سيطرة الأطراف.

أن ما شهدته تلك المناطق من نزاع مسلح, ومن عمليات التفاوض بين الحكومات العراقية والقيادة الكوردية, وما شاهدته من تطورات لاسيما بعد عام 2003, تولدت عنها شبكة معقدة من الترتيبات الإدارية والأمنية

بين الحكومة العراقية وحكومة إقليم كوردستان, وسادها جو من عدم الثقة بين الطرفين, وصراع حاد, حيث حاول كل طرف إثبات أحقيته لإدارة تلك المناطق لأهميتها الحيوية الكبيرة من الجوانب المختلفة, ومن أهمها احتوائها على ثروة نفطية هائلة, تلك الأهمية التي جعلت من النزاع يخرج من إطاره المحلي والوطني لتتدخل الدول الإقليمية والدول الأخرى والمنظمات الدولية في النزاع بشكل مباشر أو غير مباشر, الأمر الذي زاد من تعقيدات النزاع. كل هذا دفع بالمهتمين بتطورات القضية يتنبأون بأن هذا النزاع يشكل أعظم خطر على استقرار العراق من الملفات الأخرى كالجماعات المتطرفة, كما انه يوفر إمكانية نشوب حرب اهلية بين العرب والكورد على كركوك والمناطق الأخرى المتنازع عليها. هذا هو الحال بالنسبة لمشكلة حساسة ومعقدة وقائمة, مقابل عدم وجود إرادة حقيقية مصحوبة بخطوات عملية من قبل الجهة المخولة لحلها وهي الحكومة العراقية, ودعوة الطرف الكوردي على ضرورة حلها بأسرع وقت ممكن.

تكمن مشكلة البحث في التعرف على جوهر مشكلة المناطق المتنازع عليها بين الحكومتين الاتحادية وإقليم كوردستان, لماذا ومتى وكيف نشأت هذه المشكلة؟ وبعد أن اتخذ النزاع على هذه المناطق أطاراً دستورياً بعد عام 2004 وتأكيد جميع الأطراف العراقية على اللجوء إلى الوسائل السلمية لحل النزاع, فالسؤال المطروح هنا هو مدى ملائمة الآلية الدستورية لحل النزاع القائم خاصة بعد أن انتهت المهلة المحددة للحل دون الالتزام بها؟ وما هي ضمانات التزام جميع الأطراف بالآلية الدستورية على المدى البعيد, بما يحقق الفائدة المرجوة من تطبيقه؟ وما هي الآفاق المستقبلية التي ستظهر في حال فشل الآلية الدستورية؟ وما هو البديل المناسب لذلك؟

تتمثل فرضية هذه الدراسة التي نحن بصددها في وجود نزاع قائم ووجود آلية دستورية لحله وفشل الآلية, وبالتالي فان بقاء النزاع على حاله بدون حل سيشهد تطورات تتمثل بالخروج عن الآلية الدستورية والتوجه نحو سيناريوهات أخرى قد تكون غير سلمية. بل أن مستقبل القضية الكوردية في العراق مرهون إلى حد بعيد بهذا النزاع, وان عدم حله يعني بقاء المشكلة الكوردية قائمة من دون حل نهائي.

تكمن أهمية الدراسة في أنها تطرح حلا سياسيا لمشكلة المناطق المتنازع عليها إلى جانب دراسة وتحليل الجوانب المختلفة للحل الدستوري, بخلاف الدراسات السابقة التي اقتصرت على الحل الدستوري فقط.

في الحقيقة ان ما يسمى بالمناطق المتنازعة عليها، هي مناطق كوردية تأريخياً وجغرافياً، أي هي الآن مناطق مستقطعة من كوردستان، وحصل ذلك لاسباب وظروف سياسية واقتصادية وحتى بالصدف، والمفروض ان لا تكون محل نزاع مع الحكومة المركزية، وان تضم الى حدود اقليم كوردستان، وبالامكان هنا اجراء استفتاء فيها للوقوف على رغبات سكانها، وسيفضي الاستفتاء حتماً لصالح اقليم كوردستان، وهذا يفسر تلكأ حكومة المركز في اجراء الاستفتاء وتطبيق المادة (140) من الدستور.

الفصل التمهيدي

إشكالية بناء الدولة العراقية
و
الخلفية التاريخية للمناطق المتنازع عليها

الفصل التمهيدي

إشكالية بناء الدولة العراقية والخلفية التاريخية للمناطق المتنازع عليها

سنتناول في هذا الفصل الخلفية التاريخية للعراق بصورة عامة والمناطق المتنازع عليها بصورة خاصة, وسنخصص المبحث الاول الى الظروف السياسية للمنطقة اثناء حكم الامبراطورية العثمانية والاحتلال البريطاني, اما المبحث الثاني سنشير فيه الى تاسيس الدولة العراقية وفترة الحكم الملكي, اما في المبحث الثالث فسنشير الى الحكم الجمهوري للعراق حتى احتلاله في عام 2003.

المبحث الأول
الظروف السياسية للعراق والمناطق المتنازع عليها قبل تاسيس الدولة

شهدت منطقة الشرق الأوسط منذ القرن السادس عشر بروز إمبراطوريتين كبيرتين هما الإمبراطورية العثمانية السنية والإمبراطورية الصفوية الشيعية, وبعد أن أمن السلطان العثماني سليم الأول (1512-1520) الجانب الأوربي لإمبراطوريته اتجه نحو الشرق للتوسع فيها فاصطدم مع الإمبراطورية الصفوية, وبما أن كوردستان كانت تشكل الفاصل بين الإمبراطوريتين, أصبحت ميدانا للصراع والحروب بينهما وحاول كلا الطرفين استمالة الكورد إلى جانبهم. ونظرا لكون غالبية الكورد من السنة وبفضل جهود العالم الديني الكوردي (ملا إدريس البدليسي) مال معظم الأمراء الكورد نحو العثمانيين وشاركوا معهم في حروبهم ضد الصفويين واستطاعوا في عام 1514 بقيادة السلطان سليم الأول هزيمة الصفويين بقيادة الشاه إسماعيل وشكل هذا التحالف العثماني-الكوردي بداية لخضوع الجزء الاكبر من كوردستان للنفوذ العثماني حيث فوض السلطان سليم الأول بفرمان سلطاني إدريس البدليسي مسؤولية التنظيم الإداري والسياسي في كوردستان والذي نجح بدوره في التوصل إلى اتفاق مع الأمراء الكورد يضمن لهم الاحتفاظ باستقلال إماراتهم وقيامهم بمساعدة الدولة العثمانية إثناء الحروب ودفع الضرائب السنوية لها, كما اصدر السلطان سليم الأول مرسوما بتأسيس عدد من الإمارات الكوردية الجديدة لتعزيز سيطرتها على هذه المناطق وحماية حدودها من الغزوات الصفوية المتكررة عليها, ومن أهم هذه الإمارات التي سادت في المنطقة إمارات

بهدينان وسوران وبوتان واردلان وكذلك إمارة بابان التي كانت كركوك جزءاً منها اعتباراً من أواخر القرن السابع عشر, وهكذا اكتفى الحكم العثماني بالسيادة الاسمية المتمثلة بإصدار الفرمانات بتسمية الأمراء وتوزيع الألقاب عليهم مقابل دعم الكورد المالي والعسكري لها[1]. واستمر التوسع العثماني في المنطقة وأصبح العراق الحالي جزءا من الإمبراطورية العثمانية اعتباراً من عام 1534 حينما دخل السلطان سليمان القانوني بغداد على رأس جيشه وطبق فيها النظام الإداري القائم على أساس الايالات[2] وقسمها على أربعة ايالات هي بغداد, الموصل, البصرة، وشهرزور وكانت على رأس السلطة في الولاية باشاوات ومماليك اعترفوا بسيادة السلطان العثماني, وبالنسبة لولاية شهرزور يشير(كاتب جلبي) وهو جغرافي كوردي معروف في كتابه (جهان نامه) أن عدد سناجقها في منتصف القرن السابع عشر كان 32 سنجقاً وجميعها كوردية أهمها فضلا عن شهرزور نفسها اربيل, حمرين, كويسنجق, حرير, شهربازار, مخمور وحتى اشنو التي تدخل حالياً ضمن الحدود الإيرانية، ولكن أهمها كان سنجق كركوك وهو مقر الباشا لذلك تسمى احياناً الولاية بولاية كركوك. وبعد أن استعاد السلطان مراد الرابع العراق في سنة 1638 تم دمج ولاية البصرة مع ولاية بغداد وأصبح العراق يتألف من ثلاث ولايات هي بغداد, الموصل وشهرزور[3]. وبعد أن قضت الدولة العثمانية على جميع الإمارات الكوردية صدر سنة 1864 قانون إداري جديد للولايات العثمانية تم فيه إعادة ربط الولايات بالمركز وتم تطبيقها في عهد مدحت باشا عند توليه الحكم في العراق (1868-1870) حيث قسمها إلى ولايتين هما بغداد

([1])كاميران عبدالصمد احمد الدوسكي, كوردستان العثمانية في النصف الأول من القرن التاسع عشر, دار سبيريز للطباعة والنشر, ط1, دهوك, 2002, ص ص13-15.

([2]) الايالة أو الولاية في العهد العثماني هي الوحدة الأساسية وتتكون من سناجق أي اللواء أو ما يعرف حاليا بالمحافظة, للمزيد ينظر: د. كمال مظهر احمد, كركوك وتوابعها حكم التاريخ والضمير, ج1, مطبعة رينوين, سليمانية, [د.ت.], ص32.

(3) د. كمال مظهر احمد, المصدر السابق, ص ص 35-38 ؛ **فوئاد حه مه خورشيد, كه‌ركوك له بەلگەنامه‌كاندا, وەگێڕان: نه‌ريمان عه‌بدولا خوشناو, دەزگای وەرگێڕان, هەولێر**, 2007, ل18.

والموصل, فدخلت كوردستان العراق باستثناء خانقين ضمن ولاية الموصل وظل هذا التقسيم حتى الحرب العالمية الأولى وبالشكل التالي:

1- ولاية بغداد.

2- ولاية الموصل وكانت تضم ثلاثة متصرفيات:

أ- متصرفية الموصل: مركزها الموصل وأقضيتها الموصل, دهوك, زاخو, زيبار, عقرة وسنجار.

ب- متصرفية شهرزور: مركزها كركوك واقضينها كركوك, اربيل, رانية, رواندوز, كويسنجق وكفري.

ج- متصرفية السليمانية[1].

واستمر الرفض الكوردي للسيطرة العثمانية في ولاية الموصل حيث قاد الشيخ عبدالسلام البارزاني بحركة مسلحة في عام (1908-1914) وطالب بحقوق قومية للكورد منها جعل اللغة الكوردية لغة رسمية وتدريسها في المناطق الكوردية إلا أن مطالبه رفضت وقمعت حركته بإعدامه في الموصل عام 1914[2].

أن الموقع الجغرافي للعراق ومركزه السوقي لسلامة المواصلات البريطانية والمحافظة على طريق الهند ولاستغلال ثرواتها القائمة أو المستقبلية للتعويض عن خساراتها في الهند دفعت بريطانيا للتفكير باحتلاله, ففي عام 1914 قادت بريطانيا حملة عسكرية بدأتها من البصرة فاحتلتها في 22 تشرين الثاني 1914 واتجهت نحو بغداد واحتلتها في 11 آذار

---

(1) د. كمال مظهر احمد, المصدر السابق, ص ص 39, 43-44 ؛ د. خليل إسماعيل محمد, البعد القومي للتغيرات في الحدود الإدارية لمحافظة كركوك (التأميم), منشورات مجلة كاروان, 1997, [د.م.], ص3.

(2) محسن محمد متولي, كرد العراق منذ الحرب العالمية الأولى 1914 حتى سقوط الملكية 1958, الدار العربية للموسوعات, ط1, بيروت, 2001, ص214 ؛ محمد صالح عقراوي, الكرد والدولة المستقلة وفق المعاهدات والمواثيق الدولية, اربيل, 2005, ص 29 .

1917[1]. ووفقا لاتفاقية سايكس بيكو أصبحت ولاية الموصل من حصة فرنسا وولايتي بغداد والبصرة من حصة بريطانيا ولكن في عام 1918 تنازلت فرنسا عن ولاية الموصل لصالح بريطانيا مقابل حصولها على حصة من نفط الموصل[2] وامتيازات في أماكن أخرى.

بعد تنازل فرنسا عن ولاية الموصل لصالح بريطانيا وتوقيع هدنة مودرس في 30 تشرين الأول 1918 ووفقا لبنود الهدنة كان على الجيش العثماني في وادي الرافدين الاستسلام للقوات البريطانية, إلا أن الوالي العثماني لولاية الموصل اعترض على ذلك واعتبر أن الولاية ليست جزءاً من وادي الرافدين, إلا انه اجبر على الامتثال للأوامر البريطانية، ففي 10 تشرين الثاني احتلت القوات البريطانية مدينة الموصل مركز الولاية, وفي 25 تشرين الأول 1918 احتلت القوات البريطانية كركوك وتم بعدها احتلال اربيل أما السليمانية فكانت تحت سيطرة قوات الشيخ محمود الحفيد ووافقت السلطات البريطانية على تعيينه حكمداراً على المدينة وهكذا أنهت وجود القوات العثمانية في الولاية في تشرين الثاني 1918[3].

استجاب أهالي الولايات الثلاثة بطرق مختلفة للاحتلال البريطاني, ففي ولاية البصرة تجاوبت الشخصيات القيادية للمدينة مع السلطات البريطانية لأنهم كانوا على اتصال قديم معهم كتجار في الخليج العربي وارتبطوا بمؤسسات تجارية بريطانية ولم تلق دعوة العثمانيين إلى الجهاد

---

(1) المس بيل, فصول من تاريخ العراق القريب بين سنتي 1914 و1920, ترجمة: جعفر الخياط, دار الرافدين, ط2, لبنان, 2004, ص ص4-8, 102-103 ؛ عبدالرحمن البزاز, العراق من الاحتلال حتى الاستقلال, ط3, بغداد, 1967, ص42.

(2) د. فاضل حسين, مشكلة الموصل, مطبعة اشبيلية, ط3, بغداد, 1977, ص ص 7-8.

(3) المس بيل, فصول من تاريخ العراق القريب بين سنتي 1914 و1920, المصدر السابق, ص ص151-156 ؛ تشارلز تريب, صفحات من تاريخ العراق المعاصر, ترجمة: زينة جابر إدريس, الدار العربية للعلوم, ط1, بيروت, 2006, ص69 ؛ د. كاظم حبيب, لمحات من نضال حركة التحرر الوطني للشعب الكردي في كردستان العراق, دار اراس للطباعة والنشر, ط2, اربيل, 2005, ص 88.

ضد البريطانيين (الكفار) استجابة كبيرة بين الشيعة في الوسط والجنوب. أما في ولاية بغداد فقد ناقش أعيان المدينة وأعضاء جمعية العهد العربية إمكانية القيام بثورة ضد السلطة العثمانية، ولكن خوف الزعماء من عواقب الثورة خاصة وان القوات العثمانية كانت لا تزال قوية منعهم من تحديها [1].

أما في ولاية الموصل فقد لاقت القوات البريطانية ترحيباً أولياً فعند استيلائهم على كركوك عام 1918 بعث الشيخ محمود الحفيد بتكليف من زعماء العشائر الكوردية رسالة إلى المندوب السامي البريطاني (ارنولد ويلسون) بهذا الخصوص وطالبه بالموافقة على تشكيل حكومة كوردية كما بارك فيها انتصاراتهم على العثمانيين وأكد تطلع الكورد إلى الازدهار بمساعدة البريطانيين، وأن يعطي الضمان بألا يسمح في أي ظرف كان للسلطة التركية بان تعود إلى كوردستان مرة أخرى[2], وفي 15 تشرين الأول 1918 وصل الميجر نوئيل إلى السليمانية ليجتمع مع الشيخ محمود الحفيد ووجهاء المدينة وأعلن خلال الاجتماع وباسم حكومة بلاده عن تعيين الشيخ محمود حاكماً على كوردستان ومنحه حكماً ذاتياً بأمر من ويلسون[3], وفي كانون الأول 1918 وصل ويلسون بنفسه إلى السليمانية ليلتقي بالقادة الكورد وعقد اجتماعا حضره الشيخ محمود وما يقارب 60 رئيس عشيرة وأكدوا له بعدم رغبتهم بعودة الأتراك وحاجتهم للحماية البريطانية وطالبوا بوجوب فصل كوردستان عن العراق وإدارتها مباشرة من لندن وتعيين الضباط والموظفين الكورد في دوائر الحكومة[4]. وهكذا أعلن الشيخ محمود نفسه ملكا على مملكة كوردستان المستقلة واعترفت السلطات البريطانية في البداية به حكمداراً على كوردستان وباتت الوثائق البريطانية

---

(1) تشارلز تريب, المصدر السابق, ص 70-71 .

(2) د. كمال مظهر احمد, المصدر السابق, ص 101 ؛ عبدالرحمن ادريس صالح البياتي, الشيخ محمود الحفيد (البرزنجي) والنفوذ البريطاني في كردستان العراق حتى عام 1925, ط1, دار الحكمة, لندن,2005, ص104-105.

(3) عبدالرحمن ادريس صالح البياتي, المصدر السابق, ص ص 114-115.

(4) المس بيل, فصول من تاريخ العراق القريب بين سنتي 1914 و1920, المصدر السابق, ص ص190-191.

الرسمية في ذلك الوقت تسميه (حكمدار كوردستان الجنوبية) ولكن محاولات الشيخ لتوسيع مملكته لتشمل كركوك ومناطق كوردية أخرى اصطدمت بمصالح وإستراتيجية السلطات البريطانية التي كانت تسعى إلى السيطرة المباشرة على كوردستان فوقعت أول مواجهة بين الطرفين في 25 أيار 1919 وانتهت بخسارة البريطانيين المعركة[1], وتفاقم الوضع واقترب الشيخ محمود من كركوك وحشد البريطانيون قوات كبيرة بقيادة الجنرال فريزر واصطدم الطرفان في17 حزيران 1919 في معركة غير متكافئة انتصر فيها البريطانيون واسروا الشيخ بعد جرحه ونقله إلى بغداد وثم نفيه إلى الهند على أمل استتباب الأمن في المنطقة إلا أن ذلك لم يتحقق[2] ولم تتوقف المقاومة الكوردية للوجود البريطاني بل واجهوا في عام 1919 مقاومة في أقضية زاخو وعمادية وعقرة وفي قرية بارزان بقيادة الشيخ احمد البارزاني, قبل أن يشمل الرفض الوجود البريطاني في الولايتين العربيتين بغداد والبصرة والذي تمثل في ثورة العشرين في العراق التي اندلعت في 30 حزيران 1920[3].

وفي عام 1919 استطاع بعض زعماء الكورد المشاركة في مؤتمر الصلح بباريس وألفوا وفدا برئاسة شريف باشا إلى المؤتمر الذي قدم مذكرة إضافية إلى المجلس الأعلى للمؤتمر بتاريخ 22 آذار 1919 طالب فيها باستقلال كوردستان وتحرير كافة الكورد وجمعهم في دولة واحدة وتحت علم واحد, فقضت معاهدة سيفر 1920 المعقودة بين دول الحلفاء والدولة العثمانية في بنودها (62, 63, 64) أن يوضع مشروع الاستقلال للمناطق الواقعة في شرقي الفرات وجنوب غرب أرمينيا والحدود التركية المتاخمة

---

(1) د. كمال مظهر احمد, المصدر السابق, ص ص158-159, 165؛ د. عبدالفتاح علي البوتاني, دراسات ومباحث في تاريخ الكورد والعراق المعاصر, دار سبيريز للطباعة والنشر, ط1, دهوك, 2007, ص207.

(2) عبد الرحمن إدريس صالح البياتي, المصدر السابق, ص ص146-150.

(3) عبد الرحمن البزاز, المصدر السابق, ص97.

لسوريا والعراق وفي ظرف سنة واحدة من تاريخ تنفيذها إذا فاتح كورد هذه المنطقة مجلس عصبة الأمم برغبتهم في الاستقلال عن تركيا واقر المجلس هذه الرغبة فوجب منحهم الاستقلال وعلى تركيا أن تتنازل عن جميع حقوقها وامتيازاتها في هذه المناطق وفي هذه الحالة لا يعارض الحلفاء (بريطانيا, فرنسا, ايطاليا واليابان) بقية الكورد المقيمين في ولاية الموصل إذا اختاروا الانضمام إلى هذه الدولة الكوردية المستقلة[1].

وبانتظار تنفيذ بنود معاهدة سيفر فان وزارة المستعمرات البريطانية أوصت بان تناط مسؤولية كوردستان بقسم الشرق الأوسط الجديد التابعة لها وقد ابلغ (برسي كوكس) المندوب السامي البريطاني, الحكومة العراقية المؤقتة بصورة رسمية بأنه هو المسؤول المباشر عن المناطق الكوردية أي مقاطعتي كركوك والسليمانية وبعض أجزاء البلاد شمال الموصل[2].

كانت لدى السلطات البريطانية آراء مختلفة حول مستقبل المنطقة, فريق منها كانوا يرمون من حملتهم جعل العراق الجنوبي والوسطى (أي ولايتي بغداد والبصرة) جزءاً من الهند خاضعاً لإمارة مومبي وسرعان ما أنيطت الإدارة المدنية في البصرة بحاكم سياسي حيث ادخل النظم الهندية في مختلف نواحي الحياة ومنها العملة الهندية حلت محل العملة العثمانية والتنظيم الإداري فيها قائم على الأسس الهندية ولكن في الأخير غلبت فكرة ضرورة توحيد الولايات الثلاثة وتكوين دولة باسم العراق بموجب ما جاء في مؤتمر القاهرة عام 1920, فكان (ارنولد ويلسون) يرى بأنه يجب أن تكون الدولة الجديدة في العراق تشتمل على الولايات الثلاثة, وان يحكمها أمير عربي ولكن تدار بواسطة المندوب السامي البريطاني, وإن منح بعض الاستقلال الذاتي لكوردستان ينبغي أن يترك لمشيئة بريطانيا[3].

---

(1) منذر الموصلي, الحياة السياسية والحزبية في كوردستان: رؤية عربية للقضية الكردية, رياض الريس للكتاب والنشر, ط1, لندن, 1991, ص ص156-159.

(2) عبدالرزاق الحسني, تاريخ الوزارات العراقية, ج1, منشورات مكتبة اليقظة العربية, ط6, بيروت, 1982, ص11 ؛ د. كمال مظهر احمد, المصدر السابق, ص ص 117-118 .

(3) عبدالرحمن البزاز, المصدر السابق, ص ص 79-80 ؛ محسن محمد متولي, المصدر السابق, ص 83 .

وقدم الضابط السياسي البريطاني(الميجر نوئيل) في تشرين الثاني 1919 مشروعاً تضمن حل المسالة الكوردية, وتضمن المشروع إخلاء كوردستان من الأتراك, وضمان وحدة أراضي كوردستان, وفيما إذا جرى تعيين حدود كوردستان تقريبياً وفق الخط العرقي بين الأراضي التي يسكنها العرب والكورد, وان إنشاء الحكم الذاتي سوف يجعلهم يميلون أكثر للانكليز وسوف يكونون أكثر عداءاً للأتراك. ولكن ويلسون أعلن في تقرير له انه لا يوافق أبداً على مقترحات نوئيل, كما رأى بان الحدود العرقية بالنسبة لكوردستان لم تكن أفضل الحلول وإنما ينبغي إعطاء أهمية اكبر للاعتبارات الاقتصادية والجغرافية (الإستراتيجية)[1].

كما اقترح (سيسيل ادموندز) المسؤول السياسي بالوكالة في المناطق الشمالية من العراق, بان تتشكل إدارة خاصة في كل من اربيل وكركوك غير مرتبط بأي شكل من الإشكال بالعراق كمرحلة أولى, وفي المرحلة الثانية يتم عقد اجتماع لممثلي مدن اربيل وكركوك والسليمانية في بغداد من اجل تشكيل فيدرالية من المناطق الثلاثة, واقترح ادموندز أن العلاقات المستقبلية التي ستتطور بين الدولة الفيدرالية الكوردية وبغداد سوف تضمن عدم السيطرة العربية على المنطقة[2] ولكن هذا الاقتراح لم يحظ بقبول السلطات البريطانية.

أعطت اللجنة الفرعية لمجلس الوزراء البريطاني في 27 تشرين الثاني 1918 صلاحيات لـ ويلسون ليضع ثلاثة خيارات أمام الشعب العراقي للتعرف على وجهة نظرهم السياسية, والخيارات كانت بصيغة ثلاث أسئلة منها هل تحبذون قيام دولة عربية تحت إشراف بريطانيا تمتد حتى الحدود الشمالية لولاية الموصل والى الخليج العربي؟ في هذه الحالة هل ترغبون أن يوضع حاكم عربي على رأس هذه الدولة؟ وفي هذه الحالة من يفضلون أن يكون على هذا الرأس؟ فنظم ويلسون مسحاً أطلق عليه (استفتاء عام) في بداية عام 1919 والنتائج كانت خارج المناطق الكوردية تمثلت في الاتفاق على أن الدولة يجب أن تضم الولايات العثمانية الثلاثة

---

(1) محسن محمد متولي, المصدر السابق , ص ص 85-87 .

(2) ليورا لوكيتز, العراق والبحث عن الهوية, ترجمة: دلشاد ميران, دار اراس للطباعة والنشر, ط1, اربيل, 2004, ص 64.

تحت لواء حكومة عربية ولكنهم اختلفوا على شكل تلك الحكومة وهوية الحاكم المقبل, أما في كوردستان فقد أجرى الاستفتاء بين الشيوخ الكورد وتجاهل الجماهير وحرموا من إبداء رأيهم ومع ذلك فقد أشارت التقارير البريطانية إلى أن الأغلبية الكوردية كانت راغبة في تشكيل إدارة كوردية مستقلة[1].

ولتطبيق إستراتيجيتها في المنطقة وفقا لمصالحها اتجهت السلطات البريطانية نحو تأسيس دولة عراقية عربية وأول خطوة تمثلت في إعلان المندوب السامي البريطاني تشكيل حكومة مؤقتة برئاسة عبدالرحمن الكيلاني في عام 1920. وفي 12 آذار 1920 عقد مؤتمر في القاهرة برئاسة وزير المستعمرات البريطاني (وينستون تشرشل) لدراسة شؤون الشرق الأدنى وتخطيط السياسة البريطانية فيها وتقليص النفقات البريطانية إلى أدنى حد ممكن, ومن المستعمرات المشاركة في المؤتمر كان العراق الذي رأس وفده (برسي كوكس) المندوب السامي البريطاني لتقرير ما يلي:

1- تحديد علاقة العراق الجديدة ببريطانيا من حيث النفقات.

2- تحديد شخصية من سيتولى حكم هذه الدولة.

3- نوع وشكل قوات الدفاع في الدولة الجديدة.

4- وضع المناطق الكوردية ومستقبل علاقتها بالعراق[2].

وفي الاجتماع الأول للمؤتمر تم التطرق إلى القضية الكوردية وأكدوا على أن المصلحة تقتضي أن تدار كوردستان بصورة مباشرة من قبل المندوب السامي البريطاني على أن تبقى منفصلة عن العراق إلى أن يتم تبلور رأي عام كوردي موحد يحدد طبيعة الانضمام إلى العراق, وكان المجتمعون على قناعة بان إجبار المناطق الكوردية على أن تحكم من قبل حكومة عربية سوف تؤدي إلى حدوث مقاومة, كما أن اللجنة السياسية في

---

(1) المس بيل, فصول من تاريخ العراق القريب بين سنتي 1914 و1920, المصدر السابق, ص ص386-389 ؛ تشارلز تريب, المصدر السابق, ص 77 .

(2) عبدالرزاق الحسنى, تاريخ الوزارات العراقية, ج1, المصدر السابق, ص 32 ؛ محمد يوسف إبراهيم القريشي, المس بيل وأثرها في السياسة العراقية, مكتبة اليقظة العراقية, بغداد, 2003, ص ص107-111 .

المؤتمر تعاملت مع القضية الكوردية في ضوء بنود معاهدة سيفر التي منحت الكورد حق تقرير المصير, وعلى هذا الأساس تم الاقتراح بان لا تدخل المنطقة الكوردية تحت سيطرة العراق, وأكد كوكس انه سبق له أن ابلغ الحكومة المؤقتة برئاسة عبدالرحمن النقيب بأنه في غضون السنة التي تتمتع كوردستان فيها بحق اختيار الاستقلال بموجب معاهدة سيفر, سيقوم شخصيا بإدارة هذه المناطق بما في ذلك كركوك[1].

واستقر رأي أعضاء المؤتمر حول مستقبل المناطق الكوردية على القيام بمحاولة التوثيق من مدى رغبة الكورد في الاندماج في المملكة العراقية الجديدة أو الانفصال عنها[2]. وفيما يتعلق بشخصية من سيتولى حكم هذه الدولة الجديدة فكان هناك عدد من العراقيين والعرب والمسلمين, وأدركت بريطانيا بأن الأمير فيصل بن الشريف حسين حليف بريطانيا خلال الحرب العالمية الأولى هو أفضل المرشحين لأنه بعد خسارته العرش في سوريا أصبح مستعداً لأن يقبل أي عرش يعرض عليه, ورغبة المس بيل[3] بإيجاد حل عملي في ترشيح أحد أنجال الشريف حسين واختيارها الأمير فيصل, وقناعة تشرشل بأنه هو المؤهل لعرش العراق, ويعتقد أن تنصيبه ملكاً سيزيد من سيطرة الحكومة البريطانية عليه وعلى أبيه ملك الحجاز, كما أن في ترشيح الأمير فيصل التزام من قبل بريطانيا بوعودها خلال الحرب العالمية الأولى إلى العرب عامة والشريف حسين بصورة خاصة, وأن ترشيحه سيكون محل ترحيب القوميين العرب الذين اشتركوا معه في الثورة العربية, كما أن عدم امتلاكه علاقات واسعة في العراق سيضمن إخلاصه لبريطانيا, وهكذا وقع الاختيار على فيصل ليكون ملكاً على بلد لم يزره من قبل[4].

---

(1) د. كمال مظهر احمد , المصدر السابق , ص ص 121-123.

(2) عبدالرزاق الحسنى, تاريخ الوزارات العراقية, ج1 , المصدر السابق , ص 33 .

(3) جيرترود بيل: أمينة السر الشرقية للمندوب السامي البريطاني في بغداد وكانت من المؤيدين للحكم العراقي الذاتي تحت الوصاية البريطانية, للمزيد ينظر: تشارلز تريب, المصدر السابق, ص 77.

(4) عبدالرحمن البزاز, المصدر السابق, ص 121-124 ؛ **نەوزاد عەبدوللا هێتوتی, دوزی کورد لە عێراق دا و میکانیزمەکانی چارەسەری دوای 2003, دەزگای چاپ وبلاوکردنەوەی موکریانی, هەولێر, 2009, ل 20-21.**

المبحث الثاني: تاسيس الدولة العراقية والعهد الملكي

بعد تأسيس المملكة العراقية وتعيين الأمير فيصل ملكا عليها, وافقت الحكومة المؤقتة في جلستها المنعقدة في 11 تموز 1921 عليه ملكاً, على أن تكون حكومته دستورية نيابية ديمقراطية مقيدة بالقانون, وبعد إعلان نتائج الاستفتاء بقبول 96% من العراقيين على فيصل ليكون ملكاً على العراق[1], تبين أثناء الاستفتاء بان لواء كركوك صوت ضد فيصل ولم يشارك لواء السليمانية أصلاً في التصويت, وأن لوائي اربيل والموصل اشترطا في نص (البيعة) ضمان حقوق الأقليات في تأسيس الإدارات التي وعدوا بها من قبل الحلفاء في معاهدة سيفر[2] وحرص الكورد بالمحافظة على حقوقهم وأن يحتفظوا لأنفسهم بالحق في الالتحاق بدولة كوردستان المزمع تشكيلها وفق معاهدة سيفر وتعالت الأصوات في لواء كركوك ترجح الانتظار ريثما يتم استقلال كوردستان, المهم في الامر حدد يوم 23 آب 1921 موعداً لإقامة حفلة تتويج فيصل ملكاً على العراق[3].

وفي خطابه في حفلة التتويج التي لم يحضرها ممثلي كركوك والسليمانية قدم الملك فيصل سرداً لأمجاد أسرته الهاشمية وتحالفه مع أصدقائه البريطانيين لخلاص العرب, وشكر الأمة البريطانية ومندوبها السياسي وحكومتها على نصرتهم للعرب وتنصيبه ملكاً, وذكر بان الأمة البريطانية هي اقرب الأمم إليه وسيستعين بها وحدها عند الحاجة, ولم يشر إلى أسماء المكونات العراقية الأخرى وحقوقهم, وكل ما قيل هو انه ذكر أن الأمة مع

---

(1) عبد الرزاق الحسني, تاريخ العراق السياسي الحديث, ج1, ط7, بغداد , 1989, ص43-44 ؛ سي جي ادموندز, كورد وترك وعرب, ترجمة: جرجيس فتح الله, دار اراس للطباعة والنشر, ط2, اربيل, 1999, ص109.

(2) سرهنك حميد البرزنجي, انتخابات إقليم كردستان العراق بين النظرية والتطبيق, مؤسسة موكرياني, ط1, اربيل, 2002 , ص 255-256.

(3) عبدالرزاق الحسنى, تاريخ الوزارات العراقية, ج1, المصدر السابق, ص 55؛ ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, عراق المستقبل: دكتاتورية, ديمقراطية أم تقسيم, ترجمة: رمزي ق. بدر, ط1, لندن, 2005, ص42-43.

اختلاف مواهبهم وتباين طبقاتهم وتفاوت معتقداتهم سواء عنده[1]. وبعد تتويج الملك فيصل كان القلق يساوره حول مستقبل ولاية الموصل التي ظلت أمرها معلقة, من الحركة التحررية الكوردية ومن أطماع ثورة تركيا الكمالية, وأشار المندوب السامي البريطاني السير (هنري دوبس) في إحدى مذكراته السرية إلى الملك فيصل إلى عودة الحركة الاستقلالية إلى المنطقة الكوردية, والتحريض على الحكومة العراقية على أنها حكومة عربية, وأشار دوبس إلى أهمية الكورد لحماية العراق من تجاوزات الترك ونصح الملك بإصلاح ذات البين معهم لتامين خطوط المواصلات والاستفادة من سهولها الممتدة من خانقين إلى روانـدوز, وبدون الكورد لن يقوي على حماية شركة النفط التركية[2].

ورغم إدراك الملك بان البريطانيين سيمنعون تركيا من استعادة ولاية الموصل وإنهم يحبذون ضمها إلى العراق, إلا انه مع ذلك اضطر إلى استرضاء بريطانيا لتحقيق هذا الغرض, بعد أن فشلت محاولاته في أن يعامل الولاية كجزء من العراق, حيث انه حاول في عام 1922 تخطي الإدارة البريطانية ليشمل الانتخابات المناطق الكوردية, إلا أن المندوب السامي دوبز ومساعده الميجر بورديلون وجهوا تحذيرات إلى الملك ورئيس الوزراء على عدم الإقدام على التدخل في ولاية الموصل وخلال مفاوضات المعاهدة البريطانية العراقية لعام 1922 أصبح واضحا بان ضم ولاية الموصل إلى العراق مرتبط بموافقة العراق على بنود تلك المعاهدة[3].

هكذا ورغم أن ولاية الموصل كانت وفقا لجميع التقديرات ذات غالبية كوردية إلا أن الدولة العراقية بعد تأسيسها طالبت بل وحاولت ضمها إليها ففي خطاب للملك فيصل في 23 آذار 1923 أعلن بان ولاية الموصل جزء لا يتجزأ من العراق وان العراق لا يستطيع أن يعيش ولو ليوم واحد من دون هذه الولاية, كما أن أعضاء المجلس التأسيسي العراقي قد أعلنوا

---

(1) للاطلاع على نص خطاب تتويج الملك فيصل الأول ينظر: عبد الرزاق الحسنى, تاريخ الوزارات العراقية, ج1, المصدر السابق, ص 63-64 .

(2) د. كمال مظهر احمد, المصدر السابق, ص 143 .

(3) د. سعد ناجي جواد, العراق والمسالة الكردية 1958-1970, دار السلام, لندن, 1990, ص 19, 30.

في عام 1924 بان ولاية الموصل هي إقليم عراقي عربي ومهم جدا للعراق[1].

وفي عام 1922 طالبت معظم المناطق الكوردية بعودة الشيخ محمود من منفاه, فاستجاب البريطانيون لطلبهم على أمل أن يتعاون الشيخ معهم لإعادة الاستقرار إلى كوردستان الجنوبية ولردع الكماليين, ومنحه البريطانيون لقب حكمدار كوردستان سنة 1922 إلا انه أعلن نفسه ملكاً لكوردستان وشكل حكومة من ثمانية وزراء برئاسة الشيخ قادر الحفيد في تشرين الأول 1922 وأصبحت القوات الكوردية تسمى باسم الجيش الوطني الكوردي, وعاصمة الحكم هي السليمانية ورفع العلم الكوردي واصدر جريدة رسمية [2].

وأدرك كوكس بان سبب الاضطرابات في المناطق الكوردية يعود إلى عدم وفاء البريطانيين لهم بإعطائهم الحكم الذاتي, وخاصة بعد أن تبين لهم إنهم سيخضعون لحكم حكومة عربية أسسها البريطانيون في بغداد, وفي محاولة لتهدئة المخاوف اعترفت الحكومتان العراقية والبريطانية في بيان مشترك في 21 كانون الأول 1922 بحق الشعب الكوردي في تشكيل حكومة خاصة ضمن حدود العراق ونص البيان على أنه "تعترف حكومة صاحب الجلالة البريطانية والحكومة العراقية معا, بحقوق الكورد القاطنين ضمن حدود العراق في تأسيس حكومة كوردية ضمن هذه الحدود, وتأملان أن الكورد على اختلاف عناصرهم سيتفقون في أسرع ما يمكن على الشكل الذي يودون أن تتخذه تلك الحكومة وعلى الحدود التي يرغبون أن تمتد إليها, وسيرسلون مندوبيهم المسؤولين إلى بغداد لبحث علاقاتهم الاقتصادية والسياسية مع حكومتي بريطانيا والعراق"[3]. غير أن هذا الالتزام ربط

---

(1) **نەوزاد عەبدوللا هێتوتی, سەرچاوەی پێشوو**, ل33 .

(2) كمال مظهر احمد, المصدر السابق, ص 167- 168 ؛ م. س. لازاريف وآخرون, تاريخ كوردستان, ترجمة د. عبدي حاجي, ط1, دار سبيريز للطباعة والنشر, كوردستان-دهوك, 2006, ص210 ؛ عبدالرحمن ادريس صالح البياتي, المصدر السابق, ص 229-244.

(3) عبد الرزاق الحسني, تاريخ الوزارات العراقية, ج1, المصدر السابق, ص 278 ؛ محسن محمد المتولي, المصدر السابق, ص 202.

بدرجة الاتفاق فيما بين الكورد, وهو أمر عرف البريطانيون مدى صعوبة تحقيقه, وعندما اخلف البريطانيون بهذا الوعد بعد أربع سنوات ذكر بان عجز الكورد عن التوصل إلى اتفاق فيما بينهم هو السبب الرئيسي[1].

ورغم كل هذه الاقتراحات من قبل الدبلوماسيين البريطانيين حول مستقبل ولاية الموصل وتأسيس الدولة العراقية ظلت الولاية خارج حدود الدولة الجديدة وتدار من قبل المندوب السامي البريطاني, على الرغم من تنازل الدولة العثمانية تحت ضغط الحلفاء عن معظم أملاكها ومنها العراق[2] بموجب معاهدة سيفر 10 آب 1920, إلا أن ازدياد نشاط الحركة الكمالية وانتصارها على اليونان وطردهم من الأراضي التركية دفع بالمجلس الوطني الكبير في أنقرة على عدم الاعتراف بهذه المعاهدة واعتبار ولاية الموصل جزءاً لا يتجزأ من تركيا, ولهذا سعت الحكومة التركية إلى إجراء مفاوضات جديدة بهذا الشأن وفعلاً عقد مؤتمر لوزان في 24 تموز 1923 ونصت المادة الثالثة منها على أن يحال الخلاف على عائدية الموصل إلى عصبة الأمم إذا عجزت الحكومتان البريطانية والتركية عن إيجاد الحل الودي بينهما في غضون تسعة أشهر من تاريخ إبرام المعاهدة المذكورة, وستتولى عصبة الأمم المهمة[3], وهكذا قضت معاهدة لوزان على آمال الكورد بإقامة كيان سياسي مستقل لهم.

ولما فشل الطرفان عن إيجاد الحل في المدة المحددة لهم وهي سنتان بموجب معاهدة لوزان, تم إحالة القضية إلى عصبة الأمم والتي شكلت لجنة في 30 أيلول 1924 ووصلت اللجنة إلى بغداد في 16 كانون الثاني 1925[4], وكانت اللجنة تتكون من ثلاثة أعضاء وهم ئي. فيرسن (وزير مفوض) رئيساً, الكونت بول تيليكي (الجغرافي المشهور ورئيس وزراء المجري السابق) عضواً, والكولونيل أ. بولس (عقيد متقاعد من بلجيكا)

---

(1) تشارلز تريب, المصدر السابق, ص ص 95 - 96.

(2) عبد الرزاق الحسني, تاريخ الوزارات العراقية, ج1, المصدر السابق, ص ص 268 - 269 .

(3) مريم عزيز فتاح, تحليل العوامل التي رسمت الحدود العراقية-التركية, مركز كوردستان للدراسات الاستراتيجية, السليمانية, 2007, ص ص8-12, 97.

(4) عبد الرحمن البزاز, المصدر السابق, ص 160 .

عضواً, وانتقلوا إلى الموصل لاستطلاع آراء المواطنين والجمعيات المهنية واللجان السياسية[1].

وقد أخبرت السلطات البريطانية اللجنة مسبقا بان الأكثرية الساحقة من الكورد ساذجون لا يستطيعون التعبير عن آرائهم, والتوجهات البريطانية هذه تظهر النوايا السيئة تجاه الكورد, مع العلم أن ادموندز الذي رافق اللجنة كضابط مرابط أكد أن أعضائها أذهلوا حين سمعوا أجوبة الكورد عن الأسئلة السياسية أو الاقتصادية التي وجهت إليهم[2].

وقدمت الحكومات الثلاثة العراقية والبريطانية والتركية بيانات عن التركيبة القومية لولاية الموصل إلى اللجنة وما نلاحظ من البيانات انه وفقا لجميع التقديرات فان الكورد يشكلون الأغلبية من سكان الولاية, كما يظهر في الجدول التالي:

القومية	بيانات الحكومة العراقية	بيانات الحكومة التركية	بيانات الحكومة البريطانية
الكورد والايزديون	%65	%56	%57,9
العرب	%20,8	%8,6	%23,7
الترك	%4,8	%29,2	%8,4
المسيحيون	%7,7	%6,2	%7,9
اليهود	%1,7	-	%2,1
المجموع	%100	%100	%100

جدول رقم (1)

(1) مريم عزيز فتاح, المصدر السابق, ص14.

(2) د. كمال مظهر احمد, المصدر السابق, ص 194 .

سكان ولاية الموصل بحسب القومية وفقا لتقديرات الحكومات الثلاثة (العراقية, التركية والبريطانية)[1].

وأشار ادموندز الضابط المرابط في اللجنة في تقريره, أن اللجنة طلبت من الذين أخذت آرائهم أن يهمسوا في آذان أعضاء اللجنة بكلمة العراق إذا كانوا راغبين في الانضمام إلى العراق, أو بكلمة ترك إذا كانوا راغبين في العودة إلى أحضان الترك وهكذا فإنهم وضعوا أمام الكورد خيارين ولم يعطوا لهم الخيار الثالث بالاستقلال, وأقنعت اللجنة بأنه يستحيل معرفة الرغبات الحقيقية للأهالي نتيجة للصعوبات التي واجهت العملية, لذلك اقترح الكولونيل بولس عضو اللجنة إنشاء إدارتين ضمن العراق واحدة للعرب وأخرى للكورد[2], وكان من شان هذا الاقتراح أن يحفظ الكورد دون الإخضاع للعرب إدارياً واقتصادياً ولكن تم إهمال هذا الاقتراح.

وبعد انتهاء التحقيق رفعت اللجنة تقريرها إلى مجلس العصبة في 16 تموز1925, وجاء فيه أن الكورد يشكلون خمسة أثمان سكان الولاية, ولذلك هم أهم عنصر في النزاع, وهم ليسوا أتراكاً ولا عرباً, فهم يختلفون عن الأتراك في عاداتهم وتقاليدهم ولاسيما مركز المرأة عندهم ويختلفون عنهم في مظهرهم الجسدي وهم اقرب إلى كورد إيران منهم إلى كورد تركيا, ولكنهم ليسوا إيرانيين, وجاء في التقرير أن العراق لا يمتد شمالا إلى ابعد من منطقة حمرين[3]. وجاء في التقرير أيضاً بأنه "إذا عدت العنصرية عاملاً حاسماً لحل المشكلة حينئذ يجب إقامة دولة كوردية مستقلة, الرأي الذي أبدى معظم المناطق الكوردية تمسكها به" وأكدت اللجنة في تقريرها بأن الكورد أينما التقت بهم أكدوا ضرورة ضمان حقوقهم القومية في حال ضمهم إلى العراق وإلا فإنهم يفضلون الانضمام إلى تركيا, مع العلم أن اللجنة بينت أن الكورد لا يرغبون في العيش مع تركيا كما ثبتت ذلك بثوراتهم[4]. وجاء القرار النهائي للعصبة حول مصير الولاية فقررت

---

(1) د. فاضل حسين, المصدر السابق, ص ص120- 122 ؛ د. خليل إسماعيل محمد, إقليم كردستان العراق, ط3, اربيل, 1998, ص145.

(2) ليورا لوكيتز , المصدر السابق , ص66 .

(3) محسن محمد المتولي, المصدر السابق , ص117 .

(4) نقلاً عن : د. كمال مظهر احمد , المصدر السابق, ص 196-197.

إلحاق الولاية بالعراق وجعل خط بروكسل كحدود بين الدولتين على أن تراعي الشروط التالية:

1- يجب أن تبقى المنطقة تحت الانتداب البريطاني لمدة 25 سنة.

2- يجب مراعاة رغبة الكورد فيما يخص تعيين الموظفين الكورد لإدارة مملكتهم وترتيب الأمور العدلية والتعليم في المدارس وان تكون اللغة الكوردية لغة رسمية في هذه الأمور[1].

واتفقت كل من بريطانيا والعراق وتركيا في 5 حزيران 1926 على جعل خط بروكسل كحدود سياسية بين الدولتين[2].

ويتوقف وراء إلحاق ولاية الموصل بالعراق مجموعة من الأسباب ومنها:

1- أن تركيبة ولاية الموصل الطائفية ذات الغالبية السنية كانت وراء ذلك لتحقيق نوع من التوازن مقابل الأغلبية الشيعية في الدولة الجديدة[3].

2- إيجاد حل لمشكلة اللاجئين الآشوريين الذين تم طردهم من الدولة العثمانية خلال الحرب العالمية الأولى واستحالة إرجاعهم لتركيا حيث سكنوا اغلبهم في ولاية الموصل وبالتالي عدم وضع الولاية تحت سيطرة الأتراك مرة أخرى[4].

---

(1) عزيز حسن البارزاني, الحركة القومية الكوردية في كوردستان العراق 1939-1945, دار سبيريز للطباعة والنشر, دهوك, 2002, ص22.

(2) عندما تم إحالة ملف مشكلة المناطق المتنازع عليها (ولاية الموصل) إلى عصبة الأمم قامت مجلس العصبة بتشكيل لجنة برئاسة (برانتنك) وفي تشرين الأول 1924 في مدينة بروكسل رسم الخط الحدودي بين الدولتين العراقية والتركية وسمته بخط بروكسل للمزيد ينظر: **فوئاد حه مه خورشيد سه رچاوه ى پێشوو ل** 21.

(3) تذكر المس بيل في مذكراتها عن ضم الموصل: "قد تكون مشكلة الشيعة أخطر المشاكل وأشدها إزعاجا في البلاد ... انك لا تستطيع مطلقاً أن تشكل ولايات ثلاثاً مستقلة تمام الاستقلال في حكمها الذاتي، ولذلك يجب أن يُحتفظ بالموصل السنية في ضمن الدولة العراقية من أجل تنظيم التوازن... على أن السلطة النهائية يجب أن تكون في أيدي السنة" للمزيد ينظر: المس بيل, مذكرات المس بيل, ترجمة: جعفر الخياط, بغداد, 1984, ص 188-189.

(4) ليورا لوكيتز, المصدر السابق, ص 36 .

3- وجود النفط في الولاية حيث اشترطت بريطانيا على العراق للاحتفاظ بالولاية موافقتها على منح امتيازات لشركة بريطانية لاستخراج النفط أو أنها ستجد حلولاً أخرى سواء بدمجها مع تركيا أو سوريا وهكذا وضعت العراق أمام احد الأمرين[1].

4- العامل الاقتصادي حيث جاء في تقرير العصبة أن الاعتبارات الاقتصادية تدعوا لضم المنطقة إلى العراق لكي تستطيع أن تتطور وتنمو نمواً طبيعياً وهذا لا يتم دون ضم ولاية الموصل إليها[2].

بعد إلحاق الموصل بالعراق اكتملت رسم الخارطة السياسية للعراق لتشمل الولايات الثلاثة وهكذا يتبين لنا بان تشكيل الدولة العراقية جاء بشكل يتلائم مع المصالح الدولية والرغبات السياسية للموظفين البريطانيين أمثال كوكس وبيل وويلسون ودوبس وغيرهم من الذين كان لهم التأثير الكبير على مجريات الأحداث في فترة العشرينيات من القرن الماضي. في حين أن العراق بتلك الحدود السياسية لم يكن له أي وجود قبل تأسيسه عام 1921 وضم ولاية الموصل إليه, فقد كان كل جزء منه خاضع لنفوذ دولة طبقاً للظروف السياسية للمنطقة, فكانت أجزائه الجنوبية والشرقية مرتبطة بالإمارات الإيرانية أو العربية المجاورة, وكانت أجزائه الغربية مرتبطة أكثر ببلاد الشام أما تاريخ الأجزاء الشمالية (ولاية الموصل) فكانت وثيقة الصلة بتاريخ ماردين وديار بكر وجزيرة بوتان (ابن عمر)[3].

وعلى الرغم مما نصت عليه المادة 22 من ميثاق عصبة الأمم اعتبار "البلاد التي كانت في السابق ضمن الإمبراطورية العثمانية وقد بلغت درجة راقية يمكن معها مبدئياً الاعتراف بكيانها كأمم مستقلة بلاداً مستقلة على أن تستمد الإرشاد والمساعدة من دولة أخرى في أمورها الإدارية حتى يحين الوقت الذي تستطيع فيه الوقوف على قدميها وإدارة

---

(1) كاظم حبيب, المصدر السابق, ص 89 - 90 .

(2) عبدالرحمن البزاز, المصدر السابق, ص 161 .

(3) عبدالرحمن البزاز, المصدر السابق, ص 25.

شؤونها بنفسها"[1], وكذلك ما جاء في البند 12 من البنود الأربعة عشر للرئيس الأمريكي (ودرو ولسن) حول حق تقرير المصير ومنح الحق للشعوب غير التركية والتي كانت جزءاً من الإمبراطورية العثمانية[2]. إلا أن المصالح الاقتصادية والإستراتيجية لتلك الدول طغت على مبادئها الديمقراطية عندما ألحقت ولاية الموصل (جنوب كوردستان) بالعراق, حيث أن الموقف القوي لبريطانيا في عصبة الأمم استطاع أن يقنع أمريكا بالسكوت على ما تقوم بها في العراق وتتراجع عن المبادئ التي أعلنها رئيسها مقابل حصولها على امتيازات نفطية في العراق, حيث حصلت الشركات الأمريكية على 23,75% من أسهم امتيازات التنقيب عن البترول في العراق وفقاً لاتفاقية عام 1926[3].

وتتمثل المصالح التي كانت بريطانيا تريد تحقيقها مقابل ضم ولاية الموصل إلى العراق في توقيع معاهدة عراقية-بريطانية طويلة الأمد لتضمن لنفسها إمكانية البقاء السياسي والعسكري لعقود قادمة, وتوقيع اتفاقية امتياز طويلة الأمد لتضمن لنفسها التنقيب عن النفط واحتكار استخراجه وتصديره, وضمان وجودها من خلال دستور عراقي يقر تلك العلاقة بين الدولتين, كما أن الطبيعة الجغرافية لولاية الموصل ستمكن العراق من تطوير زراعة القطن والتبغ وعدد من المحاصيل الزراعية التي يمكنها تزويد المصانع البريطانية بالموارد الأولية وبأسعار زهيدة[4].

وهكذا اكتمل تشكيل دولة جديدة باسم العراق التي باتت تكوينها توحي بأنها سوف لن تستقر, وقد أشار إلى ذلك الملك فيصل الأول بالقول: "أن البلاد العراقية من جملة البلدان التي ينقصها أهم عنصر من عناصر الحياة الاجتماعية, وهي الوحدة الفكرية والملية والدينية, فهي والحالة هذه مبعثرة القوى, مقسمة على بعضها... وفي العراق أفكار منازعة متباينة

---

(1) سي جي ادموندز, المصدر السابق, ص 108 ؛ عبدالرزاق الحسني, تاريخ الوزارات العراقية, ج1, المصدر السابق, ص 295 .

(2) President Woodrow Wilson's Fourteen Points, Available at link: http://www.ourdocuments.gov/doc.php?flash=true&doc=62 , last visit 24/12/2011.

(3) كاظم حبيب, المصدر السابق, ص ص 90 - 91 .

(4) المصدر نفسه, ص 90 ؛ عزيز حسن البارزاني, المصدر السابق, ص 18-19.

جدا, وينقسم إلى أقسام: 1- الشباب المتجددون بما فيهم رجال الحكومة 2- المتعصبون 3- السنة 4- الشيعة 5- الأكراد 6- الأقليات غير المسلمة 7- العشائر 8- الشيوخ 9- السواد الأعظم الجاهل المستعد لقبول كل فكرة سيئة بدون مناقشة أو محاكمة..."[1].

أما التنظيم الدستوري في العراق فقد تم وضع أول مسودة للقانون الأساسي في عام 1921 تحت إشراف كوكس, وكان مقيداً في نصوصها بأحكام المعاهدة العراقية البريطانية لسنة 1922 وبعد موافقة المجلس التأسيسي والملك عليها, ونشرت في الجريدة الرسمية في 21 آذار 1925[2]. ولم يتطرق القانون الأساسي إلى حقوق الكورد بالاسم في أية مادة من موادها ألـ (125) كما لم ينص على حقوق القوميات والأقليات الدينية والعرقية الأخرى, وظل الدستور على حاله دون تعديلات حتى بعد صدور قرار مجلس العصبة في 16 كانون الأول 1925 القاضي بإلحاق ولاية الموصل بالعراق[3], رغم أن قرار العصبة هذا كان قد وضع شرطاً بمراعاة رغبات الكورد, وكل ما نص عليه القانون الأساسي كان المادتين (8,6) اللتين اعترفتا بالتعدد القومي والديني دون تسمية تلك القوميات والأديان وأقرت المساواة القانونية للمواطنين في التمتع بالحقوق, وعلى الرغم من قرار العصبة بجعل اللغة الكوردية لغة رسمية في المناطق الكوردية, ظلت المادة 17 من القانون الأساسي الذي يشير إلى أن اللغة العربية هي اللغة الرسمية للبلاد, على حالها دون تعديل[4], وحتى عند إجراء التعديل عام 1943 بقي القانون الأساسي خالياً من أي ذكر للكورد والقوميات الأخرى.

---

(1) ينظر التفاصيل في: عبدالرزاق الحسني, تاريخ العراق السياسي الحديث, ج1, المصدر السابق, ص9 ؛ عبدالرحمن البزاز, المصدر السابق, ص 283 .

(2) شورش حسن عمر, حقوق الشعب الكردي في الدساتير العراقية, مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية, السليمانية, 2005, ص125- 126 .

(3) المصدر نفسه, ص 134 .

(4) للمزيد ينظر: المواد (6, 8, 17) من القانون الأساسي العراقي لعام 1925.

وفي عام 1929 قدم ستة من النواب الكورد في مجلس النواب العراقي طلباً إلى مجلس الوزراء دعوا فيه إلى زيادة الإنفاق في المناطق الكوردية وتشكيل مديرية معارف كوردية وتوحيد إدارة الألوية الكوردية الأربعة وتشمل ألوية اربيل والسليمانية وكركوك ولواء جديد من الاقضية الكوردية في لواء الموصل مركزه دهوك[1].

وعندما وقعت الحكومة العراقية برئاسة نوري السعيد معاهدة 30 حزيران 1930 مع الحكومة البريطانية خلت تلك الاتفاقية من أية إشارة إلى حقوق الكورد, وهذا يدل على تخلي بريطانيا عن وعودها السابقة للكورد مقابل ضمان مصالحها الاقتصادية والإستراتيجية في العراق, لذلك رفض الكورد الاتفاقية وقاطعوا انتخابات المجلس النيابي الذي ستعرض عليه الاتفاقية للتصديق وتظاهر الكورد في السليمانية ضد بنود المعاهدة في 6 أيلول 1930 إلا أنها قمعت بقوة من قبل الحكومة العراقية, وعادت الحركة التحررية الكوردية من جديد بظهور الشيخ محمود الحفيد مرة أخرى وطالب بانفصال كوردستان من زاخو إلى خانقين عن العراق وإقامة حكومة كوردية تكون تحت الانتداب البريطاني ولكن القوات الجوية الملكية البريطانية والقوات العراقية قمعت ثورته مجدداً وألقت القبض عليه عام 1931[2], وبعد انحسار حركة الشيخ محمود الحفيد وفي عامي 1931-1932 قاد الشيخ احمد البارزاني حركة ضد الدولة العراقية إلا أن تدخل الطيران البريطاني لمساندة الجيش العراقي أدى إلى تغيير موازين القوى لصالح الجيش العراقي وبالتالي قضوا على حركته[3].

---

(1) د. خليل إسماعيل محمد, البعد القومي للتغيرات في الحدود الإدارية لمحافظة كركوك (التأميم), المصدر السابق, ص ص 7- 8 ؛ عزيز حسن البارزاني, المصدر السابق, ص31.

(2) عبدالرزاق الحسني, تاريخ الوزارات العراقية, ج3, المصدر السابق, ص 68 ؛ م. س. لازاريف وآخرون, المصدر السابق, ص 228 ؛ د. عبدالفتاح علي البوتاني, دراسات ومباحث في تاريخ الكورد والعراق المعاصر, المصدر السابق, ص213-214.

(3) م. س. لازاريف وآخرون, المصدر السابق, ص230.

ونتيجة للضغوط الكوردية قامت الحكومة العراقية بخطوة ايجابية تجاه الهوية الثقافية الكوردية حيث أصدرت قانون اللغات المحلية رقم 47 لسنة 1931 ولكنها أهملت تطبيقه وحصره في أماكن محددة ومنع استعمال اللغة الكوردية في الدوائر الرسمية[1], وعلى الرغم من مناشدة الكورد عصبة الأمم والحكومتين البريطانية والعراقية بتلبية الحد الأدنى من مطالبهم للتمتع بحكم ذاتي ولكن أصواتهم لم تلق صدى, وكان هناك اتفاق بين الحكومتين البريطانية والعراقية بوجوب القضاء على أي ميل كوردي نحو الانفصال[2].

وفي عام 1932 دخل العراق إلى عصبة الأمم كدولة مستقلة وأصبحت مسؤولة عن الدفاع عن أرضها والسيادة عليها, كما طمأنت السلطات البريطانية الحكومة العراقية بأنهم سوف لن يستعملوا القضية الكوردية كذريعة للتدخل[3], وهكذا فان العراق لم ينفذ أياً من الوعود التي قطعها على نفسه أمام عصبة الأمم بخصوص حقوق الأقليات.

وشهدت الساحة الكوردية بعد استقلال العراق نوعاً من الاستقرار واستتباب الأمن لحين قيام الحرب العالمية الثانية, عندما قاد ملا مصطفى البارزاني حركته المسلحة خلال أعوام 1943-1945 ضد السلطة الحاكمة واستطاع تحقيق انتصارات على الجيش العراقي, مما أدى بالسفير البريطاني بان يوصي الوصي على عرش العراق عبدالاله ورئيس الحكومة نوري السعيد بضرورة التفاهم مع الكورد وأشار إلى أن حكومته سوف لن تساعد الجيش العراقي في أعماله العسكرية القادمة وأوصاهم بتعيين القادة الكورد في مجلس الأعيان, وتنفيذاً لذلك قام الوصي بزيارة كوردستان وأعلن رئيس الوزراء عزمه على إقامة هيئة إدارية في كوردستان وعين في عام 1943 الشخصية الكوردية ماجد مصطفى في منصب وزير الدولة ليقوم بالتفاهم مع ملا مصطفى

---

(1) مسعود البارزاني, البارزاني والحركة التحررية الكردية 1958-1961, كردستان, 1990, ص 21.

(2) تشارلز تريب, المصدر السابق, ص ص 111 - 112.

(3) المصدر نفسه, ص ص 109 - 110.

البارزاني, وتوجه ماجد لمقابلته وإجراء المفاوضات لتحقيق السلام وطالب البارزاني بتشكيل ولاية كوردية تضم كركوك, السليمانية, اربيل واقضية الموصل الكوردية وهي دهوك, زاخو, سنجار, شيخان وكذلك قضائي خانقين ومندلي من محافظة ديالى, وأن تتمتع الولاية الكوردية بالاستقلال الذاتي في المسائل الثقافية والاقتصادية, وتعيين وكيل وزير كوردي في جميع الوزارات ووزير كوردي يكون مسؤولاً عن ولاية كوردستان, وكذلك اعتبار اللغة الكوردية لغة رسمية في الولاية الكوردية, وافقت الحكومة على مطالب البارزاني ولكن لم تخطو اية خطوة تجاه تنفيذ تلك المطالب بل اتجهت نحو تأليب العشائر الكوردية ضد حركته والقضاء عليها بالقوة, وقادت حملة ضد حركته ودخل الجيش العراقي إلى بارزان في تشرين الثاني 1945[1].

وهكذا كانت القوة العسكرية هي الوسيلة التي تعاملت بها جميع الحكومات العراقية في العهد الملكي مع الأحداث والاضطرابات الداخلية سواء كانت قومية أو مذهبية أو دينية, فقد تعاملت بقسوة مع ثورة الشيخ محمود الحفيد, والشيخ احمد البارزاني وحتى الثورة الشيعية في عامي 1935–1936, ومجزرة الآشوريين في عام 1933[2], وكذلك مع ملا مصطفى البارزاني في أعوام 1943-1945, وأعطى القانون الأساسي في مواده 120 و 26 سلطة كبيرة للملك في إعلان الأحكام العرفية[3], وكان

(1) م. س. لازاريف وآخرون, المصدر السابق, ص 237-239 ؛ عزيز حسن البارزاني, المصدر السابق, ص133-155.

(2) اوريل دان, العراق في عهد قاسم: تاريخ سياسي 1958-1963, ترجمة: جرجيس فتح الله, دار نبز للطباعة والنشر, سويد, 1989, ص43-44 ؛ وليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, عراق المستقبل: دكتاتورية, ديمقراطية أم تقسيم, المصدر السابق, ص 59.

(3) تم إعلان الأحكام العرفية أكثر من مرة ومنها في قضائي زاخو والعمادية في 14 أيلول 1924 بقرار من مجلس الوزراء ولم يكن القانون الأساسي قد أصدرت بعد, وفي 1935/8/15 في منطقة بارزان ومزوري وميركسور وفي سنجار في 1935/10/12, وفي 1939/4/4 في الموصل, وفي 14 تموز 1941 في لواء السليمانية, وفي 1945/8/9 في لوائي اربيل وموصل

الغرض منه مواجهة الحركة التحررية الكوردية التي نشطت قبل وإثناء وبعد إنشاء الدولة, وان النظام الملكي[1] قمع انتفاضات الشعب الكوردي وحارب تطلعاته من خلال الاشتراك في الاتفاقات الإقليمية مع دول الجوار منها ميثاق سعد آباد 1937, وكذلك الاتفاقية التركية العراقية 1946, وحلف بغداد 1955, واتفاقية الجزائر في 6 آذار 1975، وكل هذه المواثيق والاتفاقات كانت تستهدف بالدرجة الأولى تضييق الخناق على الحركة التحررية الكوردية[2].

المبحث الثالث: العراق في العهد الجمهوري

في 14 تموز 1958 قاد مجموعة من الضباط الأحرار ومعظمهم من العرب السنة, يقودهم العميد عبدالكريم قاسم والعقيد عبدالسلام عارف, وبدعم من أحزاب المعارضة كالحزب الوطني الديمقراطي, الحزب الشيوعي, حزب البعث وحزب الاستقلال, ثورة على النظام الملكي, واستطاعوا إنهاء الحكم الملكي الذي حكم البلد لمدة 37 سنة, وتم أثناءها

ومن ثم سريانها في منطقة بارزان واقضية رواندز وعقرة والعمادية ودهوك. للمزيد ينظر: شورش حسن عمر, المصدر السابق, ص146-147.

(1) امتاز الحكم الملكي بسيطرة المكون السني على الحكم, فطوال العهد الملكي ومن بين 57 رجلاً من اللذين استلموا رئاسة الوزارات كانوا كلهم من المكون السني باستثناء خمسة منهم كانوا من الشيعة والكورد, وطبقا للتقديرات كان 60% من أكثر القادة السياسيين أهمية في العراق مابين 1920-1958 من العرب السنة وحوالي 25% للشيعة و15% للكورد, وهذا يبين أن الهيمنة السنية كانت لا تتناسب مع وجودهم العددي وحتى في الجيش فكانت المراتب العليا بيد السنة, وبرز شخصيات على المشهد السياسي فمثلا نوري السعيد العربي السني الموالي لبريطانيا استلم مجموع 47 منصبا وزاريا منها 14 مرة رئيسا للوزراء, ومنع الكورد من التمثيل في المراكز الحساسة وحتى الذين وصلوا إلى تلك المراكز لم يصلوا إليها بصفتهم ممثلين عن الكورد بل بسبب ولائهم لبريطانيا والبلاط الملكي. للمزيد ينظر: مسعود البارزاني, البارزاني والحركة التحررية الكردية 1958-1961, المصدر السابق, ص 21-22 ؛ ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, عراق المستقبل: دكتاتورية, ديمقراطية أم تقسيم, المصدر السابق, ص 52 - 55.

(2) مسعود البارزاني, البارزاني والحركة التحررية الكوردية 1958 - 1961, المصدر السابق, ص ص 21 - 22.

تصفية العائلة المالكة وخرج الناس للشوارع تظهر تأييدها للثورة وبالتالي اظهرت كأنها ثورة شعبية[1]. ويمكن اعتبار ثورة 14 تموز 1958 في بدايتها أنها كانت ثورة وطنية ديمقراطية بدءاً من المبادئ التي أعلنتها والمشاركة والتأييد الشعبي الكبير لها وانفتاحها على الكورد وكذلك إنهائها كافة أشكال الارتباطات بالخارج وخاصة مع بريطانيا, وإلغاءها لكافة الأحلاف والاتفاقات الإقليمية التي كانت تستهدف الحركة الكوردية ومنها حلف بغداد، ولهذه الأسباب أيد الكورد الثورة حيث ابرق الحزب الديمقراطي الكوردستاني بعد إعلان الثورة بأقل من ساعة تأييده لها وقام بحشد جماهير كوردستان للدفاع عنها من أعدائها الداخليين والخارجيين[2]. واستجاب قادة الثورة بدورهم لمبادرة الحزب الديمقراطي الكوردستاني فتم تعيين شخص كوردي في مجلس السيادة ووزيرين كورديين في أول تشكيلة وزارية, وأصدروا العفو العام عن المنفيين السياسيين في العهد الملكي وخاصة ملا مصطفى البارزاني ورفاقه ألـ 500 اللاجئين في الاتحاد السوفيتي, حيث وصل البارزاني إلى بغداد في 1958/10/6, كما اعتبر عيد نوروز عيداً رسمياً وشكل لجنة حكومية للنظر في حالة الثقافة الكوردية وتوسيع التدريس باللغة الكوردية ومنح إجازة العمل للحزب الديمقراطي الكوردستاني وجريدته الرسمية خبات[3]. كما أعلنت حكومة الثورة بأنها ستتخذ دستوراً مؤقتاً للبلاد يعين أسس الحكم الجديد لحين تشريع الدستور الدائم للعراق, وكلفوا الأستاذ حسين جميل في 20 تموز 1958 لوضع مسودة دستور مؤقت يلاءم متطلبات الحكم الجديد, وطلب

---

(1) د. عبدالفتاح علي البوتاني, التطورات السياسية الداخلية في العراق 14 تموز 1958-8 شباط 1963, دار سبيريز للطباعة والنشر, ط1, دهوك, 2007, ص 51-53 ؛ ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, عراق المستقبل: دكتاتورية, ديمقراطية أم تقسيم, المصدر السابق, ص 73-74.

(2) مسعود البارزاني, البارزاني والحركة التحررية الكردية 1958-1961, المصدر السابق, ص46-47 ؛ سعد ناجي جواد, المصدر السابق, ص 36 .

(3) أوريل دان, المصدر السابق, ص 172-176 ؛ شيرزاد زكريا محمد, الحركة القومية الكوردية في كوردستان-العراق: 8 شباط 1963-17 تموز 1968, رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى كلية الآداب جامعة دهوك, دهوك, 2005, ص16-18.

منه أن يراعي في كتابة الدستور مسالتين هما: "النص على أن العراق جزء من الأمة العربية وعلى أن العرب والأكراد شركاء في الوطن", وأعلن الدستور المؤقت للجمهورية العراقية في 27 تموز 1958[1], ونصت المادة الثالثة منه على أن العرب والأكراد شركاء في هذا الوطن ويقر هذا الدستور حقوقهم القومية ضمن الوحدة العراقية ونصت المادة التاسعة على عدم التمييز بين المواطنين بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة, ورغم محاولات الحزب الديمقراطي الكوردستاني لإدخال نص حول الحكم الذاتي للكورد ولكن جوبهت تلك المحاولات بمعارضة من قبل عبدالكريم قاسم وعبدالسلام عارف, ولكن مع ذلك يعتبر أول دستور يقر بالوجود الكوردي ليس في كوردستان العراق فحسب بل في كافة الدول التي تعيش فيها الكورد, وقد اعترض الحزب الديمقراطي الكوردستاني على المادة الثانية من الدستور التي نصت على أن "العراق جزء من الأمة العربية" وأكد الحزب على انه لا يمكن اعتبار كل العراق جزءاً من الأمة العربية بل أن كوردستان العراق جزء من كوردستان الكبرى, واعتبر هذه المادة دعوة صريحة لصهر القوميات في بوتقة الأمة العربية[2].

وبعد مرور فترة انحرفت الثورة عن بدايتها المشجعة بسبب الخلافات بين الضباط الأحرار الذين قادوا (الانقلاب), وكذلك انقسام الأحزاب الوطنية المؤتلفة إلى معسكرين, معسكر يقوده الحزب الوطني الديمقراطي والحزب الشيوعي وكانوا يدعون إلى عدم الاستعجال في مسالة الوحدة مع الجمهورية العربية المتحدة, التي شكلت في شباط 1958 بين مصر وسوريا, واقترحوا بدلا من ذلك الاتحاد الفدرالي مع الدول العربية, ومعسكر آخر قومي يشمل حزب ألبعث وحزب الاستقلال مع العناصر القومية الأخرى وكانوا من دعاة الوحدة الفورية[3], أما موقف الحزب

---

(1) شورش حسن عمر, المصدر السابق, ص154-155.

(2) مسعود البارزاني, البارزاني والحركة التحررية الكوردية 1958-1961, المصدر السابق, ص138.

(3) د. عبدالفتاح علي البوتاني, التطورات السياسية الداخلية في العراق 14 تموز 1958-8 شباط 1963, المصدر السابق, ص ص124-125 ؛ ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, عراق المستقبل: دكتاتورية, ديمقراطية أم تقسيم, المصدر السابق, ص77 .

الديمقراطي الكوردستاني من الوحدة العربية التي تم طرحها بعد ثورة 14 تموز تظهر من خلال المذكرة التي قدمها في 1958/9/11 إلى كل من قاسم وعارف وربط موقفه بمدى تحقيقها لمبدأ الشراكة في الوطن وحقوق الشعب الكوردي القومية المعترف به في الدستور, كما دعا إلى عدم التسرع في التوجه نحو الوحدة العربية أو الاتحاد الفدرالي قبل دراستها والرجوع إلى الشعب العراقي, وكان موقف الحزب بالشكل التالي:

1- في حالة دخول العراق في وحدة مع الجمهورية العربية المتحدة يجب الاعتراف بالحقوق القومية الكوردية في العراق بان تكون كوردستان إقليماً فيدرالياً في التكوين الجديد.

2- في حالة دخول العراق في اتحاد فدرالي مع الدول العربية يجب الاعتراف بنوع من الحكم الذاتي لكوردستان ضمن الوحدة العربية[1].

وبعد مرور فترة على الثورة احتفظ قاسم بنهجه الوطني ومعاداته للاستعمار ولكنه انفرد بالسلطة, حيث تنكر لحقوق الشعب الديمقراطية وبدء يتحول حكمه إلى حكم دكتاتوري, وبالتالي توترت العلاقات مع الكورد بعد تحريض القوى القومية لقاسم ضد البارزاني, وشكوكه من تحركات الاخير وخاصة مشاركته في احتفالات ثورة أكتوبر في 1960/11/15 في موسكو, وبالتالي تراجع عن وعوده السابقة للكورد ولجا إلى مطاردة قادة الحزب الديمقراطي الكوردستاني واعتقال أعضائه وألغى إجازته الرسمية وأغلق جريدة خبات ودعم الإقطاعيين الكورد المناوئين للبارزاني, ورفض قاسم إجراء الحوار مع الحزب الديمقراطي الكوردستاني رغم مطالبة الأخير بذلك, وأعد في أيلول 1961 حملة عسكرية إلى كوردستان, وهكذا بدأت الثورة الكوردية في 11 أيلول 1961[2].

بعد ازدياد الخلافات بين الضباط الأحرار والأحزاب السياسية وصلت الحالة إلى أن يقود حزب البعث في 8 شباط 1963 انقلاباً عسكرياً

---

(1) للتفاصيل ينظر: سعد ناجي جواد, المصدر السابق, ص ص80-84 .

(2) مسعود البارزاني, البارزاني والحركة التحررية الكوردية 1958-1961, المصدر السابق, ص149-151 ؛ د. عبدالفتاح علي البوتاني, التطورات السياسية الداخلية في العراق 14 تموز 1958-8 شباط 1963, المصدر السابق, ص295-299.

أطاح بقاسم وألغى الدستور وشكل مجلساً وطنياً لقيادة الثورة واصبح العقيد عبدالسلام عارف رئيساً للجمهورية، وحصل حزب البعث على 16 مقعداً من أصل 18 مقعداً في المجلس الوطني بالإضافة إلى رئاسة الوزراء التي ترأسها العقيد احمد حسن بكر و12 مقعداً وزارياً وكانت بيده السلطتان التشريعية والتنفيذية, وقادوا حملة ضد مؤيدي النظام السابق وخاصة الشيوعيون لتشمل إعدام الآلاف منهم, وأصدروا بعد شهرين من الانقلاب قانون المجلس الوطني لقيادة الثورة رقم 25 لسنة 1963 والذي عرف بدستور 4 نيسان 1963[1].

وكان هناك اتصالات بين قيادة الثورة الكوردية وبين حزب البعث قبل وقوع الانقلاب, ووعد الأخير على انه في حال نجاح الانقلاب سيقرون بالحقوق القومية للكورد, حيث اتفقا في أوائل عام 1963 على إقامة نظام ديمقراطي على أن يمنح الكورد حكماً ذاتياً, لذلك أيد الكورد الانقلاب وبعث الحزب الديمقراطي الكوردستاني ببرقية إلى قادة الانقلاب نصت على "أنهم ينتظرون من الثورة التي أسقطت قاسم خطوات ايجابية تتخذها نحو حل المسالة الكوردية على أساس الحكم الذاتي", وأمرت قيادة الثورة الكوردية بوقف القتال في جميع الجبهات في اليوم ذاته[2].

وبدأت المفاوضات بين الطرفين وأعلنت الحكومة الجديدة في البداية استعدادها للاستجابة للمطالب الكوردية, ولكن فيما بعد طالبت من الكورد ضرورة بحث المشكلة الكوردية مع مشروع الوحدة العربية المزمع إقامته مع الجمهورية العربية المتحدة, وطالبت من رئيس الوفد الكوردي المفاوض (جلال الطالباني) السفر إلى القاهرة لهذا الغرض ضمن الوفد العراقي, أما قائد الثورة ملا مصطفى فكان يرى في هذا الدمج وتردد الحكومة الجديدة في إعلان الحكم الذاتي مماطلة للمفاوضات, فنبه الحكومة بأنه سيستأنف القتال إذا لم تتخذ الحكومة بعض الخطوات الايجابية تجاه القضية الكوردية,

---

(1) أوريل دان, المصدر السابق, ص ص53-65 ؛ د. عبدالفتاح علي البوتاني, التطورات السياسية الداخلية في العراق 14 تموز 1958-8 شباط 1963, المصدر السابق, ص385-388.

(2) مسعود البارزاني, البارزاني والحركة التحررية الكوردية 1958-1961, المصدر السابق, ص83-85 ؛ شيرزاد زكريا محمد, المصدر السابق, ص48-49.

وارادت الحكومة إقناع قيادة الثورة الكوردية استبدال مطلبهم من الحكم الذاتي إلى إقرار حقوق الكورد على أساس اللامركزية الإدارية وإدخالها في الدستور المؤقت, واصدر المجلس الوطني لقيادة الثورة بياناً في 9 اذار1963 اقر فيه الحقوق القومية للكورد على أساس اللامركزية الإدارية وأكد فيها على أنها عازمة على تصفية كافة مخلفات حكم قاسم والتعهد بضمان حقوق الكورد[1]. وفي مذكرة إلى الحكومة العراقية أكدت القيادة الكوردية انه إذا بقي العراق دون تغيير في كيانه السياسي يقتصر مطلب الكورد على اللامركزية الإدارية, أما إذا انضم العراق إلى اتحاد فيدرالي فيجب منح الكورد حكماً ذاتياً, أما إذا اندمج العراق في وحدة كاملة مع الدول العربية يكون كوردستان إقليماً مرتبطاً بالدولة الموحدة, واتفقت كل من مصر وسوريا والعراق في 17 نيسان 1963 على الاتحاد الفيدرالي دون أن يرد في هذا الاتفاق أي ذكر للكورد وحقوقهم[2]. كما جاء دستور 4 نيسان 1963 خالياً من أية إشارة إلى الكورد وحقوقهم[3].

وبدأت الخلافات تظهر بين قادة الانقلاب والثورة الكوردية حول عدة مسائل كان من أبرزها مسالة ضم كركوك ومناطق كوردية أخرى إلى الإدارة اللامركزية الكوردية[4], وكذلك قضية قوات البيشمركة وتدريس اللغة الكوردية وبالتالي أدت إلى انهيار المفاوضات بين الطرفين وبدء

---

(1) مسعود البارزاني, البارزاني والحركة 1958-1961 ,المصدر السابق, ص90-91 ؛ شورش حسن عمر, المصدر السابق, ص196- 199.

(2) سعد ناجي جواد, المصدر السابق, ص83-84 .

(3) للمزيد ينظر: الدستور العراقي المؤقت لعام 1963.

(4) صادق مجلس قيادة الثورة في حزيران1963 على تقسيم العراق إلى ستة محافظات إدارية لامركزية, المحافظة الكردية كانت محافظة السليمانية التي تشمل لوائي السليمانية واربيل واقضية دهوك, زاخو, عقرة, زيبار والعمادية من لواء الموصل وقضاء جمجمال من لواء كركوك وبقيت مناطق كوردية واسعة خارج هذه الإدارة ومنها كركوك وخانقين وشيخان وسنجار وغيرها من المناطق الكوردية. للمزيد ينظر: شيرزاد زكريا محمد, المصدر السابق, ص69.

القتال في 10 حزيران 1963[1]. واستمر القتال حتى انقلاب عبد السلام عارف على البعثيين في 18 تشرين الثاني 1963 وإعلانه عن استعداده لإجراء المفاوضات مع القيادة الكوردية وأمر بوقف إطلاق النار وأعلن في بلاغ حكومي على إقرار الحقوق القومية للكورد وتثبيتها في الدستور[2]. واصدر قانون المجلس الوطني لقيادة الثورة رقم 61 لسنة 1964 الذي أصبح فيما بعد يعرف بدستور 22 نيسان 1964 وحل محل دستور 4 نيسان 1963 ولكنه لم يدم طويلا ليصدر بعد أسبوع دستور آخر وهو دستور 29 نيسان 1964, إلا انه لم تنفرد أية مادة لذكر الكورد وحقوقهم باستثناء إشارة غامضة في المادة 19 من دستور 29 نيسان 1964 لحقوق الكورد بينما أعطى الدستور الأولوية والاهتمام للنزعة العربية وخاصة مسالة الوحدة العربية كما جاءت في مادته الأولى[3]. وإذا قارننا هذه الدساتير بدستور عام 1958 يعتبر تراجعاً عن الاعتراف بالوجود القومي للكورد في العراق, وهذا يدل على ان الانظمة المتعاقبة غير جادة باقرار الحقوق القومية للكورد وان التعويل عليها لم تجد نفعاً طالما انها انظمة غير ديمقراطية.

وفي أيلول 1965 عين عبدالرحمن البزاز كأول رئيس وزراء مدني في العهد الجمهوري, حيث كان يؤمن بوجود شعب متميز يملك كافة مقومات الأمة وهو الشعب الكوردي, وان العراق يتألف من قوميات مختلفة, ووعد في برنامج وزارته بإعادة السلام إلى كافة أرجاء العراق في

---

(1) مسعود البارزاني, البارزاني والحركة التحررية الكردية 1961-1975, ج3 , ط1 , اربيل ,2002 , ص96 ؛ سعد ناجي جواد, المصدر السابق, ص95-96.

(2) مسعود البارزاني, البارزاني والحركة التحررية الكردية 1961- 1975, ج3, المصدر السابق, ص124-129.

(3) للمزيد ينظر: المواد (1, 3، 19) من الدستور العراقي المؤقت لعام 1964 .

إشارة إلى الاتفاق مع الثورة الكوردية, ولكن محاولاته واجه ضغط العسكريين وعلى رأسهم عبدالسلام عارف رئيس الجمهورية[1].

توفي عبدالسلام عارف في 14 نيسان 1966 اثر سقوط طائرته, وتولى أخيه عبد الرحمن عارف رئاسة الجمهورية, وحاول الأخير التوصل إلى اتفاق مع الثورة الكوردية التي بادرت هي الأخرى إلى وقف إطلاق النار مع الحكومة, وبالمقابل وعدت الحكومة بنوع من الحكم المحلي للكورد, ولكن ضغط العسكريين على الحكومة والرئيس جعلهما يتراجعان عن موقفهما, وقاد الجيش هجوماً على كوردستان في مطلع أيار 1966، ولكن تعرضه لهزيمة كبيرة في معركة هندرين الشهيرة خلق فرصة لعبدالرحمن البزاز بفتح باب المفاوضات، حيث أعلن في 15 حزيران 1966 استعداده للاعتراف بحقوق الكورد وعلى اثر ذلك بدأت المفاوضات, وأعلن البزاز بيانه المؤلف من 12 مادة علنية و (3) مواد سرية في 29 حزيران 1966 تضمن تسوية المشكلة الكوردية والاعتراف بالقومية الكوردية ووضعها في الدستور الدائم, والمساواة بين العرب والكورد في الحقوق والواجبات ومشاركة الكورد في الوظائف العامة وتشكيل محافظة دهوك والعمل العلني للحزب الديمقراطي الكوردستاني[2], ويعتبر هذا البيان أول بيان يصدر من السلطة بقناعتها دون الضغط عليها, ولكن اضطر البزاز إلى الاستقالة تحت ضغط العسكريين في 5 آب 1966 دون أن يستطيع تنفيذ إية فقرة من بيانه, والحكومات الأربعة التي جاءت بعده أعلنت احترامها لبرنامج بزاز دون أن تنفذ أي شيء من البيان[3].

---

(1) سعد ناجي جواد, المصدر السابق, ص 127 ؛ شورش حسن عمر, المصدر السابق, ص234-235 .

(2) تشارلز تريب, المصدر السابق, ص 254 ؛ د. سعد ناجي جواد, المصدر السابق, ص127-130.

(3) شورش حسن عمر, المصدر السابق, ص 239.

أعاد حزب البعث سيطرته على الحكم للمرة الثانية بعد انقلاب 17 تموز 1968, وطردوا عبد الرحمن عارف رئيس الجمهورية إلى خارج البلاد, وتم اعتقال رئيس الوزراء مع وزرائه وأصبح (احمد حسن البكر) رئيساً للجمهورية[1], واصدر مجلس قيادة الثورة دستوراً جديداً للبلاد في 21 أيلول 1968 وعرف الدستور هوية العراق مركزاً على التراث العربي وان الشعب العراقي جزء من الأمة العربية هدفه الوحدة العربية الشاملة وتلتزم الحكومة بالعمل على تحقيقها وتجاهل ذكر القوميات غير العربية, وكل ما ذكر كان في المادة (21) إشارة عرضية للكورد دون ذكر للقوميات الأخرى[2].

وبدا النظام الجديد بإجراءات تمهيدية للحل السلمي منها قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (446) في تشرين الأول 1969 الذي يشير إلى إعطاء الكورد في المنطقة الكوردية حق اختيار الدراسة باللغة الكوردية[3], وكذلك القرار رقم (484) في 9 تشرين الثاني 1969 الذي شدد على أن تكون الدراسة في المناطق الكوردية باللغة الكوردية, وإدخال الكتب الكوردية, واستحداث مديرية عامة للثقافة الكوردية, وتأسيس دار للطباعة والنشر, وإصدار مجلة كوردية, وتسمية المدارس والدوائر الرسمية في المنطقة الكوردية بالأسماء الكوردية التاريخية[4], وإنشاء جامعة السليمانية[5] والمجمع العلمي الكوردي[6], واعترف حزب البعث في مؤتمره القطري السابع في عام 1969 بالوجود الشرعي للكورد في العراق كقومية رئيسية مع وجوب الحل السلمي لقضيته والاعتراف بالحقوق القومية وجاء ذلك اثر تظافر ثلاثة عوامل ومنها ازدياد العمليات العسكرية للبشمركة في كافة

---

(1) منذر الموصلي, القضية الكردية في العراق: البعث والأكراد, المصدر السابق, ص227.

(2) للمزيد ينظر: المواد (21,4,1) من الدستور العراقي المؤقت لعام 1968.

(3) الوقائع العراقية, العدد 1786, ج4, بتاريخ 1969/10/5, ص1.

(4) الوقائع العراقية, العدد 1792, ج4, بتاريخ 1969/10/25, ص18.

(5) الوقائع العراقية, العدد 1642, ج3, بتاريخ 1968/10/23, ص1.

(6) الوقائع العراقية, العدد 1917, بتاريخ 1970/9/8, ص1.

إرجاء كوردستان, وقرار إيران بإلغاء معاهدة سعد آباد, وازدياد مشاكل العراق مع شركات النفط العالمية[1].

وفي عام 1969 أرسلت الحكومة العراقية الشخصية الوطنية المعروفة عزيز شريف إلى القيادة الكوردية لينقل لها استعداد الحكومة للوصول إلى الحل السلمي, وتلقى جوابا ايجابيا من الكورد, الأمر الذي مهد الطريق لإجراء المفاوضات المباشرة وانتهت المفاوضات بالاتفاق على اتفاقية في 11 آذار 1970[2]. ونص البيان ذو 15 مادة في الفقرة الأولى على الاعتراف باللغة الكوردية وجعلها لغة رسمية مع العربية في المناطق ذي الغالبية الكوردية, بل ودراستها في جميع أنحاء العراق كلغة ثانية, ونصت الفقرة الثانية على مشاركة الكورد في الحكم وتقليدهم للوظائف العامة والحساسة كالوزارات وقيادة الجيش وغيرها, ونصت الفقرة الرابعة على أن يكون الموظفون في الوحدات الإدارية التي يسكنها كثرة كوردية من الأكراد أو ممن يحسنون اللغة الكوردية ويتم تعيين المسؤولين الأساسيين (محافظ, قائمقام, مدير الشرطة والأمن وما شابه) منهم, وأشارت الفقرة 10 من البيان على تعديل الدستور للإشارة إلى أن العراق يتكون من قوميتين العربية والكوردية ويقر هذا الدستور حقوق الشعب الكوردي القومية وحقوق الأقليات كافة ضمن العراق وكذلك إضافة فقرة إلى المادة 4 من الدستور بجعل اللغة الكوردية لغة رسمية إلى جانب اللغة العربية في المناطق الكوردية, وأشارت المادة 14 منه على اتخاذ الإجراءات اللازمة لتوحيد المحافظات والوحدات الإدارية التي يقطنها أغلبية كوردية وفقاً للإحصاءات الرسمية التي تجري, وتطوير هذه الوحدات وتعميق وتوسيع

---

(1) سعد ناجي جواد, المصدر السابق, ص 157.

(2) مسعود البارزاني, البارزاني والحركة التحررية الكردية 1961-1970, المصدر السابق, ص ص 226- 227 ؛ سعد ناجي جواد, المصدر السابق, ص 160.

ممارسة الشعب الكوردي فيها لمجمل حقوقه القومية ضمانا لتمتعه بالحكم الذاتي[1].

يعد البيان اعترافاً صريحاً بوجود الشعب الكوردي قومية رئيسية ويشير إلى تحديد حدود منطقتهم وجعل لغتهم لغة رسمية, لذلك نظرياً يمكن اعتبار البيان من أكثر البيانات والقرارات وضوحاً في الاعتراف بالكورد في العراق, ولكن هناك ما يؤخذ على البيان بأنه كان تكتيكاً من جانب الحكومة وحزب البعث لتعزيز أركانه وإبعاد خطر الثورة الكوردية على حكومته, كما انه لم يأت بحل صريح للمسالة الكوردية وفقراته ينتابها الغموض وأن البيان جاء لحل المسالة الكوردية في العراق على أساس الحكم الذاتي غير أن هذا المفهوم لم يرد ذكره غير مرة وبشكل هامشي في الفقرة 14, وأكد البيان أن المنطقة الكوردية تتوحد في وحدة إدارية واحدة أي انه استبعد أن تكون وحدة سياسية متميزة داخل الدولة العراقية, كما لم يعترف البيان بالحركة التحررية الكوردية كممثل شرعي للشعب الكوردي, وفي 16 تموز 1970 اصدر مجلس قيادة الثورة دستوراً جديداً للبلاد ليحل محل دستور 17 تموز 1968 , حيث انعكس إيديولوجية حزب البعث وشعاره في الوحدة والحرية والاشتراكية[2] كما شدد فيها على عدم التنازل عن ارض العراق إلا أنه تنازل في اتفاقية الجزائر في 6 آذار 1975 لإيران عن نصف شط العرب وبعض الأراضي العراقية الأخرى مقابل أن توقف إيران دعمها للثورة الكوردية[3].

كما تضمن اتفاق 11 آذار بنوداً اخرى ومنها أن تنفذ الحكم الذاتي خلال أربع سنوات من تاريخ إعلان البيان, وإجراء الإحصاء السكاني خلال سنة من إعلان البيان ولكن ما ظهر انه لم يجر الإحصاء في التاريخ

---

(1) للاطلاع على نص بيان الحكم الذاتي 11 آذار 1970 , ينظر: فريد اسسرد, المسالة الكردية بعد قانون إدارة الدولة العراقية, مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية, السليمانية, 2004, ص140-143.

(2) للمزيد ينظر: المواد (1, 3) من الدستور العراقي المؤقت لعام 1970.

(3) شورش حسن عمر, المصدر السابق, ص 290.

المذكور ليتم على أساسه تحديد المنطقة الكوردية كما حددها الفقرة 14 من البيان, وظهر للجانب الكوردي أن الحكومة غير جادة في تنفيذ البيان, وازدادت الخلافات بين الجانبين بعد تعرض ادريس البارزني في بغداد لمحاولة اغتيال وتعرض البارزاني نفسه لمحاولة اغتيال في أيلول 1971, ومماطلة الحكومة في تنفيذ البيان, وترحيل الكورد الفيليين إلى إيران وتجريدهم من الجنسية العراقية, والخلافات على ضم كركوك ومناطق كوردية أخرى إلى منطقة الحكم الذاتي ومستقبل البيشمركة ومشاركة الكورد في النظام السياسي[1]. ورغم ذلك اصدر مجلس قيادة الثورة في 11 آذار 1974 ومن جانب واحد قانون الحكم الذاتي رقم 33 لسنة 1974, الذي لم يحدد المنطقة الكوردية التي ستتمتع بالحكم الذاتي[2] وان الأسس التي ستتم بموجبها تحديد منطقة كوردستان والمتمثل بإجراء إحصاء سكاني جديد وبتنظيم الحكومة وإشرافها عليها من شانها تغيير الحقائق وبالتالي استقطاع مناطق كوردية من كوردستان بحجة كون الكورد لا يشكلون فيها أكثرية, وهذا ما تم بالفعل فمن خلال النظر إلى إحصاء عام 1977 نجد ازدياد نسبة العرب في مناطق مثل كركوك على حساب الكورد بنسب كثيرة مقارنة بإحصاء عام 1957. كما أن القانون المذكور وفي مادته (1/ج) يوصف منطقة الحكم الذاتي كوحدة إدارية واحدة وليس وحدة إقليمية سياسية لذا يمكن اعتبار كوردستان محافظة داخل العراق أي أنها اقرب إلى اللامركزية الإدارية.

لذلك أعلنت قيادة الثورة الكوردية عدم قبولها بالصيغة الرسمية وقالت بأنه حكم ذاتي هزيل, مما لجأت الحكومة للاعتماد على بعض العناصر الكوردية المرتبطة بها وعرضت عليها الحكم الذاتي لإضفاء

---

(1) مسعود البارزاني, البارزاني والحركة التحررية الكردية 1961- 1975, ج3, المصدر السابق, ص256- 268 ؛ سعد ناجي جواد, المصدر السابق, ص 163.

(2) للاطلاع على قانون الحكم الذاتي رقم 33 لمنطقة كردستان العراق لسنة 1974, ينظر: محمد إحسان, كردستان ودوامة الحرب, دار الحكمة للطباعة والنشر والتوزيع, ط1, لندن, 2000, ص275-285.

الشرعية بالحصول على قبولها به[1]. واندلعت الحرب بين الطرفين في آذار 1974 واستطاعت الثورة أن تحقق انتصارات كبيرة على الجيش العراقي إلا أن بدء المفاوضات بين بغداد وطهران والتوصل إلى اتفاقية الجزائر في 6 آذار1975 أدت إلى أن توقف إيران دعمها للثورة الكوردية مقابل تنازل العراق عن بعض أراضيه ومياهه لإيران والتي أدت بالنتيجة إلى انهيار الثورة الكوردية[2].

اتجه العراق من دكتاتورية الحزب الواحد نحو دكتاتورية الشخص الواحد بعد ازاحة احمد حسن بكر عن السلطة في 17 تموز 1979 لصالح صدام حسين وبالتالي أصبح الاخير رئيساً للجمهورية ورئيساً للوزراء وقائداً عاماً للقوات المسلحة والأمين العام للقيادة القطرية لحزب البعث ورئيس مجلس قيادة الثورة[3].

إنّ العلاقات الجيدة بين الجارين اللدودين العراق وإيران لم تدم طولا وبعد تغيير نظام الحكم في إيران بفترة قصيرة أعلن صدام حسين إلغاء اتفاقية الجزائر في 17 أيلول 1980, وفي 22 أيلول 1980 بدء الحرب بين البلدين.

وفي عام 1983 أعلنت الحكومة العراقية عن إمكانية التوصل إلى إعطاء حكم ذاتي للكورد من خلال المفاوضات مع قيادة الاتحاد الوطني الكوردستاني, ولكن بعد أن اتضح للجانب الكوردي بان الحكومة العراقية لم تكن راغبة في تلبية مطالبه حول الحكم الذاتي والمالي واعتبار كركوك جزءاً من إقليم الحكم الذاتي, انهارت المفاوضات بين الطرفين, وحصل تقارب بين الاتحاد الوطني الكوردستاني والحزب الديمقراطي الكوردستاني

---

(1) مسعود البارزاني, البارزاني والحركة التحررية الكردية 1961- 1975 , ج3, المصدر السابق, ص297- 298.

(2) تشارلز تريب, المصدر السابق, ص283-284.

(3) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, عراق المستقبل: دكتاتورية ديمقراطية أم تقسيم, المصدر السابق, ص119.

في عام 1985[3], وأسسا الجبهة الكوردستانية مع أحزاب كوردستانية أخرى, في عام 1987[2], لمواصلة النضال المشترك ضد الحكومة العراقية.

وبعد فشل القوات العراقية على الجبهة الإيرانية وركزت الحكومة العراقية سياساتها نحو كوردستان فعين صدام حسين, علي حسن المجيد نائباً له في المنطقة الشمالية ومنحه سلطات مطلقة للسيطرة على الأجهزة الحكومية والحزبية ولم يكن مسؤولاً سوى أمامه[3]. وبدأت عملية الأنفال في عام 1987 ضد المناطق الكوردية, استعمل خلالها الأسلحة الكيماوية واعتقل الآلاف من المواطنين الكورد, وبعد توقف الحرب العراقية-الإيرانية في آب 1988, وجهت الحكومة كل طاقاتها لإكمال عمليات الأنفال واستطاع الجيش العراقي السيطرة على جميع مناطق كوردستان بعد تدمير أكثر من 4500 قرية من أصل خمسة آلاف قرية وقتل 182 ألف مدني كوردي فضلاً عن قصف مدينة حلبجة في آذار 1988 بالسلاح الكيماوي وقتل قرابة خمسة آلاف مواطن مدني[4].

وفي بداية عقد التسعينات من القرن الماضي شهدت الساحة الإقليمية حدثاً كبيراً عندما غزت القوات العراقية دولة الكويت في 2 آب 1990 مما دفع بالمجتمع الدولي إلى إدانة هذا الاحتلال, وصدر قرار مجلس الأمن الدولي المرقم (678) الذي طالب فيه العراق بالانسحاب غير المشروط من

---

(1) تشارلز تريب, المصدر السابق, ص 319 .

(2) الجبهة الكردستانية كانت تتكون من الحزب الديمقراطي الكردستاني (البارتي) PDK والاتحاد الوطني الكردستاني PUK والحزب الاشتراكي الكردستاني وحزب الشعب الديمقراطي الكردستاني PGDK والحزب الاشتراكي الكردي PASOK, للمزيد ينظر: جون بولوك وهارفي موريس, لا أصدقاء سوى الجبال, ترجمة: د. رزكار, مطبعة هاوار, دهوك, 2009, ص20.

(3) تشارلز تريب, المصدر السابق, ص318.

(4) المصدر نفسه, ص320-321 ؛ سرهنك حميد قادر, المصدر السابق, ص247-248.

الكويت[1], ونظراً لعدم استجابة العراق للقرار المذكور, شنت قوات التحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية هجوماً على القوات العراقية وأجبرته على الانسحاب من الكويت, وبهذه النتيجة اندلعت في آذار 1991 انتفاضة عامة في معظم أنحاء العراق بضمنها المناطق الكوردية, حررت من خلالها اغلب المناطق الكوردية من سيطرة الجيش العراقي, إلا أن قيام القوات العراقية بالهجوم على المناطق المحررة أجبرت الأهالي إلى النزوح الجماعي من المدن والقرى الكوردية والتوجه نحو الحدود الإيرانية والتركية خوفاً من بطش النظام البعثي, وأمام هذه الحالة غير الإنسانية اصدر مجلس الأمن الدولي قراره المرقم (688) في 5 نيسان 1991, أدان فيه القمع الذي يتعرض له السكان المدنيون من الكورد وطالب فيه النظام العراقي بوقف هذا القمع[2].

ولحماية الكورد من اعتداءات النظام العراقي, بادرت كل من الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا في عام 1991 بتشكيل منطقة آمنة شمال خط العرض 36 درجة سميت بالملاذ الآمن (Safe Haven) وفرضوا حظر جوي على الطيران الحربي العراقي التحليق فيها[3]. وبالتالي عاد الكورد ليسيطروا على جزء من المناطق الكوردية شملت محافظات دهوك واربيل والسليمانية, وفي أواسط تشرين الاول 1991 سحبت حكومة بغداد كافة وحداتها الإدارية والعسكرية من هذه المنطقة, مما اوجد فراغاً قانونياً وسياسياً وإدارياً ومهد الوضع الجديد أرضية صالحة لتشكيل إدارة كوردية مستقلة من الأحزاب الكوردية آنذاك والتي بادرت إلى إجراء انتخابات نيابية حرة في 19 أيار 1992 وتشكيل برلمان كوردستان وحكومة في الإقليم في 5 تموز 1992[4].

---

(1) للمزيد ينظر: قرار مجلس الأمن المرقم: (1990) S/RES/678 , في 29 تشرين الثاني 1990.

(2) للمزيد ينظر: قرار مجلس الأمن المرقم: (1991) S/RES/688 , في 5 نيسان 1991.

(3) م. س. لازاريف وآخرون, المصدر السابق, ص ص357-359.

(4) سرهنك حميد قادر, المصدر السابق, ص 291.

ورغم عدم بقاء أية سلطة للمركز على الإقليم اصدر البرلمان الكوردستاني قراراً بتاريخ 1992/10/4 اعتبر فيه الإقليم إقليماً فيدرالياً ضمن العراق الديمقراطي البرلماني[1]. وبقي إقليم كوردستان خارج سيطرة الحكومة العراقية حتى قيام دول الحلفاء بشن هجوم عسكري واسع على الأراضي العراقية في آذار 2003 وتغيير نظام الحكم فيه نهائيا في 9 نيسان 2003.

ويبدو مما سبق, أن الأسس الخاطئة التي بنت عليها الدولة العراقية ومنها الإلحاق ألقسري للكورد في دولة ذات غالبية عربية وإنكار حقوقهم على يد الأنظمة المختلفة التي حكمت العراق, وان السياسات الشوفينية زادت من الهوة بين مكونات الشعب العراقي لان تركيز السلطة كان بيد مكون معين وهي الأقلية السنية مقابل حرمان الأغلبية الشيعية والكورد, كما كانت تحكم العراق حكومة مركزية قوية تنادي بإيديولوجية الحزب الواحد وترفض الحوار وتمنع الحريات مما أدى إلى زرع الميول الاستقلالية, كل ذلك جعل من دولة العراق كياناً ضعيفاً وهزيلاً ومعرضاً للانقسام والانكسار في أية لحظه.

إنَّ السياسات القمعية للأنظمة السياسية المتعاقبة استطاعت من إبقاء العراق موحداً ولكن في الجانب الآخر خلقت شرخاً كبيراً في العلاقة بين المكونات العرقية والدينية والطائفية, وفشلت في خلق هوية عراقية وطنية ووحدة وطنية ومفهوم امة عراقية, بل زادت الولاءات الفرعية لتلك المكونات, ولذلك أثبتت التجربة أن سياسة الإقصاء والتهميش والاضطهاد القومي والضم ألقسري عدم جدواها في العراق المتعدد الاثنيات, ولهذا لابد من وجود نظام سياسي وأداري خاص بها تسمح للمكونات المختلفة المحافظة على خصوصيتها وحريتها, وكما أكدت في حينها وزيرة الخارجية الأمريكية مادلين أولبرايت حول مستقبل العراق بالقول "قد يكون السبيل الوحيد للمحافظة على اجتماع العراق هو السماح بانقسامه, لا بشكل

(1) د. محمد هماوندي، الفدرالية والديمقراطية للعراق، دراسة تأصيلية سياسية قانونية، دار ئاراس للطباعة والنشر، ط1, أربيل، 2002، ص213.

رسمي أو كامل, بل بقدر كافٍ يتيح إنشاء حيز للعيش للشيعة في الجنوب, والأكراد في الشمال وللسنة فيما بينهما"[1].

والسؤال المطروح هنا هو: هل يمكن للمكونات الرئيسية الثلاث في العراق العيش في العراق وإلى متى؟ وماذا ستكون النتائج إذا ما منحت هذه المكونات الحرية في تقرير مصيرها؟

وهناك من يرى بان جميع الاحتمالات واردة في هذا الشأن, وقد تؤدي مستقبلا إلى ظهور كيانات جديدة ومستقلة, منها دولة كوردية في الشمال, ودولة شيعية في الجنوب, ودولة سنية في الوسط, وقد أشار عالم الاجتماع العراقي المعروف الدكتور علي الوردي إلى نظرته حول مستقبل العراق بقوله "أن العراق لا يجلس إلا على ثلاثة, الأكراد لا يمكن أن يستمروا ضمن الدولة العراقية وسوف يحصلون على استقلالهم والشيعة لا يمكن أن يبقوا مواطنين من الدرجة الثانية والسنة لا يمكن أن يقبل بالتخلي عن حكم العراق"[2].

ان الظلم الذي تعرض له الكورد منذ ما بعد نهاية الامبراطورية العثمانية وتخلي الدول الاستعمارية عن وعودها والاتفاقيات بسبب مصالحها, كما ان الانظمة العراقية المتعاقبة لم تقر فعلياً بحقوق الكورد وحتى الدساتير او القوانين او الاتفاقات التي وقعت جرى التنصل عنها, كما ان القمع الذي مارسته تلك الانظمة وخاصة حكم البعث 1968-2003 ضد الكورد ارتبط باستبداد النظام السياسي وغياب الديموقراطية.

---

(1) مادلين أولبرايت, مذكرة إلى الرئيس المنتخب, ترجمة: عمر الأيوبي, الدار العربية للعلوم ناشرون, بيروت, 2008, ص199.

(2) نقلا عن: ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, عراق المستقبل: دكتاتورية, ديمقراطية أم تقسيم, المصدر السابق, ص 16.

الفصل الأول

النزاع على المناطق المتنازع عليها
الماهية والاسباب

النزاع على المناطق المتنازع عليها: الماهية والاسباب

سنتناول من خلال هذا الفصل وفي المبحث الأول منه التعريف بالنزاع والمناطق المتنازع عليها في العراق وذلك من خلال مطلبين, سنخصص المطلب الأول لتعريف النزاع والمناطق المتنازع عليها, وفي المطلب الثاني سنحدد فيه أطراف النزاع, أما المبحث الثاني فخصصناه للإشارة إلى أهم العناصر المسببة لهذا النزاع والتي تشمل العوامل التاريخية والاقتصادية والسياسية. أما المبحث الثالث فخصصناه لبيان الحدود الإدارية للمناطق المتنازع والتكوين ألاثني لهذه المناطق وذلك من خلال مطلبين, في المطلب الأول سنتطرق إلى الحدود الإدارية للمناطق المتنازع عليها, والمطلب الثاني سنشير فيها إلى التكوين ألاثني لهذه المناطق.

المبحث الأول: التعريف بالمناطق المتنازع عليها في العراق وأسباب النزاع

النزاع بين الحركة التحررية الكوردية والأنظمة السياسية التي حكمت كوردستان العراق والمنطقة (السلطات البريطانية والحكومات العراقية المتعاقبة) ليس جديداً, حيث بدء قبيل تأسيس الدولة العراقية الحديثة عندما نقض دول الحلفاء بوعدهم حيال الكورد بتأسيس دولة كوردية

بموجب معاهدة سيفر في 10 آب 1920, ثم ألغيت الفكرة بموجب معاهدة لوزان عام 1923, حيث قضت على آمال الكورد بإقامة كيان سياسي مستقل, وبعد أن تبين للكورد في ولاية الموصل بان البريطانيين ينوون وضعهم ضمن حدود الدولة العراقية الحديثة التكوين حيث ألحقت ولاية الموصل بدولة العراق, وبعدها ظهرت المطالبات الكوردية بتحديد منطقتهم (كوردستان), وجاءت هذه المطالبات من قبل الحركات المسلحة والأحزاب السياسية والمنظمات والجمعيات الكوردية, وتراوحت هذه المطالبات بين استقلال المنطقة الكوردية عن العراق مروراً بالفيدرالية والحكم الذاتي واللامركزية الإدارية وانتهاءً بمطالبة ضمان الحقوق الثقافية ضمن العراق, واتخذ النزاع على كوردستان (ومن ضمنها المناطق المتنازع عليها) أشكالاً من العنف والحرب الداخلية بين الثورة الكوردية والدولة العراقية, حتى انتفاضة آذار 1991 حيث استطاع الكورد إنهاء سيطرة الحكومة المركزية على جزء من كوردستان وبقي جزء آخر تحت سيطرة الإدارة المركزية حتى عام 2003 وسقوط النظام العراقي, وبالتالي حتى ذلك الوقت كان النزاع نزاع سياسي-عنفي, ووفقاً للمتغيرات الجديدة على الساحة العراقية بعد تغيير النظام في بغداد اتخذ النزاع بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كوردستان على بعض المناطق في محافظات كركوك ونينوى وديالى وصلاح الدين وواسط التي بقيت تحت سيطرة الإدارة المركزية في بغداد إطاراً قانونياً ودستورياً عندما وضع لها آلية حل بموجب قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية لعام 2004 والدستور العراقي لعام 2005.

المطلب الأول: التعريف بالنزاع والمناطق المتنازع عليها

النزاع مفهوم عام وشامل تتداخل وتتشابك مع العديد من المفاهيم الأخرى كالصراع والحرب والخلاف, كما تتعدد أنواعه وموضوعاته, فهناك النزاعات الاقتصادية المتمثلة بالنزاع على الثروة والموارد كالمال ومصادر الطاقة والأقاليم من اجل إعادة توزيع هذه الموارد, كما أن هناك نزاعات سياسية من اجل الوصول إلى السلطة بين القوى السياسية المختلفة حول آليات الحكم والمشاركة السياسية في عملية صنع القرار السياسي, وهناك نزاعات أثنية تتمثل في نزاع طرف ما مع الآخر من اجل إثبات

هويتـه القوميـة والثقافيـة, كمـا انـه هنـاك نزاعـات قـيم كالنزاعـات الدينيـة والإيديولوجية, بالإضـافة إلـى النزاعـات الاجتماعيـة المتمثلـة بسـعي الأفراد والجماعات فيما بينهم إلى الحفاظ على خصوصيتهم داخل المجتمع الواحد.

كمـا أن النـزاع يختلـف مـن حيـث طبيعتـه, فـالنزاع قـد يكـون مسـلحاً وعنيفاً عندما تصل مصالح الأطراف إلى طريق مسدود وبالتـالي تـؤدي إلـى حالة التصادم وتفشل كافة الوسائل السلمية لتحقيق المصـالحة, وتـرى احـدى الأطراف أو الطرفين بأنه من خلال الحرب واستعمال القوة وحدها يستطيع تحقيق غرضه والوصول إلى هدفه, وقد يكون النزاع مخفياً حيث التعـارض في الأهداف والمصالح موجود بين الأطراف ولكن هذا التعـارض لـم يصـل إلى درجة تؤدي إلى التصادم وبالتالي فانـه لابد من استثمار جهود الطـرف الثالث من الوساطة والدخول في المفاوضات لمعالجة النزاع دون تصعيده.

إنَّ النزاع بصورة عامة يعرف على انه "هو العلاقة بين طرفين أو أكثـر - أفـراداً أو جماعـات- الـذين لـديهم أو يعتقـدون بـان لـديهم أهـدافاً متعارضة"[1], وفي تعريف آخر "النزاع هو سعي الجماعات المختلفة إلـى تحقيق أهداف متعارضة"[2].

وتشـهد أنحـاء كثيـرة مـن العـالم نزاعـات أثنيـة وخاصـة فـي منطقـة الشرق الأوسط وشبه القارة الهندية ومنطقة البلقان ومنهـا البوسـنة وقبـرص وكشمير وسريلانكا والنـزاع الإسرائيلي-الفلسطيني والنـزاع الكـوردي مـع كل من تركيـا وإيران والعراق وسوريا, كمـا انـه لا تقتصـر هذه النزاعـات علـى البلدان المتخلفة فـي النصـف الجنـوبي مـن الكـرة الارضـية بـل تتواجـد حتـى فـي البلـدان الغربيـة المتقدمـة ومنهـا النـزاع فـي إقليم كيبوبـك فـي كنـدا وايرلنـدا الشـمالية فـي بريطانيـا وفـي إقليم الباسـك فـي اسـبانيا, حيـث تـرى الجماعة العرقية المحددة في هذه المناطق بان مصلحتها غير قابلة للانسـجام مع مصالح المجموعة الأخرى المهيمنة.

وحين تدعي أكثر من دولة واحدة أو جماعات عرقية-وطنية, السيادة والسلطة على منطقة معينة تكون هناك مناطق متنازع عليها ويتمخض عن ذلـك خـلاف سياسـي, وان عـدم اللجـوء إلـى الوسـائل السـلمية لحـل النـزاع

([1]) Simon Fisher and *et al*, Working With Conflict Skills & Strategies for Action, Zed Book, New York USA, 2000, p4.

([2]) Oliver Rasbotham and *et al*, Contemporary Conflict Resolution: the prevention, management and transformation of deadly conflicts, Polity Press, 1st published, Cambridge UK, 2005, p27.

يتحول الخلاف إلى نزاع وقد يستخدم العنف فيها بين الأطراف, والنزاع حول السيادة معروف بصعوبة تسويته فمن بين جميع أنواع النزاعات يعتبر هذا النزاع الأقل استجابة للتسوية من خلال الوسائل السلمية لحل النزاعات, ويعود ذلك إلى الآثار المؤلمة الناتجة عن تاريخ النزاع العرقي بين الأطراف حيث غالبا ما يستخدم العنف فيولد حالات من العداء العميق وانقسامات تجعل من الصعوبة التوفيق فيما بينها, بالإضافة إلى أن في مثل هذه النزاعات هناك إصراراً على المواقف, والادعاءات من قبل طرف ما مرفوضة من قبل الطرف الآخر في النزاع[1].

وفي المجتمعات المتعددة الاثنيات ونتيجة لوجود النزاع بين هذه الجماعات الاثنية يتم التوصل غالباً إلى منح الحكم الذاتي الفيدرالي داخل الدولة الواحدة للمكونات الأخرى, ولكن هنا تبرز تحديات مختلفة ومنها ما يتعلق بتحديد حدود الإقليم الفيدرالي وصلاحياته والتي تؤدي بالنتيجة إلى ظهور خلافات بين المركز والإقليم على تحديد تلك الحدود والصلاحيات.

وفي العراق يتواجد على خارطتها السياسية وفي أجزائها الشمالية والشرقية الكورد وتسمى منطقتهم بـ كوردستان كمصطلح جغرافي يدل على وجود كيان ذو حدود جغرافية محددة, ولكن هذه الحدود لا تزال غير محددة بصورة نهائية, والخلاف على ترسيم تلك الحدود موجود بين الحركة القومية الكوردية والحكومات العراقية المتعاقبة منذ إلحاق ولاية الموصل (جنوب كوردستان) بدولة العراق عام 1925, حيث بدأت المطالبات الكوردية بتحديد منطقتهم أي تحديد حدود كوردستان مع باقي أجزاء العراق, ولكن في المرحلة الأولى من عمر الدولة العراقية واجهت هذه المطالب رفضاً من قبل السلطة البريطانية (الدولة المنتدبة على العراق) وحكومات العهد الملكي 1921-1958, وبعد قيام النظام الجمهوري في العراق عام 1958 بدأ الاعتراف الدستوري بوجود الشعب الكوردي حيث نصت المادة الثالثة من الدستور العراقي المؤقت لعام 1958 على "أن العرب والأكراد شركاء في الوطن ويقر هذا الدستور حقوقهم القومية ضمن الوحدة العراقية", ورغم محاولات الكورد لإدخال نص حول الحكم الذاتي

(1) سومانترا بوز, أراض متنازع عليها: إسرائيل-فلسطين, كشمير, البوسنة, قبرص وسريلانكا, ترجمة: أياد احمد وحسان البستاني, الدار العربية للعلوم ناشرون, ط1, بيروت, 2009, ص10.

للكورد إلا أنها جوبهت بمعارضة من قبل قادة الثورة[1]. وفي حزيران 1963 صادق مجلس قيادة الثورة على تقسيم العراق إلى ستة محافظات إدارية لامركزية, كانت المحافظة الكوردية محافظة السليمانية التي ضمت لوائي السليمانية واربيل واقضية دهوك, زاخو, عقرة, زيبار والعمادية من لواء الموصل وقضاء جمجمال من لواء كركوك[2], وبموجب هذا التقسيم الإداري تم إقصاء بعض المناطق الكوردية من الإدارة اللامركزية مما دفع بالكورد على الإصرار بشمول هذه المناطق ضمن المحافظة الكوردية اللامركزية وأدى بالتالي إلى تجدد القتال بين الثورة الكوردية والحكومة المركزية[3].

وتعتبر اتفاقية 11 آذار 1970 أول اعتراف رسمي من الحكومة العراقية بوجود منطقة جغرافية للكورد داخل العراق, حيث أشارت المادة 14 منه على اتخاذ الإجراءات اللازمة لتوحيد المحافظات والوحدات الإدارية التي يقطنها أغلبية كوردية وفقاً للإحصاءات الرسمية التي ستجري فيما بعد لهذا الغرض, كما انه في 11 آذار 1974 اصدر مجلس قيادة الثورة (من جانب واحد) قانون الحكم الذاتي رقم 33 لسنة 1974 ونصت مادته الأولى على ذكر مصطلح كوردستان كمصطلح جغرافي وحدد الأسس التي ستتم بموجبها تحديد منطقة كوردستان والمتمثل بإجراء إحصاء سكاني[4], إلا أن استثناء محافظة كركوك ومناطق خانقين وسنجار ومندلي

---

(1) شورش حسن عمر, المصدر السابق, ص 169.

(2) المصدر نفسه, ص 203 .

(3) مسعود البارزاني, البارزاني والحركة التحررية الكوردية 1961-1975, ج3, المصدر السابق, ص 96.

(4) للاطلاع على نص بيان الحكم الذاتي 11 آذار 1970, وقانون الحكم الذاتي رقم 33 لمنطقة كوردستان العراق لسنة 1974 ينظر: فريد اسسرد, المصدر السابق, ص140-144.

ومناطق أخرى من مناطق الحكم الذاتي وإصرار الجانب الكوردي على أنها جزء من كوردستان أدت إلى تجدد القتال بين الطرفين[1].

استطاع الكورد في آذار 1991 من خلال انتفاضة شعبية تحرير جزء من الأراضي الكوردية في العراق تتمثل في محافظات دهوك, اربيل والسليمانية, بينما بقيت الأجزاء الجنوبية والغربية من المناطق المحررة خاضعة لسيطرة الحكومة المركزية. وبعد إسقاط النظام العراقي في 9 نيسان 2003 اعترفت الحكومة العراقية الجديدة بإقليم كوردستان العراق في قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام 2004 في المادّة 53 لتشمل الأراضي التي كانت تدار من قبل الحكومة المذكورة 19 آذار 2003 الواقعة في محافظات دهوك وأربيل والسليمانية وكركوك وديالي ونينوى, وتكرر هذا الإقرار في المادة (117) من الدستور العراقي لعام 2005 ضمن نفس الحدود. أما ما يتعلق بالمناطق الكوردية الأخرى التي كانت خارج سيطرة حكومة إقليم كوردستان قبل 19 آذار 2003 فقد اعترف الدستور العراقي بها وسمتها بالمناطق المتنازع عليها بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كوردستان, وذلك في ظل قانون إدارة الدولة المؤقتة لعام 2004 في المادة 58 وتحولت المادة إلى الدستور العراقي الدائم في المادة 140.

إنَّ مصطلح المناطق المتنازع عليها غالباً ما تستخدم للإشارة إلى النزاع بين الدول حول مناطق محددة, فعلى سبيل المثال كانت التسمية تطلق على ولاية الموصل كاراض متنازع عليها بين العراق وتركيا في عشرينات القرن الماضي, كما أن إقليم ناغورني كاراباخ منطقة متنازع عليها بين دولتي ارمينا وأذربيجان, إلا أن الدستور العراقي استخدم

(1) د. سامر مؤيد عبد اللطيف, قضية كركوك: رؤية في الأبعاد الإستراتيجية والحلول المقترحة, بحث منشور الرابط التالي: www.kerkukfeneri.com/ar/?=2636 , آخر زيارة في 2011/1/15 .

المصطلح للإشارة إلى نزاع داخلي بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كوردستان.

وقد عرفت لجنة تنفيذ المادة 140 من الدستور العراقي الدائم المناطق المتنازع عليها بأنها "هي المناطق التي تعرضت لممارسات النظام السابق والمتمثلة بالتغيير الديموغرافي وسياسة التعريب وتغيير الوضع السكاني من خلال ترحيل ونفي وتهجير الأفراد من أماكن سكناهم كهجرة قسرية وتوطين أفراد آخرين مكانهم ومصادرة الأملاك والأراضي والاستملاك وإطفاء الحقوق التصرفية وحرمانهم من العمل من خلال تصحيح (تغيير) القومية أو من خلال التلاعب بالحدود الإدارية لتلك المناطق بغية تحقيق أهداف سياسية كان يبغيها النظام السابق، والفترة القانونية التي تعمل عليها المادة 140 للمناطق المتنازع عليها تنحصر من تاريخ 17 تموز 1968 ولغاية 9 نيسان 2003"[1].

كما عرف قانون الهيئة العامة في إقليم كوردستان للمناطق المتنازع عليها الرقم (2) لعام 2010 الصادرة من برلمان كوردستان في جلسته الاعتيادية المرقمة (6) في بتاريخ 2010/10/26 المناطق المتنازع عليها بأنها "هي المناطق المستقطعة من كوردستان-العراق خلافاً للوقائع التاريخية والجغرافية والمشمولة بإجراءات التعريب وتغيير هويتها القومية من قبل نظام ألبعث"[2].

أما ما يتعلق بالمناطق التي يشملها المصطلح فانه لا المادة 58 من قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية ولا المادة 140 من الدستور العراقي لعام 2005, لم يحددا سوى كركوك كمنطقة متنازع عليها وتركت المناطق الأخرى دون تحديد, وتتمثل في المناطق التالية :-

(1) للمزيد يراجع موقع اللجنة على الانترنيت وعلى الرابط التالي:
http://www.com140.com/paper.php?source=akbar&mlf=interpage&sid=5
, آخر زيارة في 2011/1/17.

(2) للمزيد من التفاصيل ينظر: قانون رقم (2) لسنة 2010, قانون الهيئة العامة في إقليم كوردستان للمناطق المتنازع عليها.

1- جميع الاقضية والنواحي التابعة لمحافظة نينوى عدا أقضية الموصل والبعاج والحضر.

2- محافظة كركوك بأكملها ولكن بحدودها الإدارية قبل عام 1968.

3- أقضية خانقين والمقدادية (شهربان) وناحية منديلي من محافظة ديالى.

4- قضاء بدرة وناحية جصان من محافظة واسط (الكوت).

5- قضاء مخمور من محافظة اربيل, وناحية فائدة من محافظة دهوك.

ويقدر مساحة المناطق المتنازع عليها ب 51,4% من مجموع مساحة إقليم كوردستان[1] البالغة 78736 كم^2 أي ما يعادل 18% من مساحة العراق[2], فيما تضم حوالي نصف مجموع سكانه. ومن خلال الجدول والخارطة التاليتين تظهر لنا الحجم السكاني ومساحة الوحدات الإدارية في المناطق المتنازع عليها وبالشكل التالي:-

الوحدة الإدارية	السكان (بالمائة)	المساحة (بالمائة)
قضاء سنجار	9,4	7,2
قضاء تلعفر	12,8	11,1
قضاء شيخان	2,2	3,3
قضاء تلكيف	5,0	3,1
قضاء الحمدانية	4,7	2,9

(1) د. خليل إسماعيل محمد, المنطقة المتنازع عليها بين الحاضر الملتهب والمستقبل المجهول, مكتب الفكر والتوعية للاتحاد الوطني الكوردستاني, سليمانية, 2007, ص 24.

(2) للمزيد يراجع موقع برلمان كوردستان العراق وعلى الرابط التالي: http://www.perleman.org/default.aspx?page=sitecontents&c=Kurdistan-Geography , آخر زيارة في 2011/1/17.

قضاء مخمور	6,5	6,9
قضاء كركوك	25,1	13,8
قضاء الحويجة	4,8	7,7
قضاء دوبز	1,7	4,0
قضاء كفري	4,0	5,5
قضاء دوزخورماتو	8,4	5,7
قضاء خانقين	10,5	8,7
ناحية مندلي	2,6	3,0
ناحية قزانية	0,9	8,1
قضاء بدرة	1,4	9,0

جدول رقم (2)

النسبة المئوية لسكان ومساحة الوحدات الإدارية للمناطق المتنازع عليها إلى سكان وحجم تلك المناطق[1].

(1) د. خليل إسماعيل محمد, المنطقة المتنازع عليها بين الحاضر الملتهب والمستقبل المجهول, المصدر السابق, ص 26.

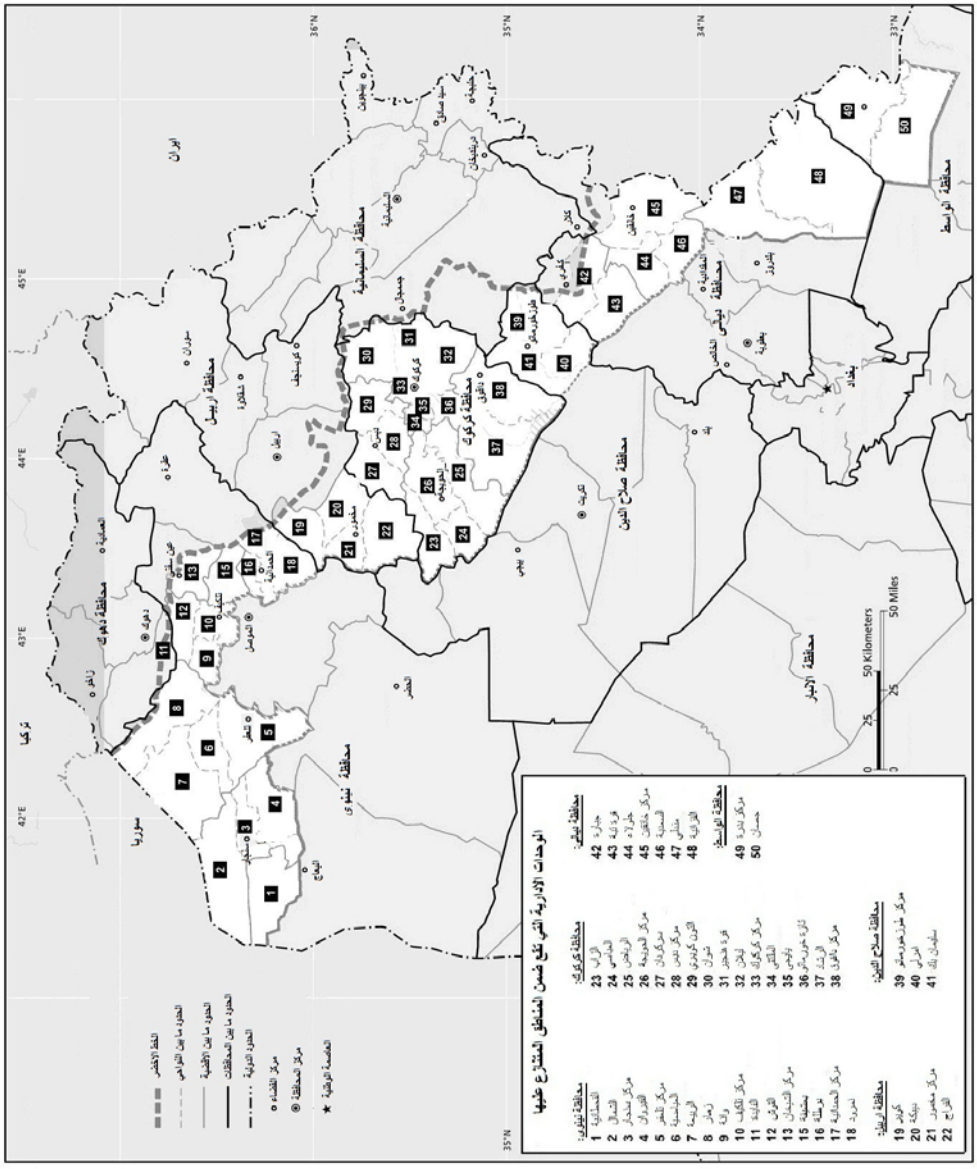

الخارطة رقم (1) المناطق المتنازع عليها في العراق[1]

[1]Sean Kane, Iraq's Disputed Territories: a view of the political horizon and implications for u.s. policy, United States Institute of Peace, Peace works reports No. 69, First published Washington DC, March 2011, p.12.
(ترجمت الخارطة من قبل الباحث)

ويبدو مما سبق أن المناطق المتنازع عليها مصطلح مركب مكون من كلمتين, الأولى تدل على وجود مناطق محددة, والثانية تدل على أن هناك أكثر من طرف تدعي بعائدية هذه المناطق إليه, وهذه الأطراف قد تكون دولتين وهذا هو الشائع المتمثل بنزاع الدول على إقليم أو مناطق محددة كالنزاع العراقي التركي على عائديه ولاية الموصل وكذلك النزاع البريطاني-الأرجنتيني على جزر الفوكلاند, وقد أشيع استخدام هذا المصطلح في القانون الدولي والعلاقات الدولية لوصف حالة تنازع بين دولتين أو أكثر على أحقية مناطق معينة. أما في القوانين الوطنية قلما نجد هذا المصطلح كإشارة إلى وجود منطقة متنازع عليها داخل الدولة الواحدة, حيث ظهر هذا المصطلح في قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام 2004 الذي حول إلى الدستور العراقي لعام 2005 في المادة 140. ويقصد بها المناطق التي تدعي أكثر من جهة عائديتها لها داخل العراق، ويسكنها الكورد والعرب والتركمان والمسيحيون من الكلدان والاثوريين والأرمن وتتوزع هذه المناطق على محافظات الموصل وكركوك وديالى وصلاح الدين وواسط.

ولكون هذا المصطلح قليل الاستخدام في إطار القوانين والدساتير الوطنية في دول العالم، فانه قد يفسر على أن المشرع العراقي ادخل مصطلحاً دولياً في تشريع وطني وبالتالي فانه يوحي بان شكل النظام السياسي في العراق يشهد وضعاً جديداً ومميزاً.

وإلى جانب تسمية الدستور لهذه المناطق بالمناطق المتنازع عليها, فهناك مسميات أخرى يطلقها كل طرف وفقاً لرؤيته وإيديولوجيته الخاصة به, فالجانب الكوردي تسميه (بالمناطق خارج إقليم كوردستان)(*) أو (بالمناطق المستقطعة من كوردستان)[1], في حين أن الجانب العربي (أو

(*) في ظل الكابينة الخامسة (7 ايار 2006 - 28 تشرين الاول 2009) برئاسة نيجيرفان البارزاني شكلت وزارة مختصة بالمناطق المتنازع عليها وسميت بوزارة شؤون مناطق خارج اقليم كوردستان و تحولت الوزارة اثناء الكابينة السادسة برئاسة برهم احمد صالح الى الهيئة العامة في إقليم كوردستان للمناطق المتنازع عليها, للمزيد يراجع موقع الهيئة على الانترنيت: http://krg-dagb.org/index.php , اخر زيارة في 2011/1/21.

(1) ينظر المادة خامسا من قانون الهيئة العامة في إقليم كوردستان للمناطق المتنازع عليها ذي الرقم (2) لسنة 2010.

قسم منه) لا يعترف بمصطلح المناطق المتنازع عليها ولا بالمسميات الأخرى السابقة الذكر, بل تسميها (بشمال العراق) في حين يذهب قسم آخر إلى ابعد من ذلك ولا يعترف حتى بإقليم كوردستان العراق مثل هيئة علماء المسلمين[2], الا ان القوى السياسية الرسمية ومنها حزب الدعوة والمجلس الاعلى الاسلامي فتعترف بالمصلح الدستوري الوارد في الدستور, أما الجانب التركماني وخاصة الجبهة التركمانية المسيرة من قبل تركيا فتسمى هذه المناطق بـ (تركمان ايلي) أي وطن التركمان. ومن بين كل هذه التسميات والطروحات جاء الدستور العراقي بمصطلح جديد وأطلق عليها المناطق المتنازع عليها للإشارة إلى وضعية هذه المناطق الأنفة الذكر حتى تتم حسم العائدية الإدارية لها وفق آلية وضعت بموجب الدستور.

المطلب الثاني: أطـراف الـنزاع

أن عملية تحديد أطراف النزاع يتوقف على طبيعة النزاع الذي يحدد الأفراد والجماعات المشاركة أو المتأثرة بذلك النزاع, فالنزاع يتواجد داخل الأسرة الواحدة (بين الزوج والزوجة) حيث أطراف النزاع هم الأفراد (الزوج والزوجة والأولاد والجيران والأقارب), ويتواجد النزاع كذلك داخل البنى والمؤسسات والتكوينات الاجتماعية داخل القرية والمدينة الواحدة وبين المدينة والمدن المجاورة لها, وبين الجماعات والمكونات المختلفة داخل الدولة الواحدة (النزاع على السلطة بين الأحزاب السياسة أو بين الحكام والمعارضة وبين الدولة والحركات التحررية), فقد يكون النزاع بين الحكومة والحركة التحررية التي تطالب بالسيطرة على أراضي معينة والحصول على حكم ذاتي ضمن حدود الدولة أو المطالبة بالاستقلال عن تلك الدولة, وتسود مثل هذه النزاعات في كثير من دول العالم منها النزاع على إقليم كشمير بين مجموعة من المتمردين المسلمين والدولة الهندية, وكذلك النزاع بين الحكومة السريلانكية ونمور التاميل على الجزء الشمالي والشرقي في البلاد حيث يطالبون بالحكم الذاتي باعتبار هذه المناطق الوطن التقليدي للتاميل, ولكن يقابل ذلك بالرفض

(2) تأسست في 14 نيسان 2003 فيها ممثلون من السنة العرب والكورد فقط، وتحاول ان تصبح مرجعية للسنة مقابل مرجعية الشيعة، مع ان توجهاتها تعبر عن مواقف قومية عربية متشددة، ولكن مغلفة بذرائع وتبريرات دينية وفقهية، للتفاصيل ينظر: هادي محمود(الدكتور)، التوظيف السياسي للفكر الديني (اربيل، 2008) ص146-158.

من قبل الأغلبية السنهالية في سريلانكا[1]. وكذلك هناك نزاعات دولية حيث أطرافها هي دول كالنزاع الأرميني-الأذربيجاني على إقليم ناغورني كاراباخ.

إنَّ النزاع بصورة عامة وبغض النظر عن موضوعه ونوعه, فان أطرافه يقصد بهم المشاركون أو المتأثرون في النزاع, ويمكن أن تكون الأطراف أفراداً أو جماعات أو منظمات أو دول, ويمكن تقسيم الأطراف المشتركة في النزاع على المستويات المختلفة إلى ثلاث مجموعات[2]:-

1. المجموعة الرئيسية: أولئك الذين لديهم مصالح مباشرة في النزاع (كالزوج والزوجة في النزاع العائلي القائم بينهما).
2. المجموعة الثانوية: أولئك الذين لديهم مصالح غير مباشرة في النزاع (كالأطفال اللذين يتأثرون من خلال النزاع بين الوالدين).
3. المجموعة الثالثة: أولئك الذين لهم مصالح بعيدة في النزاع (كالأقارب والأصدقاء الذين يتأثرون بالنزاع بين الزوجين).

أما فيما يتعلق بأطراف النزاع في المناطق المتنازع عليها في العراق ووفقاً لآراء منظري دراسات السلام وحل النزاعات فان أطراف النزاع تشمل كل من يشارك في النزاع بصورة مباشرة, أو من له تأثير على النزاع أو يسعى من اجل حل هذا النزاع[3], ووفقاً لذلك يمكن تحديد أطراف النزاع بما يلي:-

1- الحكومة الاتحادية العراقية.
2- حكومة إقليم كوردستان - العراق.
3- دول الجوار وخاصة تركيا وإيران.
4- الولايات المتحدة الأمريكية.
5- الأمم المتحدة.

---

(1) للمزيد عن النزاع في كشمير والنزاع في سريلانكا ينظر: سومانترا بوز, المصدر السابق, ص 15 وما بعدها.

(2) Dr. Amr Abdalla and Allison Attenello, Understanding C. R. Sipabio Aconflict Analysis Model, University for Peace Virginia USA , 2002 , p.50 .

(3) L. Shay Bright, Conflict Mapping Chart , Article published at the link : http://www.cmsupport.org/ConflictMapping/ConflictMap001/ConflictMap001.cfm?ID=1 , Last visited 20/1/2011.

أمـا إذا أخـذنا العوامـل الاثنيـة بنظـر الاعتبـار لمكونـات هـذه المنـاطق باعتبارهم مشاركين فعلاً في النزاع ولهم تأثير على النزاع القائم, فيمكن تحديد أطراف النزاع بما يلي:-

1- الكورد (الكورد المسلمون من السنة والشيعة والكورد الايزديين والكورد الشبك).
2- العرب (العرب السنة والعرب الشيعة).
3- التركمان (التركمان السنة والتركمان الشيعة).
4- المسيحيون (الكلدان, الآثوريين والأرمن).

أما من الناحية القانونية والدستورية فان الدستور العراقي لعام 2005 وفي المادة (140) لم يحدد أطراف النزاع, التي تشمل كل من:-

1- الحكومة الاتحادية في بغداد .
2- حكومة إقليم كوردستان-العراق .

وانطلاقاً من الأسس السابقة لأطراف النزاع فان لكل طرف من أطراف النزاع له تأثيراته على المناطق المتنازع عليها فالطرف الكوردي أو حكومة إقليم كوردستان تمتاز بكونها لها الدور الأكبر في التأثير على هذه المناطق بسبب الامتداد ألاثني الكوردي فيها حيث أن تواجد الكورد في هذه المناطق يصل في بعض الحالات إلى الغالبية المطلقة كما في سنجار وشيخان ومخمور وخانقين وغيرها, بينما في مناطق أخرى تتمثل نسبة الكورد بكونها كبيرة نسبياً, هذا بالإضافة إلى أن قوات البيشمركة الكوردية لا تزال تقوم بحماية هذه المناطق إلى جانب القوات العراقية, وفي الجانب الآخر فان للحكومة الاتحادية في بغداد الدور الكبير في إدارة الأزمة في هذه المناطق لان الغالبية من العرب الموجودين في هذه المناطق إلى جانب جزء من التركمان لا يرغبون بضم هذه المناطق إلى إقليم كوردستان, بالإضافة إلى انه من الناحية الإدارية لا تزال هذه المناطق مرتبطة بالحكومة الاتحادية لحين تسوية النزاع وفقاً للمادة 140, كما أن دول الجوار أيضاً يمكن اعتبارها أطرافاً غير مباشرة في النزاع وخاصة تركيا بما لها من تأثير على النزاع القائم, وكذلك الولايات المتحدة باعتبارها كانت الدولة الراعية للعملية السياسية في العراق منذ عام 2003 وحتى انسحاب

جيشها في نهاية عام 2011 واثرت بشكل أو بآخر على النزاع في تلك الفترة الحساسة, كل ذلك بالإضافة إلى منظمة الأمم المتحدة التي خولت لبعثتها في العراق لتقديم المشورة والدعم والمساعدة للأطراف العراقية لتسوية مسألة الحدود الداخلية بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كوردستان من خلال تقديمها لتقارير عن النزاع في هذه المناطق.

المبحث الثاني: عوامل النزاع

شهدت منطقة الشرق الاوسط, بعد انتهاء حقبة الاستعمار, منازعات حدودية دولية وداخلية, بسبب سياسة الاستعمار في هذه المنطقة وتشكيله لكيانات ودول مصطنعة دون إرادة شعوبها بل وفقاً لمصالحها السياسية والاقتصادية والإستراتيجية. والخارطة السياسية لهذه الدول والكيانات تدل على وجود نزاعات داخلية وخارجية, فعلى سبيل المثال, شهد العراق نزاعاً داخلياً مزمناً منذ تأسيسه مع الحركة التحررية الكوردية, بالإضافة إلى نزاعاته الحدودية مع دول الجوار ولاسيما مع إيران والكويت. وبخصوص النزاع بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كوردستان حول المناطق المتنازع عليها, فهناك جملة عوامل مهدت السبيل لقيام هذا النزاع بين الطرفين, منها العامل التاريخي والعاملين الاقتصادي والسياسي. وسنبين ذلك بشيء من التفصيل.

المطلب الأول: العامل التاريخي

تعتبر مدينة كركوك من أكثر المناطق المتنازع عليها إثارة للجدل بين المكونات المختلفة التي تقطنها في الوقت الحاضر, وتشير الأدلة التاريخية بأن (الطوتيين) هم الذين وضعوا اللبنات الأولى لهذه المدينة وكانت عاصمتهم منذ 2400 سنة قبل الميلاد[1], وفي الألف الثاني قبل الميلاد استطاع الآشوريون من هزيمة الطوتيين وحكموا مدينة كركوك[2]. ومع أن الآشوريين حكموا المنطقة لفترة من الزمن إلا أن الميديين

(1) عوني الداوودي, كركوك وسياسة التعريب, بحث منشور على الرابط التالي:
http://www.kurdtimes.com/kt-arab/pages/page.dr00.htm , آخر زيارة في 2011/1/28.

(2) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, ترجمة: عبدالإله ألنعيمي, دراسات عراقية, ط1, بغداد/اربيل/بيروت, 2009, ص29 .

استطاعوا في عام 612 ق. م. من إنهاء حكمهم في المنطقة[1]. كما أن بعض المصادر التاريخية الأخرى تشير إلى أن اللولويين والخوريين هم من بَنوا مدينة كركوك وأنهما شعبان كان لهما دور أساسي في تشكيل الأمة الكوردية الحالية[2]. وخضعت المنطقة فيما بعد إلى نفوذ إمبراطوريات ودول زحفت على المنطقة من خارج المنطقة كالمقدونيين والبارثيين والساسانيين, وأطلق الساسانيون على المنطقة بما فيها كركوك تسمية (طرمكان garmakan)[3] القريبة من التسمية الكوردية الحالية لهذه المناطق حيث يطلقون عليها (**گەرمیان**), وبعد توجه الفتوحات الإسلامية نحو المنطقة أصبحت المنطقة ضمن سيطرة الدول الإسلامية المتعاقبة وفي ظل حكمهم بدأت هجرة القبائل التركمانية من آسيا الوسطى على شكل موجات, وان أول وجود لهم يعود إلى عام 650 ميلادية في زمن الخليفة الأموي معاوية بن أبي سفيان[4]. واستمرت هجراتهم خلال حكم الدولة العباسية وخاصة في عهد أبي جعفر المنصور وهارون الرشيد, وكان والي خراسان يرسل سنوياً ألفين من الأتراك من منطقة تركستان إلى العراق, وبعد دخول السلطان السلجوقي طغرل بك إلى بغداد عام 1055 أصبح الاستيطان التركماني للمنطقة أكثر كثافة[5], وقام السلاجقة من اجل حماية الإمبراطورية باستيطان عشائر تركمانية على امتداد الطرق التجارية المهمة وخاصة في محور تلعفر-اربيل-كركوك-مندلي, كما جلبت الغزوات المغولية للمنطقة أعداداً كبيرة من المهاجرين من آسيا الوسطى إلى المنقطة.

---

(1) د. خليل إسماعيل محمد, كوردية كركوك في ظل الحقائق التاريخية الجغرافية, بحث منشور على الموقع الالكتروني : http://www.kurdtimes.com/kt-arab/pages/page.dr00.htm , آخر زيارة في 2011/1/29.

(2) د. كمال مظهر احمد, المصدر السابق, ص6.

(3) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص29.

(4) ماهر النقيب, كركوك وهويتها القومية والثقافية, ترجمة: حبيب الهرمزي, مؤسسة وقف كركوك للثقافة والأبحاث, ط1, استانبول, 2008, ص 32 ؛ ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص31.

(5) ماهر النقيب, المصدر السابق, ص 32 .

وفي ظل حكم الإمبراطورية الصفوية عمد الشاه إسماعيل الأول إلى توطين أعداد كبيرة من التركمان القزلباش (الشيعة) في المناطق المحيطة بكركوك وطوزخورماتو, وبعد احتلال السلطان سليمان القانوني لبغداد عام 1535 أصبحت المنطقة جزءاً من الإمبراطورية العثمانية واستمرت هجرات التركمان إلى هذه المناطق[1].

ويشير الكاتبان ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد بان المنطقة ظلت تتسم بنكهة كوردية قوية رغم الهجرات السابقة إليها وان العثمانيين اعتمدوا على الأمراء الكورد المحليين لمقاومة الصفويين في المنطقة وان كلمة كوردستان كانت مستخدمة منذ عهد السلاجقة كمصطلح جغرافي يشير إلى منطقة جغرافية محددة بتواجد الكورد[2]. كل هذا بالإضافة إلى أن إشارات الرحالة ومنها ما كتبه المهندس الروسي (يوسيب جيرنيك) الذي زار كركوك عام 1872-1873, وكذلك ما ذكره العلامة التركي (شمس الدين سامي) عام 1896, بأن الكورد يشكلون الغالبية المطلقة من سكانها[3], تعتبر من الأدلة التاريخية التي يعتمد عليها الكورد في طروحاتهم حول الهوية الكوردية لمدينة كركوك والمناطق المتنازعة عليها الأخرى.

وفي الجانب الآخر فان التركمان أيضاً يؤكدون بأنهم كانوا يحكمون المنطقة ويشكلون أكثرية سكانها, وقد أكد بعض المؤرخين والباحثين ومنهم السياسي البريطاني همسلي لونكريك (المفتش الإداري في الحكومة العراقية في العهد الملكي) الذي أشار بان التركمان يقطنون بكثرة في مدن كركوك واربيل والتون كوبري وكفري[4], وكذلك سي جي ادموندز (الضابط السياسي البريطاني) الذي يرى بأن التركمان يشكلون أغلبية في مركز محافظة كركوك وان الكورد هم الأغلبية في الاقضية والنواحي والقرى

---

(1) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص 32-34.

(2) المصدر نفسه, ص ص35-36 .

(3) د. جبار قادر, التركيب الأثني لسكان كركوك خلال قرن (1850-1958), بحث منشور على الموقع الالكتروني: http://www.kurdtimes.com/kt-arab/pages/page.dr00.htm , آخر زيارة في 2011/2/5.

(4) ماهر النقيب, المصدر السابق, ص190.

المحيطة بكركوك[1]. إلا انه في ذلك الوقت كان الأساس في تحديد القومية هو اللغة الناطقة لأهالي المنطقة وكانت المنطقة قد خرجت للتو من تحت الإدارة العثمانية وبالتالي كانت جميع المكونات الأخرى غير التركمان تتحدث باللغة التركية وان الكثير من الكورد في المدن اندمجوا مع مؤسسات الدولة العثمانية وكانوا يجيدون التركية, وهكذا فان لشيوع اللغة التركية دفع ببعض المستشرقين والرحالة وحتى التركمان أنفسهم في المبالغة في تقدير عددهم. كما انه حتى إذا كانت لمدينة كركوك ذات أغلبية تركمانية فأنها محاطة بقرى ومدن ذات غالبية كوردية أي أنها تقع في عمق الغالبية الكوردية.

ومن الناحية الجغرافية وبموجب تقرير عصبة الأمم لسنة 1922 الخاص بحل مشكلة ولاية الموصل فقد أشار إلى أن العراق يتمثل بمناطق ثلاث هي العراق والجزيرة وكوردستان ... وان العراق العربي لا يتجاوز خط تكريت على نهر دجلة وهيت على نهر الفرات[2].

أما الوجود العربي في المناطق الشمالية من العراق فيعود إلى هجرة القبائل العربية بعد الفتوحات الإسلامية, حيث لم تكن في السابق أي وجود للعرب في هذه المناطق, فمدينة الموصل مركز الولاية قبل وصول الإسلام في عام 637 ميلادية كانت تتكون من ثلاث محلات وهي محلة الزرادشتيين ومحلة اليهود ومحلة المسيحيين, وفي عهد الخليفة عمر بن خطاب بدأت الفتوحات الإسلامية تتوجه نحو العراق وتم توطين أول عشيرة عربية في الموصل باسم الخزرج[3], ولم يكن للعرب أي وجود في كركوك ايضاً, ويذكر لونكريك أن القرن السابع عشر شهد أوسع حركة انتقال للعشائر العربية البدوية (عشائر الشمر) إلى منطقة الجزيرة غرب

(1) د. جمال رشيد احمد, كركوك في العصور القديمة, دار اراس للطباعة والنشر, اربيل, 2002, ص 50.

(2) د. خليل إسماعيل محمد, المنطقة المتنازع عليها بين الحاضر الملتهب والمستقبل المجهول, المصدر السابق, ص22.

(3) د. عبدالفتاح علي البوتاني, دراسات ومباحث في تاريخ الكورد والعراق المعاصر, المصدر السابق, ص425 ؛ غفور مخموري, المصدر السابق, ص15.

نهر دجلة وفي أوائل القرن الثامن عشر بدأت هجرة عشائر العبيد والجبور باتجاه غرب كركوك[1].

وبعد أن تشكلت دولة العراق الحديثة بأربع سنوات وبقرار من عصبة الأمم في 16 كانون الأول 1925 تم إلحاق ولاية الموصل (كوردستان العراق) بها[2].

ويبدو مما سبق بان منطقة كركوك كانت ذات أغلبية كوردية منذ أقدم العصور وحتى الآن, وان الهجرات العربية والتركمانية إليها جاءت خلال المراحل التاريخية المتأخرة لأسباب سياسية واقتصادية والصراعات الطويلة بين الإمبراطوريتين العثمانية والصفوية على المنطقة, حيث جاءت الموجات التركمانية مع سيطرة السلاجقة على المنطقة ومن ثم العثمانيين الذين استقدموا التركمان السنة, بينما الصفويين استقدموا التركمان الشيعة لخلق حاجز بشري أمام الهجمات العسكرية للطرف الثاني, وهكذا أصبحت المنطقة تتميز بطابع سكاني مختلط ومختلف من حيث القومية والتوجهات وباتت سمة ظاهرة إلى يومنا هذا.

كما أن الوجود العربي في هذه المناطق حديث نسبياً ويعود إلى بداية توطين العشائر العربية في العهود الأخيرة من حكم الدولة العثمانية, وكذلك بعد تأسيس الدولة العراقية التي بدأت بتعريب المنطقة والتي استمرت حتى عام 2003.

ونلاحظ بان الوجود الكوردي والآثوري المسيحي في المناطق المتنازع عليها قديم وهم من سكنتها قديماً, وان الوجود التركماني والعربي جاء فيما بعد وإنهم استقدموا إلى هذه المناطق من أماكن أخرى وعلى الرغم من حكمهم للمنطقة إلا أنهم ليسوا من السكان الأصليين لهذه المناطق بل إنهم استولوا عليها واستوطنوا فيها. وان المنطقة كانت تسمى بكوردستان منذ العهد السلجوقي والتي تشير إلى وجود إقليم جغرافي تعني ارض الكورد في حين أن تسمية "تركمان إيلي" التي تطلقها التركمان على المنطقة ليست لها أصل تاريخي, كما أن المنطقة لم تكن جزءاً من العراق في أي وقت بل وحتى أثناء

(1) د. خليل إسماعيل محمد, المنطقة المتنازع عليها بين الحاضر الملتهب والمستقبل المجهول, المصدر السابق, ص58-59.

(2) د. مكرم طالباني, كردستان والحقوق القومية للتركمان, مكتب الفكر والتوعية للاتحاد الوطني الكردستاني, سليمانية, 2008, ص 21.

تأسيس الدولة العراقية لم تشمل هذه المناطق ولكن لاعتبارات سياسية واقتصادية تم إلحاقها بالعراق. وان إشارة بعض الكتاب إلى أن التركمان يشكلون أغلبية في مركز كركوك اعترفوا في نفس الوقت بان الكورد يشكلون أغلبية في القرى المحيطة بها والتي تعتبر امتدادها الطبيعي وان الخلاف ليس على مركز كركوك وحدها, وان كان ذلك صحيحاً بكون الكورد أقلية في المركز فان ذلك يعود إلى أن مركزها كان بيد العثمانيين الذين اعتمدوا على الأغلب على التركمان في المسائل الإدارية. كل ذلك بالإضافة إلى أن الصراع الفكري حول تاريخ كركوك والمناطق المتنازعة الأخرى تتركز بين الكورد والآثوريين عن حكام المنطقة الأوائل هل كانوا آشوريين أم ميديين و**گوتيين**, وانه لا التركمان ولا العرب ليسا طرفاً في هذا الصراع كون أنه ليس لهما وجود في المنطقة في التاريخ القديم.

المطلب الثاني: العامل الاقتصادي

تتميز المناطق المتنازع عليها بأهمية اقتصادية كبيرة لأنها تحتوي على المصادر الطبيعية الهامة كالنفط والغاز, بالإضافة إلى سهولها الشاسعة الصالحة لإنتاج المحاصيل الزراعية الهامة كالحنطة[1] والشعير والقطن بالدرجة الأولى إضافة إلى أنواع عديدة من المحاصيل الزراعية, كما أن الموقع الجغرافي للمناطق المتنازع عليها ووقوعها بين إقليمين جغرافيين متباينين الإقليم الجبلي وإقليم السهل الرسوبي, ازدادت من أهمية المنطقة قديماً ونشأت فيها مراكز لتسويق المنتجات الزراعية والحيوانية ومنها مدن الموصل وكركوك وسنجار وخانقين ومندلي[2]. وبعد اكتشاف كميات كبيرة من النفط في هذه المناطق ازدادت أهمية المنطقة واشتد الصراع حولها واكتسبت أبعاداً اجتازت محيطها المحلي والوطني لتجتذب إلى بؤرتها اهتمامات القوى الإقليمية والعالمية لان الطرف الذي يسيطر على المنطقة يكون في حقيقة الأمر قد سيطر على أهم مصادر الطاقة في

---

(1) تعد حنطة كركوك من اجود انواع الحنطة، وكان يطلق عليها الحنطة الكوردية، ومما له دلالاته القومية والسياسية ان الحكومة العراقية استبدلت بعد سنة 1958 الاسم الى (الحنطة الشمالية).

(2) د. خليل إسماعيل محمد, المنطقة المتنازع عليها بين الحاضر الملتهب والمستقبل المجهول, المصدر السابق, ص23.

العالم. فمحافظة كركوك مثلا مركز تجاري وزراعي هام وفيها من المصادر الطبيعية, وخاصة النفط حيث يبلغ عدد آبار حقولها حوالي (584) بئراً ويبلغ مخزونها الاحتياطي أكثر من 25 مليار برميل وبدء أنتاج النفط فيها منذ عام 1927[1]. كما أن الأهمية الاقتصادية للمناطق المتنازع عليها في محافظة نينوى تتمثل في سهولها الشاسعة الصالحة للزراعة وكذلك وجود آبار نفطية كثيرة في هذه المناطق والتي تبلغ عدد آبارها (84) بئراً ويبلغ مخزونها الاحتياطي ما يقارب ملياري برميل[2]. والجدول التالي يظهر لنا الأهمية النفطية للمناطق المتنازع عليها وبالشكل التالي:

الحقول	المنطقة	الاحتياطي بمليار برميل	الملاحظات
باباگرگر	كركوك	15,00	منتج
باي حسن	كركوك	03,05	منتج
جمبور	كركوك	00,40	منتج
بخمة حسن	كركوك	03,70	غير منتج
جمبور شمال	كركوك	05,90	غير منتج
عين زالة	غرب دجلة	0,08	منتج
بطمة	غرب دجلة	0,40	منتج
نفط خانة	خانقين	0,23	منتج

جدول رقم (3)

(1) حكومة إقليم كوردستان, وزارة شؤون مناطق خارج الإقليم, تقرير حول التغييرات الإدارية للمناطق المتنازع عليها بضمنها كركوك, اربيل, حزيران 2007, ص7.

(2) المصدر نفسه, ص 62 .

الاحتياطي المؤكد لحقول النفط في المناطق المتنازع عليها[1].

ولعب العامل الاقتصادي, وخاصة وجود النفط والسهول الشاسعة للزراعة ووقوع المنطقة على الطريق السلطاني التجاري, دوراً سلبياً في مستقبل هذه المناطق, حيث كان العثمانيون يشجعون التركمان للسكن فيها من خلال تعيينهم في المناصب الحكومية ومنحهم الامتيازات النفطية, فمثلاً منحوا امتياز استخراج النفط في **باباگرگر** الى عائلة نفطجي زادة التركمانية ليقوموا ببيعه إلى سكان المنطقة[2].

كما لعب وجود النفط دوراً حاسماً في تقرير مصير ولاية الموصل وإلحاقها بالعراق التي كانت تحت الانتداب البريطاني وبدعم كامل من الأخيرة فسح المجال أمامها لاستغلال ثرواتها وفقاً لمصالحها, كما أن الموقف القوي لبريطانيا في عصبة الأمم مكنها من إقناع الولايات المتحدة بالتخلي عن المبادئ التي أعلنها رئيسها (وودرود ولسن) مقابل حصول الأخيرة على امتيازات النفط في العراق حيث حصلت الشركات الأمريكية على 23,75% من أسهم امتيازات التنقيب عن البترول في العراق وفقاً لاتفاقية 1926[3].

واشترطت بريطانيا على العراق للاحتفاظ بالولاية موافقتها على منح امتيازات لاستخراج النفط إلى شركة بريطانية وإلا قد تخسر الولاية سواء بدمجها مع تركيا أو سوريا, كما أن تقرير العصبة أشار إلى أن الاعتبارات الاقتصادية تدعوا إلى ضم المنطقة للعراق لكي تستطيع أن تتطور وتنمو نمواً طبيعياً وهذا لا تأتي دون ضم ولاية الموصل إليها[4].

وكان العامل الاقتصادي وراء معارضة الحلفاء وخاصة بريطانيا لقيام الدولة الكوردية وألحقت ولاية الموصل بالعراق بسبب الثروة النفطية فيها, لتأمين حاجات بريطانيا الصناعية ولتسيير أسطولها البحري والتخلص من

---

(1) نقلاً عن: **نەوزاد عەبدوللا هێتوتی, سەرچاوەی پێشوو, ل** 27.

(2) د. ازاد نقشبندي, اثر نفط كركوك على ترحيل الكورد من كركوك وتعريبها, بحث منشور في: مجموعة من المؤلفين, كركوك بحوث المؤتمر العلمي حول كركوك نيسان 2001, دار اراس للطباعة والنشر, ط2, اربيل, 2001, ص 33.

(3) كاظم حبيب, المصدر السابق, ص90-91.

(4) عبدالرحمن البزاز, المصدر السابق, ص161-163.

واردات النفط من الولايات المتحدة, حيث كانت 80% من واردات بريطانيا النفطية تستورد من الولايات المتحدة الأمريكية, وسعت بريطانيا لأبعاد النفوذ الأمريكي والألماني عن المنطقة لكي تنفرد بمواردها وجعلها جزءاً من مناطق الانتداب التابع لها[1].

وبعد تأسيس الدولة العراقية أصبح العامل الاقتصادي المتمثل بإنتاج النفط وسيلة لممارسة سياسات جديدة حيث قامت شركة نفط العراق بجلب أعداد كبيرة من العرب والآشوريين للعمل في الشركة وإسكانهم في كركوك على حساب سكان المنطقة[2], واستمرت سياسة التعريب في العهد الملكي واتسعت في العهد الجمهوري وفقاً لخطط وبرامج وسياسة مدروسة من قبل الدولة, وخلال مفاوضات الحكم الذاتي في عام 1970 توترت علاقات الحكومة العراقية مع الثورة الكوردية بعد إعلان مصطفى البارزاني رسمياً حق الكورد في نفط كركوك[3]. وان سياسات الحكومات العراقية المتعاقبة تمثلت في استثمار وإنتاج النفط في المناطق المتنازع عليها بأقصى درجاته, فقد ساهمت حقول النفط في كركوك خلال الأعوام 1931 إلى 1990 بأكثر من 63% من إنتاج العراق النفطي, ووصل إلى 67,7% عام 1997, فضلاً عن تزويدها يومياً ما مقداره 73,7% من الاستهلاك المحلي[4].

ويبدو مما سبق أن الأهمية الاقتصادية الكبيرة للمنطقة قد ساهمت بشكل كبير في تحديد مسار السياسات الحكومية حيال المنطقة وجعلت منها منطقة ساخنة وقابلة للانفجار في أي وقت, لان السيطرة عليها سيزيد من قوة الدولة, وانضمامها لإقليم كوردستان سيعطيها قوة سياسية واقتصادية مؤثرة على الساحة العراقية والإقليمية, وبالتالي ستدفعها إلى الاستقلال الذي سيشكل خطراً على الدول المجاورة التي يقطنها الكورد وتهديداً لسلامة ووحدة أراضيها.

---

(1) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص 41.

(2) د. ازاد نقشبندي, المصدر السابق, ص 32.

(3) د. سامر مؤيد عبد اللطيف, المصدر السابق.

(4) د. ازاد نقشبندي, المصدر السابق, ص32-33.

المطلب الثالث: العامل ألسياسي

إنَّ الأهمية الكبيرة للمناطق المتنازع عليها دفعت القوى المسيطرة عليها بممارسة سياسات أدت إلى تغيير واقعها الديمغرافي, ومنذ بداية حكم الدول الإسلامية للمنطقة بدأت باستقدام قبائل تركمانية وعربية إلى المنطقة بدءاً من الأمويين والعباسيين والسلجوقيين والصفويين وانتهاءاً بالعثمانيين والحكومات العراقية المتعاقبة, وكان استقدامهم من اجل الاستفادة منهم عسكرياً كمحاربين وكذلك لحماية وتامين الطريق التجاري ولردع العشائر الكوردية المتمردة ضد وجودهم[1] ولتعيينهم في المناصب الإدارية لإدارة مؤسسات الدولة العثمانية وليكونوا رعاة مواليين لهم, ومن اجل كل ذلك قاموا بزيادة توطين التركمان على طول هذا الطريق, كل هذا ساهم على ازدياد التواجد التركماني في المنطقة. وبعد انتهاء الوجود العثماني في المنطقة واحتلالها من قبل بريطانيا تم تشكيل عدد من الكيانات السياسية الجديدة بشكل يتوافق مع مصالح دول الحلفاء وخاصة بريطانيا وفرنسا, وعلى الرغم من نشاط الحركة التحررية الكوردية آنذاك إلا أن العامل السياسي كان وراء عدم دعم بريطانيا لها بل ولم يوفوا بوعودهم في معاهدة سيفر بإقامة الدولة الكوردية في جنوب شرق الأناضول وولاية الموصل.

كما أن دولة العراق التي تأسست في عام 1921 من غالبية شيعية, ونظراً لما سيشكله الشيعة من الخطر على المصالح البريطانية سعت الأخيرة لتحقيق توازن طائفي وذلك بانضمام الأغلبية الكوردية السنية في ولاية الموصل إلى العراق[2].

وأشار تقرير لجنة عصبة الأمم حول مشكلة الموصل بأنه "إذا عدت العنصرية عاملاً حاسماً لحل المشكلة حينئذ يجب إقامة دولة كوردية مستقلة, الرأي الذي أبدى معظم المناطق الكوردية تمسكها به"[3], إلا أن هذه الأسس لم يؤخذ بنظر الاعتبار في تقرير مصير الولاية. وبعد إكمال شكل الدولة العراقية سعت الحكومات العراقية إلى وضع مخطط لتنفيذ سياسات التعريب في المناطق الكوردية المتاخمة للمناطق العربية وتركزت

---

(1) د. كمال مظهر احمد, المصدر السابق, ص 87.

(2) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص 40.

(3) د. كمال مظهر احمد, المصدر السابق, ص196-197.

فـي محافظـات الموصـل وكركـوك وديـالى والكـوت, مـن خـلال مشـاريع اسـتيطانية وإسـكان العشـائر العربيـة البدويـة المتنقلـة فـي هـذه المنـاطق والغرض منها كان لإعادة رسم التكوين القومي للسكان لصالح المكون العربـي. وكانـت سياسـة الحكومـات العراقيـة فـي العهـد الملكـي تتمثـل فـي تشجيع العوائل العربية على السكن في منطقة كركوك, الأمر الذي أصبح مقدمة لحملات تعريب مستمرة تم التخطيط لها بشكل فعال ومن خلال تنفيذ مشـاريع ومنهـا مشـروح الحويجـة الأروائـي الـذي بـدأ العمـل فيـه منـذ سـنة 1936 وحتى 1952[1].

وفـي العهـد الجمهـوري أصـبحت سياسـة التعريـب جـزءاً مـن سياسـة الدولة العليا حيث كانت أعلى أجهزة الدولة تشرف على تنفيذها وكانت تتم من خلال إصدار المراسيم الجمهورية والقرارات الصادرة من مجلس قيادة الثورة بهدف تعريب المنطقة, واتخذت هذه السياسة ثلاثة محاور وتتمثل في:

1- محور تعريب منطقة الجزيرة غرب محافظة نينوى.

2- محور تعريب منطقة كركوك.

3- محور تعريب منطقة الكورد الفيليين شرق بغداد.

حيث شملت المنطقة الممتدة من قضاء بدرة في محافظة واسط مروراً بمحافظة كركوك وصولاً إلى قضاء سنجار في غرب محافظة نينوى[2], وكانت تعتبر هذا الشريط من المناطق الأمامية التي تعرضت للتعريب من خلال ترحيل سكانها الكورد والتركمان وإسكان العرب مكانهم.

ومـن خـلال الاطـلاع علـى سياسـات الحكومـات العراقيـة المتعاقبـة وخاصـة خـلال حكـم حـزب البعـث فـي أعـوام 1968-2003, فـان سياسـة التعريب تجلت في الممارسات التالية:

---

(1) د. خليل إسماعيل, البعد القومي للاستيطان العربي في محافظة كركوك, بحث منشور في: مجموعة من المؤلفين, كركوك بحوث المؤتمر العلمي حول كركوك نيسان 2001, دار اراس للطباعة والنشر, ط2, اربيل,2001, ص207.

(2) د. خليل إسماعيل محمد, المناطق المتنازع عليها بين الحاضر الملتهب والمستقبل المجهول, المصدر السابق, ص9.

1- توطين العشائر العربية من جنوب وغرب العراق في المناطق المتنازع عليها حالياً وتوزيع الأراضي الزراعية التي لأصحابها الكورد والتركمان على العشائر العربية المتنقلة بهدف استيطانها, فمثلاً تم إسكان (27705) شخص من العرب في عام 1957 في ناحية الحويجة[1], كما انه وفقاً لقرار مجلس قيادة الثورة المرقم 88 في 1968/8/19 تم ترحيل عشيرة الصايح العربية إلى قضاء سنجار واستولت على الأراضي الزراعية والتي تعود للعشائر الكوردية الايزدية وكانت تحت ذريعة تطبيق قانون الإصلاح الزراعي, ومقابل ذلك تم نقل عشائر كوردية كاملة إلى المحافظات الجنوبية والغربية مثل نقل عشيرتي بالاني وزند من قره تبة في محافظة كركوك إلى محافظة الانبار[2].

2- طرد أعداد كبيرة من الموظفين والعمال الكورد من مؤسسات الدولة وخاصة من شركة نفط الشمال في كركوك ونقلهم إلى خارج كركوك, وجلب الموظفين والعمال العرب ليحلوا محلهم في هذه المؤسسات.

3- توزيع ألاراضي السكنية على العرب الوافدين داخل كركوك مع تقديم مساعدات مالية لبناء الدور لزيادة نسبتهم في هذه المناطق, ففي صيف عام 1981 تم توزيع 33 ألف قطعة ارض سكنية وصرف مبلغ 19 ألف دينار لكل عائلة عربية شملت 18 كم2 في منطقة ليلان في محافظة كركوك[3].

4- منح وكالات الشركات والمؤسسات الاقتصادية الحكومية إلى العرب الوافدين.

---

(1) د. ازاد نقشبندي, المصدر السابق, ص33.

(2) حكومة إقليم كوردستان, وزارة شؤون مناطق خارج الإقليم, تقرير حول التغييرات الإدارية للمناطق المتنازع عليها بضمنها كركوك, المصدر السابق, ص 65 ؛ د. مكرم طالباني, المصدر السابق, ص40-41.

(3) د. ازاد نقشبندي, المصدر السابق , ص34.

5- منع الكورد والتركمان من شراء العقارات كما لم يسمح لهم ببيع عقاراتهم لغير العرب.

6- تميزت سياسة الحكومات العراقية المتعاقبة وخاصة خلال عهد حزب البعث بأنها كانت قائمة على العنصرية القومية بالاعتماد على سيادة العنصر الواحد والعمل على إذابة المكونات الأخرى, ولعل قرار مجلس قيادة الثورة رقم (850) في 1988/12/12 دليل على ذلك حيث نص القرار على انه يمنع العراقي عربي القومية من تغيير قوميته إلى قومية أخرى لأي سبب كان[1]. وكذلك تطبيق سياسة تصحيح القومية والتي من خلالها أجبر الكورد والتركمان وغيرهما من الأقليات بتحويلهم إلى العرب وإلا سيحرمون من جميع حقوق المواطنة ويرحلون إلى خارج المنطقة.

7- التلاعب بالحدود الإدارية لمحافظات كركوك ونينوى وديالى وصلاح الدين لتغيير واقعها الديمغرافي لصالح العرب, فمثلاً التغييرات الإدارية المستمرة في حدود محافظة كركوك قللت مساحتها التي كانت تزيد عن 20 ألف كم^2 في خمسينيات القرن الماضي إلى 9679 كم^2 في الوقت الحاضر[2].

8- تمثلت سياسة البعث في مناطق الموصل بإجبار الشبك والايزديين الكورد على تسجيل أنفسهم كعرب بل طال ذلك حتى العشائر الكوردية الأخرى مثل الكيكان و**الگرگرية** والهسنيان، وتم ترحيل الكورد الشبك وتصفية ممتلكاتهم وهدم دورهم وكل ذلك بأوامر رسمية من الحكومة[3].

9- طالت سياسة التعريب الجانب الثقافي وتمثلت في تغيير الأسماء الكوردية والتركمانية للقصبات والقرى والمدارس والأحياء إلى اللغة

---

(1) الوقائع العراقية العدد 3232, بتاريخ 1988/12/12, ص 954.

(2) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص 56.

(3) حكومة إقليم كوردستان, وزارة شؤون مناطق خارج الإقليم, تقرير حول التغييرات الإدارية للمناطق المتنازع عليها بضمنها كركوك, المصدر السابق, ص 58.

العربية, فمثلا تم إبدال اسم محافظة كركوك إلى محافظة التأميم[1], وتم تغيير اسم محلة رحيماوا في كركوك إلى الأندلس وإعدادية كوردستان إلى إعدادية عبدالملك بن مروان[2], وكذلك في محافظة نينوى تم تغيير ناحية طرعزير إلى القحطانية, وسيبا شيخ خدر إلى مجمع الجزيرة, وطرزرك إلى مجمع العدنانية[3].

10- مصادرة الأموال المنقولة وغير المنقولة للعوائل الملتحقة بالحركة التحررية الكوردية وحجز العقارات والأراضي الزراعية للفلاحين الكورد والسماح للعناصر العربية فقط بتمليك العقارات وتم كل ذلك بمراسيم جمهورية أو بقرارات مجلس قيادة الثورة أو ببرقيات لجنة شؤون الشمال أو بكتب رسمية من المحافظة والدوائر الأخرى للدولة.

11- تمثلت سياسة التعريب في محافظة ديالى بإفراغ الشريط الحدودي مع إيران من سكانها الكورد وإسقاط الجنسية العراقية عن الكورد الفيليين بموجب قرار مجلس قيادة الثورة المرقم (666) بتاريخ 1980/5/7[4].

12- هذه السياسة أدت إلى الانخفاض في نسب الكورد والتركمان لصالح العرب، فمن خلال مقارنة نتائج الإحصاءات نجد أن نسبة الكورد في انخفاض مستمر ويقابلها ارتفاع مستمر في نسبة العرب, فعلى سبيل المثال كانت نسبة الكورد في محافظة كركوك 48,3% بموجب إحصاء عام 1957 انخفض إلى 21% في إحصاء عام

(1) الوقائع العراقية, العدد 2513 بتاريخ 1976/2/9, ص 26.

(2) د. ازاد نقشبندي, المصدر السابق, ص ص 34-35.

(3) حكومة إقليم كوردستان, وزارة شؤون مناطق خارج الإقليم, تقرير حول التغييرات الإدارية للمناطق المتنازع عليها بضمنها كركوك, المصدر السابق, ص 65.

(4) المصدر نفسه, ص88.

1997, وبالمقابل كانت نسبة العرب 28,2% في إحصاء عام 1957 ارتفع إلى 72% في إحصاء عام 1997[1] .

13- تشكيل المنظمات السرية في كركوك لإرهاب واغتيال المواطنين الكورد فيها بهدف إرغامهم على تركها[2].

ويعترف قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية في المادة 58, والدستور العراقي لعام 2005 في المادة 140, بتلك السياسات حيث أكدتا على انه على الهيئة العليا لحل نزاعات الملكية العقارية اتخاذ التدابير من أجل رفع الظلم الذي سبّبته ممارسات النظام السابق والمتمثّلة بتغيير الوضع السكاني لمناطق معيّنة من ضمنها كركوك، من خلال ترحيل ونفي الأفراد من أماكن سكناهم، ومن خلال الهجرة القسرية من داخل المنطقة وخارجها، وتوطين الأفراد الغرباء عن المنطقة، وحرمان السكان من العمل، ومن خلال (تصحيح) القومية، ولمعالجة هذا الظلم من خلال إعادة المقيمين المرحليين والمنفيين والمهجرين والمهاجرين، إلى منازلهم وممتلكاتهم وتوفير فرص عمل جديدة للأشخاص الذين حرموا من التوظيف, أمّا بخصوص (تصحيح) القومية فعلى الحكومة إلغاء جميع القرارات ذات الصلة، والسماح للأشخاص المتضرّرين بالحقّ في تقرير هويتهم الوطنية وانتمائهم العرقي بدون إكراهٍ أو ضغطٍ. أما ما يتعلق بالحدود الإدارية فعلى رئاسة الجمهورية تقديم التوصيات اللازمة إلى البرلمان لمعالجة تلك التغييرات غير العادلة.

كما أن المناطق المتنازع عليها تتسم بوجود تنوع اثني في مكوناتها وبالتالي فان ميول ومصالح وثقافات تلك المكونات لا تتفق مع بعضها البعض, ففي الوقت الذي يرى المكون الكوردي انه يجب انضمام هذه المناطق إلى إقليم كوردستان, يرى المكون العربي انه يجب ابقائها تحت إدارة سلطات الحكومة الاتحادية, أما التركمان، فأن المتأثرين منهم بسياسات الجبهة التركمانية فيفضلون جعل كركوك إقليماً خاصاً أو على الأقل البقاء مع الحكومة الاتحادية خشية من وقوعها تحت سيطرة إقليم

(1) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص 76.

(2) د. ازاد نقشبندي, المصدر السابق, ص33.

كوردستان، بينما هناك قوى تركمانية اخرى يرون انه من مصلحة التركمان انضمام مناطقهم إلى إقليم كوردستان.

وهكذا ظهر النزاع بين الحكومتين الاتحادية وإقليم كوردستان, وبدأت الأولى تخشى من سيطرة الأخيرة عليها لان ذلك سيزيد من قوة الإقليم الاقتصادية بل سترفع من مركزها في الميدان الدولي وخاصة إصرار حكومة إقليم كوردستان على ممارسة سلطاتها الفيدرالية بموجب الدستور العراقي لعام 2005, ومنها استغلال المصادر الطبيعية كالنفط والغاز التي قد تدفعه إلى الاستقلال عن العراق, وفي الجانب الآخر ترى حكومة إقليم كوردستان بأن من حقها المطالبة بهذه المناطق التي كانت تشكل غالبية سكانها من الكورد وقد تعرضت لسياسات التعريب والتهجير وتغيير واقعها الديموغرافي نتيجة لسياسات الحكومات العراقية السابقة, وبما أن الدستور العراقي لعام 2005 قد أشار إلى هذه الخروقات فلابد من تصحيح المسار الخاطئ لسياسات الحكومات العراقية السابقة والبدء في تطبيع الوضع كما كان في السابق.

المبحث الثالث: الحدود الإدارية والتكوين الاثني للمناطق المتنازع عليها

تعرضت كوردستان العراق بصورة عامة والمناطق المتنازع عليها بصورة خاصة إلى تغيرات جذرية كبيرة غيرت من شكلها الإداري وتكوينها الاثني, حيث بدأت هذه الإجراءات منذ تأسيس الدولة العراقية عام 1921 وإلحاق ولاية الموصل بها عام 1925, وتمثلت هذه الإجراءات في استقطاع أجزاء من هذه المناطق وإلحاقها بمناطق أخرى لتغيير حدود الوحدات الإدارية لتلك المناطق, واستحداث وحدات إدارية جديدة واستقطاع أراضي مواطني هذه المناطق من الكورد والتركمان وتمليكها إلى الوافدين العرب بما يخدم سياسة التعريب, وكانت لهذه الإجراءات والتغييرات في الحدود الإدارية تأثير كبير في التكوين الاثني للسكان حيث تغير ديموغرافيتها لصالح المكون العربي على حساب المكونات الأخرى وخاصة الكورد والتركمان, وكانت هذه الإجراءات تتم من قبل السلطات العراقية وعبر إصدار المراسيم الجمهورية أو من خلال قرارات مجلس

قيادة الثورة, أي أنها أصبحت من أولويات سياسة الأنظمة السياسية التي تعاقبت على حكم العراق.

المطلب الأول: الحدود الإدارية للمناطق المتنازع عليها

كانت المناطق المتنازع عليها جزءاً من ولاية الموصل في العهد العثماني باستثناء اقضية خانقين, شاربان, مندلي وبدرة التي كانت تقع ضمن حدود ولاية بغداد[1], وبعد احتلال الولايات الثلاثة (الموصل وبغداد والبصرة) من قبل البريطانيين تعاملت السلطات البريطانية مع ولاية الموصل بشكل مستقل عن إدارة ولايتي بغداد والبصرة باعتبار أن ولاية الموصل ذات الغالبية الكوردية يمكن أن تكون ضمن دولة كوردية مستقلة. كما أن (الشريف حسين) قائد الثورة العربية وخلال مراسلاته مع البريطانيين في سنوات الحرب العالمية الأولى أشار وبشكل صريح إلى انه يقصد بالعراق ولايتي بغداد والبصرة, ووفقاً لمذكرة سرية لوزارة الخارجية البريطانية في 1918/11/21 ورد نص صريح يبين أن كوردستان الجنوبية تمتد إلى الشرق من نهر دجلة والى ما وراء جبل حمرين[2]. وفي برقية إلى وزارة الهند بتاريخ 1919/2/20 حول إدارة المنطقة بعد انتهاء الحرب, اقترح ويلسون أن يحكم العراق من قبل المندوب السامي البريطاني, ويكون تحت إدارته أربعة وكلاء يديرون كلاً من بغداد والبصرة والفرات والموصل ثم أضاف ولكن إذا منح شيء من الحكم الذاتي لكوردستان فسيكون هناك خمسة ألوية أي إضافة لواء جديد باسم كوردستان[3], كما قدم الجنرال شريف باشا خارطة كوردستان الكبرى إلى مؤتمر الصلح في باريس 1919, ووفقاً لها كانت مناطق سنجار وتلعفر وكركوك من ضمن خارطة كوردستان الكبرى[4].

---

(1) خسرو **گـو**ران, الكورد في محافظة الموصل, ترجمة: حازم هاجاني, دار سبيريز للطباعة والنشر, ط1, دهوك, 2006, ص48.

(2) د. كمال مظهر احمد, المصدر السابق, ص 95.

(3) المصدر نفسه, ص ص110-111 .

(4) **عەبدوللا غەفور, جوگرافیای کوردستان, دەزگای چاپ وبلاوکردنەوەی موکریانی, چ4, هەولێر**, 2005, **ل**252.

وبعد أن أصبح العراق تحت الانتداب البريطاني بموجب مؤتمر سان ريمو في 19 نيسان 1920, وتشكيل حكومة عراقية مؤقتة من قبل البريطانيين في 1920/10/25 برئاسة عبد الرحمن النقيب, وطيلة فترة هذه الحكومة التي استمرت حتى 1921/8/23 لم تكن المناطق الكوردية مرتبطة إدارياً بهذه الحكومة بل ظلت مرتبطة بالمندوب السامي البريطاني بصورة مباشرة, وذلك بموجب قرار ابلغ برسي كوكس الحكومة المؤقتة به بصورة رسمية[1]. وفي عام 1922 تم تقسيم العراق إلى اثني عشر لواء(محافظة) وهي كالتالي (الموصل والسليمانية وكركوك وديالى وبغداد والكوت والدليم والحلة وكربلاء والمنتفك والعمارة والبصرة)[2].

كما أن البيان البريطاني-العراقي الصادر في عام 1923 نص على اعتراف الحكومتان البريطانية والعراقية بتشكيل حكومة كوردية ضمن العراق, ونص على أن يكون الاتفاق ما بين الكورد حول الحدود التي يرغبون أن تمتد إليها, ولكن رغم المطالب الكوردية قبل صدور البيان وحتى بعدها على تحديد حدودهم, إلا انه لم تكن الحكومتان جادتين في تطبيق ما جاء في البيان, بل كان مجرد تهدئة لمخاوف الكورد, وعلى الرغم من انه لم تكن ولاية الموصل قد ضمت إلى العراق بعد, حتى صدور قرار عصبة الأمم في 16 كانون الأول 1925[3] القاضي بضم الولاية إلى دولة العراق. وهكذا فان إلحاق ولاية الموصل بالعراق لم يعتمد على المعلومات التاريخية والجغرافية بل جاءت نتيجة للاتفاقات والتفاهمات ومصالح القوى المهيمنة على الساحة الدولية.

بعد أن أصبحت ولاية الموصل جزءاً من العراق تعرضت وحداتها الإدارية إلى تغييرات كبيرة وخاصة الأجزاء المتاخمة للمناطق العربية, و أنَّ أول اقتراح لتغيير الحدود الإدارية جاء من ادموندز معاون الحاكم السياسي البريطاني إلى وزارة المستعمرات عندما دعا إلى فصل جمجمال

---

(1) د. كمال مظهر احمد, المصدر السابق, ص ص116-117.

(2) د. خليل إسماعيل محمد, **كێشەی كورد لە عێراق كێشەی سنورە یان بون, وەرگێران: عبدالله رشید حسین, دەزگای توێژینەوە وبلاوكرنەوەی موكریانی, هەولێر, 2010, ل20.**

(3) د. مكرم طالباني, المصدر السابق, ص ص21-22.

وناحية اغجلر وكفري من كركوك وضمها إلى السليمانية بحجة حماية آبار النفط وسكك الحديد من الحركات الكوردية[1], وكان الدافع وراء اقتراحه هو لحماية المصالح البريطانية في المنطقة وليس لصالح العرب والتركمان.

ومنذ البداية طالبت الحركة التحررية الكوردية والممثلون السياسيون الكورد بتحديد الحدود الإدارية للمنطقة الكوردية, وفي عام 1929 قدم عدد من النواب الكورد في البرلمان العراقي مذكرة إلى الحكومة العراقية والمندوب السامي البريطاني طالبوا فيها بتشكيل وحدة إدارية كوردية تضم ألوية اربيل والسليمانية وكركوك ولواءاً جديداً من الاقضية الكوردية في لواء الموصل. وفي عام 1930 قدم الشيخ محمود الحفيد مذكرة إلى المندوب البريطاني في العراق وطالب فيها بإقامة كيان كوردي تحت إشراف بريطانيا يمتد من زاخو إلى خانقين[2]. وكذلك طالب حزب هيوا في عام 1944 في مذكرة إلى رئيس الوزراء بتشكيل وحدة إدارية من ألوية السليمانية, اربيل, كركوك والاقضية الكوردية في لواء الموصل (دهوك, عمادية, عقرة, زاخو, شيخان وسنجار) وقضائي خانقين ومندلي في لواء ديالى[3]. وبعد قيام النظام الجمهوري عام 1958 شهدت المناطق المتنازع عليها تغييرات إدارية كبيرة, فمثلا محافظة كركوك التي تعرضت أكثر من جميع المحافظات الأخرى للتغيير في حدودها الإدارية كانت طيلة العهد الملكي تتكون من الوحدات الإدارية التالية:

أ- قضاء كركوك ويشمل المركز ونواحي قره حسن, التون كوبري, الحويجة وشوان.

ب-قضاء طوزخورماتو ويشمل المركز ونواحي قادر كرم وداقوق.

ت-قضاء كفري ويشمل المركز ونواحي قره تبة, شيروانة وبيباز.

---

(1) المصدر نفسه, ص35.

(2) د. خليل إسماعيل محمد, المنطقة المتنازع عليها بين الحاضر الملتهب والمستقبل المجهول, المصدر السابق, ص14-15.

(3) د. مكرم طالباني, المصدر السابق, ص25-26.

ث-قضاء جمجمال ويشمل المركز ونواحي اغجلر وسنكاو[1].

وخلال فترة 1958-1965 ونتيجة لممارسة سياسة التعريب ارتفع عدد سكان محافظة كركوك بنسبة 2,7% سنوياً, وتم استحداث قضاء الحويجة سنة 1962 فيها وبمساحة بلغت 8% من مساحة المحافظة ونحو 17% من مجموع السكان وغالبيتهم المطلقة من العشائر العربية التي تم توطينهم حديثاً[2]. وفي حزيران 1963 وخلال حكم عبد السلام عارف قدمت الحكومة العراقية مشروعاً لإعادة تقسيم البلد إدارياً إلى ستة محافظات إدارية لامركزية كانت السليمانية المحافظة الكوردية التي تشمل لوائي السليمانية, اربيل وقضاء جمجمال من لواء كركوك واقضية دهوك, زاخو, عقرة, زيبار والعمادية من لواء الموصل[3], وهكذا تم إقصاء الكثير من المناطق الكوردية من هذا التقسيم الإداري. وفي ضوء الميثاق الذي ابرمه العراق مع سوريا ومصر في 17 نيسان 1963 تقدم الحزب الديمقراطي الكوردستاني بمطالبه حول ضم المناطق الكوردية التي حددت بألوية اربيل والسليمانية وكركوك والاقضية والنواحي ذات الأكثرية الكوردية في لوائي الموصل وديالى, كما تقدم الحزب الديمقراطي الكوردستاني سنة 1972 بتحديد المناطق الكوردية لتشمل محافظات السليمانية واربيل وكركوك ودهوك بالإضافة إلى أقضية خانقين ومندلي (عدا بلدروز) ومركز قضاء المقدادية (شهربان) وناحية المنصورية في

(1) د. خليل إسماعيل محمد, البعد القومي للتغيرات في الحدود الإدارية لمحافظة كركوك (التأميم), المصدر السابق, ص8.

(2) المصدر نفسه, ص9 ؛ د. خليل إسماعيل محمد, **كێشەی كورد لە عێراق كێشەی سنورە يان بون سەرچاوەی پێشوو, ل**32.

(3) للاطلاع على نص مشروع الإدارة اللامركزية في العراق لعام 1963 ينظر: فريد اسسرد, المصدر السابق, ص132-135.

لـواء ديـالى وأقضـية سـنجار وعقـرة وتلكيـف والحمدانيـة مـن محافظـة نينوى[1].

ويعتبـر اتفـاق 11 آذار 1970 أول اعتـراف رسـمي مـن الحكومـة العراقية بوجود منطقة كوردية حيث نصت المادة 14 من البيان على تحديد المنـاطق الكورديـة مـن خـلال إحصـاء حيـث يشـمل المنـاطق التـي تقطنهـا أكثرية كوردية, وجاء بعده (قانون الحكم الذاتي رقم 33 لمنطقة كوردستان العـراق لسـنة 1974) وفـي مادتـه الأولـى سـميت المنـاطق الكورديـة بـ كوردسـتان[2], إلا أن إعـلان الحكومـة لقـانون الحكـم الـذاتي فـي 11 آذار 1974 كان من جانب واحد فقط دون موافقة الكورد الذين اعتبروا القانون الجديد بعيداً تماماً عن اتفاقية 11 آذار1970, حيث لم يعتبر إعلان 1974 مدينة كركوك وخانقين وسنجار ومناطق أخرى من المناطق الواقعة ضمن منـاطق الحكـم الـذاتي خشـية مـن وقـوع المنطقـة تحـت السـيطرة الكورديـة, وقامـت الحكومـة العراقيـة بالإضـافة إلـى ذلـك بـإجراءات إداريـة شـاملة فـي مدينة كركوك كتغيير حدودها الإدارية بشكل يضمن الغالبية العددية للعرب فـي كركـوك, وعـدم الاعتـراف بإحصـاء عـام 1957 لكـون الكـورد يشـكلون الأغلبية بموجبه في هذه المناطق[3].

وسـعت الحكومـات العراقيـة المتعاقبـة منـذ سـيطرة حـزب البعـث العربـي الاشـتراكي علـى السـلطة فـي 17 تمـوز 1968 إلـى تغييـر الحـدود الإدارية للمحافظـات الكورديـة المجـاورة للمحافظـات الأخـرى ذات الأغلبيـة العربية, وفقاً لتخطيط منظم وبموجب سياقات سياسية مدروسة من خلال إصدار العديد من المراسيم الجمهورية والقرارات الصادرة من مجلس قيادة

(1) د. خليل إسماعيل محمد, المنطقة المتنازع عليها بين الحاضر الملتهب والمستقبل المجهول, المصدر السابق, ص15.

(2) للاطلاع على نص بيان 11 آذار 1970 وقانون الحكم الذاتي رقم 33 لمنطقة كوردستان العراق لسنة 1974, ينظر: فريد اسسرد, المصدر السابق, ص140-154.

(3) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, عراق المستقبل: دكتاتورية ديمقراطية أم تقسيم, المصدر السابق, ص 108 ؛ د. سامر مؤيد عبد اللطيف, المصدر السابق.

الثورة, التي حاولت تغيير التشكيلة الإدارية للمناطق ذات الغالبية الكوردية التي بدأت منذ عام 1969 وكما يلي:

1- المرسوم الجمهوري المرقم (1066) في 1969/9/17 وبموجبه تم تشكيل لواء دهوك من أقضية دهوك وزاخو وعمادية وعقرة, ولكن وفقاً لقرار رقم (757) في 1980/5/18 تم ضم قضاء عقرة إلى نينوى[1].

2- المرسوم الجمهوري المرقم (608) في 1975/11/15 وبموجبه تم فك ارتباط قضائي جمجمال وكلار من محافظة كركوك وربطهما بمحافظة السليمانية وفك ارتباط قضاء كفري من محافظة كركوك وربطها بمحافظة ديالى[2].

3- المرسوم الجمهوري المرقم (41) في 1976/1/29 وبموجبه تم فك ارتباط قضاء طوزخورماتو مع توابعه باستثناء ناحية داقوق من محافظة كركوك وربطها بمحافظة صلاح الدين, وبموجب المرسوم نفسه تم استبدال اسم محافظة كركوك إلى محافظة التأميم ليشمل قضائي المركز والحويجة فقط[3].

4- المرسوم الجمهوري المرقم (33) في 1976/12/25 وبموجبه تم تغيير الحدود الإدارية للقرى التابعة لقضاء مخمور وبصورة خاصة في ناحيتي (كنديناوة وقراج) وربطهما بناحية دبس[4].

5- المرسوم الجمهوري المرقم (514) في 1984/1/1 وبموجبه تم فك ارتباط ناحية الزاب من قضاء شرقاط من محافظة نينوى وربطها بقضاء حويجة من محافظة التأميم[5].

---

(1) الوقائع العراقية, العدد 2779, بتاريخ 1980/6/16, ص 914 ؛ رئاسة مجلس الوزراء العراقي, لجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق, تقرير حول التوصيات بالتغيرات في الحدود الإدارية للمناطق المتنازع عليها ومن ضمنها كركوك (المنطقة الشمالية), بغداد, [د.ت.], ص17.

(2) الوقائع العراقية, العدد 2503, بتاريخ 1975/12/15, ص 19.

(3) الوقائع العراقية, العدد 2513, بتاريخ 1976/2/9, ص 26.

(4) الوقائع العراقية, العدد 2514, بتاريخ 1976/12/26, ص 14.

(5) الوقائع العراقية, العدد 3011, ج2, بتاريخ 1984/9/17, ص 610.

6- تم استقطاع قضاء عقرة ذات الغالبية الكوردية من منطقة الحكم الذاتي من خلال استفتاء صوري لمعرفة رأي السكان في الانضمام إلى محافظة الموصل أو منطقة الحكم الذاتي وادعى النظام بان السكان صوتوا للانضمام إلى الموصل[1], رغم أن الاستفتاء كان مناقضا للفقرة 14 من اتفاقية 11 اذار 1970 والتي نصت على أن منطقة الحكم الذاتي تتكون من الوحدات الإدارية ذات الغالبية الكوردية.

7- المرسوم الجمهوري المرقم (508) في 1987/1/1 وبموجبه تم إلغاء ناحية قادر كرم التابعة لقضاء جمجمال في السليمانية, حيث كانت تلك المناطق أرضاً محرمة وتعرض سكانها إلى أبشع عمليات الأنفال[2]

8- واستنادا إلى الأمر الصادر من محافظة التأميم المرقم 764/8/13/1 في 1987/7/12 تم بموجبه إلغاء عدة نواحي منها قره هنجير (الربيع), ناحية شوان، ناحية يايجي وناحية قرة حسن[3].

9- المرسوم الجمهوري المرقم (434) في 1989/9/25 وبموجبه تم فك ارتباط ناحية التون كوبري من قضاء كركوك وألحقها بمحافظة اربيل[4].

10- المرسوم الجمهوري المرقم (245) في 2000/10/15 وبموجبه تم استحداث ناحية القدس (سركوردان) وربطها بقضاء دبس, حيث كان سكان هذه الناحية من الكورد وتم ترحيلهم ووزعت أراضيهم الزراعية على العشائر العربية الوافدة[5].

---

(1) الوقائع العراقية, العدد 2779, بتاريخ 1980/6/16, ص 914.

(2) الوقائع العراقية, العدد 3164, ج2, بتاريخ 1987/8/24, ص 547.

(3) رئاسة مجلس الوزراء العراقي, لجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق, تقرير حول التوصيات بالتغيرات في الحدود الإدارية للمناطق المتنازع عليها ومن ضمنها كركوك (المنطقة الشمالية), المصدر السابق, ص9.

(4) الوقائع العراقية, العدد 3274 بتاريخ 1989/9/25, ص 602.

(5) الوقائع العراقية, العدد 3853, بتاريخ 2000/11/20, ص892.

11- المرسوم الجمهوري المرقم (235) في 1996/1/1 وبموجبه تم فك ارتباط 39 مقاطعة (خرابه, توج, قبلان, سازوك... الخ) من محافظة اربيل وإلحاقها بمحافظة التأميم والغرض منه تعريب تلك المناطق[1].

ومن خلال الاطلاع على المراسيم الجمهورية وقرارات مجلس قيادة الثورة الأنفة الذكر يظهر لنا حجم التلاعب بالحدود الإدارية للمنطقة, فعلى سبيل المثال محافظة كركوك التي أصبحت معرضاً للتغييرات الإدارية أكثر من غيرها من المحافظات ومن خلال المقارنة بين خارطتها قبل عام 1968 وخارطتها في عام 2000 يظهر لنا حجم التغيير في الحدود الإدارية لتلك المحافظة, كما يظهر في الخريطتين التاليتين:

الخارطة رقم (2)
محافظة كركوك قبل تموز 1968[2].

الخارطة رقم (3)
محافظة كركوك عام 2000[3]

(1) الوقائع العراقية, العدد 3638, بتاريخ 1996/10/7, ص 226 .

(2) رئاسة مجلس الوزراء العراقي, لجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق, تقرير حول التوصيات بالتغيرات في الحدود الإدارية للمناطق المتنازع عليها ومن ضمنها كركوك, المصدر السابق, ص3.

(3) المصدر نفسه, ص11.

وفي آذار 1991 ومن خلال انتفاضة شعبية استطاع الكورد تحرير جزء من الأراضي الكوردية في العراق وظلت مناطق أخرى تحت سيطرة الحكومة المركزية وبدأت المفاوضات بين الحكومة العراقية وقيادة الجبهة الكوردستانية إلا أن مطالبة الكورد بضم كركوك ومناطق أخرى إلى إقليم كوردستان ورفض الحكومة المركزية لذلك الطلب حالت دون التوصل إلى اتفاق بين الجانبين[1].

وبعد سقوط نظام صدام حسين في نيسان 2003, استطاع الكورد العودة إلى بعض المناطق التي كانوا يقطنوها والتي ظلت تحت سيطرة الحكومة المركزية, واتخذت هذه المناطق وضعاً دستورياً خاصاً في قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية بموجب المادة 58, وفي الدستور العراقي لعام 2005 بموجب المادة 140, لتقرير الوضعية الإدارية لهذه المناطق وسميت بموجب المادتين المذكورتين بالمناطق المتنازع عليها. وعلى الرغم من أن المادتين لم تحددا الوحدات الإدارية للمناطق المتنازع عليها باستثناء كركوك الا انها تتمثل في المناطق التالية:

1- محافظة نينوى:-

إن المجموع الكلي لمساحة الاقضية والنواحي الكوردية في محافظة نينوى هي حوالي 15442 كم^2, ومنها 3907 كم^2 كانت تحت سيطرة الإدارة الكوردية, ومنها قضاء عقرة ونواحي مريبا ومزوري (اتروش) من قضاء شيخان وناحية الكلك (كلك ياسين آغا) من ناحية الحمدانية, أما المناطق الأخرى ومساحتها 11535 كم^2 فبقيت تحت سيطرة الإدارة المركزية وبالتالي فان المناطق المتنازع عليها تشمل بما يلي:

أ- قضاء الشيخان: ومنها مركز شيخان ونواحي مريبا ومزوري (اتروش).

ب-قضاء سنجار ويشمل مركز القضاء ونواحي الشمال(سنوني), قيروان (بليج).

(1) د. سامر مؤيد عبد اللطيف, المصدر السابق.

ت- قضاء تلعفر ويشمل مركز تلعفر ونواحي ربيعة وزمار والعياضية (**آقْكَنى**).

ث- قضاء الحمدانية ويشمل مركز قرقوش وبرطلة ونمرود (خدر الياس) وناحية الكلك (كلك ياسين آغا).

ج- ناحية بعشيقة من قضاء الموصل دون مركز القضاء.

ح- قضاء تلكيف ويشمل مركز القضاء وناحيتي القوش ووانة.

خ- ناحية القحطانية (طرعزير) من قضاء البعاج دون مركز القضاء ومساحتها 500 كم^2[1].

د- بالإضافة إلى ناحية فايدة التي كانت ضمن محافظة دهوك وقضاء مخمور التي تشمل مركز القضاء ونواحي كوير وديبكة وقراج التي كانت ضمن محافظة اربيل لغاية تشرين الاول 1991 حيث تدرج هذه المناطق ضمن محافظة نينوى الآن.

وهكذا فان المناطق المتنازع عليها تشمل جميع الاقضية والنواحي التابعة لمحافظة نينوى عدا أقضية الموصل والبعاج والحضر, ووفقا للمادة 140 من الدستور العراقي فان مرحلة التطبيع ستبدأ بإلغاء المراسيم الجمهورية وقرارات مجلس قيادة الثورة ذات الصلة التي فصلت بموجبها أقضية ونواحي من نينوى وألحقت بمحافظات أخرى أو بالعكس, فان قضاء عقرة سيعود إلى محافظة دهوك, وان نواحي مريبا ومزوري(اتروش) من قضاء شيخان, وناحية كلك ياسين أغا من ناحية الحمدانية التي كانت ضمن إدارة حكومة إقليم كوردستان ستشاركان في مرحلتي الإحصاء والاستفتاء على تقرير مصير هذه المناطق بموجب المادة 140 من الدستور العراقي الدائم لعام 2005.

2- **محافظة كركوك:-**

---

(1) خسرو طوران, المصدر السابق, ص57 ؛ حكومة إقليم كوردستان, وزارة شؤون مناطق خارج الإقليم, تقرير حول التغييرات الإدارية للمناطق المتنازع عليها بضمنها كركوك, المصدر السابق, ص ص54-67 .

تعتبر محافظة كركوك بأكملها من ضمن حدود المناطق المتنازع عليها, ولكن ليست كركوك بحدودها الإدارية الحالية وإنما كركوك بحدودها الإدارية قبل عام 1968, أي قبل إحداث التغييرات على حدودها الإدارية, وكانت حدودها الإدارية قبل عام 1968 تشمل ما يلي:

أ-قضاء كركوك ويشمل مركز القضاء ونواحي قره حسن والتون كوبري وتازه وشوان.

ب-قضاء طوزخورماتو ويشمل مركز القضاء ونواحي امرلي وسليمان بك وقادر كرم وداقوق(*).

ت-قضاء كفري ويشمل مركز القضاء وناحية قره تبة وجبارة (حيث تقعان الآن ضمن محافظة ديالى).

ث-قضاء جمجمال ويشمل مركز القضاء ونواحي اغجلر وسنكاو.

ج- قضاء الحويجة ويشمل مركز القضاء وناحية الرياض والعباسي والزاب(1).

ووفقا للمادة 140 من الدستور العراقي فان مرحلة التطبيع والتي ستبدأ بإلغاء المراسيم الجمهورية ذات الصلة التي فصلت بموجبها أقضية ونواحي من كركوك وإلحاقها بمحافظات أخرى, فان مناطق مثل أقضية كلار وكفري وجمجمال والتي كانت تحت سيطرة حكومة إقليم كوردستان منذ عام 1991 ستدخل ضمن المناطق المتنازع عليها, وبالتالي سيشاركون في مرحلتي الإحصاء والاستفتاء على تقرير مصير هذه المناطق حسب المادة 140 من الدستور, وكذلك ستضم قضاء طوزخورماتو من محافظة صلاح الدين إلى كركوك وبالتالي لا تبقى مناطق متنازع عليها ضمن

(*) بعد التغييرات الإدارية التي أجريت في هذه المناطق أصبح قضاء طوزخورماتو تابعاً لمحافظة صلاح الدين في حين أصبح داقوق قضاءاً خاصاً تابعاً لمحافظة التأميم, والحق قادر كرم ذي الغالبية الكوردية بقضاء جمجمال التي فصلت هي بدورها وألحقها بمحافظة السليمانية.

(1) رئاسة مجلس الوزراء العراقي, لجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق, تقرير حول التوصيات بالتغيرات في الحدود الإدارية للمناطق المتنازع عليها ومن ضمنها كركوك (المنطقة الشمالية), المصدر السابق, ص3.

محافظة صلاح الدين, وكذلك ستخرج ناحية الزاب التي فصلت من قضاء شرقاط وربطها بقضاء الحويجة من ضمن المناطق المتنازع عليها.

3- **محافظة ديالى:-**

إنَّ المناطق المتنازع عليها في محافظة ديالى[1] تشمل جميع الاقضية والنواحي التي كانت في السابق غالبية سكانها من الكورد, وتتمثل بما يلي:

أ- قضاء خانقين وتشمل مركز القضاء وناحيتي جلولاء والسعدية.

ب-قضاء المقدادية (شهربان).

ت-ناحية مندلي من قضاء بلدروز.

4- **محافظة واسط (الكوت):-**

وتشمل المناطق المتنازع عليها قضاء بدرة وناحية جصان.

والجدول رقم (4) يبين مساحة المناطق الكوردية بما فيها المناطق المتنازع عليها وما تشكلها كل وحدة إدارية من مساحتها بالنسبة لإقليم كوردستان وبالشكل التالي:

الوحدة الإدارية	مساحتها من مساحة الإقليم بالمائة	مساحتها من مساحة المحافظة بالمائة
محافظة دهوك	11,7	100
محافظة اربيل	18,0	100
محافظة السليمانية	14,0	100
محافظة كركوك	26,1	100
محافظة نينوى	15,3	34,4

(1) على الرغم من أن قضاء كفري كان يقع ضمن الحدود الإدارية لمحافظة كركوك ولكن بموجب المرسوم الجمهوري المرقم (608) في 1975/11/16 تم فك ارتباطها من محافظة كركوك وربطها بمحافظة ديالى, إلا انه بعد أن تتم عملية التطبيع فإنها ستدخل ضمن الحدود الإدارية لمحافظة كركوك. ينظر: الوقائع العراقية العدد 2503 بتاريخ 1975/12/15, ص19 .

قضاء خانقين	4,9	53,6 من محافظة ديالى
قضاء بلدروز (باستثناء مركز ناحية بلدروز)	5,5	
قضاء بدرة	4,5	21,3 من محافظة واسط
المجموع الكلي	100	18,5 من مساحة العراق

جدول رقم (4)

مساحة إقليم كوردستان العراق بحسب الوحدات الإدارية[1].

أما في مشروع دستور إقليم كوردستان-العراق وفي (المادة الثانية/الفقرة أولا) أشار إلى حدود الإقليم على أن "كوردستان العراق كيان جغرافي تاريخي تتكون من محافظة دهوك بحدودها الإدارية الحالية ومحافظات كركوك والسليمانية واربيل واقضية عقرة والشيخان وسنجار وتلكيف وقرقوش ونواحي زمار وبعشيقة واسكي كلك من محافظة نينوى, وقضائي خانقين ومندلي من محافظة ديالى وذلك بحدودها الإدارية قبل عام 1968", كما نصت الفقرة ثانيا من نفس المادة على انه "يتم تحديد الحدود السياسية لإقليم كوردستان–العراق باعتماد تنفيذ المادة 140 من الدستور الاتحادي"[2], ومن خلال هذا التحديد توضح لنا الرؤية الكوردية للمناطق

(1) د. خليل إسماعيل محمد, المنطقة المتنازع عليها بين الحاضر الملتهب والمستقبل المجهول, المصدر السابق, ص17.

(2) للمزيد ينظر: نص المادة الثانية من مشروع دستور إقليم كوردستان–العراق تم التصديق عليها في برلمان كوردستان في 2009/6/24 وكان مقرراً أن يعرض للاستفتاء الشعبي مع الانتخابات البرلمانية والرئاسية للإقليم في 25 تموز 2009، ليبدي رأيه عليها كي يدخل حيز التنفيذ, ولكن تم تأجيلها, ولحد الآن لم يجرى الاستفتاء عليه.

المتنازع عليها بأنها تشمل كل المناطق الواردة في المادة المذكورة والتي لم تكن تحت سيطرة حكومة إقليم كوردستان منذ عام 1991.

أما لجنة تنفيذ المادة 140 فحددت المناطق المتنازع عليها بمحافظة كركوك بكافة اقضيتها ونواحيها بضمنها قضاء داقوق, طوز خورماتو, جمجمال, كلار, كفري وتازة خورماتو. وفي محافظة نينوى تشمل قضاء سنجار وناحيتي (الشمال والقيروان), قضاء الشيخان ونواحي (مزوري, مريبا, اتروش, الفاروق, باعذرة), قضاء الحمدانية ونواحيه, قضاء تلكيف ونواحيه, ناحية بعشيقة من قضاء الموصل, ناحية القحطانية (طرعزير) التابعة لقضاء بعاج, قضاء مخمور ونواحيه (العدنانية, ديبكة, كوير, كنديناوه, قراج), ناحية زمار من قضاء تلعفر, أما قضاء عقرة ونواحيه فأمره محسوم استنادا إلى الفقرة (أ) من المادة (53) من قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية والمادة (143) من دستور 2005. وكذلك المناطق المتنازع عليها في محافظة ديالى تشمل قضاء خانقين وناحيتي جلولاء والسعدية وقضاء المقدادية ونواحيه وناحية مندلي من قضاء بلدروز. بالإضافة إلى قضاء بدرة وناحية جصان/ناحية الميدان/ناحية قوره تو في محافظة واسط[1].

ويبدو مما سبق أن المناطق المتنازع عليها (باستثناء خانقين, بدرة وجصان) كانت ضمن ولاية الموصل في العهد العثماني, وبعد الاحتلال البريطاني للعراق عام 1918 وتأسيس دولة العراق في عام 1921 ظلت هذه المناطق خارج حدود الدولة العراقية, وان الكورد اعتبروا تلك المناطق من ضمن كوردستان على اعتبار أن سكانها ذي غالبية كوردية بالإضافة إلى الاعتبارات التاريخية والجغرافية التي تؤكد ذلك.

وقد تعرضت الحدود الإدارية لهذه الوحدات الإدارية إلى تغييرات كبيرة تماشياً مع سياسة الدولة لتغيير ديموغرافية المنطقة لصالح المكون العربي على حساب المكونات الكوردية والتركمانية, من خلال فك ارتباط الاقضية والنواحي ذات الغالبية الكوردية إلى محافظات كوردية, وهذا حتماً

(1) للمزيد يراجع موقع اللجنة على الانترنيت وعلى الرابط التالي: http://www.com140.com/paper.php?source=akbar&mlf=interpage&sid=5 , آخر زيارة في 2011/2/25.

سيؤدي إلى تقليل نسبة الكورد في المحافظة المراد إحداث التغيير فيها (التاميم) وان إضافتها (جمجمال مثلا) إلى محافظة غالبيتها المطلقة كوردية (السليمانية) لا تغيير شيئاً, وكذلك فك ارتباط ناحية التون كوبري (ثردىَ) من محافظة التأميم إلى محافظة اربيل لتقليل نسبة الكورد في كركوك, وكذلك ارتباط الاقضية والنواحي ذات الغالبية العربية وإلحاقها بالمحافظات المراد تغيير واقعها بشكل يزيد من نسبة العرب على حساب المكونات الأخرى, والدليل على ذلك فصل ناحية الزاب من محافظة نينوى وربطها بمحافظة التأميم, وكذلك استحداث أقضية جديدة عربية وإلغاء أقضية موجودة أصلاً بمراسيم جمهورية, ولم يكن النظام يستهدف من هذه التغييرات الإصلاح الإداري, فمثلا قضاء الحويجة (ذي الغالبية العربية) المجاورة لمحافظة صلاح الدين لم يلحق بتلك المحافظة بينما ربط قضاء طوزخورماتو بها بعد فصلها من كركوك على الرغم من أنها بعيدة عنها.

وبدأت المطالبات الكوردية بعائدية هذه المناطق إليهم منذ مطالبة شريف باشا عام 1919 والشيخ محمود الحفيد عام 1919 وحزب هيوا في عام 1944, وبعدها مطالبة ثورة أيلول 1961 وإثناء مفاوضات الحكم الذاتي 1970, ومفاوضات الجبهة الكوردستانية مع الحكومة العراقية عام 1991, وفي مشروع دستور إقليم كوردستان, وإثناء وضع قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية 2004 والدستور العراقي لعام 2005, اللذين أقرا رسميا بوضع هذه المناطق ضمن بنود الدستور وسميت بالمناطق المتنازع عليها, ووضع آلية لحل مشكلة عائديتها الإدارية, وعلى الرغم من أن الدستور العراقي لم يحدد الحدود الإدارية لهذه المنطقة التي تتمثل في محافظة كركوك (بحدودها الإدارية قبل عام 1968), وجميع الاقضية والنواحي التابعة لمحافظة نينوى عدا أقضية الموصل والبعاج وحضر, واقضية خانقين والمقدادية (شهربان) وناحية مندلي من محافظة ديالى, وقضاء بدرة وناحية جصان في محافظة واسط (الكوت), ولكن مع ذلك تبقى التحديد الدقيق للمناطق المتنازع عليها محل خلاف وحتى الجانب الكوردي نجدها تطرح آراء مختلفة حول هذه المناطق, ومنها على سبيل المثال, كان مركز قضاء تلعفر ضمن الخرائط والبيانات التي كانت تطرحها حكومة إقليم كوردستان في حين نجد أن مسودة دستور إقليم كوردستان لا

تشير إلى ذلك, وبهذا نجد أن المناطق المتنازع عليها غير محددة تحديداً دقيقاً الأمر الذي يفترض على الجهات المعنية التحديد الدقيق لخارطة هذه المناطق.

المطلب الثاني: التكوين الاثني للمناطق المتنازع عليها

تمتاز المناطق المتنازع بالتعدد الاثني, فمن الناحية القومية يتواجد فيها الكورد والعرب والتركمان والكلدان والاثوريين والأرمن, أما من الناحية الدينية فيها المسلمين والمسحيين والايزديين, ومن داخل الدين الواحد تتواجد طوائف مختلفة فالمسلمون ينقسمون إلى سنة وشيعة وكذلك المسيحيون منقسمون إلى طوائف متعددة. إنَّ هذا التنوع في سكان المناطق المتنازع عليها يعود إلى وقوع مدنها وقصباتها على الطريق الإستراتيجي الذي كان يربط شواطئ البحر الأبيض المتوسط بدول الخليج العربية وطريق الحرير الذاهب إلى أواسط آسيا والصين, وكان هذا الخط التجاري يربط الإمبراطوريتين العثمانية والصفوية ويسمى بالطريق السلطاني الذي كان يمتد من دياربكر إلى تلعفر، الموصل، أربيل، كركوك، ديالى، خانقين، ومن ثم كرمنشاه وإلى بلاد الهند, وبسبب هذه الأهمية الإستراتيجية للمنطقة تعرضت خلال تاريخها الطويل لغزو العديد من القوى والإمبراطوريات, وأقاموا هذه القوى القلاع والمواقع العسكرية على طول هذا الطريق لحماية قوافلها التجارية وخطوط مواصلاتها العسكرية، ووضعت حاميات عسكرية فيها للدفاع عنها، وقاموا بإسكان رعاياها على طول هذا الخط وقد نجم عن ذلك تنوعاً أثنياً لسكان كركوك والمدن والقصبات الواقعة على هذا الطريق على حساب سكانها الأصليين[1].

إنَّ التركمان الذين يشكلون احد المكونات الرئيسية لتلك المناطق, جاء تدفقهم للعراق قديماً وكان ذات طابع عسكري خلال عهود إسلامية مختلفة, واستفادوا من اغلب القوى والدول التي حكموا المنطقة بدءاً من الأمويين والعباسيين وانتهاءاً بالعثمانيين, وتشير المصادر التاريخية بان أول وجود للتركمان في العراق يعود إلى بداية الفتح الإسلامي بعد استقدام عبدالله بن زياد سنة 673 م لألفي مقاتل من التركمان وإسكانهم في البصرة.

وبعد احتلال بغداد عام 1508 من قبل الشاه إسماعيل ألصفوي ازدادت

(1) د. جبار قادر, المصدر السابق.

هجرة القبائل التركمانية إلى العراق, حيث كان اغلب قوات جيشه من ألاذريين (التركمان الشيعة)[1], ورافقت القبائل التركمانية القزلباشية حملة الشاه عباس ألصفوي على العراق في أعوام 1623-1630, وحملات نادر شاه الأفشاري خلال أعوام 1743-1746 على كركوك وأربيل والموصل, واتخذت من السهول القريبة من كركوك والموصل مراعي لحيواناتها، وكانوا يناصرون الصفويين ضد العثمانيون بسبب انتماءهم المذهبي[2].

وإثناء سيطرة العثمانيين على بغداد في عام 1534, وخاصة في عهد كل من السلطان سليم الأول وسليمان القانوني, ومن اجل حماية الطريق السلطاني لحماية القوافل التجارية التي تبدأ من تلعفر وتنتهي عند السعدية مروراً بالموصل واربيل وبردي وكركوك وطوزخورماتو وكفري وقره تبة وامرلي وسليمان بيك وبغداد ومن ثم إلى شهربان ومندلي والى إيران, ادخلوا معهم مجاميع من تركمان الأناضول (التركمان السنة) إلى المنطقة, وطوال أربعة قرون من العهد العثماني دخلت عدة مجاميع تركمانية لإدارة الولايات في العراق[3]. وبسبب ازدياد أهمية الطريق التجاري الممتد من أناضول إلى العمق العراقي, ولردع العشائر الكوردية ولاسيما عشيرة الهماوند التي كانت تمثل خطراً حقيقياً على العثمانيين في كركوك والمناطق المجاورة لها, عزز العثمانيون وجودهم العسكري بشكل متزايد في المنطقة[4] من خلال زيادة توطين التركمان على طول هذا الطريق. كما أن لجنة عصبة الأمم في تقريرها حول مشكلة الموصل, وبعد أن راجعت عدد كبير من المصادر والمراجع التاريخية ومشاورة آراء المستشرقين, أشارت إلى التركمان وأكدت بأنهم مجموعة مغولية قدمت من أواسط آسيا واجتازت نهر جيحون في القرن الحادي عشر الميلادي, ودخلوا كوردستان العراق وعدوا تركماناً بعد اعتناقهم الإسلام[5].

---

(1) محمد حسين محمد شواني, التنوع ألاثني والديني في كركوك, مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر, ط1, اربيل, 2006 , ص ص105-106.

(2) د. جبار قادر, المصدر السابق.

(3) محمد حسين محمد شواني, المصدر السابق, ص107.

(4) د. كمال مظهر احمد, المصدر السابق, ص87.

(5) محمد حسين محمد شواني, المصدر السابق, ص104.

يـرى ادمونـدز أن قـدوم التركمـان إلـى العـراق يرجـع إلـى خمسـة احتمالات[1] وتتمثل بما يلي:

1- جاءوا من الأناضول في عهد السلاجقة.

2- كانوا مائة ألف تركماني أسرهم تيمورلنك.

3- جيء بهم من الأناضول لحماية الطريق التجاري من قبل السلطان سليم الأول والسلطان سليمان القانوني.

4- إنهم أذربيجانيون من مراغا جاؤوا مع الشاه إسماعيل ألصفوي خلال احتلاله للعراق.

5- إنهم أذربيجانيون جاء بهم نادر شاه 1736-1747.

ويبدو أن كل هذه الاحتمالات واردة حيث أكدت لجنة عصبة الأمم علـى أن "هنـاك جمـاعتين رئيسـيتين مـن التـرك فـي ولايـة الموصـل تـرك شرقيون وترك غربيون, تتكلمـان لهجتين مختلفتين وان أفرادهما منحدران عن جنود الخلفاء العباسيين المرتزقة وعن جنود طغرل وحلفائه وعن جنود الاتابكة, وعن جنود السلاطين العثمانيين وضباطهم وموظفيهم في العصور المتأخرة", وما تعدد وتنوع اللهجات التركمانية وتقسيمها إلى سنة وشيعة وتباين الأزياء والعادات والتقاليد إلا دليل على انتسابهم إلى أصول تركية متعددة كالاذرية والعثمانية والتركمانية وغيرها[2].

ويشير الدليل الرسمي لجمهورية العراق لسنة 1960 عن أصل التركمان ومناطق وجودهم في العراق بأنهم "انزلوا في العهد السلجوقي والعهد العثماني في مراكز على خط عسكري عند ملتقى المنطقتين العربية والكوردية ثم توسعت هذه المراكز فأصبحت مدناً كبيراً مثل تلعفر والكوير ومخمور والتون كوبري وداقوق وطوزخورماتو وخانقين ومندلي والجيزاني, وكانت لغتها التركمانية تمثل السلطة الحاكمة لعهد قريب"[3].

---

(1) نقلاً عن: سي. جي. ادموندز, المصدر السابق, ص242.

(2) محمد حسين محمد شواني, المصدر السابق, ص107 ؛ د. كمال مظهر احمد, المصدر السابق, ص85.

(3) محمود فهمي درويش ومصطفى جواد (الدكتور) واحمد سوسة (الدكتور)، دليل الجمهورية العراقية لسنة 1960.

ونتيجة لسياسات التتريك في العهد العثماني القريب وللتقرب من السلطة لتقليد المناصب الإدارية في جهاز الدولة, غيرت اسر كوردية هويتها القومية إلى التركية مثل أسرة اليعقوبية (آل يعقوب زادة) المعروفة التي تنتمي في الأصل إلى عشيرة زنطنة الكوردية[1], كل هذا ساهمت بازدياد التواجد التركماني في المنطقة.

ومن المكونات الأساسية الأخرى في المناطق المتنازع عليها العرب ويعد تواجدهم حديثاً تاريخياً, وهو على نمطين, الأول عشائري وهو الأساس, والثاني مدني وظيفي وكان أساسه قطاع العمال, وبالنسبة للنمط العشائري فان أهم عشيرة في المنطقة وخاصة في محافظة كركوك هي عشيرة العبيد في جنوب غرب كركوك, الذين جاءوا من وسط العراق إلى الشمال من بغداد في أواخر القرن الثامن عشر وحتى أوائل القرن العشرين, وبسبب التنافس بين عشيرتي العبيد والشمر على المناطق الرعوية والزراعية هاجرت عشائر العبيد إلى المناطق الواقعة شرق سلسلة جبل حمرين واستقروا في مناطق الحويجة, بعد أن دعمت السلطات العثمانية قبائل الشمر ضد العبيد, ويؤكد ذلك ما جاء في التقرير السري البريطاني عن العشائر العراقية في عام 1917 ما نصه "وتوطين عشيرة العبيد في الضفة الغربية من نهر دجلة بين الموصل وبغداد وقد عبروا نهر دجلة واستقروا في ديارهم الحالية (حويجة العبيد)", ومع ذلك كان تواجد العبيد ضعيفاً في المنطقة حيث قدر تقرير بريطاني في عام 1917 عددهم في الحويجة والعظيم والدليم معا بـ ألف خيمة, ومن العشائر الأخرى عشيرة الجبور, إلا أن مناطق تمركز كلا العشيرتين كانت خارج مدينة كركوك, أما عشيرة البيات التي يعتبرها البعض عربية وآخرون يعتبرونها تركمانية فان موطنها الأصلي كان خراسان وانتقلت إلى المنطقة في عهد السلاجقة[2].

أما النمط الثاني من الوجود العربي فتمثل بالنمط المدني الوظيفي من خلال العمل في قطاعات النفط والصناعة من الذين انتقلوا من منطقة الفرات الأوسط وجنوب العراق إلى كركوك[3].

---

(1) د. كمال مظهر، المصدر السابق, ص89.

(2) المصدر نفسه, ص ص71-75 .

(3) محمد حسين محمد شوانى, المصدر السابق, ص122.

وبعد احتلال العراق من قبل بريطانيا عام 1918 وتأسيس الدولة العراقية استمرت سياسات تغيير الواقع الديمغرافي للمنطقة وهذه المرة لصالح المكون العربي, وهو ما سميت بسياسة التعريب, وإن أول تغير ديموغرافي في المنطقة كان لجوء البريطانيين إلى استقدام العرب والآثوريين والأرمن النازحين من تركيا بعد المذابح التي نظمتها لهم الدولة التركية, للعمل في شركة نفط العراق في مدينة كركوك وضواحيها لتامين الأيدي العاملة الرخيصة لاستخدامها في مجال العمل والخدمات[1].

وأثناء الحكم الملكي للعراق 1921-1958 وتطبيقاً لسياسة التعريب استعانت الحكومات العراقية بإنشاء مشاريع أروائية كمشروع اللطيفية والدجيلة والمسيب والجزيرة ومشروع الحويجة الاروائي لتوطين العشائر العربية في سهل الحويجة جنوب غرب كركوك, وقامت الحكومة بتنفيذ مشاريع الري وتوزيع الأراضي على أبناء العشائر العربية[2]. وان أولى محاولات التعريب في كركوك إثناء الحكم الملكي كانت عندما أقدمت وزارة (ياسين الهاشمي) على إسكان عشيرة العبيد في سهل الحويجة بحجة نزاعها مع عشيرة العزة في ديالى، ومن ثم جلب عشيرة الجبور الرحالة، وتوزيع الأراضي عليها، لزيادة العنصر العربي في محافظة كركوك[3].

كما استقدمت الحكومات العراقية السابقة العمال والمستخدمين من الوسط والجنوب العراقي إلى كركوك وإنشاء الدور السكنية لهم منذ بداية الخمسينات, كما في منطقة عرفة في كركوك, في حين كان نسبة الكورد العاملين في الشركة قليلة جداً مقارنة بحجمهم السكاني[4]. وفي عام 1940 تم تشكيل لجنة باسم (لجنة تصفية الأراضي) استمر عملها حتى عام 1950

---

(1) د. نوري طالباني, منطقة كركوك ومحاولات تغيير واقعها القومي, ط2, لندن, 1999, ص48 ؛ د. سامر مؤيد عبد اللطيف, المصدر السابق.

(2) د. نوري طالباني, المصدر السابق, ص ص52-53 ؛ **غەفور مە خموری, بەعەرەب کردنی کوردستان: بەعەرەبکردن-مەترسیەکانی-بەرەنگاربونەوەی, جابی سێیەم, هەولێر**, 2010, ل27.

(3) د. منذر الفضل, حقوق الإنسان والتنوع الاثني لسكان كركوك, بحث مقدم إلى مركز كربلاء للبحوث والدراسات في الندوة العلمية المنعقدة باسم كركوك مدينة القوميات المتآخية (نموذجا لعراق المستقبل), لندن 21-22 تموز 2001, منشور في: مجلة 140, العدد (12), 2007/4/15, ص 20.

(4) د. نوري طالباني, المصدر السابق, ص51.

وقامت بتمليك أراضي الكورد إلى الدولة, ومن ثم قامت بتوزيعها على العشائر العربية, وكذلك في الأربعينات تم تشكيل مديرية العشائر العامة التابعة لوزارة الداخلية وشعبة الإسكان الريفي, وقامت ببناء مستوطنات للعرب في تلعفر وسنجار والحضر وسهل قراج جنوب اربيل[1].

وبعد قيام النظام الجمهوري وخلال فترة حكم عبد الكريم قاسم 1958-1963 لم تكن هناك سياسة مبرمجة لتعريب المنطقة, لكن شهدت كركوك سياسة تفرقة واضحة بين سكانها الكورد والتركمان، خلال فترة قيادة (ناظم الطبقجلي) للفرقة الثانية في كركوك، الذي انحاز كلياً للتركمان واتهم الكورد بالانفصال[2].

وبدأ التعريب المبرمج والرسمي وبتخطيط بعد انقلاب شباط عام 1963 من خلال ترحيل وتهجير سكان القرى الكوردية في ضواحي المدينة وتوزيع وتمليك تلك الأراضي إلى العشائر العربية في كركوك وسهل اربيل. وأصبحت هذه السياسة من أولويات الدولة بعد انقلاب 17 تموز 1968، لتغيير واقع المنطقة القومي ذات الأغلبية الكوردية من عدة جوانب، وعلى مراحل حسب خطة مدروسة[3], وتمثلت سياستها في طرد العمال الكورد العاملين في شركة النفط إلى خارج كركوك واستبدالهم بعمال عرب من خارج كركوك, وتبديل الأسماء الكوردية وإطلاق الأسماء العربية بدلاً منها, وإضافة سجلات جديدة إلى إحصاء 1957, وتسجيل أسماء الوافدين العرب فيها بشكل يؤكد وجودهم هناك منذ عام 1957, ومنع الكورد والتركمان من بيع عقاراتهم إلا للعرب, ومنع دائرة البلدية إعطاء إجازات البناء للكورد والتركمان, وإنشاء المعامل والمنشآت الحكومية في المناطق القريبة من طريق كركوك والحويجة وتكريت, وتشييد آلاف البيوت السكنية للعمال العرب للعمل فيها, وتحويل المدينة وأطرافها إلى ثكنة عسكرية, وتوطين آلاف العوائل العربية في كركوك وتوفير السكن والعمل لهم, ففي الفترة ما بين سنتي 1987-1988 بلغ عدد

---

(1) **غەفور مە خموری, سەرچاوەی پێشوو, ل** 28-29.

(2) عوني الداوودي, المصدر السابق.

(3) عوني الداوودي, المصدر السابق.

الكورد الذين رحلوا من مركز كركوك وأقضية دوبز (دبس) وكفري وجمجال (136,008) شخصاً, وبلغ عدد العوائل الكوردية التي تم طردها وترحيلها من محافظة كركوك للفترة من سنة 1991 ولغاية سنة 2001 أكثر من (4417) عائلة بلغ عدد أفرادها (25802)، وتم ترحيل وطرد حوالي ألف عائلة تركمانية بلغ عدد أفرادها ما يقرب من (5000) شخصاً, وكذلك إعطاء منحة مالية وقطعة ارض سكنية للكوردي الذي يترك محل إقامته في كركوك إلى الوسط والجنوب من العراق[1].

وكانت سياسة تغيير الواقع الديموغرافي تتم بقرارات من أعلى جهات السلطة السياسة, فعلى سبيل المثال لا الحصر, ووفقاً لقرار مجلس قيادة الثورة المرقم 88 في 1968/8/19 وبموجب كتاب المجلس الزراعي لمحافظة الموصل في 1972/1/15 تم ترحيل او نقل عشيرة الصايح العربية إلى قضاء سنجار واستولت على آلاف الدونمات من الأراضي الزراعية والتي تعود ملكيتها للعشائر الايزدية الكوردية حيث تم توزيع الأراضي المذكورة على 131 فلاح من عشيرة الصايح[2]. كما تم منع المحاكم من النظر في دعاوي نقل العقارات في مدينة الموصل حسب قرار مجلس قيادة الثورة المرقم 50 في 1989/1/28 وكذلك ترحيل الكورد ومنهم الكورد الشبك وتصفية ممتلكاتهم في مدينة الموصل وهدم دورهم وحجز ممتلكات الكورد المرحلين وكل ذلك بأوامر رسمية[3]. ومصادرة الأموال المنقولة وغير المنقولة للعوائل الملتحقة بالحركة التحررية الكوردية وحجز العقارات والأراضي الزراعية للفلاحين الكورد والسماح للعناصر العربية فقط بتمليك تلك العقارات, وتم كل ذلك بمراسيم جمهورية أو بقرارات مجلس قيادة الثورة أو برقيات لجنة شؤون الشمال أو بكتب

---

(1) د. نوري طالباني, المصدر السابق, ص ص71-73 ؛ كاظم حبيب، المصدر السابق، ص ص 561-562 ؛ **غەفور مە خموری سەرچاوەی پێشوو, ل** 54.

(2) حكومة إقليم كوردستان, وزارة شؤون مناطق خارج الإقليم, تقرير حول التغييرات الإدارية للمناطق المتنازع عليها بضمنها كركوك, المصدر السابق, ص65.

(3) المصدر نفسه, ص58.

رسمية من المحافظة والدوائر الأخرى للدولة. ومن اجل عدم ترجيح كفة التكوين الاثني في مناطق محددة كانت المراسيم والقرارات تصدر بشان ذلك ومنها قرار مجلس قيادة الثورة رقم 579 في 1989/8/24 الذي نص على أنه يحق للعراقي من سكنة منطقة الحكم الذاتي تملك قطعة ارض سكنية في بغداد والمحافظات الأخرى عدا محافظات (نينوى والتأميم وديالى)[1].

ونتيجة لكل هذه التغييرات المستمرة في هذه المناطق لم يبق حجم مكونات المنطقة على حالها, وفي ظل غياب وجود إحصاء سكاني شفاف وشامل ومحايد, فانه من الصعب الحصول على الأرقام الدقيقة لعدد كل مكون من هذه المكونات, إلا انه ومن خلال إشارات المصادر التاريخية من تقديرات وتخمينات الرحالة والمستشرقين, إلى جانب التقديرات المقدمة من قبل الدول والمؤسسات, والإحصاءات السكانية التي جرت ورغم وجود الكثير من الملاحظات عليها تظهر لنا ديموغرافية المنطقة. وتختلف المصادر التاريخية والتخمينات والإحصاءات في تقديراتها لسكان المنطقة, كما تمتاز اغلب هذه التخمينات والتقديرات والإحصاءات بعدم الدقة والشفافية والنزاهة, كما أن هناك اختلافات كبيرة بين هذه الإحصاءات والتخمينات في تقدير سكان هذه المناطق, إلى جانب أن هذه المناطق شهدت وعبر تاريخها تغييرات سكانية كبيرة وخاصة بعد تأسيس الدولة العراقية من خلال ترحيل سكانها الأصليين وتوطين آخرين محلهم بغية تغيير واقعها الديمغرافي لصالح مكون معين. ومن أقدم الإشارات عن التكوين الاثني للمناطق المتنازع عليها, ما كتبه المهندس الروسي (يوسيب جيرنيك) الذي قدر عدد سكان كركوك في عام 1872-1873 مابين 12 إلى 15 ألف نسمة وبأنه باستثناء 40 عائلة أرمينية فإن باقي السكان هم من الكورد, حيث أنه لم يشر إلى الموظفين العثمانيين وأفراد الحامية العسكرية العثمانية المستقرة في كركوك كجزء من سكان المدينة، بل اعتبرهم غرباء عن المنطقة، لأنهم كانوا يعودون في أغلب الأحوال إلى البلدان التي جندوا منها بعد انتهاء فترات خدمتهم باستثناء أفراد معدودين يتخلفون في العودة إلى مواطنهم، ويتخذون من المدينة موطناً جديداً لهم لأسباب اقتصادية أو اجتماعية, لذلك لم يشر إلى وجود التركمان في

(1) للاطلاع على نص قرار مجلس قيادة الثورة ينظر: حكومة إقليم كوردستان, وزارة شؤون مناطق خارج الإقليم, تقرير حول التغييرات الإدارية للمناطق المتنازع عليها بضمنها كركوك, المصدر السابق, ص153 .

المدينة, كما أنه اعتبر جميع المسيحيين من الأرمن بسبب عدم تمييزه بين الأرمن والكلدان ولمعرفة الروس بالأرمن في القفقاس أكثر من الكلدان والآثوريين[1].
وذكر المؤرخ العثماني (شمس الدين سامي) في المجلد الخامس من "قاموس الإعلام"، الذي يعتبر موسوعة تاريخية وجغرافية عثمانية مهمة وفي مادة كركوك بان "كركوك مدينة تقع في ولاية الموصل بكوردستان، وتقع على بعد 160 كيلومتراً جنوب شرق مدينة الموصل ووسط تلول خضراء على وادي أدهم وتشكل مركز سنجق شهرزور، عدد نفوسها 30 ألفاً ... إنَّ ثلاثة أرباع سكانها من الكورد والبقية من الترك والعرب وغيرهم، وهناك تعيش 760 أسرة يهودية و 460 أسرة مسيحية كلدانية"[2].

ومن الإشارات الأخرى يذكر (ميجرسون) الذي زار كركوك عام 1907 وقضى فترة في إحدى خاناتها بوسط السوق التي كانت تسودها اللغة التركية ويشير إلى أنها من المدن الكائنة على حدود كوردستان ويتكلم أهلها ثلاث لغات، ويؤكد على تواجد الكورد والترك والكلدان والسريان والتركمان والعرب واليهود والأرمن في المدينة، واعتبر اللغة التركية سائدة فيها إلى حد كبير، ويشير في كتابه بأن عدد التركمان في المدينة 13 ألف يقابلهم 5 آلاف كوردي و 5700 مسيحي وألف يهودي. إلا انه هناك من يرى بان رأي سون هذا غير صحيح، وانه سكن في خان في وسط المدينة وسوقها حيث كانت اللغة التركية سائدة فيها, وإن الذي دفع به للوقوع في هذا الخطأ هو اعتقاده بان كل من يتكلم التركية في كركوك هو تركماني والدليل على خطا هذا التصور, الإحصاء الذي قامت به بلدية كركوك عام 1930 بلغ عدد التركمان سبعة آلاف نسمة في حين بلغ عدد الكورد 22 ألفاً وسبعة آلاف للمكونات الأخرى[3].

---

(1) د. جبار قادر, المصدر السابق.

(2) قاموس الإعلام، محرري ش سامي بشنجي، جلد استانبول, مهران مطبعة سي, 1315, ص 2842, نقلا عن: د. جمال رشيد احمد, المصدر السابق, ص49.

(3) د. جبار قادر, المصدر السابق.

إن بعض التقديرات للمسؤولين السياسيين البريطانيين ومنهم ادموندز ووالاس ليون يشيرون إلى أن التركمان يشكلون الأغلبية في مركز كركوك ولكنهم اعترفوا في نفس الوقت بان الكورد هم الأغلبية في المناطق الريفية المحيطة بالمدينة, حيث كان الأساس في ذلك الوقت لتحديد القومية هي اللغة الناطقة للأهالي وكانت المنطقة قد خرجت للتو من تحت الإدارة العثمانية وبالتالي كانت حتى المكونات الأخرى غير التركمان يتحدثون التركية وان كثيراً من الكورد في المدن اندمجوا مع مؤسسات الدولة العثمانية وكانوا يجيدون التركية[1]. وهكذا فان لشيوع اللغة التركية دفع ببعض المستشرقين والرحالة وحتى التركمان أنفسهم في المبالغة في تقدير عددهم.

وأثناء دراسة مشكلة الموصل من قبل لجنة عصبة الأمم قدم كل من العراق وتركيا وبريطانيا أرقاماً متباينة عن التكوين الأثني لسكان الولاية, وفي الوقت الذي كانت الأطراف المتصارعة على ولاية الموصل تطعن في تقديرات وحجج بعضها البعض، كانت بعثة عصبة الأمم تشكك في دقة ومصداقية البيانات المقدمة من قبل جميع الأطراف إذ وجدت أن البيانات المقدمة من قبل الأتراك وكذلك المقدمة من قبل الإنجليز بل وحتى بيانات الحكومة العراقية غير دقيقة وإن الحجج التي استندت إليها تلك الأرقام مشكوك فيها, ففي الوقت الذي تبالغ الحكومة التركية بعدد التركمان في الولاية، فإن الحكومة البريطانية ترى بأنهم لا يشكلون سوى 8% من مجموع السكان، في حين تقل نسبتهم في البيانات العراقية عن 5% من مجموع سكان الولاية، وكذلك كان التباين كبيراً فيما يتعلق بنسبة العرب حيث كانت 8,6% وفق البيانات التركية, أما في البيانات البريطانية فكانوا 23,7%, ونحو 20,9% في تقديرات الحكومة العراقية، بينما كان التباين أقل في التقديرات الخاصة بالمكون الكوردي فقد كانت نسبتهم 56,1% من مجموع سكان الولاية وفق التقديرات التركية و65,1% حسب البيانات

(1) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص48-49.

العراقية و 57,9% من مجموع السكان حسب التقديرات البريطانية[1]. أما بيانات كركوك, فقد قدر الإنجليز في تقاريرهم المقدمة إلى لجنة عصبة الأمم عدد سكان كركوك حسب انتمائهم الأثني كما يلي: الكورد 45 ألف، الترك 35 ألف، العرب 10 آلاف، اليهود 1400, والمسيحيون 600, أي أن مجموع سكان اللواء حسب تقديراتهم كان 92 ألف نسمة، بينما قدر الجانب التركي عدد سكان اللواء بضعف ذلك الرقم، فقد كانت الأرقام التركية على الشكل التالي: الكورد 97 ألفاً، والترك 79 ألفاً والعرب 8 آلاف أي ما مجموعه 184 ألفاً[2]. ونلاحظ في البيانات التركية أنها بالغت في تقدير نسبة المكون التركماني على حساب المكونات الأخرى والدليل على ذلك أنهم أشاروا إلى وجود 32960 تركماني في السليمانية في حين لم يكن فيها أي تركماني باستثناء التواجد العسكري التركي البسيط خلال السنوات الأخيرة من عمر الدولة العثمانية[3]، وهكذا فأن الطرفان الإنجليزي والعراقي بالغوا في تقدير نسبة العرب في ولاية الموصل بما فيها كركوك وذلك لدعم وجهة نظرهما، بينما حاول الأتراك رفع نسبة التركمان في الولاية وبشكل خاص في كركوك، ولم يكن في صالح أي من الطرفين المتنازعين (العراق وتركيا) رفع نسبة الكورد إلا أنهما اضطرا إلى الاعتراف بكون الكورد يشكلون الأكثرية المطلقة من سكان الولاية. وهكذا نجد بأن جميع المكونات الأثنية الأساسية باستثناء الكورد وجد من يدافع عن مصالحها في هذا الصراع, وكانت التقديرات التي قدمها الجانب العراقي قريبة إلى البيانات البريطانية. أما لجنة عصبة الأمم لحل مشكلة الموصل فقدرت سكان لواء كركوك التي تشغل جزءاً كبيراً من سكان ومساحة تلك المناطق بالشكل التالي:-

---

(1) د. فاضل حسين, مشكلة الموصل, المصدر السابق, ص ص120-122 ؛ خليل إسماعيل, إقليم كوردستان العراق, المصدر السابق, ص145.

(2) د. جبار قادر, المصدر السابق.

(3) المصدر السابق.

القومية	عدد السكان	النسبة المئوية
الكورد	47500	42,5
العرب	35650	32,0
الترك	26100	23,4
الآخرون	2400	2,1
المجموع	111650	100

جدول رقم (5)

سكان لواء كركوك حسب التنوع القومي في عام 1924 وفق تقديرات لجنة عصبة الأمم[1].

وفي عام 1927 جرى تعداد للسكان في العراق ولكنه اقتصر على المدن والقصبات, وكانت لأهداف معينة كالتجنيد وتنظيم المسائل الإدارية. وفي عام 1934 جرى تعداد آخر للسكان من خلال وضع لجان وهيئات خاصة استقرت في أماكن معينة وتم استدعاء المختار ورؤساء العوائل, وكان الغرض منه أيضاً لأغراض التجنيد العسكري وتنظيم دفاتر النفوس وإجراء الانتخابات النيابية[2], ليأتي بعده إحصاء عام 1947 الذي اقتصر بياناته على الحالة الدينية فقط دون القومية, ومن ثم جاء إحصاء عام 1957 الذي يعتبر من أكثر الإحصاءات السكانية قبولاً في تاريخ العراق المعاصر, أما الإحصاءات التي تلت هذا الإحصاء ومنها إحصاء عام 1965 و1977 و1997 لم يكن دقيقاً بل كان مسيساً ولذلك لم تلق قبولاً من قبل المكونات العراقية وخاصة غير العرب.

(1) فاضل حسين, المصدر السابق, ص120 ؛ د.خليل إسماعيل محمد, البعد القومي للتغيرات في الحدود الإدارية لمحافظة كركوك (التأميم), المصدر السابق, ص20.

(2) د. خليل إسماعيل محمد, إقليم كوردستان العراق, المصدر السابق, ص 32.

كـان العـراق حتـى عـام 1947 يفتقـر إلـى بيانـات دقيقـة وشـاملة عـن سـكانها والإحصـائيات والتـي سـبقت ذلـك التـاريخ كانـت مجـرد تقـديرات وتخمينات وإحصاءات جزئيـة غير دقيقة, أمـا إحصـاء عـام 1947 فيعتبـر أول إحصـاء سكاني فـي العـراق وفـق الطـرق الحديثـة للإحصـاء إلا أن بياناتهـا لا تشير إلى الحالة القومية للسكان، بل أشارت إلى الديانـة فقط، والغالبيـة العظمـى من سكان العراق من المسلمين مع وجـود أقليـات دينيـة كالمسيحيين والايـزديين والصـابئة. وكان التكوين الديني لمركز قضاء كركوك وفق إحصاء عـام 1947 كـالآتي: المسـلمون 58,654, المسـيحيون 6,715، اليهـود 2,873، الصـابئة 37، الإيزديون شخص واحد فقط والعقائد الأخرى 28 شـخص، بينمـا بلـغ عدد المسـلمين فـي ريـف قضـاء كركـوك 23194 والمسـيحيون 862 واليهـود 77 والعقائـد الأخـرى 3[1]. ووفقـاً للإحصـاء السـكاني لسـنة 1977 فـان المسـلمين يشكلون 11,474,293 نسمة من سكان العراق أي ما يعـادل 96,70%, يليهم المسيحيون بنسبة 2,14% ثم الايزديون بنسبة 0,86%[2].

ويتواجـد الايزديـون الـذين يعتبـرون ديانـة مستقلة, ولكـن مـن الناحيـة القومية هم كورد رغم عدم تسجيلهم من قبل الحكومات العراقية كـوردا, وقد تعرض هذا المكـون وبسبب دينـه وقوميتـه الكورديـة إلـى حمـلات إبـادة منـذ العهـد العثمـاني إلا أن تنظـيمهم الـديني سـاعدهم علـى تضـامنهم الـداخلي ووحدتهم, ولا توجد بيانات دقيقة حول نسبة وجودهم إنمـا هـي علـى الأغلـب تخمينـات وتقـديرات وتشـير تقـديرات لجنـة عصـبة الأمـم إلـى أن عـددهم تتـراوح مـابين 21-30 ألـف نسـمة, أمـا فـي إحصـاء 1947 فبلـغ عـددهم (32433) نسمة[3], وفـي إحصـاء 1957 بلـغ عـددهم (68,829) نسمة[4].

---

(1) د. جبار قادر, المصدر السابق.

(2) رشيد الخيون, الأديان والمذاهب بالعراق, منشورات روح الأمين, ط1, [د.م.], 2005, ص440.

(3) د. خليل إسماعيل محمد, إقليم كوردستان العراق, المصدر السابق, ص67 .

(4) دلشـاد نعمـان فرحـان, معانـاة الكـورد الايـزديين فـي ظـل الحكومـات العراقيـة 1921-2003, مركـز الدراسات الكوردية وحفظ الوثائق, ط1, دهوك, 2008, ص 34.

أما في إحصاء 1977 فبلغ عددهم (102,191) نسمة ويشكلون 0,86% من المجموع الكلي لسكان العراق والايزيدية ثالث مكون ديني من حيث العدد في العراق بعد المسلمين والمسيحيين, ويتواجد 88% منهم في المناطق المتنازع عليها في محافظة نينوى وخاصة في أقضية الشيخان وسنجار وتلكيف[1].

أما المسيحيون (الكلدان والآثوريين والأرمن) فبلغ عددهم 253478 نسمة أي نسبتهم 2,14% من سكان العراق وفقاً لإحصاء عام 1977, إلا أن 56% منهم كانوا يعيشون في بغداد و7% في دهوك و4,5% في البصرة و4,2% في اربيل ونسب قليلة في محافظات أخرى, ويبقى تواجدهم في المناطق المتنازع عليها قليلا حيث يعيش 4,6% في كركوك و21% في نينوى (مع أن نسبتهم العالية نسبياً في محافظة نينوى فان 42% من هذه النسبة يعيشون في مركز قضاء الموصل أي خارج المناطق المتنازع عليها)[2].

ويظهر نسب كل المكونات الدينية في المحافظات التي تقع ضمن المناطق المتنازع عليها (كركوك ونينوى وديالى) ووفقاً لإحصاء عام 1977, في الجدول رقم (6) بالشكل التالي:

المحافظة	مسلم	مسيحي	ايزدي	صابئي	يهودي	أخرى	غير مبين
نينوى	953398	53945	89702	125	9	3	2627
	89,37%	4,9%	8,16%	0,01%	0,001%	0,000%2	0,24%

(1) للمزيد ينظر: المصدر نفسه, ص 21 وما بعدها ؛ رشيد الخيون, المصدر السابق , ص457.

(2) رشيد الخيون, المصدر السابق, ص443-446.

كركـو ك	479381	11561	601	315	6	6	745
	97,31 %	2,35 %	0,12 %	0,06 %	0,001 %	0,001 %	0,15 %
ديالى	583084	758	88	403	7	15	360
	99,72 %	0,13	0,02 %	0,07 %	0,001 %	0,002 %	0,06 %

جدول رقم (6)

التوزيع الديني لسكان بعض المحافظات ونسبتهم المئوية وفقا لإحصاء 1977[1].

يعتبر إحصاء عام 1957 أول إحصاء رسمي يجري على أساس قومي, حيث تشير جداول الإحصاء إلى تصنيف السكان من حيث لغة الأم، ومع أن هذا الإحصاء يعتبر من أحسن الإحصائيات السكانية في تاريخ العراق، إلا أنه كان يعاني أيضاً من بعض النواقص، منها اعتماد مبدأ لغة الأم لتحديد الانتماء القومي, وان معيار اللغة لا يتطابق دائماً مع الانتماء القومي, فهناك من عاش وسط قومية أخرى وتعلم لغتها بصورة أفضل من لغته الأم، ولكن ذلك لا يعني بأنه أصبح ينتمي إلى القومية الجديدة التي تعلم لغتها، ففي كركوك مثلاً كانت السيادة للغة التركمانية في دوائر وأسواق كركوك آنذاك وهذا لا يتطابق مع حقيقة عدد التركمان في كركوك, كذلك الحال في مدينة الموصل حيث السيادة للغة العربية، كما شهدت عمليات التعداد حالات تزوير كثيرة في بعض الأحياء الشعبية للكورد في كركوك، وتبين ذلك بوضوح عند نشر نتائج التعداد المذكور عام 1959 إذ ظهر لدى مراجعة الكثير من الكورد لدائرة النفوس في كركوك بأنهم سجلوا تركماناً، وقد قدم بعضهم دعاوى قضائية لإعادة كتابة قوميتهم بشكل صحيح,

(1) المصدر السابق, ص446-447.

بالإضافة إلى عامل آخر وهو تسجيل الموظفين والعسكريين المقيمين في كركوك بصورة مؤقتة ضمن سكان كركوك وبخاصة أفراد الفرقة الثانية للجيش العراقي[1].

ومن خلال النظر إلى الجدول رقم (7) والرسم البياني رقم (1) التاليين يظهر لنا النسب السكانية للمكونات القومية في محافظة كركوك وحجم التغيير في نسبة هذه المكونات من إحصاء إلى آخر منذ عام 1922 وحتى عام 1997 حيث نجد أن نسبة سكان الكورد والتركمان والمسيحيين في تناقص مستمر من إحصاء إلى آخر, ويقابلها ارتفاع في نسبة العرب وذلك بسبب ممارسة سياسة التغيير الديموغرافي في كركوك من خلال الترحيل القسري للسكان الكورد والتركمان وتوطين العرب محلهم, بالإضافة إلى سياسة الحكومة الإدارية في فك ارتباط الاقضية ذات الغالبية الكوردية من كركوك وإلحاق أقضية ونواحي ذات غالبية عربية بها, وكذلك تسجيل المسيحيين كعرب.

القومية	1922-1924	1957	1965	1977	1997
الكورد	%65,1	%48,3	%36,1	%37,6	%21
العرب	%20,9	%28,2	%39	%44,4	%72
التركمان	%4,8	%21,4	%19,5	%16,3	%7
كلدان سريان اثور أرمن وآخرون	%9,2	%2,1	%5,4	%1,7	تم تسجيلهم كعرب

جدول رقم (7)

نسبة سكان محافظة كركوك حسب القومية أعوام 1922-1924

1997,1977,1965,1957,[2].

(1) د. جبار قادر, المصدر السابق.

(2) إحصاءات أعوام (1922-1924, 1957 و1977) من حكومة إقليم كوردستان, وزارة شؤون مناطق خارج الإقليم, تقرير حول التغييرات الإدارية للمناطق المتنازع عليها بضمنها كركوك, المصدر السابق, ص9, وإحصاء عام 1965 من: د. خليل إسماعيل محمد, البعد القومي للتغيرات في الحدود

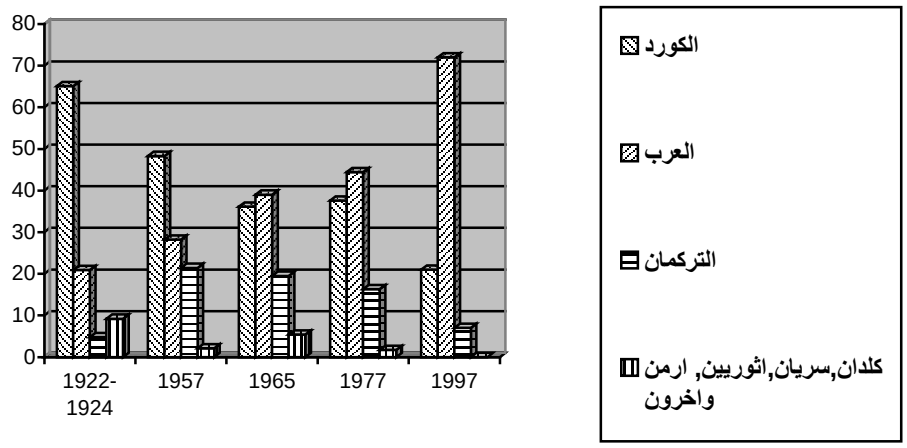

رسم بياني رقم (1)

نسبة سكان محافظة كركوك حسب القومية في أعوام (1922-1924,1957,1965,1977,1997)

وتنطبق الحالة السائدة في محافظة كركوك على المحافظات الأخرى من المناطق المتنازع عليها (وان بدرجة أقل), ففي محافظتي نينوى وديالى تعرضت نسبة الكورد والتركمان والآخرون إلى التقليص ويقابلها ارتفاع نسبة العرب فيها, كما يظهر في الجدول التالي:-

القومية	محافظة نينوى		محافظة ديالى	
	1957	1977	1957	1977
الكورد	%30,7	%25,0	%18,2	%10,8
العرب	%56,1	%73,6	%79,3	%87,4
التركمان	%4,8	%0,7	%2,2	%1,4
الآخرون	%8,4	%0,7	%0,3	%0,4

جدول رقم (8)

الإدارية لمحافظة كركوك, المصدر السابق, ص21. وإحصاء 1997 من: ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص76.

النسبة المئوية لسكان محافظتي نينوى وديالى (1957-1977) حسب القومية[1].

ومن خلال الاطلاع على الأرقام الإحصائية تظهر بأن نسبة النمو السكاني للعرب في محافظة كركوك كنموذج في تزايد مستمر, وفي نفس الوقت فأن نسبة النمو السكاني للمكونات الأخرى خاصة نسبة الكورد بالدرجة الأولى والتركمان بالدرجة الثانية كانت في تناقص, كما يظهر في الجدول التالي:-

القومية	1965-1957	1977-1965	1977-1957
الكورد	%1,1-	%0,7	%0,1-
العرب	%8,5	%1,6	%5,0
التركمان	%1,4	%1,1-	%0,2-

جدول رقم (9)

نسبة النمو السكاني لمكونات محافظة كركوك الرئيسية بين أعوام 1957-1977 [2].

إنَّ السياسات التي مارستها الحكومات العراقية المتمثلة بالحرب المستمرة مع الحركة التحررية الكوردية, وانتهاج سياسات الإبادة والترحيل (الأنفال), وسياسات ما سميت بتصحيح القومية وإجبار غير العرب على تغيير قوميتهم إلى العربية, أدت إلى تقليص سكان الكورد والتركمان

(1) د. خليل إسماعيل محمد, إقليم كوردستان العراق, المصدر السابق, ص ص58 ,75 ؛ د. خليل إسماعيل محمد, **كێشەی كورد لە عێراق كیشەی سنورە یان بون سەرچاوەی پێشوو ل** 56.

(2) د. خليل إسماعيل محمد, البعد القومي للتغيرات في الحدود الإدارية لمحافظة كركوك (التأميم), المصدر السابق, ص22.

والمكونات القومية الأخرى في العراق مع ارتفاع مستمر في نسبة العرب على مستوى البلد, ويظهر لنا هذا بوضوح في الجدول التالي:-

السنة	العرب	الكورد	التركمان
1957	%79,2	%16,7	%2,16
1965	%81,0	%14,1	%1,8
1977	%80,2	%13,95	%1,15

جدول رقم (10)

يبين النسبة المئوية للسكان حسب القومية بين أعوام 1957-1977 إلى المجموع الكلي للعراق[1].

ووفقاً لتقرير وزارة شؤون مناطق خارج الإقليم في حكومة إقليم كوردستان (واعتماداً على البطاقة التموينية في 2007/4/30) بلغ عدد سكان مدينة كركوك (705,014) نسمة ويبلغ عدد الكورد (426,712) نسمة أي نسبة (60%) من سكان المدينة[2], ووفقا لنفس التقرير فانه بعد عام 2003 حصلت تنقلات سكانية وحتى تاريخ 12/31/ 2006 عادت (42724) عائلة كوردية (طردوا سابقاً من كركوك أثناء عمليات التعريب) إلى كركوك بلغ عدد أفرادها (224,544) نسمة وفي الاتجاه المعاكس رحلت (5,986) عائلة عربية (من العرب الوافدين إلى كركوك أثناء عمليات التعريب) عن كركوك وبلغ عدد أفرادها (52,973) نسمة وهذا

(1) د. خليل إسماعيل محمد, إقليم كوردستان العراق, المصدر السابق, ص ص55 , 74.

(2) حكومة إقليم كوردستان, وزارة شؤون مناطق خارج الإقليم, تقرير حول التغييرات الإدارية للمناطق المتنازع عليها بضمنها كركوك, المصدر السابق, ص23.

الاتجاه مستمر باستمرار تطبيق عملية التطبيع حسب المادة 140 من الدستور العراقي الدائم لعام 2005 وباستعادة ألاقضية الأربعة (جمجمال, كفري, كلار وطوزخورماتو) إلى محافظة كركوك سيشكل الكورد أغلبية كبيرة[1].

ويبدو لنا مما سبق, أن المناطق المتنازع عليها تعرضت منذ تاريخها القديم إلى هجرة أقوام إليها وخاصة بعد الفتح الإسلامي للمنطقة التي بدأت بهجرة التركمان إليها في العهد الأموي والعباسي كمحاربين واستمر تدفقهم للمنطقة في عهد السلاجقة, واستفاد التركمان الشيعة القزلباش من الصفويين, والتركمان السنة من العثمانيين في تعزيز وجودهم في المنطقة, واستمرت هذه الهجرات طوال أربعة قرون من الحكم العثماني ودخلت موجات بشرية تركمانية من اجل حماية الطريق السلطاني وكذلك لإدارة الولايات في العراق. وبعد تأسيس الدولة العراقية بدأت عملية التعريب عليها وكان على نمطين, الأول عشائري لتوطين العشائر العربية في هذه المناطق, أما النمط الثاني فتمثل بالنمط المدني الوظيفي من العمال والموظفين في قطاعات النفط والصناعة من الذين انتقلوا من منطقة الفرات الأوسط والجنوبي العراقي إلى هذه المناطق, وأصبحت سياسة التعريب من أولويات الدولة خاصة أثناء الحكم البعثي للعراق، لتغيير واقع المنطقة القومي ذات الأغلبية الكوردية من عدة جوانب، وعلى مراحل حسب خطة مدروسة وتمثلت سياستهم في ترحيل الكورد والتركمان وتوزيع وتمليك أراضيهم للعرب وطرد العمال الكورد العاملين في شركة النفط والقطاعات الأخرى إلى خارج مناطقهم واستبدالهم بعرب وتبديل الأسماء الكوردية بالأسماء العربية.

ونتيجة لكل هذه التغييرات المستمرة في هذه المناطق تغير حجم مكونات المنطقة, وفي ظل غياب وجود إحصاء سكاني شفاف وشامل ومحايد فانه من الصعب الحصول على الأرقام الدقيقة لعدد كل مكون من هذه المكونات, ولكن المصادر التاريخية كتقديرات وتخمينات الرحالة والمستشرقين وكذلك الإحصاءات السكانية التي جرت, ورغم وجود الكثير من الملاحظات عليها, يظهر لنا الملامح الديموغرافية للمنطقة. وتختلف هذه التقديرات والتخمينات والإحصاءات في تقديراتها لسكان المنطقة كما

(1) المصدر نفسه, ص24.

تمتاز اغلبها بعدم الدقة والشفافية والنزاهة, فكل طرف يأتي ببيانات وتخمينات لدعم مواقفه وسياساته, ولكن مع كل ذلك فان اغلب الرحالة الأجانب وتقديرات الحكومات الثلاثة (العراقية والتركية والبريطانية) المقدمة إلى لجنة عصبة الأمم, بل حتى تقديرات اللجنة نفسها تؤكد أن الكورد كانوا يشكلون الأكثرية في ولاية الموصل وحتى في لواء كركوك التي أصبحت محور النزاع في الوقت الحاضر, وبعد ذلك فان العراق وحتى عام 1947 كانت تفتقر إلى بيانات دقيقة وشاملة عن سكانها والتي سبقت ذلك التاريخ كانت مجرد تقديرات وتخمينات وإحصاءات جزئية غير دقيقة, أما إحصاء عام 1947 فيعتبر أول إحصاء سكاني في العراق تم وفق الطرق الحديثة للإحصاء إلا أن بياناتها لا تشير إلى الحالة القومية للسكان، بل أشارت إلى الديانة، أما التكوين القومي فهي أساس النزاع ويعتبر إحصاء عام 1957 من أكثر الإحصاءات قبولاً لدى الكورد باعتبارها أكثر الإحصاءات نزاهة وجرت لتبين الحالة القومية للسكان, وليأتي بعدها إحصاءات أعوام 1965, 1977, و1997 ولكن ما نلاحظ أن إحصاء 1957 يؤكد أن الكورد يشكلون الأغلبية في المناطق المتنازع عليها وخاصة في كركوك, ومن خلال النظر إلى الجداول الإحصائية فإنها تشير وبوضوح أن نسبة المكون العربي سواء في المناطق المتنازع عليها أو في العراق عموماً في تزايد مستمر في حين أن نسبة المكونات الأخرى في تناقص مستمر كنتيجة طبيعية لسياسات التعريب. وتبقى معرفة العدد الحقيقي لكل مكون من المكونات في هذه المناطق محل شك الأمر الذي يتطلب إجراء إحصاء سكاني شامل ونزيه لمعرفة ذلك, ورغم محاولات الحكومة الحالية للقيام بإجرائه إلا أن الحساسيات السياسية أدت إلى تأجيلها أكثر من مرة.

الفصل الثانـي

العوامل المؤثرة في حل مشكلة المناطق المتنازع عليها

الفصل الثاني
العوامل المؤثرة في حل مشكلة المناطق المتنازع عليها

سنتناول في هذا الفصل أهم العوامل التي اثرت على عدم التوصل إلى حل دستوري نهائي لمشكلة المناطق المتنازع عليها بعد عام 2003, وذلك من خلال ثلاثة مباحث, في المبحث الأول سنشير إلى تعارض المواقف والمصالح بين مكونات هذه المناطق من الكورد, والعرب والتركمان والمكونات الدينية الأخرى كالايزديين والمسيحيين, أما في المبحث الثاني سنتطرق إلى تدخل الدول الإقليمية في المشكلة بشكل أو بآخر ومنها (تركيا, إيران والدول العربية), أما المبحث الثالث فخصصناه للتدخل الدولي وسنشير فيه إلى الدور الأمريكي ودور بعثة الأمم المتحدة في العراق (يونامي), وكذلك رؤى منظمة مجموعة الأزمات الدولية.

المبحث الأول: تباين الرؤى والمصالح بين الجماعات الاثنية

إن طبيعة النزاعات حول عائدية مناطق معينة تتسم بالتعقد والتشابك, وذلك لان النزاع في اغلب الأحيان يكون حصيلة مجموعة تفاعلات عبر عقود من الزمن, ولاسيما إذا كانت لتلك المناطق خصوصية ديمغرافية متنوعة, وفي العراق تشكلت خارطة النزاع حول عائدية المناطق المتنازع عليها من خلال الطبيعة الديمغرافية لهذه المناطق وتقاطع المصالح بين المكونات الرئيسية لهذه المناطق, والتي تتمثل بالكورد والعرب والتركمان إلى جانب أقليات عرقية ودينية صغيرة كالآشوريين والكلدان والأرمن والايزديين والشبك, إلا إننا سنركز على مصالح ورؤى المكونات الرئيسية الثلاثة, وسنشير إلى رؤى الأقليات الأخرى باختصار.

المطلب الأول: الرؤية والمصالح الكوردية

إنَّ الرؤية الكوردية حول المناطق المتنازع عليها هي تاريخية-جغرافية, فهم يرون بان هذه المناطق تعد جغرافياً امتداداً للإقليم الجبلي الكوردي, وتاريخياً كانت جزءاً من الإمارات الكوردية بل أن مدنها تم تشييدها على يد أسلاف الكورد وكانوا هم أصحاب هذه الأراضي قبل زحف الآخرين إليها, وعززوا وجودهم فيها بعد الحيف والاضطهاد الذي لحق بهم على مر العصور, ويستشهد الكورد بأنهم كانوا يشكلون أكثرية سكان هذه المناطق وفقاً لتقديرات الرحالة والمؤسسات والإحصاءات السكانية الرسمية وخاصة إحصاء عام 1957. وقد أشار مشروع دستور كوردستان لعام 2009 عن الرؤية التاريخية-الجغرافية للكورد إلى هذه المناطق بوضوح في المادة الثانية إلى أن كوردستان العراق كيان جغرافي تاريخي يشمل المناطق المتنازع عليها إلى جانب المحافظات الثلاثة (اربيل, سليمانية ودهوك). كما أن الرؤية الكوردية لهذه المناطق ليست جديدة بل أنهم اعتبروا هذه المناطق جزءاً من كوردستان قبل تأسيس الدولة العراقية, حيث أدرجت كركوك وجميع المناطق المتنازع عليها الاخرى في الخارطة التي قدمها (شريف باشا) إلى مؤتمر باريس للسلام في عام 1919، واستمرت هذه المطالبة بعد إلحاق ولاية الموصل بالعراق من خلال ثورة الشيخ محمود الحفيد واستمرت من بعده من قبل الجمعيات والأحزاب

الكوردية, حيث اعتبر حزب رزكاري في مذكرته إلى الأمم المتحدة في عام 1945, هذه المناطق كمناطق كوردية[1]. وبسبب الخلاف على هذه المناطق بين الحكومة المركزية والقيادة الكوردية لم يتوصل الطرفان إلى أي اتفاق نهائي ولاسيما في اتفاقية الحكم الذاتي لعام 1970.

وقد طرح الكورد رؤيتهم حول هذه المناطق في مؤتمرات المعارضة العراقية المنعقدة في عقد التسعينات من القرن الماضي, ففي مؤتمر دمشق بعنوان (الميثاق المشترك للعمل الوطني) المنعقد في 27 كانون الأول 1990 وفي النقطة الرابعة من بيانه الختامي أشار إلى إلغاء سياسات التمييز العرقي والقومي وإلغاء كافة قرارات وآثار سياسات التغيير الديموغرافي للسكان التي جرت لإحداث تغيير الواقع القومي والتاريخي لمنطقة كردستان وحل القضية الكوردية حلاً عادلاً, وفي مؤتمر بيروت للأحزاب والقوى العراقية المعارضة المنعقدة في 11-13 آذار 1991, حيث شارك فيه 17 حزباً سياسياً وممثلي الدول المجاورة ومنها سوريا وإيران ولبنان والكويت, قدم عدة توصيات ومنها التوصية رقم 7 التي أشارت إلى مسائل تهجير الكورد حيث كانت يقصد بها المناطق المتنازع عليها, وفي المؤتمر الثالث للمعارضة العراقية في صلاح الدين/اربيل في عام 1992 اقر الفيدرالية للكورد, وفي مؤتمر نيويورك بعنوان البيان الختامي للمعارضة العراقية في 3 كانون الأول 1999 الذي شارك فيه 300 شخصية عراقية اقر المؤتمر بسياسات التهجير والترحيل القسري الذي مارسه النظام البعثي. وفي مؤتمر لندن المنعقد في 14-16 كانون الأول 2002 بعنوان (من اجل إنقاذ العراق وتحقيق الديمقراطية) أكد البيان السياسي للمؤتمر على الالتزام بمقررات المؤتمرات السابقة وخصوصاً مؤتمر صلاح الدين 1992, واهم ما جاء فيها النقطة 8 التي أدان فيها ما

([1]) Brendan O'Leary and David Bateman, Article 140: Iraq's Constitution, Kirkuk and the Disputed Territories, Paper published at: Rayburn House, Washington D.C. May 9 2008, p.8.

لحق بالكورد من سياسات التمييز والظلم والترحيل وفي النقطة 9 أدان الترحيل والتمييز العرقي وتغيير الهوية القومية والترحيل القسري والقصف الكيمياوي وكافة التغييرات التي لحق بمناطق كركوك وسنجار ومخمور وخانقين وشيخان وزمار ومندلي ومناطق أخرى وفقاً للآلية التالية (إعادة المرحلين وإلغاء كافة الآليات التي مارستها النظام منذ عام 1968) وأشارت إلى ضرورة إجراء إحصاء سكاني بعد إلغاء آثار الترحيل والتمييز العرقي والطائفي وتغيير الواقع الديمغرافي لكوردستان ومناطق أخرى من العراق[1]. وظلت المطالبة الكوردية بهذه المناطق مستمرة حتى سقوط نظام صدام حسين في 9 نيسان 2003, حيث اتخذت هذه المطالبة فيما بعد إطاراً قانونياً من خلال ورودها في قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام 2004.

اثناء الحرب الامريكية على العراق عام 2003، شاركت قوات البيشمركة الى جانب الجيش الامريكي ضد نظام صدام حسين وعبروا الخط الأخضر[2] ووصلوا إلى المناطق المتنازع عليها, وبدأ قسم من الكورد المهجرين بالعودة إلى أماكنهم الأصلية وقد عاد بالفعل الآلاف ممن كانوا قد هجروا منها بسبب سياسات الحكومات العراقية السابقة وفر معظم الوافدين العرب من هذه المناطق قبل وصول القوات الأمريكية والبيشمركة إليها, والدافع وراء ذلك هو كما اعترفوا لمنظمة (هيومان رايتس ووج) بأن الأراضي التي عاشوا فيها لم تكن ملكاً لهم، بل للكورد أو غيرهم من الأقليات الذين طردوا من خلال عمليات التعريب, واعترفت المنظمة بأنه

---

(1) **ئه حمه د عه زیز, راستی شاری که رکوك له نێوان رابردوودو باری ئه مروداِ, که رکوك** 2007, **ل ل** 150-152 " **هاوڕێ جومعه, ناوچه ناکۆکه کان کـه رکوك بـه نموونـه: خویندنه وه یـه کی یاسایی, ل ل** 7-12, **لێکۆلینه وه هاتیه به ڵاڤ کرن ل سایتێ:** www.kirkukcenter.com/ , **دوماهیك سه ردان** 2011/4/3.

(2) الخط الأخضر: يقصد به الخط الفاصل بين المناطق التي كانت تحت إدارة حكومة إقليم كوردستان منذ عام 1991 ولغاية 2003 وبين باقي مناطق العراق التي كانت تحت إدارة الحكومة المركزية، إلا انه ليس لهذا الخط إطار دستوري وإنما وضعت من قبل الحكومة العراقية من جانب واحد ولا تعترف به حكومة إقليم كوردستان, أما الخط الجديد غير المُرسَّم الذي تشير إليه الأوساط العسكرية هو باسم خط التماس وهو منحنى يمتد من الحدود العراقية مع إيران إلى الحدود مع سوريا. للمزيد ينظر:
The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: Trouble Along the Trigger Line, Middle East Report N°88, Baghdad/Erbil/Brussels, 8 July 2009, p10.

رغم الأجواء المشحونة اثنياً وسياسياً لم تحصل أية مجازر بحق العرب على أيدي البيشمركة[1]. ومن وجهة النظر الكوردية فإن إزالة النظام البعثي قد هيأت الأجواء لإعادة كركوك إلى أصحابها الحقيقيين, إلا انه بعد عودة الكورد إلى أراضيهم وممتلكاتهم وجدوا بان معظمها قد دمرت وبعضها لا يزال بيد الأسر العربية مما سبب في اندلاع نزاعات مختلفة بين الطرفين[2]. وفي أول عملية انتخابية عام 2005 حصل الكورد على أغلبية الأصوات في مقاعد مجلس محافظتي نينوى وكركوك وبذلك تمكنوا من الحصول على إدارة اغلب المؤسسات الأمنية والخدمة مما أثار مخاوف كل من التركمان والعرب[3].

إنَّ تأثير سياسات الدول التي حكمت المنطقة والتي استمرت لقرون جعلت من هذه المناطق مختلطة عرقياً, ومن بين مكوناتها التركمان حيث يشكلون احد المكونات الرئيسية لهذه المناطق, إلا أن تواجدهم هي في مدن منعزلة عن بعضها وبمسافات طويلة وفي محيط يكون الكورد فيها أكثرية كما يصفها ادموندز "بجزر في بحر من الأكراد"[4] وانهم من بقايا محاربي ورعايا الدول والإمبراطوريات التي حكمت المنطقة بدءاً من الدولة الأموية وانتهاءً بالإمبراطورية العثمانية, ولكن رغم ذلك فان تواجدهم قديم وبالتالي ليس هناك مطالب كوردية تدعوا الى ترحيلهم من هذه المناطق، أما العرب فهم قسمين, العرب الأصليين وهم من القبائل الرحل الذين استقروا فيها قبل ما يقارب قرنين, أما القسم الثاني فيتمثل في العرب الوافدين حيث تم استقدامهم إلى هذه المناطق خلال عمليات التعريب بعد تأسيس الدولة العراقية وخاصة بعد استلام حزب البعث للحكم 1968-2003, وبالتالي يطالب الكورد بانه يجب على القسم الثاني العودة إلى مناطقهم الأصلية كتصحيح للسياسات العنصرية التي مارستها الحكومات العراقية السابقة للتلاعب بالطبيعة الديموغرافية للمنطقة لصالح المكون العربي, أما الأقليات المسيحية الصغيرة فيعتبرها الكورد من سكان المنطقة القدماء وستكون

([1]) Human Rights Watch, Claims in Conflict: Reversing Ethnic Cleansing in Northern Iraq, Vol. 16, No.4, New York, August 2004, p.28.

([2]) Ibid., pp.43-44.

([3]) Ashley Heacock, Conflict In Kirkuk: Understanding Ethnicity, Research Published by The George Washington University, Washington, 2010, p.7.

(4) د. مكرم طالباني, المصدر السابق, ص78 .

أقليات محمية في كوردستان[1], أما الشبك والايزديون حسب الرؤية الكوردية فهم على الرغم من خصوصيتهم الدينية إلا أنهم من الناحية القومية كورد, أما خصوصيتهم الدينية والطائفية فيجب أن يضمن لهم حرية العقيدة وممارسة الشعائر الدينية بحرية كما أشار إليها في المادة السادسة من مشروع دستور إقليم كوردستان. كما يشجع الكورد المكونات القومية والدينية المختلفة التي تعيش في المناطق المتنازع عليها والتي لديهم امتداد أيضاً داخل إقليم كوردستان بالوقوف في الصف الكوردي بخصوص المطالب الكوردية مقابل ضمان حقهم الدستوري والانتخابي في مجمل العملية السياسية في إقليم كوردستان, بل وان التمثيل النسبي عملت جيداً في حكومة الإقليم لإعطاء الأطراف المختلفة حصة في النظام السياسي, وتتمتع المكونات المختلفة بحقوقها السياسية والثقافية والاجتماعية وفي حال انضمام المناطق المتنازع عليها إلى إقليم كوردستان سيعزز تواجدهم ومركزهم السياسي والقانوني داخل الإقليم[2].

كانت لغة الحرب هي الوسيلة المتبعة بين طرفي النزاع, الحكومات العراقية والثورة الكوردية, حول المناطق الكوردية ومنها المناطق المتنازع عليها طيلة ثمانية عقود من الزمن حتى سقوط النظام العراقي في 9 نيسان 2003, ثم بدء النزاع يأخذ إطاراً قانونياً ودستورياً بعد ذلك, وساعد التمثيل الكوردي الكبير والمؤثر في السلطتين التشريعية والتنفيذية العراقية الجديدة على تمكينهم لإدخال آلية حل لمشكلة المناطق المتنازع عليها وذلك في إطار قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية بموجب المادة 58 وكذلك المادة 140 من الدستور العراقي لعام 2005, حيث رسم المادتين خارطة طريق من خلال تنظيم عملية التطبيع والإحصاء والاستفتاء في هذه المناطق قبل نهاية عام 2007 لتقرير مصيرها. وهكذا استطاع الكورد من تحقيق

([1]) The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: The Brewing Battle over Kirkuk, Middle East Report N°56, Amman/Brussels, 18 Jul 2006, p3.

(2) **دەقی وتەی سەرۆکی هەرێمی کوردستان (مەسعود بارزانی) بەرامبەر ئەنجومەنی پارێزگای کەرکوک لە بەرواری 2008/8/9, لە سایتی فەرمی سەرۆکایەتی هەرێم لە لینکی: دوایین سەردان** http://www.krp.org/kurdish/articledisplay.aspx?id=430, 2011/4/9.

صياغة قانونية تثبت شرعية ادعاءاتهم والطرق السلمية المستخدمة لتحقيقها بالاستناد على الدستور الذي وافق عليه أغلبية الناخبين من خلال الاستفتاء عليه في تشرين الأول 2005. كما أن مقدمة الدستور العراقي الدائم منح الكورد خيار تقرير مصيره في حالة عدم الالتزام ببنوده عندما أشارت إلى "التزاماً بهذا الدستور الذي يحفظ للعراق الوحدة الحرة لسكانه, أرضه وسيادته", وقد ترجم الكورد هذا بأن عدم الالتزام بتطبيق المادة 140 سيعطي الشرعية الدستورية لانفصال الكورد عن العراق.

وأثناء العملية السياسية في العراق بعد عام 2003 شدد الكورد على ضم هذه المناطق من خلال إطارها الدستوري وشدد البرنامج الانتخابي لقائمة التحالف الكوردستاني لانتخاب أعضاء مجلس النواب العراقي في 2005/12/15 على أن التحالف الكوردستاني يعمل من اجل الإسراع على إعادة ربط هذه المناطق بإقليم كوردستان بالوسائل السلمية والديمقراطية, وكرر نفس المنهج في برنامجها الانتخابي لانتخابات شباط 2010[1]. كما قدم قائمة التحالف الكوردستاني ورقة عمل في آب 2010 تضم 19 نقطة للموافقة عليها كشرط للمشاركة في تشكيلة الحكومة العراقية, واكدت المادة 9 منها على تطبيق المادة 140 من الدستور وتوفير الميزانية المطلوبة من قبل الحكومة الاتحادية لتنفيذها خلال سقف زمني لا يتجاوز السنتين[2].

ويستند الطرح الكوردي على كوردستانية هذه المناطق من خلال الأصوات التي حصلت عليها في الانتخابات, ففي انتخابات مجلس النواب

---

(1) للمزيد ينظر: برنامجها الانتخابي لانتخابات مجلس النواب العراقي لعام 2005 على موقع جريدة الاتحاد الناطقة باسم الاتحاد الوطني الكوردستاني وعلى الرابط التالي: http://www.alitthad.com/paper.php?name=News&file=article&sid=10372 , آخر زيارة في 2011/4/10 ؛ وبرنامجها الانتخابي لانتخابات مجلس النواب العراقي لعام 2010 في: **روژنامەی کوردستانی نوێ ژمارە** (5098)، **سلی نۆزدەهەم لە روژی هەینی** 2010/2/12.

(2) للمزيد ينظر: نص ورقة عمل الكوردية في موقع وكالة أنباء شط العرب وعلى الرابط التالي: http://www.shatnews.com/index.php?show=news&action=article&id=600 , آخر زيارة في 2011/4/10.

العراقي لعام 2010 حصلت قائمة التحالف الكوردستاني على نصف المقاعد (ستة مقاعد, 206542 صوت) المخصصة لمحافظة كركوك مقابل النصف الآخر (ستة مقاعد, 211336 صوت) لقائمة العراقية التي صوتت لها القوى التركمانية والعربية معا, إلا انه من حيث الأصوات كانت أصوات الكورد أكثر حيث ضاع نحو (36554) صوت حصلت عليها قائمة التغيير الكوردية, و(24247) صوت لقائمة الاتحاد الإسلامي الكوردستاني, و(7175) صوت للحركة الإسلامية الكوردية, و(462) صوت لقائمة قلعة كركوك (ليستى **قەلای كەركوك**) وعدم حصولها على الأصوات المطلوبة تمكنها من الحصول على مقعد نيابي, كما حصلت القوائم الكوردية على الغالبية العظمى لأصوات المناطق المتنازع عليها, ففي محافظة ديالى حصلت على (59053 صوتاً, مقعد واحد), وفي محافظة نينوى على (256767 صوتاً, 8 مقاعد)[1].

ان الموقف الرسمي المعلن لحكومة إقليم كوردستان تعتبر هذه المناطق كوردستانية ويعترفون بالصفة المختلطة لها, وجميع مكوناتها القومية والدينية ستكون متمتعة بحقوقها باعتبارها من سكان هذه المناطق مع الإصرار على أن كركوك جزء لا يتجزأ من كوردستان والكورد لا يقبلون التنازل عن هذه المناطق معتبرين هذه القضية خطاً احمر, ولا تعني كوردستانية كركوك وضمها لإقليم كوردستان تقسيماً للعراق إنما هي إعادة هوية المدينة إليها، وتثبيت الحق التاريخي للكورد فيها[2].

---

(1) للاطلاع على تفاصيل نتائج انتخابات مجلس النواب لعام 2010 ينظر: **گۆڤاری دەنگدان, ژمار** 12, **پایزی سلی** 2010, **ل** 108-109.

(2) **دەقی وتەی سەروکی هەرێم مەسعود بارزانی بەرامبەر ئەنجومەنی پارێزگای کەرکوك لە بەروارى** 2008/8/9, **لە سایتی فەرمی سەروکایەتی هەرێم لە لینکی:** http://www.krp.org/kurdish/articledisplay.aspx?id=430, **دوایین سەردان** 2011/4/10.

وفي الجانب الآخر هناك قوى تركمانية وعربية يرون بان إصرار الكورد على ضم هذه المناطق أمر مبالغ فيه ويتسم بطابع سياسي أكثر من كونه مرتبطاً بحقوق تاريخية، ويشيرون إلى دوافع عديدة تقف وراء هذا الإصرار منها مطالب انفصالية للاستحواذ على الثروة النفطية التي ستجعل استقلال كوردستان ممكناً، وهو طموح يحمله الكورد ويدركون أنهم من دون كركوك لن يكونوا سوى دولة مهملة معتمدة كليا على جاراتها, لكن بالاستحواذ على النفط، فهم يعتقدون بأنهم سيتمكنون من الحصول على قوة اقتصادية تدعم استقلالهم السياسي[1]. ويبدو أن المطلب الكوردي حول كركوك والمناطق المتنازع عليها الاخرى فسر من قبل الآخرين (العرب والتركمان) على انه توسيع للحدود من اجل السيطرة على الموارد النفطية وبالتالي السعي نحو الانفصال عن العراق, وينفي الكورد ذلك ويشيرون إلى انه رغم توفر كافة مقومات الدولة والأمة لديهم وحقهم الشرعي في تقرير مصيرهم بالاستقلال إلا أنهم اختاروا الفيدرالية ضمن العراق لان الوضع الإقليمي لا يسمح لهم في الوقت الحاضر على إعلان الاستقلال رغم وجود رغبة شعبية واسعة[2], وان ما يسمى إستراتيجية كوردية ماكرة لتحقيق

---

(1) للمزيد ينظر: مقابلة مع رياض ساري كهية زعيم حزب تركمان إيلي أجرتها مجموعة الأزمات الدولية بتاريخ 2 أيار 2005, في: The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: The Brewing Battle over Kirkuk, Op. Cit., p.5.

(2) قامت حركة الاستفتاء في كوردستان وهي منظمة غير حكومية بوضع نماذج خارج مراكز الاقتراع في المناطق الكوردية في الانتخابات النيابية لعام 2005 تعطي المقترعين فرصة التعبير عن رأيهم حول مستقبل كوردستان ضمن العراق, من خلال استفتاء غير رسمي, للإجابة على سؤال واحد: "ماذا تفضل، إبقاء كوردستان جزءًا من العراق أو أن تصبح مستقلة؟" وقد تضمن النموذج إمكانية التأشير على مربعين أحدهما يظهر العلم العراقي والآخر علم كوردستان, وكانت النتائج في دهوك وأربيل والسليمانية وكركوك إضافة للمناطق الكوردية في نينوى وديالى كما يلي: في مدينة كركوك شارك (131582) ناخب في الاستفتاء، وصوت (131274) لاستقلال كردستان و(180) صوتوا لتكون كردستان جزءاً من العراق و(128) مهملة. أما في الموصل، فشارك (165.891) وصوت (165780) للاستقلال و(21) شخصاً للاندماج و(90) بطاقة مهملة. في السليمانية كانت النتائج كالآتي (656496) صوت (650000) للاستقلال و(5796) صوت للاندماج و(700) مهملة. وفي خانقين وأطرافها شارك (36430) ناخباً وصوت (5786) مع الاستقلال و(360) مع الاندماج. في محافظة دهوك شارك (370781) منتخباً، صوت (368163) مع الاستقلال و(2247) مع الاندماج. وفي أربيل شارك (636898) شخصاً في الاقتراع وصوت (622409) مع الاستقلال و(11289)

الاستقلال لا وجود لها, وهذا لا يعني أن الكورد لن يكافحوا من أجل حماية مكتسباتهم أو حقوقهم الدستورية، بل يعني أنهم لن ينقلبوا على العراق الجديد الذي أعطى وضعاً دستورياً جديدا لكيانهم. بل أن طلبهم يتمثل في تحقيق الوحدة الجغرافية لكوردستان ضمن العراق, كما أشارت المادة السابعة من مشروع دستور الإقليم إلى أن لشعب كوردستان العراق الحق في تقرير مصيره بنفسه، وقد اختار بإرادته الحرة أن تكون كوردستان العراق إقليماً اتحادياً ضمن العراق طالما التُزم بالنظام الاتحادي الديمقراطي البرلماني ألتعددي وحقوق الإنسان الفردية والجماعية وفق ما نص عليه الدستور الاتحادي.

ويرى الكورد بان الدعوة لضم هذه المناطق ليس سببه النفط لان المطالبة الكوردية بهذه المناطق سبقت اكتشاف النفط فيها حيث كانت كركوك وجميع المناطق المتنازع عليها ذات الصلة في الخرائط التي قدمها شريف باشا إلى مؤتمر باريس للسلام في عام 1919, كما أن مطالبة الكورد بضم مناطق لا تحتوي على الثروات النفطية مثل سنجار دليل إضافي لصحة المطالبات الكوردية. كما أن الدستور العراقي لعام 2005 أكد على أن النفط ملك الشعب العراقي بكامله, وان وجود النفط لا قيمة له من دون إمكانية إيصاله إلى الأسواق, وكوردستان بوصفها منطقة ليس لها منفذ على البحر ستكون دائما رهينة القوى المجاورة ومشيئتها, بل أن الدافع الرئيسي وراء المطالب الكوردية هو دلالاتها الرمزية العميقة عند الحركة القومية الكوردية في العراق وان كركوك المركز السكاني الوحيد من بين المراكز السكانية الكوردية الكبيرة التي لم يسيطر عليه الكورد, وان كركوك لها مكانة أسطورية عند الكورد وسيكون الدليل النهائي على نجاحهم من اجل حكم ذاتي حقيقي داخل العراق[1], وأيا كانت المواقف فان النفط يلعب دوراً كبيراً في تأجيج النزاع فالأطراف الأخرى ترى في وقوع النفط بيد الكورد يعني ازدياد قوتهم وبالتالي قد يرفعون سقف مطالبهم. كما أن الموقع

مع الاندماج. وفي المحصلة فإن 98.76 % مع الاستقلال. للمزيد ينظر: جريدة الحياة السعودية، 2005/2/7, متوفرة على الموقع الأتي: http://www.daralhayat.com/archivearticle/69935 , آخر زيارة في 2011/4/14.

(1) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص127-129.

الإستراتيجي الهام لهذه المناطق سيمكنهم من لعب دور إقليمي مؤثر في سياسات القوى الإقليمية الكبرى وخاصة تركيا التي تفتقر إلى مصادر الطاقة النفطية, كما أن كركوك ورقة ضغط مهمة في أيدي الكورد للضغط على الحكومتين الأمريكية والعراقية لتحقيق مكاسب سياسية.

إنَّ اعتماد الكورد على الآلية الدستورية لحل النزاع تعني أن سياستهم تجاه هذه المناطق بعد عام 2003 هي سلمية وديمقراطية عكس سياسة الحكومات العراقية السابقة, فعلى سبيل المثال, وفقا للآلية الدستورية فان التطبيع تعني استعادة حدود المنطقة إلى ما قبل 1968 وتسهيل حق العودة للذين طردوا وذريتهم من الكورد والتركمان، وتشجيع المستوطنين العرب على العودة إلى مناطقهم الأصلية مع تعويض مالي, أما في حالة بقاء العرب الوافدين فيها فينبغي ألا يسمح لهم بالتصويت في الاستفتاء، مع الاحتفاظ بجميع الحقوق الأخرى كمواطنين[1].

ويتجلى المواقف الكوردية حول أحقيتهم بالمناطق المتنازع عليها ولاسيما كركوك من تصريحات القادة الكورد ومنهم مسعود البارزاني رئيس اقليم كوردستان الذي شبه كركوك بالنسبة للكورد كالقلب في الجسم[2] وهذا يعني بأنهم غير مستعدين للتنازل عنها بأي شكل من الأشكال. وكما وصفها جلال طالباني رئيس جمهورية العراق في كلمة ألقاها في آذار 2011 بمناسبة إحياء ذكرى الانتفاضة عام 1991 ضد النظام السابق، وصف فيها محافظة كركوك بأنها (قدس كوردستان)[3], أن الوصف الكوردي لكركوك بقلب أو قدس كوردستان يقلق الآخرين, حيث أثارت تصريحات الطالباني، حفيظة المكونين العربي والتركماني بشأن وصفه للمدينة بأنها (قدس كوردستان) مما أدى إلى امتعاض الأطراف السياسية العربية والتركمانية. في حين يرى الكورد بان هذا الوصف يدل على مظلوميتهم كضحايا من العنف والاضطهاد الذي كان ترعاه الحكومات العراقية السابقة ولاسيما حكم حزب البعث، وهكذا فان عودة الكورد إلى

([1]) The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: Resolving the Kirkuk Crisis, Middle East Report N°64, Kirkuk/Amman/Brussels, 19 April 2007, pp.2-4.

(2) د. سامر مؤيد عبداللطيف, المصدر السابق.

(3) جريدة الشرق الأوسط: جريدة العرب الدولية, العدد (11794), الاثنين, 14 مارس 2011.

هذه المناطق التي كانوا قد طردوا منها بغير حق يحمل بعض عناصر العدالة الاجتماعية[1].

وأكد مسعود البارزاني في مقابلة مع قناة الجزيرة الفضائية بان "تنفيذ المادة 140 هو الحل الأمثل لقضية كركوك وقضية المناطق الأخرى المتنازع عليها الأخرى، ونحن عندما ندعو إلى حل مشكلة كركوك وفق المادة 140 أننا نعني ما نقول نريد حل مشكلة عانينا منها لفترة طويلة ولا نطالب بفصل جزء من العراق بالعكس انتماء الإقليم هو للعراق فأي منطقة تعود للإقليم وأيضاً لا تنفصل عن العراق ولكن المادة 140 هي الحل الأمثل للمشكلة"[2].

إنَّ القوى السياسية الكوردية وحتى الجماهير الكوردية وبالإجماع يفضلون ضم المناطق المتنازع عليها الى كوردستان حيث لا نجد أي خلاف بين القوى الكوردية المختلفة حول كركوك وان كان الحزب الديمقراطي الكوردستاني أكثر الأطراف إصراراً على ضمها وهذا يعود إلى بنية الحزب القائمة على الأسس القومية وقيادتها للحركة القومية الكوردية منذ أربعينيات القرن الماضي, في حين انه رغم كون الاتحاد الوطني الكوردستاني ذات شعبية اكبر في كركوك (في الوقت الحاضر) نجدها كحزب سوسيال-ديمقراطي اقل صلابة من الأول تجاه كركوك. ومع ذلك حين يصفها الطرف الأول بقلب كوردستان يسارع الطرف الثاني لوصفها بقدس كوردستان. بل حتى الأحزاب الكوردية الأخرى كالحزب الشيوعي الكوردستاني والاتحاد الإسلامي الكوردستاني وحركة التغيير وغيرها من القوى السياسية الكوردية متمسكة بكوردستانية هذه المناطق, فرغم انسحاب الاتحاد الإسلامي الكوردستاني من قائمة التحالف الكوردستاني في انتخابات كانون الأول

([1]) Elizabeth Ferris and Kimberly Stoltz, The Future of Kirkuk The Refrandume and its Potential impact on displacment, 3March 2008, The Brookings Institution–University of Bern Project on Internal displacement, published at: http://www.brookings.edu/~/media/Files/rc/papers/2008/0303_iraq_ferris/0303_iraq_ferris.pdf
, last visited 16/4/2011.

(2) للمزيد ينظر: مقابلة مع مسعود البارزاني أجراه قناة الجزيرة الإخباري تقديم: ليلى الشايب, تاريخ بث البرنامج: 2009/2/16, متوفر في موقع قناة الجزيرة الإخباري: http://www.aljazeera.net/ , آخر زيارة في 2011/4/17.

2005 وفوزها بـ خمسة مقاعد في البرلمان العراقي إلا أن برنامجها الانتخابي كان يتضمن التأكيد على عودة المناطق المتنازع عليها إلى كوردستان كما أكد بأنه فيما يتعلق بمسائل الفيدرالية وكركوك وحدود كوردستان فإننا سنتعاون مع التحالف الكوردستاني[1], ونفس الحالة مع قائمة التغيير فرغم انسحاب أعضائها الثمانية في البرلمان العراقي في عام 2010 من قائمة ائتلاف القوى الكوردستانية فإنها أكدت على أن ترسيم الحدود الجغرافية لإقليم كوردستان وحل مشكلة المناطق المتنازع عليها يتم من خلال تطبيق المادة 140 من دستور العراق[2], وهي نفس الرؤية المتواجدة لدى القوى الكوردية الأخرى. أي أننا نجد قوة في التأييد الساحق بين القوى السياسية والجماهيرية الكوردية على امتداد الطيف السياسي.

وتشير مجموعة الأزمات الدولية بأنه على الرغم من أن الموقف الكوردي موحد بضرورة ضم هذه المناطق إلى كوردستان ولكن يصف بان جلال طالباني أثناء مقابلاته مع وسائل الإعلام أكد أنه من الممكن التوصل إلى حل وسط بـ (تقاسم السلطة) حول كركوك, ولكن في الجانب الآخر يشير مسعود البارزاني إلى حتمية عودة هذه المناطق إلى كوردستان أي أن موقفه أكثر تشددًا[3]. ويصر الكورد في مطالبهم بتطبيق المادة 140 إلا أن الأطراف العربية والتركمانية ترى بان السقف الزمني للمادة المذكورة قد انتهت وبالتالي فهي مادة ميتة, في حين يرفض الكورد هذه الادعاء ويؤكدون بان المادة حية ولاتزال سارية المفعول.

ووفقا للرؤية الكوردية فان إقليم كوردستان تشمل المناطق التي هي ضمن سيطرة حكومة الإقليم الآن إلى جانب المناطق المتنازع عليها, وبالتالي يتطلعون إلى رسم حدود إقليم كوردستان من خلال حسم قضية المناطق المتنازع عليها وإلحاقها بـ كوردستان في إطار العراق الفيدرالي

---

(1) نقلاً عن: ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص332.

(2) للمزيد ينظر: البرنامج السياسي لقائمة التغيير (**گوران**) لانتخابات مجلس النواب العراقي آذار 2010 متوفر في موقع: www.gilgamish.org , آخر زيارة في 2011/4/20.

(3) The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: The Brewing Battle over Kirkuk, Op. Cit. , p.17.

وان المطلب السياسي الكوردي يدعمه الجماهير الكوردية في هذه المناطق ففي 22 كانون الأول 2003 تظاهر نحو10 آلاف كوردي في كركوك تأييداً لضم كركوك إلى الإقليم[1] بالإضافة إلى تصويت الكورد في هذه المناطق لصالح القوائم الكوردية في الانتخابات.

ويبدو مما سبق, أنه يتوقف وراء الإصرار الكوردي المستمر على ضم المناطق المتنازع عليها عدداً من العوامل ومنها العامل التاريخي والجغرافي والعامل الديموغرافي الذي يؤكد أغلبية الكوردية ووجود قوات البيشمركة المنظمة والمسلحة والقوة السياسية والاقتصادية للكورد في العراق الجديد ووجود الإطار القانوني والدستوري والعمق الاستراتيجي الكوردي في دول الجوار, كما أن تاريخ معاناتهم الماضية بسبب سياسة التعريب يؤكد أحقية الكورد الأخلاقية إلى الأرض, كما أن عدم الثقة حيال الحكومة الاتحادية ولاسيما بعد ازدياد وتعاظم القوة العسكرية للحكومة سيحول دون تمكن الكورد من السيطرة على هذه الأراضي وان تغيير موازين القوة ليس في صالحهم مستقبلاً, وما حصل عليه الكورد من مكاسب سياسية ودستورية بعد انتخابات عام 2005 سيجعل من أمر المناطق المتنازع عليها لصالح الكورد, مما دفع بالأطراف الرافضة والمعارضة للمطالب الكوردية بالوقوف أمامها للحيلولة دون التوصل إلى تسوية لمشكلة المناطق المتنازع عليها.

(1) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص 179.

الخارطة رقم (4)

إقليم كوردستان العراق[1].

(1) د. هاشم ياسين حداد وسردار محمد عبدالرحمن, **ئەتلەسی کوردستانی عێراق -عێراق و جیهان چاپخانەی الادیب چ1, هەولێر**, 2009, **ل** 19.

المطلب الثاني: الرؤية والمصالح العربية

تتباين مواقف الأحزاب والقوى السياسية العربية العراقية من قضية المناطق المتنازع عليها وتنقسم الى ثلاثة اتجاهات, فهناك أطراف ترى المطالب الكوردية شرعية كالمجلس الأعلى الإسلامي في العراق, وأطراف أخرى تتعامل مع الموقف الكوردي وفقاً لمصالحها السياسية فهي مثلا تعترف بفيدرالية كوردستان ولكن مواقفها متذبذبة تجاه قضية المناطق المتنازع عليها بين التأييد والانقلاب والمماطلة, وهذا ما نجده لدى اغلب القوى السياسية العربية على الساحة السياسية أبرزها حزب الدعوة, أما الطرف الثالث فيعلن رفضه التام لجميع المطالب الكوردية بل حتى أن بعضها ترفض الدستور العراقي وما جاء فيه من بنود حول إقرار حقوق الكورد وحل النزاع حول المناطق المتنازع عليها ومن هذه القوى التيار الصدري الشيعي واغلب القوى السنية وبعض القوى والشخصيات المنضوية في القائمة العراقية الوطنية وقائمة الحدباء في الموصل وهيئة علماء المسلمين في العراق والمجلس السياسي العربي في كركوك.

إن القوى العربية التي تتجاوب مع تطلعات الكورد قليلة ولعل أبرزها المجلس الأعلى الإسلامي الشيعي الذي ترتبط قيادته بعلاقات تاريخية مع قيادة الثورة الكوردية تعود الى العلاقة بين ملا مصطفى البارزاني وايةالله العظمى السيد محسن الحكيم وموقفه المشرف من خلال فتواه الذي حرم فيه الدم الكوردي في ستينيات القرن الماضي. ويحاول القادة الكورد الاستفادة من القوى الشيعية التي لا تعارض تطلعاتهم لتسخير قوة المرجعيات الشيعية وعلى رأسهم (آيةالله على السيستاني) لان معارضته لتطلعات الكورد ستعقد القضية أكثر, لذلك نجد بان القادة الكورد قد تحالفوا مع القوى الشيعية في عراق ما بعد صدام حسين[1].

كما أن اغلب القوى السياسية الشيعية ومنها حزب الدعوة تؤكد على أن قضية المناطق المتنازع عليها هي قضية عراقية تخضع للدستور العراقي الذي عالجها في المادة 140 ولابد من احترام الدستور، ولكن نجد عملياً بأن الحزب المذكور قاد هرم السلطة التنفيذية المسؤولة عن تنفيذ

([1]) Lydia Khalil, Stability in Iraqi Kurdistan: Reality or Mirage?, Paper Published at: The Saban Center at The Brookings Institution, Washington DC, June 2009, p.10.

المادة المذكورة منذ عام 2005 لكن حكوماتها لم تخطو خطوات جادة نحو الحل الجذري للمشكلة على الرغم من أنها كانت ملزمة وفقاً للدستور بتنفيذ المادة 58 وبعدها المادة 140 ورغم الوعود في برامج عمل تلك الحكومات بتنفيذها وتشكليها للجنة تطبيق المادة 140 وتخصيص ميزانية سنوية لها إلا انه لم تكن بالمستوى المطلوب وظلت المشكلة قائمة. فمثلاً إبراهيم الجعفري الذي ترأس الحكومة العراقية الانتقالية في 3 أيار 2005 حتى انتخابات كانون الأول 2005 والتي كانت من مهامها تسوية مشكلة المناطق المتنازع عليها وفقاً للمادة 58 من قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية, إلا انه كان ينظر إلى المشكلة بمنظار إقليمي, وأراد إدخال أطراف إقليمية أخرى في حلها, عندما سافر إلى تركيا لبحث مستقبل كركوك مع القادة الأتراك, دون علم رئاسة الجمهورية ودون مشاركة الكورد في تلك المباحثات بينما ضم العرب والتركمان, الأمر الذي اعتبرته الكتلة الكوردستانية في البرلمان بأنه بمثابة مؤامرة على المادة 58 والخروج عنها مما ادى الى عدم ترشيحه لرئاسة الوزراء لدورة ثانية[1]. كما أن نوري المالكي الذي ترأس الحكومة العراقية بعد انتخابات كانون الأول 2005 والذي أكد من خلال برنامج حكومته في حزيران 2006 على التزام حكومته بتنفيذ المادة 140 من الدستور, بل أن تحالف الكتلة الكوردستانية مع حكومته كانت مشروطة بتنفيذ المادة 140 إلا أن المدة المحددة لتنفيذ المادة في 31 كانون الأول 2007 انتهت وظلت المشكلة قائمة, بل أعلن المالكي بعدم إيمانه بالطرح الكوردي خلال مؤتمره الصحفي في بغداد في 2008/11/20, حيث هاجم مواقف القيادة الكوردية في العديد من القضايا ومن بينها قضية تشكيل مجالس الإسناد ودور قوات البيشمركة في المناطق المتنازع عليها, والإشارة إلى أن الدستور العراقي كتبت بعجالة الأمر الذي

(1) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص247.

أدى إلى ازدياد مخاوف القيادة الكوردية من التجاوز على حقوقهم الدستورية[1]. وألقت قضية المناطق المتنازع عليها بظلالها على العلاقات بين القيادة الكوردية والحكومة الاتحادية خلال ترأس المالكي لمجلس الوزراء في الدورة الانتخابية الأولى, وتوترت العلاقات بين الطرفين عندما حاولت الحكومة الاتحادية إرسال القوات العسكرية إلى خانقين في آب 2008 للسيطرة عليها وإبعاد قوات البيشمركة منها, ولولا الوساطة الأمريكية بين الطرفين لاشتدت الأزمة إلى نزاع مسلح بين الجيش العراقي والبيشمركة, إلا أنهما توصلا إلى تسوية سلمية بإبقاء الوضع على ما هو عليه وعودة القوات الحكومية إلى قواعدها السابقة[2]. وبعد تشكيل الحكومة العراقية الجديدة برئاسة المالكي لدورة ثانية كرر الأخير وأمام مجلس النواب العراقي في جلسة إعلان تشكيل الحكومة بتاريخ 2010/12/12 التزامه بتنفيذ الدستور وخص بالذكر المادة 140 في النقطة الأولى من برنامجه الحكومي للكابينة الثانية في عام 2010[3]. وهكذا كانت الحكومات العراقية تتعهد بتنفيذ المادة من الناحية النظرية, إلا أنها من الناحية العملية اتسمت أدائها بالمماطلة في حل المشكلة من خلال التأخير في آليات تشكيل اللجان العليا أو التأخير في صرف ميزانية المادة 140 والتي لم تكن كافية أصلاً لعمل اللجنة.

أما القوى الشيعية التي تناهض التطلعات الكوردية فتتمثل في التيار الصدري الذي يتزعمه رجل الدين الشيعي (مقتدى الصدر), حيث دافع عن

---

(1) للمزيد ينظر: بيان حكومة إقليم كوردستان في 2008/12/1 رداً على تصريحات رئيس وزراء الحكومة الاتحادية نوري المالكي, متوفر على موقع حكومة إقليم كوردستان وعلى الرابط التالي:
http://www.krg.org/articles/detail.asp?lngnr=14&smap=01010200&rnr=251&anr=26812 , آخر زيارة في 2011/4/25.

(2) Shak Hanish, The Kirkuk Problem and Article 140 of the Iraqi Constitution, Article first published online: http://onlinelibrary.wiley.com/doi/10.1111/j.1949-3606.2010.00002.x/full , last visited 26/4/2011.

(3) للاطلاع برنامج حكومة المالكي لعام 2010 ينظر: الموقع الرسمي لمجلس الوزراء العراقي وعلى الرابط التالي:http://www.pmo.iq/PageViewer.aspx?id=3 , آخر زيارة في 2011/4/26.

قضية العرب الوافدين في كركوك لان معظمهم من اتباعه، وأكد حقهم في البقاء فيها, وأشار مجموعة الأزمات الدولية في تقرير لها بعنوان (العراق والكورد: المعركة تتجمع حول كركوك) بان التيار أرسل ميليشيا جيش المهدي التابعة له في نيسان 2007 إلى كركوك لترجيح عدد العرب فيها, ونقل رسالة إلى الكورد بأن تحركهم إلى كركوك جاء للحيلولة دون نجاح وإجراء الاستفتاء المزمع إقامته في نهاية عام 2007[1]. وأكد الشيخ (رعد الصخري) مدير مكتب مقتدى الصدر في كركوك بان المادة 140 مادة ميتة حسب الدستور, ولا يمكن تطبيقها في هذه الحالة, لذا يجب على لجنة تعديل الدستور إحياءها مرة أخرى, وطالب بأنه على القيادة الكوردية البحث عن بديل غير المادة 140 لحل مشكلة المناطق المتنازع عليها[2].

أما العرب السنة الذين اعتادوا على أن يكونوا هم أصحاب القرار والسلطة منذ تأسيس الدولة العراقية, فانه بعد سقوط نظام البعث في 9 نيسان 2003 تغيرت الموازين السياسية لصالح الغالبية العربية الشيعية والكورد, وبالتالي وقف معظم العرب السنة ضد الوضع القائم والنظام السياسي الجديد للعراق, وما تمخض عنه من تطورات وخاصة على صعيد المسالة الكوردية, حيث أنهم من دعاة عروبة العراق لذلك ابدوا معارضتهم لما جاء في الدستور واعترافه بالتنوع القومي والديني للعراق ويرون في ذلك بداية لإبعاد العراق من محيطه العربي, لذلك يطالبون بتعديل الدستور لتشمل الجملة التقليدية التي تتضمن اعتبار ارض العراق وشعبه جزءا من الوطن العربي. وأن الاتجاه السائد لدى العرب السنة غالبا ما تتفق مع توجهات حزب البعث العربي الاشتراكي, الذي ينص دستوره وفي المبادئ الأساسية على أن الوطن العربي وحدة سياسية اقتصادية لا تتجزأ وان الوطن العربي للعرب، ولهم وحدهم حق التصرف بشؤونه وثرواته وتوجيه مقدراته, كما أن المادة السابعة من المبادئ العامة للحزب تنص على أن "الوطن العربي هو هذه البقعة من الأرض التي تسكنها الأمة العربية، والتي

([1]) The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: The Brewing Battle over Kirkuk, Op. Cit. , p.21 ; Shak Hanish , Op. Cit.

(2) **ديداريّك لەگەل الشيخ رعد الصخرى لە, گوڤارى** 140, **سلى دووەم, ژمارە** (29), **لەبەروارى** 2010/9/8.

تمتد ما بين جبال طوروس وجبال بشتكويه وخليج البصرة والبحر العربي وجبال الحبشة والصحراء الكبرى والمحيط الأطلسي والبحر الأبيض المتوسط"[1], ووفقا لهذه المادة فان كوردستان العراق تعتبر جزءاً من ارض العرب.

ومن ابرز القوائم السنية هي القائمة العراقية التي تلتقي حولها اغلب القوى القومية العربية السنية, فإنها تدعو إلى إعادة صياغة الدستور وأن تخضع المادة 140 للقرار الوطني العراقي من حيث دراسة أبعادها وتنفيذها, كما أنها تعترض على تسمية (المناطق المتنازع عليها)[2], الموقف الذي يتفهمه القادة الكورد على أنه دعوة لإعادة صياغة الدستور بشكل تكرس المركزية والقفز على مكتسبات الكورد فيها وخاصة المادة 140. أما هيئة علماء المسلمين كإحدى القوى السنية فإنها تذهب إلى ابعد من ذلك حيث ترفض الاعتراف بالدستور العراقي ولا تؤمن بفيدرالية كوردستان وتفسرها على أنها تقسيم لأرض العراق وشعبه, ويظهر ذلك بوضوح في بيانها المرقم 325 في 2006/10/12 المتعلق بتمرير مشروع الفدرالية التي تنص على "فعلى الرغم من مقاطعة نصف أعضاء البرلمان المؤسس في ظل الاحتلال جلسة التصويت على مشروع الفيدرالية فقد عمد الآخرون وسط فوضى شهدها العالم كله إلى تمريره. وعلى الرغم من أننا واثقون أن هذا المشروع لن يرى النور لان معظم الشعب العراقي ضده فهو مشروع تقسيم واضح..."، وكذلك البيان المرقم 371 في 2007/2/7 حيث وصف عملية التطبيع وإعادة الوافدين إلى مناطقهم الأصلية بأنه تطهير عرقي حيث نص على: "أن سعي بعض الأحزاب السياسية إلى تطبيق المادة 140 القاضي بتهجير عدد كبير من سكان مدينة كركوك العراقية من عرق معروف في ظل هذا الوضع الملتهب والصراع الدموي تحت أية

---

(1) شيرزاد زكريا محمد, المصدر السابق, ص33.

(2) للمزيد ينظر: البرنامج الانتخابي للقائمة العراقية الوطنية لانتخابات مجلس النواب العراق لعام 2010 منشور على الموقع الرسمي للقائمة وعلى الرابط التالي: http://www.aliraqiah.com/PageViewer.aspx?id=2, آخر زيارة في 2011/4/28.

ذريعة كانت على ارض العراق هو بمثابة من يصب الزيت على النار ..."[1].

أما اتجاه (المجلس الاستشاري العربي في محافظة كركوك) فيتمثل برفض ضم كركوك إلى إقليم كوردستان وسحب قوات البيشمركة ويطالب الحكومة الاتحادية بالتدخل لمنع تنفيذ أية مخططات لضم كركوك إلى إقليم كوردستان والتدخل العسكري من الحكومة المركزية[2].

وفي البرلمان العراقي الذي شكل جراء انتخابات كانون الأول 2005 وقفت كتلتان سنيتان وهما جبهة التوافق العراقية (44 مقعداً) والجبهة العراقية للحوار الوطني (11 مقعداً), وكذلك الكتلة الصدرية (29 مقعداً) وقائمة العراقية الوطنية (25 مقعداً) وحزب الفضيلة (14 مقعداً) وحزب الدعوة تنظيم العراق (12 مقعداً) وكتلة الرساليون (مقعدان) كلها ضد تنفيذ المادة 58 بدرجات متفاوتة, وفي كانون الثاني 2008 وقع 150 عضو في البرلمان العراقي ضد تنفيذ المادة 140[3]. وعند صياغة قانون انتخاب مجالس المحافظات والأقضية والنواحي اتفق أغلبية أعضاء مجلس النواب من العرب والتركمان من القوائم المختلفة للالتفاف على الدستور

---

(1) للاطلاع على نص البيانين يرجى مراجعة موقع الهيئة على الانترنيت: www.iraq-amsi.org, آخر زيارة في 2011/4/29.

(2) المجلس الاستشاري العربي يترأسه عبد الرحمن منشد العاصي، ويضم أيضاً الحزب الجمهوري العراقي زعيمه على المستوى الوطني سعد عاصم الجنابي وممثله في كركوك أحمد حامد العبيدي ويحتل هذا الحزب ستة مقاعد في المجلس المحلي بكركوك, وجبهة الحوار الوطني بزعامة صالح المطلك وممثله في كركوك سعد الحمداني وجبهة التحرير والمصالحة برئاسة مشعان الجبوري, ومجلس العشائر العربية بزعامة عبدالرحمن منشد العاصي, والتيار الصدري برئاسة مقتدى الصدر, وممثلين عن عشائر شيعية أصلها من الجنوب وكذلك ضباط سابقون في الجيش وجمعية عشائر كركوك (يمثلون عشائر العبيد والجبور والبوحمدان وبنو عز والحديد) للمزيد ينظر:
The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: Resolving the Kirkuk Crisis, Op.Cit, p.13.

(3) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص294.

والمادة 140 حيث أدرجوا بنداً خاصا حول كركوك ضمن القانون وهي المادة 24 وبموجبها أعطت المحافظة وضعاً خاصاً واستثنائياً عن باقي المحافظات, ووفقاً لها تؤجل انتخابات مجلس محافظة كركوك والأقضية والنواحي التابعة لها ويتم تقسيم السلطة بنسبة 32% لكل مكون من المكونات الرئيسية (كورد, عرب, تركمان) و4% للمسيحيين, وتسليم الملف الأمني لمحافظة كركوك إلى وحدات عسكرية مستقدمة من جنوب ووسط العراق بدلاً من الوحدات العسكرية العاملة حالياً[1]. وعندما عرض القانون المذكور للتصويت داخل البرلمان في 22 تموز 2008 لجا رئيس البرلمان محمود المشهداني إلى التصويت السري بخلاف نظامه الداخلي, في التصويت على مشاريع القرارات داخل البرلمان, فانسحب النواب الكورد ومعهم بعض النواب العرب من البرلمان إلا أن ذلك لم يؤثر على تمرير القانون داخل البرلمان الذي حصل على الأغلبية البسيطة حيث صوت 127 عضواً من أصل 142 الحاضرين المصوتين, وبما أن الكورد كانوا الخاسر الأكبر من القانون المذكور وذلك لأنه سيترتب عليه إخراج قوات البيشمركة من كركوك, ولكون الكورد يشكلون الأغلبية في المحافظة إلا أن نسبتهم من السلطة ستكون بنفس نسبة المكونين الآخرين العرب والتركمان, في وقت أن اغلب الإدارات في ذلك الوقت كانت بأيدي الكورد, ولتفادي فقدان سيطرتهم الإدارية والعسكرية على المحافظة واجه القانون فيتو رئاسي حيث رفض رئيس الجمهورية (الطالباني) القانون المذكور ليمنع القرار من الدخول إلى حيز التنفيذ[2]وليتم إعادة صياغة القانون فيما بعد عدلت بموجبه المادة 24.

وفي محافظة نينوى فان النزاع العربي-الكوردي كان على أشده باعتبار أن مركز المحافظة (الموصل) يعد معقل المشاعر العروبية, فاتحدت اغلب القوى والحركات والعشائر العربية حول (قائمة الحدباء

(1) للمزيد من التفاصيل ينظر: قانون انتخاب مجالس المحافظات والأقضية والنواحي, الصادر من البرلمان العراقي بتاريخ 22 تموز 2008, والمنقض من قبل مجلس رئاسة الجمهورية.

(2) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص13-14.

الوطنية) في انتخابات مجالس المحافظات في عام 2009، وتركزت حملتها الانتخابية على نقطتين هما الحفاظ على الهوية العربية لنينوى والتمسك بحدودها الإدارية على ما كانت عليه في نيسان 2003[1], كرد فعل على المطالب الكوردية بإلحاق الأجزاء الكوردية من المحافظة بكوردستان, وفازت قائمة الحدباء بـ 19 مقعدا من أصل 37 مقعداً[2] وحققت أغلبية مطلقة, ورغم تراجع قائمة نينوى المتآخية الكوردية إلا أنها فازت بنصيب جيد في المناطق المتنازع عليها في المحافظة (12 مقعداً من أصل 37 مقعداً على مستوى المحافظة). ولذلك فشلت قائمة الحدباء في ترجمة نصرها إلى سيطرة سياسية فعلية على المحافظة بشكل عام وعندما شكلت قائمة الحدباء, الحكومة المحلية, أقصت قائمة نينوى المتآخية من المشاركة فيها, ورداً على ذلك أعلن القائمون على إدارة المناطق المتنازع عليها ممن كانوا ضمن قائمة نينوى المتآخية مقاطعتهم لجلسات ولأوامر مجلس المحافظة والدعوة إلى الانضمام لإقليم كوردستان, حيث تجاهلت وقاطعت 16 وحدة إدارية من أصل 30 وحدة إدارية أوامر الحكومة المحلية لمحافظة نينوى, مما أدى إلى نشوء وحدات إدارية شبه مستقلة ضمن المحافظة الواحدة بعضها تابع لمجلس المحافظة (الموصل, البعاج, الحضر, ...الخ) وبعضها الآخر تابع لحكومة إقليم كوردستان وتحت سيطرة قوات البيشمركة (سنجار, شيخان, مخمور ...الخ)[3].

أما العرب الوافدون الذين يعيشون في المناطق المتنازع عليها واغلبهم من محافظات الوسط والجنوب العراقي, يعتبرون أنفسهم من

---

(1) للمزيد ينظر: البرنامج الانتخابي لقائمة الحدباء لانتخابات مجالس المحافظات لعام 2009 على الرابط التالي: http://www.almawsil.com/vb/archive/index.php/t-55679.htm , آخر زيارة في 2011/4/29.

(2) للاطلاع على نتائج انتخابات مجالس المحافظات لعام 2009, يرجى مراجعة موقع المفوضية العليا للانتخابات وعلى الرابط التالي: http://www.ihec-iq.com/ar/resultprovince2009.html , آخر زيارة في 2011/4/30.

(3) The International Crisis Group, Iraq's New Battlefront: The Struggle over Ninewa, Middle East Report N°90, Mosul/Washington/Brussels, 28 September 2009, p.13.

ضحايا سياسات الحكومات السابقة, لذلك قسم منهم يعدون وجودهم مؤقتاً ويعبرون عن استعدادهم لترك المنطقة إذا ما تم تعويضهم من قبل الحكومة، إلا أن الاتجاه السائد لدى العرب الوافدين يرون بان الهجرة التي وقعت داخل البلاد كانت شرعية، وكانت من حقوق المواطن ضمن الدولة الواحدة[1], وهم يشيرون إلى أنه ليس كل العائدين الكورد إلى كركوك بعد عام 2003 هم من السكان الأصليين للمنطقة, واتهموا الأحزاب الكوردية بجلب أعداد كبيرة من الكورد من المحافظات الكوردية بل حتى الكورد من الدول الإقليمية إلى كركوك لضمان تحقيق أغلبية كوردية فيها, إلا أن منظمة هيومان رايتس ووج أشارت في إحدى تقاريرها بعنوان (على أرضية هشة العنف ضد الأقليات في المناطق المتنازع عليها في محافظة نينوي) إلى طرد نحو 120 ألف شخص غالبيتهم من الكورد من كركوك ومناطق أخرى خلال الفترة الواقعة بين 1991-2000 وان الكثير منهم ممن وقعوا ضحايا سياسات التعريب لم يتمكنوا من العودة لديارهم السابقة[2].

ويبدو مما سبق, أن معظم القوى السياسية العربية في المناطق المتنازع عليها وغالبيتهم من السنة يؤيدون الأحزاب القومية العربية, حيث تطغى الفكر والانتماء القومي لديهم على الانتماء المذهبي, والدليل أن القاعدة الشعبية لحزب البعث العربي الاشتراكي كانت في محافظات نينوى وصلاح الدين وديالى وكركوك, وبالتالي ترى اغلب هذه القوى العراق وحدة واحدة وان التقسيمات الإدارية الوحيدة المعترفة بها عندهم تتمثل في الحدود الإدارية الحالية للمحافظات ولا تقبل بتغيير تلك الحدود, ولا تؤمن بالتقسيمات الفيدرالية الجديدة وضم بعض المناطق إلى إقليم كوردستان باعتبار أنها ستشكل بداية لتقسيم البلاد. ويدعم توجههم العمق العربي في العراق حيث أن الأغلبية العربية في العراق من العرب السنة والقوميين الشيعة خوفاً من تقسيم البلد في نهاية المطاف. إلا أن هناك فرقاً ملحوظاً في

([1]) The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: The Brewing Battle over Kirkuk, Op.Cit., pp.5-6.

([2]) Human Rights Watch, On Vulnerable Ground Violence against Minority Communities in Nineveh Province's Disputed Territories, ISBN: 1-56432-552-0, New York, 2009, pp.20,21.

وجهات النظر بين السنة والشيعة, حيث السنة أكثر تشدداً لوقوع مناطقهم على خط التماس مع المناطق الكوردية, ولكن نجد أن الشيعة وبمرور الوقت يتوجهون نحو الطرح السني. وان التركيز العربي على هذه المناطق تتمثل بقدسية دولة العراق والحرص على سلامة ووحدة أراضيها من منطلق وطني, ويرون بان الكورد يعملون على توسيع إقليم كوردستان والسيطرة على النفط كشروط أساسية لهدفه النهائي المتمثل بالانفصال عن العراق. بالإضافة إلى العقلية السياسية الحاكمة في بغداد وإن تبدي احترامها للدستور ولكن ليست لديها إرادة حقيقية لحل هذه المشكلة وفقاً للدستور.

المطلب الثالث: الرؤية والمصالح التركمانية

التركمان باعتبارهم إحدى المكونات الأساسية للمناطق المتنازع عليها لديهم رؤيتهم الخاصة بهم حول هذه المناطق, ويمكن التعرف على هذه الرؤية من خلال الاطلاع على البرامج والتصريحات التي تنادي بها القوى السياسية الحالية التي تمثل آراء قطاع واسع من المكون التركماني, فبعد عام 2003 ونتيجة للاستقطاب الطائفي بين السنة والشيعة تعرض التركمان إلى انقسام عميق في الرؤى والاتجاهات, كما أن المصالح الحزبية والسياسية المختلفة حالت دون توحيد رؤية تركمانية واضحة إزاء المشاكل الداخلية في العراق ولاسيما حول المناطق المتنازع عليها. وتتوزع مواقف القوى التركمانية إلى ثلاثة توجهات متباينة يتمثل في القوى المتفقة مع الرؤية الكوردية مقابل ضمان حقوقهم, والقوى التركمانية الشيعية المتفقة مع القوى العربية الشيعية, وأخيراً القوى القومية واغلبهم من التركمان السنة وقسم من التركمان الشيعة (العلمانيين).

فالقوى السياسية التركمانية التي تؤيد الرؤية الكوردية ترى بان انضمام المناطق التي تعيش فيها التركمان إلى كوردستان سيجعل منهم ثاني أكبر مجموعة عرقية في كوردستان، وسيزيد من دورهم في البرلمان الكوردستاني وستكون حقوقهم مصونة, ويستشهدون بالتجربة الديمقراطية للإقليم, وكيف حقق التركمان في ظلها حقوقهم السياسية والثقافية والاجتماعية, وترى في حكومة إقليم كوردستان بأنها ستتوسع في منحهم

حقوقاً إضافية إذا ما اندمجوا في الإقليم[1], وأن القوى السياسية التركمانية وخاصة التي تقطن كوردستان تؤيد الرؤية الكوردية ومن ابرز هذه القوى الرابطة الوطنية التركمانية التي تتكون من أربعة أحزاب تركمانية التي شكلت في عام 2002 في اربيل[2], والحركة الديمقراطية التركمانية بقيادة كرخي نجم الدين نورالدين, والتجمع التركماني المستقل بقيادة طوبال اوغلو وحركة الإصلاح التركماني والحزب الوطني الديمقراطي العراقي وحزب الإخاء التركماني العراقي وحزب الشعب التركماني والتجمع التركماني الوطني, كما أن فرع اربيل للجبهة التركمانية العراقية انشق منها في مؤتمرها الرابع في نيسان 2005 بسبب اتهامهم للجبهة بتهميش فرع اربيل بعد نقل المقر الرئيسي إلى كركوك, حيث أكد عبدالقادر بازركان المسؤول القيادي المنشق من الجبهة بان الجبهة ومنذ عام 2003 تحولت وببطئ نحو العنصرية تجاه الكورد وكذلك التدخل المباشر لتركيا في قرارات الجبهة. إنَّ هذه القوى تؤيد سيطرة حكومة اقليم كوردستان على كركوك بدلاً من سيطرة الحكومة الاتحادية, كما يرون بان الخطاب المعادي للكورد التي تسير عليها الجبهة التركمانية لا يصب في مصلحة التركمان القاطنين ضمن إقليم كردستان, حيث وصف بازركان بان كركوك "مدينة كوردستانية ولابد من أن تكون كوردستانية" كما وصف زعيم حزب الاتحاد التركماني العراقي د. سيف الدين دامرجي بأنه "من مصلحة سائر المكونات أن تندمج كركوك بإقليم كردستان", ورغم اتهام الجبهة التركمانية لهذه الأحزاب بأن الأحزاب الكوردية قد شكلتها ولا تمثل الرأي الشعبي للتركمان, إلا أنهم اثبتوا بان الجبهة ليس الممثل الوحيد لصوت التركمان[3].

وفي الطرف الثاني هناك قوى سياسية تركمانية شيعية متفقة مع رؤية الأحزاب والقوى الشيعية في الوسط والجنوب, وهم متأثرون بالجانب الطائفي أكثر من القومي, حيث التركمان الشيعة الذين عارضوا النظام

([1]) The International Crisis Group, Iraq's New Battlefront: The Struggle over Ninewa, Op. Cit. p.34 .

(2) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص116-117.

(3) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص339-341.

السابق وعانوا بسبب ذلك، فانضموا في صفوف حزب الاتحاد التركماني الإسلامي أو الأحزاب الشيعية العراقية مثل حزب الدعوة والمجلس الأعلى الإسلامي في العراق, وانضم الاتحاد التركماني الإسلامي إلى القوى الشيعية لتشكيل الائتلاف العراقي الموحد في أواخر عام 2004 وقد منح الائتلاف للتركمان أربعة مقاعد في مجلس النواب بعد انتخابات كانون الأول 2005، وبدورهم استخدموا قوة الائتلاف الشيعي الكبير للدفاع عن المصالح التركمانية[1], إلا أن المجلس الأعلى الإسلامي أبدى اهتماماً أقل بمسالة كركوك من الأحزاب الشيعية الأخرى بسبب تطلعه لإقامة فيدرالية شيعية في الجنوب, والأحزاب الشيعية الأخرى التي تضم أعضاء من التركمان هي إما منقسمة على نفسها، أو ضعيفة عسكرياً، أو أنها غير مستعدة لشق الائتلاف الشيعي لتحارب من أجل تركمان كركوك[2].

أما المجموعة الثالثة فتتمثل في القوى التركمانية القومية واغلبهم من السنة إلى جانب قسم من التركمان الشيعة (العلمانيين). وأن ظاهرة القومية التركمانية لم تظهر إلا متأخراً حيث ظهرت هذه الأحزاب والمنظمات التركمانية القومية في ظل الإدارة الكوردية لإقليم كوردستان بعد عام 1991, وكان نشاطهم ضمن حدود الإقليم فقط, مستفيداً من الجو الديمقراطي الذي ساد الإقليم, ومن الدور الكبير لتركيا من خلال تنظيم وتشكيل أحزاب سياسية تركمانية وتقديم الدعم لها كقوة ضاغطة على الساحة الكوردستانية, وامتدت نشاطات هذه القوى إلى المناطق المتنازع عليها بعد عام 2003, ومن ابرز هذه القوى الجبهة التركمانية العراقية[3] التي تتمتع بدعم القوى الإقليمية وخاصة تركيا, وكذلك دعم القوى العربية

([1]) The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: The Brewing Battle over Kirkuk, Op. Cit., p.20

([2]) Ibid. , p.21

(3) شكلت الجبهة التركمانية العراقية في 24 نيسان 1995 بدعم من أنقرة لتستطيع تركيا من خلالها التدخل في الوضع الداخلي لإقليم كوردستان, ومارست من خلالها ضغوط شديدة على الإقليم, وتكونت من ثمانية تنظيمات سياسية بالإضافة إلى عضوية ممثلين عن جمعيات تركمانية في الخارج, ويضم الحزب الوطني التركماني العراقي وحركة المستقلين التركمان والحركة التركمانية العراقية ومؤسسة تركمان إيلي للتعاون والثقافة وحزب العدالة التركماني وجمعية الإخاء التركمانية والاتحاد الوطني لتركمان إيلي وجمعية مثقفي تركمان إيلي, للمزيد ينظر: ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص116-117 .

داخل العراق, كما أن هذه الجبهة استطاعت من خلال إثارة المشاعر القومية للتركمان من التفاف جماهير تركمانية واسعة حولها. وتستند الجبهة التركمانية في طروحاتها على تاريخ التركمان الحديث والمعاصر, من خلال تسليط الضوء على دورهم الريادي في السيطرة على هذه المنطقة ودورهم الفعال في إدارة المؤسسات العثمانية فيما بعد, إلى جانب الإشارة إلى معاناتهم في ظل سياسة التعريب للحكومات العراقية السابقة, مؤكدين أن المجتمع الدولي تناسى مظالم التركمان وركز على معاناة الكورد بسبب امتلاك القيادة الكوردية لإعلام واسع ومؤثر استطاع من خلاله إلقاء الضوء على معاناتهم دون غيرهم[1].

والرؤية التاريخية للجبهة التركمانية تقوم على أن ولاية الموصل السابقة, هي تركمانية ويعتبرون جميع المدن التي تضم التركمان مثل طوز خورماتو والتون كوبري وكفري وتازا خورماتو وتلعفر مدن تركمانية في الأصل وتضم طوائف أخرى, كما أنهم يعتبرون أنفسهم في الغالب من سكان المدن رغم وجود عدد من القرى التركمانية، ولكنهم يعترفون في بعض الأحيان بأنهم من بقايا الجنود والإداريين والعمال الذين استوطنوا إبان حكم السلاجقة والعثمانيين في هذه المناطق, إلا أن القوميين التركمان يبالغون بالادعاء بأن كركوك كانت مدينة تركمانية منذ آلاف السنين[2], ويرجعون أصلهم بأنهم من أسلاف السومريين وبأنهم استوطنوا هنا منذ الألف الخامس قبل الميلاد[3]. كما أنهم يدعون بان الكورد الذين استقروا في كركوك هم من الرحل الذين جاءوا إليها لأسباب اقتصادية واجتماعية في العقد الثاني من القرن العشرين وان الوجود الكوردي الكثيف في مدينة كركوك تعود إلى الهجرات المدنية بعد اكتشاف النفط عام 1927[4]. ولكي تضفي الشرعية على مطالبها يشيرون إلى العمارة والثقافة العثمانية التي

([1]) Ashley Heacock, Op.Cit. , p.8.

([2]) The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: The Brewing Battle over Kirkuk, Op. Cit., p.4.

(3) نجم الدين مصطفى محمد, حقوق التركمان بين حق الوجود والصراع حول مدينة كركوك, رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى مجلس كلية القانون والسياسة بالاكاديمية العربية في الدنمارك, 2010, ص28-29.

([4]) The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: The Brewing Battle over Kirkuk, Op. Cit., p.5.

يمكن مشاهدتها في كركوك. ولكن في الجانب الآخر فأن التقديرات التركية والعراقية والبريطانية المقدمة إلى لجنة عصبة الأمم حول مشكلة ولاية الموصل لا تؤكد الأغلبية التركمانية بل جميعها أكدت بان الكورد هم الأغلبية في الولاية (ينظر الجدول رقم1).

ولتحديد موطن التركمان أشارت الجبهة التركمانية إلى خارطة تعرف بـ (تركمان إيلي) أي موطن التركمان، التي نشرت في عام 1785 من قبل الرحالة البريطاني وليام غوثري, واختفت ولم تظهر مرة أخرى حتى عام 1994 حيث ادعى بها الحزب الوطني التركماني العراقي[1] مجدداً (ينظر الخارطة رقم 5). ووفقاً لهذه الخارطة فان موطن التركمان تبدأ من مدينة مندلي على الحدود الإيرانية وتنتهي بمدينة زاخو على الحدود التركية مروراً بكركوك واربيل وتلعفر وسنجار ودهوك, وتبدو من الخارطة أنها تحتوى على تناقضات واضحة مع تداخل كبير مع خارطة إقليم كوردستان, وتظهر بان كل مناطقها تدخل ضمن المناطق المتنازع عليها التي تطالب بها حكومة إقليم كوردستان, ويرى الكورد بان المطالبات التركمانية بإقامة وطن قومي للتركمان تمتد من تلعفر إلى مندلي تواجه الكثير من الصعوبات, منها أن خارطة تركمان إيلي ليس لها أية حقيقة تاريخية موثقة, وليس لها أي امتداد إلى خارج حدود العراق السياسية, ولم يشر إليها أي مصدر تاريخي, إلى جانب أن الخارطة تضم أماكن لا وجود للتركمان فيها مطلقاً أو يتواجد بنسبة ضئيلة, لا الآن ولا في الماضي, ومنها مدن دهوك وزاخو, بالاضافة الى انتهاء الخارطة بالحدود التركية والسورية والإيرانية حيث أن الطرف الآخر سواء في الجانب التركي أو السوري بل وحتى الإيراني لا وجود للتركمان فيها بل هي مدن ذات غالبية كوردية, كما أن التركمان في هذه المناطق لا يشكلون أغلبية بل يتوزعون في تجمعات تركمانية مبعثرة[2].

([1]) Ashley Heacock, ,Op.Cit. , p.12.

(2) فريد اسسرد, المصدر السابق, ص65 .

الخارطة رقم (5)

خارطة تركمان إيلي (موطن التركمان)[1].

(ترجمت الخارطة من قبل الباحث)

([1]) Ashley Heacock, ,Op.Cit. , p.21.

أما عن الحجم السكاني للتركمان في العراق فتزعم هذه القوى بان عددهم يتراوح مابين مليونين إلى ثلاثة ملايين نسمة, إلا انه في ظل غياب إحصاء سكاني حديث ودقيق, وبالاعتماد على بيانات نسب المشاركة في الانتخابات والأصوات التي تحصل عليها القوى والأحزاب التركمانية ومنها في انتخابات عام 2005 يتبين بأن عددهم لا يتجاوز المليون نسمة[1]. كما تدعي هذه القوى بأنهم يشكلون غالبية سكان محافظة كركوك ولكن ما نلاحظ بأنه في انتخابات مجلس النواب العراقي في عام 2010 حصل الكورد على ستة مقاعد كركوك مقابل ستة للعرب والتركمان معاً. كما أن التركمان وافقوا على المادة 24 من قانون انتخابات مجالس المحافظات الصادر من البرلمان في تموز 2008 والمنقض من قبل مجلس رئاسة الجمهورية, الذي نص على تقاسم السلطة بشكل متساوي بين المكونات الرئيسية الثلاثة وهي 32%, حيث اصدر المكتب السياسي لحزب العدالة التركماني العراقي إحدى المكونات الرئيسية للجبهة التركمانية, بياناً شدد على أهمية الإدارة المشتركة وفق نظام 32% للمكونات الرئيسية و4% للمسيحيين[2], ويبدو أن قبولهم بهذا القانون دليل على أنهم يشكلون اقل من 32% وهي النسبة التي سيحصلون عليها وفقاً لذلك القانون.

وترى الجبهة التركمانية بأن الأحداث التي تلت حرب عام 2003 غيرت موازين القوى في محافظة كركوك, حيث أن أعداد الكورد الذين قدموا إليها بعد تغيير النظام العراقي كان اكبر بكثير من أعداد المرحلين منها سابقاً, وكان ضمن هذه الإعداد مجموعة كبيرة من كورد الدول المجاورة, وفي مؤتمر صحفي في 2009/9/23 أعلنت الجبهة التركمانية انه بعد عام 2003 حدث تغيير ديموغرافي تمثل بإدخال 700 ألف شخص

([1]) The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: The Brewing Battle over Kirkuk, Op.Cit., p.21.

(2) جريدة الترجمان, الناطقة باسم حزب العدالة التركماني العراقي, العدد (147), السنة السابعة, حزيران 2011.

إلى كركوك بحجة أنهم مرحلون[1], بل تذهب الجبهة إلى ابعد من ذلك عندما تدعي بان الكورد القادمين قد احتلوا أراضي التركمان, واتهمت القوى التركمانية الإدارة الأمريكية بأنها تساعد الكورد على ذلك عقاباً لهم بسبب موقف الحكومة التركية الرافض لعبور القوات الأمريكية عبر أراضيها أثناء احتلال العراق[2]. وترى الجبهة بان المادة 140 تشتمل على ثلاث خطوات, أولاً التطبيع بمعنى التكريد، وثانياً الإحصاء بمعنى تثبيت الأمر الواقع, وأخيراً الاستفتاء بمعنى الانضمام إلى إقليم كوردستان, لذلك يعارضون تطبيقها ويصفونها بأنها مادة ميتة لانتهاء سقفها الزمني[3]. وتعارض القوى السياسية التركمانية المنضوية في الجبهة التركمانية في بياناتها أي توسع لإقليم كوردستان بضم كركوك والمناطق المتنازعة عليها الاخرى, وأشار رئيس الجبهة التركمانية السابق (سعدالدين اركيج) في وقته رفض الجبهة تحديد حدود إقليم كوردستان وفقاً للمادة 140 من الدستور العراقي أو وفقاً لدستور إقليم كردستان[4].

إنَّ انقسام التركمان طائفياً إلى شيعة بعيدين عن التأثير التركي وقريبة من الائتلاف العراقي الموحد وسنة مع التوجه التركي دفعت تركيا لتعديل سياساتها وموقفها تجاههم، وخاصة الجبهة التركمانية, حيث معظم أعضاءها من السنة لكنه يضم أيضاً تركمان شيعة (علمانيين)، وفشلت الجبهة في ضم القوى التركمانية الشيعية إليها, لأن العديد من قيادات الجبهة خدموا في صفوف النظام السابق الذي كان يضطهد التركمان الشيعة بسبب

---

(1) جريدة الترجمان, الناطقة باسم حزب العدالة التركماني العراقي, العدد (115), السنة السادسة, تموز 2009.

(2) مقابلة مع (تحسين كهية) زعيم حزب تركمان ايلي, أجرتها مجموعة الأزمات الدولية بتاريخ 2 أيار 2005, للمزيد ينظر:

The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: The Brewing Battle over Kirkuk, Op.Cit., p.5.

(3) جريدة القلعة, أسبوعية سياسية تصدرها الجبهة التركمانية العراقية, العدد (256), السنة السادسة, الاثنين 2011/01/24.

(4) جريدة الترجمان, الناطقة باسم حزب العدالة التركماني العراقي, العدد (113) السنة الخامسة, حزيران 2009.

انتمائهم الطائفي, وبالتالي لم تكن الجبهة بتلك القيادات مرغوباً بين جميع التركمان بدليل أنها حصلت على ثلاثة مقاعد فقط في الجمعية الوطنية المؤقتة التي انتخبت في كانون الثاني 2005، إلا أنها لم تحصل إلا على مقعد واحد في انتخابات مجلس النواب في كانون الأول 2005, ولهذا بدأت الحكومة التركية بالتخلي عنها تدريجياً وتقوية علاقاتها مع حكومة إقليم كوردستان[1]. وهذا ما أثرت على سياسة الجبهة حيث كان موقفها أكثر تشددا ضد الإقليم قبل سنوات, ومع تحسن العلاقة بين إقليم كوردستان وتركيا أصبح موقف الجبهة اقل تشدداً تجاه الإقليم, حيث قبل الحرب كان موقف الجبهة متماشياً مع موقف تركيا حيث وقفت بشدة ضد إقامة الفيدرالية في العراق, ولم يسمح ممثل الرئيس الأمريكي إلى المعارضة العراقية (زلماي خليل زادة) بمشاركة الجبهة في أول حكومة انتقالية شكلت بعد الحرب بسبب رفضها للفيدرالية, في وقت وضعت الولايات المتحدة القبول بالفيدرالية كشرط لإشراكها[2].

وتظهر الرؤية التركمانية من الوثيقة التي أصدرتها مجموعة من الأحزاب والمثقفين التركمان بعنوان (ميثاق كركوك) لتكون دليل عمل ومرشد للتحرك التركماني في هذه المرحلة، وقد تضمنت على تبني مشروع كركوك إقليماً قائماً بذاته وإعطاء كركوك صفة (وضع خاص) في الدستور كما ورد في قانون إدارة الدولة في مادتها ألـ (53)[3]. كما طرح السياسي التركماني عزيز قادر الصمانجي مشروعاً آخر هو نظام الإدارة الثلاثية

---

(1) نتائج الانتخابات في عام 2005 أثبتت فشل سياسة تركيا بخصوص الجبهة التركمانية العراقية، مما دفع بعبد الله غول، وزير خارجية تركيا آنذاك، إلى رفض دفع مخصصات للجبهة وأدركوا أن نصف التركمان هم من الشيعة وليس لهم نفوذ عليهم. للمزيد ينظر: The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: The Brewing Battle over Kirkuk, Op.Cit. , pp.20-21.

(2) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص 341-342.

(3) للاطلاع على نص ميثاق كركوك يراجع شبكة البرلمان العراقي وعلى الرابط التالي: www.irqparliament.com/index.php?sid=1348 , آخر زيارة في 2011/5/9.

لمحافظة كركوك والحكم الذاتي لتركمان العراق تقليداً لنموذج بروكسل[1], وهذا يعني اعتماد نظام الإدارة الثلاثية للمحافظة، أحداها تختص بشؤون التركمان والثانية خاصة للكورد والثالثة للعرب, ويطرحونها كبديل للمادة 140, وبموجبها يكون هناك مجلس إدارة محلية للكورد في المنطقة ذات الأكثرية الكوردية وعلى رأسه محافظ منتخب من قبل الكورد، ومجلس آخر ينتخب من قبل التركمان يترأسه محافظ تركماني منتخب، ومجلس ثالث يُنتخب من العرب. هذه الإدارات تتولى جميع شؤون الأفراد المنتمين للقومية المعنية وان نظام الإدارة الثلاثية لا يهدف تقسيم المحافظة جغرافياً، وإنما حسب الانتماء القومي للتركيبة السكانية للمحافظة, وتتولى كل إدارة الشؤون القومية التي يمثلها على أن يتبعها أبناء القومية في كل أجزاء منطقة (تركمان إيلي) (المناطق التركمانية) من تلعفر إلى مندلي, وهذا يعني إقامة شكل من أشكال الحكم الذاتي المحلي، كذلك الأمر بالنسبة إلى القوميتين الكوردية والعربية, أما في مرحلته الثانية فيعالج المشروع إنشاء نظام حكم ذاتي يشمل كافة المناطق التركمانية من أقصى الشمال الغربي إلى أقصى الجنوب الشرقي بربطها بالإدارة المركزية تتولى شؤون التركمان في محافظة كركوك والقرى والنواحي والاقضية التابعة لها[2].

---

(1) وفقا للدستور البلجيكي فإنها دولة فيدرالية تتكون من ثلاثة أقاليم الإقليم الفالوني (الناطقة بالفرنسية)، والإقليم الفلامندي (الناطقة بالهولندية), وإقليم بروكسل ذي الوضع الخاص فهي ثنائية اللغة وتتألف من ثلاث قوميات (الفلامان، الفانون والألمان), وبالإضافة إلى مشاركة جميع مواطنيها في انتخاب وإدارة السلطات الفيدرالية فان لكل قومية من القوميات الثلاثة = = مجلس إدارة محلية في بروكسل، يتولى إدارة المنطقة ذات الكثافة السكانية للقومية المعنية، تتعلق بالشؤون الإدارية والتعليمية والثقافية والخدمية والأعمار والإنشاء والإسكان، وغير ذلك من الأمور الحياتية الضرورية, ويكون موقع مجلس الإدارة المحلية في المنطقة ذات الكثافة السكانية لكل القومية. وقد أشار الرئيس العراقي جلال الطالباني في تصريحات صحفية إلى أن كركوك يمكن أن يكون لها نظام إدارية مؤقتة مماثلة لتلك التي في بروكسل وفي مرحلة لاحقة يمكن حلها عن طريق التفاهم المتبادل ومن خلال اتفاق وطني بموجب المادة 140, إلا أن الطرح الرسمي للطالباني هو الالتزام بالصيغة الواردة في المادة 140. للمزيد ينظر: دستور مملكة البلجيك لعام 1993, المواد (135,121,4,3,2,1) ؛ Sean Kane, Op. Cit., p27. ؛ روذنامەی كوردستانی نوێ, ذمارة (5445), سالی بیستەم, لە روذی سێشەممة 2011/4/5.

(2) للمزيد ينظر: نص مشروع نظام الإدارة الثلاثية لمحافظة كركوك والحكم الذاتي لتركمان العراق, منشور على موقع الجبهة التركمانية والرابط التالي:
http://www.kerkukfeneri.com/ar/?p=1478, آخر زيارة في 2011/5/9 .

كما يطرح حزب تركمان ايلي إحدى الأحزاب الرئيسية المنضوية في الجبهة التركمانية, مشروع إقليم كركوك ويتكون من محافظة كركوك بحدودها الإدارية الحالية والمستند إلى مبدأ ألإدارة المشتركة في المحافظة بين كافة مكوناتها وتكون السلطة التشريعية فيها مقسمة بنسبة 32% للقوميات الرئيسية الثلاث (الكورد والعرب والتركمان) و4% للمكون المسيحي, أما السلطة التنفيذية يكون رئيس الإقليم تركمانياً مع نائبين الأول كوردي والثاني عربي, أما مجلس وزراء إقليم كركوك تكون الهيئة التنفيذية والإدارية العليا في الإقليم ويؤدي مهامها تحت إشراف هيئة الرئاسية ويتألف من رئيس المجلس ونوابه وعدد من الوزراء على أن لا يتجاوز عددهم (13) وزيراً و يكون رئيس مجلس الوزراء كوردياً وله نائبان من التركمان والعرب وان يراعى التمثيل العادل للقوميات في تشكيل مجلس وزراء الإقليم[1].

يبدو مما سبق أن عدد التركمان في المناطق المتنازع عليها لا يمكن تجاهله أو استبعاده إلا أن وجودهم في مناطق متعددة وغير متواصلة وانقسامهم الى شيعة وسنة. قد اضعف ادعائهم بوجود كيان تركماني واقعي مؤثر, إلا أن تحالفهم مع الكتل العربية والتنسيق مع الرؤية العربية لهذه المناطق قد حقق لهم نوعاً من التوازن السياسي إزاء الثقل السكاني للكورد والمطالب السياسية للقيادة الكوردية إزاء هذه المناطق. وأن القلق التركماني من انضمام مناطق تواجدهم إلى إقليم كوردستان يأتي من الخوف من تهميشهم سياسياً أو طمس هويتهم الثقافية وتسلط الكورد وانفرادهم في حكم الإقليم وفق نظرة اقصائية عنصرية, لذلك على الإطراف الكوردية طمأنتهم, ويبدو أن ما نراه في الآونة الأخيرة من استقالة محافظ كركوك (عبدالرحمن مصطفى) ورئيس مجلس المحافظة (رزكار علي) الكورديين وتعيين محافظ كوردي (د. نجم الدين كريم) ورئيس لمجلس المحافظة التركماني (حسن توران) في 2011/4/3[2], وكذلك تحسين العلاقات نسبياً

---

(1) للمزيد ينظر: نص مشروع إقليم كركوك على موقع حزب تركمان إيلي وعلى الرابط التالي: http://www.turkmeneliparty.com/index.php?action=kerkukprojesi&lang=ar , آخر زيارة في 2011/5/10.

(2) **روژنامەی کوردستانی نوێ ژمارە** (5444)، **سلی بیستەم، لە روژی دوو شەممە** 2011/4/4.

بين إقليم كوردستان وتركيا وخاصة زيارة رئيس وزراء تركيا اردوغان إلى كوردستان اثر على التوجه نحو استمالة التركمان وتوثيق العلاقات بين الطرفين, وترى القائمة الكوردية بأنه وفق للاستحقاق الانتخابي يمكنهم من حصر كل المناصب في كركوك ولكنهم تنازلوا للتركمان كبادرة حسن نية.

المطلب الرابع: رؤى ومصالح المكونات الأخرى

إلى جانب المكونات الرئيسية الثلاثة السابقة الذكر هناك أقليات دينية وعرقية صغيرة لديهم رؤيتهم المختلفة حول مستقبل المناطق المتنازع عليها, إلا أنها لا تتمتع بنفوذ سياسي كبير بسبب حجمهم السكاني الصغير, ومنهم المسيحيون الذين ينقسمون إلى الآثوريين والكلدان والأرمن, حيث أن ما يجمعهم هو الدين إلا أن كل واحد منهم يعد نفسه قومية قائمة بذاتها. أنَّ الرؤية المسيحية منقسمة فيما بينها فالحركة الديمقراطية الآشورية التي نشأت في عام 1979 وأمينها العام يونادام كنا أسست حضوراً لها في كوردستان بعد عام 1992 مستفيدا من الجو الديمقراطي الذي ساد الإقليم ثم امتد نشاطها إلى باقي العراق بعد عام 2003, واعتبرت الحركة بأن جميع المسيحيين هم آثوريين. غير أن الكلدانيين، الذين ادعوا بأن تاريخهم يعود لمملكة بابل القديمة لهم رؤيتهم المختلفة, وأسسوا تنظيماً خاصاً بهم باسم الاتحاد الديمقراطي الكلداني بعد عام 2003, ودعا الاتحاد إلى ضم جميع المسيحيين في سهل نينوى إلى إقليم كوردستان، وهو موقف ترفضه الحركة الديمقراطية الآثورية, ومن وجهة نظر الاتحاد الديمقراطي الكلداني فإن حقوق الأقلية المسيحية ستكون مصونة أكثر في إقليم كوردستان مما هو عليه في باقي أجزاء العراق الذي يمزقه العنف. وبرز الشخصية المسيحية الاثورية (سركيس آغاجان) الذي عمل وزيراً في حكومة إقليم كوردستان بين عامي 1999-2009 بوصفه اللاعب السياسي الإقليمي الأبرز, وفي عام 2007 أسس وبدعم القيادة الكوردية في الإقليم المجلس الشعبي الآثوري السرياني الكلداني، الذي جمع معاً عدة أحزاب وجمعيات مسيحية معارضة للحركة الديمقراطية الآثورية، ودعا إلى الحكم الذاتي للمسيحيين في سهل نينوى، تحت حماية حكومة إقليم كوردستان في المناطق المتنازع عليها, وفي الجانب الآخر فان الحركة الديمقراطية الآثورية تدعو إلى حكم

ذاتي إداري على المستوى المحلي تحت سلطة الحكومة المركزية، استناداً إلى المادة 125 من الدستور[1].

أما الأيزديون الذين لديهم خصوصية دينية مستقلة, فان اغلبهم يعتبرون أنفسهم من القومية الكوردية, كما أنهم صوتوا في العمليات الانتخابية السابقة لصالح القوائم الكوردية, إلا انه من جانب آخر, هناك مجموعة ايزدية تسمي نفسها بـ (الحركة الايزدية من اجل الإصلاح والتقدم) ترى في الأيزدية بأنها ديانة خاصة وقومية مستقلة بحد ذاتها ولا تمت بصلة للقومية الكوردية[2], إلا أن نشاط ونفوذ هذه الحركة ضعيف بين الجماهير الأيزدية ولم تحصل في الانتخابات البرلمانية الأخيرة لعام 2010 إلا على (10171) صوت فقط, ولولا نظام الكوتا للأقليات لما كان بإمكانها الحصول على أي مقعد في مجلس النواب العراقي, في حين كانت قائمة التحالف الكوردستاني تضم العديد من المرشحين الأيزديين وفاز ثلاثة مرشحين ايزديين ضمن قائمة التحالف الكوردستاني ومنهم المرشحة فيان دخيل سعيد التي حصلت على (17275) صوتاً[3].

أما الشبك كأقلية طائفية صغيرة في المناطق المتنازع عليها في محافظة نينوى فان هويتهم القومية محل اختلاف, فالكورد يعتبرونهم جزءاً من القومية الكوردية, إلا انه في الجانب الآخر برز طروحات شبكية مخالفة لذلك, أما ولاؤهم السياسي فكان نحو القوائم الشيعية أكثر, وانضم التجمع الشبكي الديمقراطي إلى الائتلاف الشيعي في الانتخابات البرلمانية عام 2005, وفاز حنين قدّو بمقعد في البرلمان وقاد النزعة المعادية لتوجهات القيادة الكوردية وكررها مرة أخرى في انتخابات مجالس المحافظات عام 2009, وفاز بالمقعد المخصص للشبك في التحالف مع قائمة الحدباء في

([1]) The International Crisis Group, Iraq's New Battlefront: The Struggle over Ninewa, Op. Cit., p.28.

(2) للمزيد ينظر: المادة السابعة من النظام الداخلي للحركة, المنشور على موقعها الالكتروني وعلى الرابط التالي:

http://www.ezidi-islah.net/nizam.php , آخر زيارة في 2011/5/11.

(3) للاطلاع على تفاصيل نتائج انتخابات مجلس النواب لعام 2010 ينظر: **گوڤاری دەنگدان, ژمار** 12, **پایزی سلی** 2010, **ل**. 108-109.

محافظة نينوى[1]. أما في الانتخابات البرلمانية لعام 2010 فاز مرشح الهيئة الاستشارية للكورد الشبك محمد جمشيد الشبكي بمقعد الكوتا المخصص للشبك في نينوى الأمر الذي اعتبره الكورد بمثابة استفتاء على كوردستانية مناطق الشبك.

وانطلاقاً من كل ما مر يظهر لنا, بان المناطق المتنازع عليها هي مناطق ذات تنوع اثني وديني, وهناك انقسام بين هذه المكونات حيث تتباين رؤياهم للأوضاع من مكون إلى آخر, بل أكثر من ذلك هناك انقسام ضمن المكون الواحد من حيث الرؤية, وان العامل التاريخي يلعب دوراً كبيراً في دعم كل طرف لوجهة نظره, فالكورد يرون بان النزاع ما بين الكورد والآثوريين تركز حول من هم السكان الأصليون للمنطقة, ويرون في التركمان من بقايا الدول التي حكمت المنطقة واستقدموها إليها لأغراض عسكرية وإدارية, ويرون في العرب بأنهم أيضا ليسوا من سكان المنطقة القدماء بل أن وجودهم يرجع إلى هجرة القبائل العربية بحثاً عن المراعي وان استيطانهم في المنطقة من قبل الحكومات العراقية كانت لأغراض التعريب, وبالتالي لابد من تصحيح هذه الأوضاع بإعادة هذه المناطق إلى وضعها الطبيعي كجزء من إقليم كوردستان, وان جميع القوى السياسية الكوردية, وعلى الرغم من خلافاتهم الداخلية, متفقين فيما بينهم بمايتعلق بعائدية هذه المناطق, إلا أن المطلب الكوردي تم تفسيره من قبل الآخرين على انه توسيع للحدود من اجل السيطرة على النفط, وبالتالي تحقيق لغرض ابعد قد يكون الاستقلال عن العراق. وان إصرار الكورد على مطالبهم يأتي من رؤيتهم بان الوقت ليس لصالحهم حيث يتمتع الكورد الآن بقوة سياسية في مواجهة المركز, وإن ذلك قد لا يدوم لذا يواصلون التمسك بمواقفهم بعائدية هذه المناطق إلى إقليم كوردستان.

أما الرؤية العربية للكتل السياسية في المناطق المتنازع عليها فتبدو ضعيفة, على الرغم من أنهم ليسوا سبباً في مسالة التعريب إلا أنهم استفادوا من هذه السياسة, وهنا لابد من القول أن العرب في كركوك ينقسمون إلى فئتين العرب الأصليون والعرب الوافدون, إلا أنهما ينظران إلى مسالة كركوك بمنظار واحد يقوم على أن العراق دولة واحدة ويحق لكل مواطن الانتقال والسكن في أية محافظة يرغب العيش والاستقرار فيها, ومن الناحية

(1) The International Crisis Group, Iraq's New Battlefront: The Struggle over Ninewa, Op. Cit., p.35.

القانونية هذا الادعاء صحيح، إلا أن إسكانهم في كركوك جاء نتيجة لتخطيط وسياسة تهدف إلى تغيير الواقع الديمغرافي للمنطقة اتبعتها الحكومات السابقة لتحقيق أهداف سياسية. أما التركمان فعلى الرغم من انقسامهم بين مؤيد ومعارض للرؤية الكوردية, إلا أن القوى التركمانية القومية البارزة ومنها الجبهة التركمانية العراقية تبنت الرؤية العربية بهذا الشأن وصاغوا اتحاداً يهدف إلى كبح تقدم الكورد وبالتالي حققوا الاثنين معاً توازناً مقابل الثقل الكوردي الكبير وخاصة في كركوك. أما رؤية الأقليات الأخرى كالمسيحيين والايزديين فلا تثير الاهتمام, لان ثقلهم السكاني قليل كما أنهم على الأغلب يؤيدون إحدى الرؤى الثلاثة للمكونات الأساسية.

إنَّ الصراع بين الأطراف المختلفة تتركز على هوية المنطقة ووصفها الاثني, فهناك من يصفها بالعراقي وآخر بالكوردستاني وآخر بالتركماني, فالكورد يرون بأنها تاريخياً وجغرافياً كانت كوردستانية وبالتالي فان إلحاقها بها لا يغير من الواقع السياسي، لان كوردستان بأكملها إقليم جغرافي فيدرالي ضمن العراق, اما التركمان فيستندون على التاريخ القريب للمنطقة باعتبارها كانت تحت سيطرة الدول والإمارات التركية وبالتالي لها خصوصية تركمانية ضمن العراق, أما العرب فغالباً ما يصفون كركوك بالعراق المصغر لذلك يجب أن تبقى تحت سيطرتها, وان النزاع بين الكورد والعرب في كركوك تنبع من عائدية عودة المساكن والأملاك القديمة، وللتركمان نفس الوضعية مع العرب, وركزت الخلافات بين الكورد والتركمان على الحقوق الإدارية.

ومن خلال استعراض المواقف المتعارضة لاطراف النزاع, يتضح بان النزاع على المناطق المتنازع عليها هو نزاع اثني لتحديد موقع المنطقة إدارياً, وان حجم المكونات وسعة الموارد والدور الإقليمي والدولي تزيد من تعقيدات النزاع, ولكن من الجانب المحايد هناك من يرى بان مواقف كل الأطراف فيها نوع من العاطفية والرمزية وتتوقف ورائها غناها بالنفط. كل هذه الرؤى والمصالح المتباينة وتمسك كل منهم برؤيتهم واعتبارها الحل الأنسب ووضع خطوط حمراء أمام رؤى وتوجهات الأطراف الأخرى, تقف كحجرة عثرة أمام أي حل يقترحه طرف ما ويجعل من أن أي حل غير ممكن وبالتالي يبقي النزاع قائماً بل أكثر قوة وبالتالي الحيلولة دون التوصل إلى حل للنزاع.

المبحث الثاني: التدخلات الإقليمية

تجاوزت مشكلة المناطق المتنازع عليها إطارها الوطني كقضية عراقية داخلية وأخذت طابعاً إقليمياً, بعد تدخل الدول الإقليمية بشكل أو بآخر للتأثير على تحديد مصير المناطق المتنازع عليها وفقاً لمصالحها, لذا سنخصص هذا المبحث للتدخل الإقليمي كاحدى العوامل التي ساهم بشكل او باخر على عدم التوصل إلى حل وطني للمشكلة, وسندرسها من خلال ثلاثة مطالب للإشارة إلى مصالح ورؤى ودور الدول الإقليمية في التدخل ومنها تركيا وإيران والدول العربية كل واحد في مطلب.

المطلب الأول: التـــدخـــل الـــتركـــي

بعد اضمحلال الإمبراطورية العثمانية وتأسيس الدولة العراقية عام 1921 وظهور الدولة التركية الحديثة عام 1923, اعتبرت الأخيرة نفسها وريثاً شرعياً لممتلكات الدولة العثمانية, وباعتبارها جارةً للعراق من الشمال ولديها أكثر من مسالة تربطها مع العراق منها العوامل التاريخية والاقتصادية والجيوبوليتيكية والعوامل العسكرية والأمنية, ومن اجل حماية مصالحها في العراق وحماية أمنها القومي وتوجيه سير الأحداث بشكل يتماشى مع توجهاتها فان الحكومة التركية تتدخل بشكل أو بآخر في العراق كلما سنحت لها الفرصة, ولعل من ابرز الدوافع والحجج التي تدفعها لذلك تتمثل بما يلي:

1- الأطماع في ضم ولاية الموصل.
2- العمل على تقييد النفوذ الكوردي للحيلولة دون ظهور دولة كوردية.
3- القضاء على تواجد حزب العمال الكوردستاني.
4- حماية الأقلية التركمانية.
5- تعزيز مصالحها الاقتصادية.

إنَّ الأطماع التركية بضم ولاية الموصل تعود إلى أيام حرب الاستقلال التركية 1919-1922, حيث أدرجتها ضمن خارطة تركيا التي اقرها المجلس الوطني التركي الكبير في عام 1920, إلا أنها بموجب

المعاهدة (التركية-العراقية-البريطانية) في عام 1926 تنازلت عنها للعراق واعترفت بالحدود الحالية بينها وبين العراق, ومع ذلك فإنها تثير هذه المسالة بين الحين والآخر, فبعد احتلال العراق للكويت في آب 1990 وتدهور أوضاع المنطقة, حاولت تركيا استغلال الأحداث والدعوة مجدداً باستعادة الولاية, من خلال حملة دعائية واسعة تطالب بضم الولاية إليها, وفي عام 1995 أعاد الرئيس التركي (سليمان ديميريل) هذا المطلب ودعا إلى إعادة ترسيم الحدود بين البلدين واعتبر بان حدود تركيا تنتهي حتى نهاية خط نفط موصل-كركوك[1].

وتعتبر القضية الكوردية, سواء داخل تركيا أو في الدول المجاورة, من أكثر القضايا حساسية لتركيا, حيث كانت القضية الكوردية, منذ تأسيس العراق المعاصر 1921 والجمهورية التركية 1923, من أهم القضايا المركزية التي تمحورت حولها سياسة الدولتين المتجاورتين داخلياً وإقليمياً وبالاشتراك مع الدول الإقليمية الأخرى، والدولتان عانتا تداعيات الثورة الكوردية أكثر من غيرها من الدول التي لديها مشكلة كوردية, وتاريخياً تركيا وقفت بالضد من القضية الكوردية في العراق, واتفقت الدول الإقليمية على بنود تتمثل في ضرورة التعاون في قمع التحركات الكوردية, فمثلا أول معاهدة عراقية-بريطانية-تركية في حزيران 1926 أشارت بصورة مباشرة إلى ضبط الحدود وتوثيق أواصر الصداقة والجيرة والتعاون لمنع التحركات الكوردية على جانبي الحدود, واستمرت تلك النصوص والإشارات كبنود ضمن ميثاق سعد آباد 1937 وحلف بغداد 1955[2], ووقفت تركيا ضد الحركة التحررية الكوردية في العراق حيث حشدت

(1) د. جلال عبد الله معوض, صناعة القرار في تركيا والعلاقات العربية-التركية, مركز دراسات الوحدة العربية, بيروت, 1998, ص47 ؛ بيار مصطفى سيف الدين, تركيا وكوردستان العراق: الجاران الحائران, دار الزمان للطباعة والنشر والتوزيع, ط1, دمشق, 2009, ص157.

(2) للاطلاع على نص المعاهدة العراقية-البريطانية-التركية لعام 1926 وحلف بغداد 1955 ينظر: عوني عبدالرحمن السبعاوي, العلاقات العراقية التركية 1932-1958, مركز الدراسات التركية جامعة الموصل, موصل, 1986, ص 229-238, 308-313.

قواتها لضرب ثورة أيلول 1961, ولم تتراجع إلا بعد التحذير السوفيتي, وتجاهلت نداءات مصطفى البارزاني للحوار, كما عارضت اتفاقية 11 آذار 1970, وهاجم الجيش التركي في عام 1983 لضرب قوات الحزب الديمقراطي الكوردستاني في منطقة زاخو, وأثناء مفاوضات الحكومة المركزية مع الاتحاد الوطني الكوردستاني في عام 1984 لإحياء اتفاقية 11 آذار 1970, هدد وزير خارجية تركيا (خليفة اوغلو) العراق, بان أي تفاهم مع الكورد سيدفع تركيا على وقف خط النفط العراقي إلى ميناء جيهان بل وحتى إغلاق الحدود بوجه العراق[1]. وازداد تعقيد القضية الكوردية بعد ظهور الحركة التحررية الكوردية المسلحة مجدداً في تركيا بقيادة حزب العمال الكوردستاني[2], وفي عقد الثمانينات من القرن الماضي تعاونت الحكومتان العراقية والتركية من اجل القضاء على الحركات الكوردية على طرفي الحدود, حيث وقع الطرفان في تشرين الأول 1984 اتفاقية (المطاردة الحثيثة) التي تتيح بموجبها كل طرف لجيش الدولة الأخرى

(1) بيار مصطفى سيف الدين, المصدر السابق, ص140-141.

(2) تأسس حزب العمال الكوردستاني PKK في عام 1978 وفقاً لعقيدته الماركسية-اللينينية, ذو التوجهات القومية, وبدء منذ عام 1984 بشن العمليات العسكرية ضد القوات التركية من اجل قيام دولة كوردية مستقلة, وكانت تركيا تتهم سورية بتقديم الدعم له وإيواء زعيمه عبدالله أوجلان, وبعد توقيع اتفاقية اضنة الأمني بين تركيا وسوريا طردت الاخيرة زعيم الحزب وأغلقت معسكرات حزبه في البقاع اللبناني وتوقف عن دعمه, وتمكنت تركيا وبالتعاون مع الولايات المتحدة من إلقاء القبض على أوجلان في عام 1999, وبعد اعتقاله غير الحزب مطلبه من الاستقلال إلى الحكم الذاتي للكورد داخل تركيا, ويتخذ الحزب من جبل قنديل في كوردستان العراق قاعدة خلفية له, وأن كل من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي تعتبره ضمن التنظيمات الإرهابية. للمزيد ينظر: **عەبدوللا ئوجەلان, هەلبژاردە: دەرکەوتن لە نیشتمان وقوناغی نوێی بزاڤی بەرخودانمان, وەرگێڕان= =بروسك, له بلاوكراوەكانی pkk, 1993, بێی جهێ چاپێ ل ل**. 63-73 ؛ عبدالله اوج الان, الدفاع عن شعب: المرافعة المقدمة إلى محكمة حقوق الإنسان الأوربي, ترجمة: زاخو شيار, مؤسسة اوج الان, ط1, [د.م.], 2005, ص297-305.

بدخول أراضيها لعمق يصل إلى 10 كم^2 لضرب الثوار الكورد, ونفذت تركيا ثلاث عمليات عسكرية في عام 1987 بموجب الاتفاقية[1].

وبعد أحداث حرب الخليج الثانية عام 1991 وسيطرة كورد العراق على جزء من أراضيهم تحت الحماية الدولية, اشتركت تركيا في الجهد الدولي لتوفير ملاذ آمن للكورد في شمال العراق, ولكن حتى هذا الاشتراك جاء بعد أن تعهد دول الحلفاء ومنها الولايات المتحدة وبريطانيا لها بعدم السماح بقيام أي كيان سياسي كوردي, وكذلك كان لتفادي هجرة جماعية كوردية تجاه حدودها. وساعدت الظروف الداخلية في العراق لقيام كيان كوردي شبه مستقل إلا أن تركيا رفضت الاعتراف به, حيث كان لمقاطعة التركمان في إقليم كوردستان لانتخابات عام 1992 البرلمانية انعكاساً للموقف التركي الرسمي من الإقليم [2]. إلا انه يمكن القول بأن تركيا اعترفت ضمناً بالإقليم أو إنها اضطرت للتعامل مع كيان الأمر الواقع من خلال السماح للحزبين الديمقراطي الكوردستاني والاتحاد الوطني الكوردستاني بفتح ممثلياتها في أنقرة, واستقبال المسؤولين الكورد من قبل كبار القادة الأتراك, بالإضافة إلى التبادل التجاري مع الإقليم. وبدوره تعامل اقليم كوردستان مع تركيا لأهمية دورها باعتبارها المنفذ الانسب للإقليم تجاه العالم الخارجي بعد حصار الحكومة المركزية على الإقليم. كما أصبحت تركيا الوسيط الأكبر في الصراع الدائر بين الحزبين الكورديين اللذين خاضا اقتتالاً داخلياً, وكانت حصيلة وساطتها التوصل إلى اتفاقية أنقرة في عام 1996, والتي عززت النفوذ التركي في الإقليم سياسياً وعسكرياً, حيث اكتسبت تركيا بموجب الاتفاق وجوداً عسكرياً مقبولاً في المنطقة تحت حجة قوة مراقبة السلام, ولكن أظهرت تركيا فيما بعد تخوفها من الاتفاقية الجديدة للمصالحة بين الحزبين الكورديين التي رعت وأشرفت عليها الحكومة الأمريكية عرفت باتفاقية واشنطن في 17 أيلول 1998,

---

(1) د. وليد رضوان, العلاقات العربية التركية, ط1, شركة المطبوعات للتوزيع والنشر, بيروت, 2006, ص194 ؛ د. جلال عبدالله معوض, المصدر السابق, ص43.

(2) محمد إحسان, المصدر السابق, ص168 ؛ بيار مصطفى سيف الدين, المصدر السابق, ص143-144.

لأنها تضمنت إقراراً رسمياً من الإدارة الأمريكية بفيدرالية كوردستان, والحكومة التركية فسرته بأنه قد يؤدي إلى قيام دولة كوردية مستقبلاً, وكرد فعل على هذه التطورات بدأت الحكومة التركية بالتقارب مع حكومة بغداد وفتحت سفارتها فيها وأطلق عملية اجتياح عسكري جديد لشمال العراق[1].

وازداد التدخل التركي في كوردستان العراق في التسعينات من القرن الماضي تحت ذريعة محاربة قوات حزب العمال الكوردستاني ووصل الامر إلى حد التدخل العسكري[2], مبرراً ذلك بالاستناد إلى القانون الدولي حسب اتفاقية 1926 الموقعة بينها وبين بريطانيا كدولة انتداب على العراق, واتفاقية 1946 الموقعة بين تركيا والحكومة العراقية، فبنود اتفاقية 1926 تنص على أنه "في حال تخريب وحدة الأراضي العراقية يحق لتركيا التدخل في ولاية الموصل والأراضي المحيطة بها بمساحة 90 كم، كحماية لحياة أبناء عرقهم من خطر وتهديد الآخرين"[3], وتؤكد الحكومة التركية بأنها تركت ولاية الموصل وفق اتفاقية 1926 لعراق واحد موحد,

---

(1) د. وليد رضوان, المصدر السابق, ص329 ؛ بيار مصطفى سيف الدين, المصدر السابق, ص148-150.

(2) تمثلت العمليات العسكرية التركية منذ عام 1991 في القصف المدفعي والجوي بل واكبها تدخل عسكري كثيف إلى داخل إقليم كوردستان وتكرر في أعوام 1994-1995, وتوسعت العمليات وصارت أوسع نطاقاً وأطول في مداها الزمني ومنها عملية الفولاذ في عام 1995 التي استمرت نحو شهرين 21 وشارك فيها 30 ألف جندي تركي وتوغلوا أكثر من 40 كم2 في كوردستان, كما شهد عام 1997 عمليات برية وجوية حيث نفذ تركيا 13 عملية غزو و58 عملية قصف جوي و 38 عملية قصف مدفعي في عام 1997, وأكبرها عملية فولاذ 97 وبمشاركة 50 ألف جندي, وبقيت بعض هذه القوات لحد ألان موجودة في ثلاثة قواعد عسكرية دائمة (بامرني, **زريزه**, كانى ماسي) في محافظة دهوك يديرها حالياً حوالي 1500 جندي. للمزيد ينظر: إينغا روغ وهانس ريمشا, الأكراد أطراف في الصراعات الدائرة في العراق وضحايا لها, دراسة منشورة في المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد 868، بتاريخ 2007/12/31, ص15 ؛ د. جلال عبدالله معوض, المصدر السابق، ص 44-45 و 175-176.

(3) للاطلاع على نص المعاهدة العراقية-البريطانية-التركية لعام 1926 ينظر: عوني عبدالرحمن السبعاوي, المصدر السابق, ص 229-238.

حيث أنهم يفسرون قيام كيان فيدرالي كوردي على انه انقسام للدولة العراقية.

أدى احتلال العراق من قبل الولايات المتحدة في نيسان 2003, إلى إحداث تحول هائل في المعادلات الداخلية العراقية والإقليمية والدولية خصوصاً العلاقات التركية-العراقية, وعندما حاولت الإدارة الأمريكية إقناع الحكومة التركية بفتح الجبهة الشمالية للحرب على العراق واستخدام الأراضي التركية وقواعدها ومطاراتها أمام القوات الأمريكية مع المشاركة بـ 35 ألف جندي تركي في الحرب, مقابل وعود أمريكية لها تتمثل في إلغاء كافة ديونها العسكرية المستحقة على تركيا (والتي تبلغ 7 مليارات دولار) وإنهاء المشكلات المتعلقة بتوريد الأسلحة لتركيا, إلا أن تركيا ربطت مشاركتها بشروط ومنها بيان طبيعة دورها في الحرب، وعن مرحلة ما بعد الحرب وتسوياتها, وعدم السماح بإقامة كيان كوردي في شمال العراق، وحصول التركمان على نفس حقوق بقية الفصائل في حالة إقامة دولة فيدرالية، مع تعهد واشنطن بعدم تسليح الفصائل الكوردية بأسلحة ثقيلة، وعدم توفير حماية لحزب العمال الكوردستاني، وأن يتم السماح للقوات التركية بالتوغل إلى عمق 75 كيلومتراً داخل العراق، ذلك بالإضافة إلى المطالب بضرورة استحصال موافقة مجلس الأمن قبل ضرب العراق، ونصب درع صاروخي أمريكي داخل تركيا. وأمام الشروط التعجيزية التركية وعدم موافقة الولايات المتحدة على تلك الشروط, رفض البرلمان التركي السماح للولايات المتحدة بضرب العراق انطلاقاً من أراضيها, وتحولت الرؤية التركية إلي إدانة الاحتلال الأمريكي والتأكيد علي الحفاظ علي وحدة العراق لأنها كانت تخشى من تفتيت العراق وإنشاء دولة كوردية على حدودها الأمر الذي سيؤدي إلى تهديد أمنها القومي[1].

التغيرات السياسية على الساحة العراقية بعد عام 2003, ومنها صدور قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية في عام 2004, والدستور

(1) پەرویز رەحیم قادر ونە جات عەلی سلج, کاریگەریەکانی تورکیا لەسەر هەرێمی کوردستانی عێراق, دەزگای تۆێژینەوە وبلاوکردنەوەی موکریانی, چ1, هەولێر, 2010, ل 116-118.

العراقي لعام 2005, وإقرارهما بحقوق الكورد ومنها الفيدرالية والمادة 58 حول كركوك, قد أثارت حفيظة الحكومة التركية بحيث أعلن المتحدث باسم الحكومة التركية (جميل جيجك) عن رفض تركيا للقانون, وأكد بان مواده سوف لن تجعل من العراق مستقرة بل ستؤدي إلى مرحلة طويلة من عدم الاستقرار, وأكد المتحدث باسم الحكومة التركية نفس الشيء بالنسبة للدستور الدائم[1].

ومن ابرز القضايا التي أثارت تركيا بعد عام 2003, عندما سيطرت قوات البيشمركة على مدينتي كركوك والموصل وبعض المناطق الأخرى, والتاطير الدستوري لموضوع كركوك بموجب المادة 58 ثم المادة 140 في الدستور لتحديد مصيرها النهائي, ومنذ البداية تورطت تركيا بالتدخل في هذه القضية حيث احتجز جنود أميركيون في تموز 2003 عدداً من جنود القوات الخاصة التركية وأعضاء في الجبهة التركمانية العراقية في مدينة السليمانية, حيث كشفت فيما بعد أن السبب الحقيقي للاعتقال كان تورط تلك القوات في محاولة لاغتيال محافظ كركوك الكوردي عبدالرحمن مصطفى, وقيامهم باستنساخ أوراق حق الملكية لمدينتي كركوك والموصل وإرسالها إلى تركيا[2]. ومن الوسائل الأخرى التي انتهجتها تركيا للتأثير على سير الإحداث فيما يتعلق بملف المناطق المتنازع عليها هو التدخل العسكري, الأمر الذي ترفضه جميع القوى العراقية باستثناء الجبهة التركمانية العراقية, ففي تشرين الأول عام 2003 عندما تدهور الوضع الأمني في العراق طالبت الولايات المتحدة من الحكومة التركية إرسال جنودها للمساعدة على بسط الاستقرار إلا أن مجلس الحكم العراقي رفض المساعدة العسكرية التركية وبالتالي منع انتشار الجنود الأتراك في العراق[3].

---

(1) **هەفتینامەی گولان ژمارە** (475), 2004/3/11, **ل**6 " **روژنامەی خەبات, ژمارە** (1096), **یەکشەممە**, 2005/9/4.

(2) Henri J. Barkey, Turkey and Iraq The Perils (and Prospects) of Proximity, United States Institutes Of Peace, Special Report, no. 141, July 2005, p.10.

(3) Ibid. ,pp.12-13.

ومع اقتراب موعد الاستفتاء على مصير كركوك حسب المادة 140 من الدستور العراقي في نهاية عام 2007, وصدور قرار غير ملزم من مجلس الشيوخ الأمريكي في 2007/9/26 حول تقسيم العراق إلى ثلاثة أقاليم, وتزايد هجمات حزب العمال الكوردستاني ضد الجيش التركي, توترت العلاقات بين الحكومة التركية وإقليم كوردستان حيث اتهم رئيس الوزراء التركي (رجب طيب اردوغان) في 15 كانون الثاني 2007 حكومة الإقليم بمحاولة تغيير التركيبة الديموغرافية لمدينة كركوك عبر توطين الكورد فيها، وحذر من إجراء استفتاء لتحديد مصيرها, وفي 12 شباط 2007 هددت تركيا بإلغاء اتفاقية عام 1926 والتي تم بموجبها تسليم ولاية الموصل إلى الحكومة العراقية, وأعلن (عبدالله غول) وزير الخارجية التركي آنذاك, بأنه في حال تقسيم العراق سيترتب عليه إلغاء اتفاقية 1926 والتي ستدفع تركيا بموجبها إلى إعادة ضم ولاية الموصل إليها, وفي 2007/10/6 أكد الجنرال (ياشار بويوكاينت) رئيس أركان الجيش التركي عن رفضه لمشرع مجلس الشيوخ الأمريكي واعتبره تهديداً للأمن القومي التركي, كما اتهم حكومة الإقليم بدعم مقاتلي حزب العمال الكوردستاني, وهدد بالتوغل إلى داخل إقليم كوردستان, وأشارت مصادر في إقليم كوردستان في نيسان 2007 بوجود تحشدات تركية كبيرة على الحدود التركية مع إقليم كوردستان[1]، وما زاد من توتر الأجواء التصريحات التي أدلى بها مسعود البارزاني رئيس إقليم كوردستان في 6 نيسان 2007 في لقاء تلفزيوني مع قناة العربية وفيها حذر تركيا من التدخل في شان كركوك، وهدد بأنه إذا سمحت تركيا لنفسها التدخل في كركوك سوف نسمح لأنفسنا بالتدخل في إثارة القضية الكوردية في تركيا[2]. وقد سارعت الإدارة الأمريكية إلى التدخل لتقليل التصعيد بين الطرفين وأرسلت (ديفيد ساترفيلد) مستشار وزيرة الخارجية إلى أنقرة, الذي صرح بوجود حوار بين

---

(1) **للمزيد من التفاصيل ينظر: إينغا روغ وهانس ريمشل, المصدر السابق, ص 15 " نەوزاد عەبدوللا هێتوتی, سەرچاوەی پێشوو, ل 202 " هەفتینامەی گولان, ژمارە (622), 2007/2/12.**

(2) **گوڤاری 140, ژمارە (12), 2007/4/15.**

الأطراف الثلاثة لحل الأزمة بين الجانبين الكوردي والتركي. ورغم أن وزيرة الخارجية الأمريكية (كوندليزا رايس) قد وصفت تصريحات البارزاني بأنها غير مساعدة، إلا أن الإدارة الأمريكية حذرت تركيا من القيام بعملية عسكرية في كوردستان العراق[1].

ويظهر موقف الدولة التركية من موضوع كركوك بوضوح في التقرير الصادر من برلمانها في عام 2007 حول الأوضاع في شمال العراق, حيث أشارت إلى أن الكورد قاموا بتوطين 600 ألف كوردي داخل المدينة, ودعا إلى تأجيل الاستفتاء على كركوك لمدة عشر سنوات أخرى, كما اظهر التقرير التخوفات التركية من خطورة سيطرة الكورد على نفط كركوك, وبرر التقرير في دعوته إلى عدم إجراء الاستفتاء على مصير كركوك هذا العام لان ذلك سيؤدّي إلى إلحاق كركوك بإقليم كوردستان ممّا يضمن له مستقبلاً اقتصادياً يسهّل عليه الانفصال عن العراق وإقامة دولة مستقلّة, كما أن إلحاق كركوك بإقليم كوردستان سيزيد من احتمال نشوب حرب أهلية، لاستحالة قبول بقية سكانها من العرب والتركمان لذلك الوضع, وأشار التقرير إلى أن لتركيا الحق في استخدام القوة العسكرية لحماية الأقلية التركمانية في العراق في حال نشوب حرب أهلية[2].

وحاولت الحكومة التركية التغلغل بين الكتل السياسية العراقية لتغيير طبيعة السؤال الذي سيطرح في الاستفتاء من خلال استبدال خيار انضمام كركوك إلى إقليم كوردستان بسؤال آخر هو إعطاء كركوك وضعاً خاصاً على اعتبار أن الفكرة الجديدة ستحصل على أغلبية ساحقة من التأييد, أما خيار الانضمام إلى كوردستان ستكون نتيجتها تقسيميه على اعتبار أن المادة 140 لا تحدد طبيعة السؤال الذي سيطرح على الناخبين, وبالتالي جواز المقترح من الناحية الدستورية, وكذلك دعت تركيا إلى تمكين سكان

---

(1) جريدة الشرق الأوسط: جريدة العرب الدولية, العدد (10360), الثلاثاء 10 ابريل 2007.

(2) عبدالجليل زيد المرهون, تركيا وقضية كركوك, مقالة منشورة في جريدة الرياض اليومية, في 2007/4/13 متوفر على الرابط الآتي: http://www.alriyadh.com/2007/04/13/article241356.html , آخر زيارة في 2011/5/22.

العراق بأكملهم من التصويت على مستقبل كركوك[1] الأمر الذي سيترتب عليه حتمية رفض انضمام كركوك والمناطق المتنازعة الأخرى إلى كوردستان.

وبعد انتهاء المدة الزمنية المحددة لتنفيذ المادة 140 حسب الدستور في 31 كانون الأول 2007 وعدم تنفيذ الاستفتاء لتحديد مصيرها, رحبت تركيا بذلك, كما أعربت عن رضاها بموافقة القادة العراقيين على تأجيل الموعد لمدة ستة أشهر إلى 30 حزيران 2008, ومرة أخرى فرحت عندما انتهت فترة ستة أشهر التي مددت دون تنفيذ الاستفتاء[2].

على الرغم من التدخل العسكري التركي المستمر على الشريط الحدودي لضرب قواعد حزب العمال الكوردستاني, إلا انه لم يقابل بأي رد فعل دولي تجاه الإجراءات العسكرية التركية على الحدود بين البلدين, إلا أن أي تدخل عسكري لحسم كركوك والتي تلمح إليها الجهات الرسمية التركية بين وقت وآخر ستكون الحالة مختلفة, وطبقاً لحسابات الربح والخسارة فإن إقدام تركيا على عمل عسكري واسع النطاق يشمل كركوك والمدن الأخرى أمر غير مرجح، لان هناك عوائق دولية وداخلية, منها انه سيؤثر سلباً على العلاقات الأمريكية–التركية وستعرقل جهود انضمامها إلى الاتحاد الأوروبي, كما سيواجه مقاومة ما لا يقل عن مائة ألف من قوات البيشمركة اللذين يتمتعون بخبرة قتالية متوارثة وعالية، وهم يمتازون بمعنويات عالية إذا ما تواجهوا مع قوات برية تركية[3]. إلى جانب وقوف مقاتلي حزب العمال الكوردستاني والملايين من الجماهير الكوردية داخل تركيا مع كورد العراق, مما سيعرض الأمن الداخلي التركي للخطر, كما إن القيام بعمل عسكري واسع سيؤدي حتماً إلى استنزاف الاقتصاد التركي, وسيقضي على كل مؤشرات النمو التي حققتها حكومة العدالة والتنمية في السنوات السابقة.

---

(1) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص 250-251.

(2) The International Crisis Group, Turkey and Iraqi Kurds: Conflict or Cooperation ?, Middle East Report, N°81, Istanbul/Brussels, 13 November 2008, p. 20.

(3) Brendan O'Leary and David Bateman, Op. Cit., pp.14-15 .

حاولت الحكومة التركية, للخروج من هذا المأزق وأمام عدم قدرتها على التدخل العسكري المباشر في إقليم كوردستان لإيقاف سيطرة الكورد على كركوك, اتجهت نحو دعم القوى السياسية العراقية المعارضة لتطبيق المادة 140, ولاسيما حزب الدعوة والتيار الصدري والقوى السياسية التركمانية الشيعية, إلا أن مساعي تركيا فشلت في ذلك بسبب تهميش الطائفة الشيعية خلال الحكم العثماني الذي دام أربعة قرون, والموقف السلبي لتركيا تجاه سياسات نظام صدام حسين في حقبة الثمانينات والتسعينات من القرن الماضي, إلا أنها استمرت في مساعيها مع القوى العربية السنية التي تعارض المطالب الكوردية والتي تدرك في ذات الوقت طموحات الحكومة التركية بضم ولاية الموصل المستمرة. وهكذا لم تبقَ أمام تركيا سوى اللعب بالورقة التركمانية تحت ذريعة حماية بني جلدتها, على الرغم من أن القضية التركمانية جديدة نسبياً على تركيا حيث لم تبدأ في التعبير عن المطالبة بحقوقهم إثناء سيطرة حزب البعث على الحكم بين أعوام 1968-1991, وبدأت تهتم بقضايا التركمان بعد انسحاب الإدارة المركزية من المناطق الكوردية بعد عام 1991, حيث جمعت بعض القوى السياسية التركمانية تحت مظلة الجبهة التركمانية العراقية التي أصبحت أداة تركيا الرئيسية للتدخل في العراق, إلا أن الاهتمام التركي بورقة التركمان ازداد بعد عام 2003, عندما سيطرت القوات الكوردية على مدينة كركوك, وتيقنت بعدم قدرة الحكومة العراقية على إدارة المناطق الكوردية شبه المستقلة, ولهذا لجأت إلى البديل الأقرب وهم التركمان, وسعت بان تكون للأخير كلمة في تقرير مستقبل العراق عموماً ومستقبل كركوك خصوصاً من خلال دعم مشروع إقامة حكم ذاتي للتركمان في كركوك. وحاولت تركيا استغلال المسالة التركمانية لكبح طموحات الكورد حول كركوك وكذلك التدخل في شؤون الإقليم الكوردي بما يخدم مصلحتها. وأفرطت تركيا في البداية من الاعتماد على هذه المسالة, وقدر عدد التركمان في العراق ما يقارب ثلاثة ملايين تركماني أي حوالي 12% من مجموع السكان حسب التوقعات التركية[1]. إلا أن النتائج الضئيلة التي حصلت عليها

([1]) Henri J. Barkey, Turkey and Iraq The Perils (and Prospects) of Proximity, Op. Cit., p.6 ; The International Crisis Group, Turkey and

الجبهة التركمانية في انتخابات عام 2005, وانقسام التركمان إلى شيعة يشكلون نصف عدد التركمان في العراق وبعيدين عن التأثير التركي وسنة مع التوجه التركي, مع وجود قوى تركمانية تؤيد الكورد وتعارض تدخل أنقرة، كل ذلك دفعت تركيا لتعديل سياساتها وموقفها تجاه الجبهة, وقامت بمضاعفة جهودها للتأثير على التطورات في كوردستان من خلال تقوية علاقاتها الاقتصادية وتحسين روابطها مع القيادات الكوردية في الإقليم[1].

ومن العوامل والمتغيرات المؤثرة في العلاقات التركية-العراقية, هو العامل الاقتصادي, حيث أن الواقع الجغرافي يتحتم على تركيا التعامل مع إقليم كوردستان باعتبارها المنفذ إلى باقي العراق, كما أن الواقع الجغرافي لكوردستان يتحتم عليها التعامل مع تركيا باعتبارها بوابة دخولها إلى الأسواق الأوربية, ومنذ عام 2004 بدأ الانفتاح التركي الاقتصادي نحو الإقليم من خلال السياسة التي يقودها حزب العدالة والتنمية مع الدول المجاورة, ففي عام 2004 كان هناك أكثر من ألف شركة تركية تعمل في العراق واغلبها في إقليم كوردستان, حيث بلغ قيمة التبادل التجاري حوالي 2 مليار دولار في عام 2004[2]. وتنشط الشركات التركية في كوردستان خصوصاً في مجال البناء, كما أنها استثمرت في موارد النفط والغاز وهناك شركات تركية تدير صناعة النفط في كوردستان، ووقعت شركتا (pet oil) و(Genel Enerji) التركيتان عقوداً للتنقيب عن النفط مع حكومة إقليم كوردستان[3]. حيث أن الأهمية النفطية الكبيرة التي تتمتع بها كوردستان أدت إلى تغيير جوهري في سياسة أنقرة تجاه قانون النفط والغاز في العراق, ففي السابق وقفت أنقرة إلى جانب بغداد ضد حكومة كوردستان في نزاعهما على قانون النفط والغاز، إلا أنها بدأت تميل إلى جانب الكورد بعد أن فشلت مساعي بغداد في إيجاد حلول ترضي الطرفين حول القانون

Iraqi Kurds: Conflict or Cooperation ?, Op. Cit., p.p. 16-17.

([1]) The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: The Brewing Battle over Kirkuk, Op. Cit., p. 21.

([2]) The International Crisis Group, Iraq: Allaying Turkey's Fears Over Kurdish Ambitions, Middle East Report, N°35, Ankara/Amman/Brussels, 26 January 2005, p. 16.

(3) The International Crisis Group, Turkey and Iraqi Kurds: Conflict or Cooperation ?, Op. Cit. p.14.

المذكور, وفي عام 2009 بدأت تركيا في استيراد النفط مباشرة من كوردستان، والتقارير التي تؤكد على احتمال وجود كميات كبيرة من الغاز وإنتاجه في كوردستان وتوصيله لتغذية خط أنابيب نابوكو في المستقبل, يفترض زيادة الواردات بالنسبة لهم[1].

وازدادت مساهمة الشركات التركية في كوردستان, فبحلول عام 2007 بلغ استثمار الشركات التركية حوالي خمسة مليار دولار, إلى جانب وجود آلاف من العمال الأتراك في الإقليم, إلا أن هذا العام شهد توترات سياسية بين الطرفين نتيجة لاقتراب موعد الاستفتاء على مصير المناطق المتنازع عليها, وازدياد هجمات حزب العمال الكوردستاني على الجيش التركي, وهددت تركيا بفرض عقوبات اقتصادية على كوردستان حيث أغلقت مجالها الجوي أمامها, إلا أنه بحلول عام 2008 أعادت انتعاش التجارة بين الطرفين[2]. واستمر تحسن العلاقات الاقتصادية بين الطرفين حيث وصل حجم التبادل التجاري بين العراق وتركيا في عام 2010 إلى 10 مليار دولار كما تشير المؤشرات الاقتصادية[3]. ومع كل هذه المؤشرات الجيدة في العلاقات بين الطرفين إلا أن تركيا مازالت غير راغبة في قيام كيان كوردي يكتسب سيطرة مطلقة على موارد كركوك النفطية, وإن أي استيلاء كوردي على كركوك سواء بموجب القانون أو بالقوة، أو بأية طريقة كانت يبقى خطاً أحمراً بالنسبة لتركيا, كما أن الأوساط القومية التركية تدعو باستمرار إلى عزل الإقليم اقتصادياً, ودعوا إلى إيقاف التجارة والاستثمار التركي في كوردستان وإغلاق بوابة الخابور الحدودية وفتح نقطة عبور حدودية جديدة إلى العراق من خلال سوريا دون المرور من كوردستان, وإيقاف تصدير السلع التركية والتي تمثل 80% من تجارة كوردستان

([1]) Henri J. Barkey, Turkey's New Engagement in Iraq: Embracing Iraqi Kurdistan, The United States Institute of Peace, Special Report, no. 237, May 2010, p.6.

([2]) Lydia Khalil, Op. Cit., p.p. 33-34.

(3) للمزيد ينظر: التبادل التجاري بين العراق وتركيا يصل إلى 12 مليار دولار، خبر منشور في موقع وكالة اكانيوز الإخباري وعلى الرابط التالي:/http://www.aknews.com/ar/aknews/2/235609 , آخر زيارة في 2011/5/24.

العراق, ففي نظرهم أن تشجيع التطور الاقتصادي للإقليم سيقوي أسس قيام دولة كوردية مستقلة[1].

ان العامل الاقتصادي اثر إيجاباً على العلاقات بين الطرفين وان التوجه العام لدى الطرفين هو نحو تحسين تلك العلاقات, كما أنَّ المنازعات التي قد تنشأ بين بغداد وأربيل حول تصدير النفط قد تضع أنقرة في وضع صعب, وإذا أصر الكورد على تصدير النفط والغاز فأنهم ليس لديهم طريق غير تصديرها عبر تركيا والأخيرة تفضل الخيار الكوردي حالياً, في حين أن لدى بغداد بدائل أخرى غير تركيا.

وشدد رئيس الوزراء التركي رجب طيب اردوغان أثناء زيارته إلى إقليم كوردستان في 2011/3/29 على تطور العلاقات بين تركيا والإقليم, وأشار في خطاب افتتاح مطار اربيل الدولي إلى أن لتركيا علاقات تاريخية مع الإقليم ويتطلعون إلى علاقات أفضل في المستقبل[2], وافتتاحه لقنصلية بلاده في أربيل كانت الخطوة الأكثر دراماتيكية التي تعبر عن التغيير الجذري لسياسته تجاه الإقليم, الأمر الذي يمكن تفسيره على أنه اعتراف صريح من جانب أنقرة بالهيكل الاتحادي للعراق، وبحكومة إقليم كوردستان.

ومما سبق يظهر لنا أن ثوابت السياسة الخارجية التركية تجاه العراق تتمثل في الحيلولة دون تقسيم العراق علي أساس طائفي أو عرقي خشية من أن يؤدي إلى ظهور دولة كوردية مستقلة, وعدم ضم كركوك إلى كوردستان سواء بالاستفتاء أو بالقوة, وكذلك تصفية حزب العمال الكوردستاني وحرمانه من إيجاد ملاذ امن له في جبال كوردستان العراق, والدفاع عن حقوق الأقلية التركمانية, وحماية مصالحها الاقتصادية, ومن خلال متابعة السياسة التركية حيال العراق وكوردستان نجد بان لتركيا مصالح حيوية وخطوط حمراء متغيرة, حيث خطت خطوات كبيرة بقبولها قيام الترتيبات الفيدرالية لكورد العراق التي كانت تعتبرها إلى وقت قريب من المحرمات, كما أن التجارة والعلاقات الاقتصادية ساهمت في توثيق

([1]) The International Crisis Group, Turkey and Iraqi Kurds: Conflict or Cooperation ?, Op. Cit., p. 13.

(2) للاطلاع على خطاب رئيس الوزراء التركي رجب طيب اردوغان في افتتاح مطار اربيل الدولي بتاريخ 2011/3/29 ينظر: **روژنامەی کوردستانی نوێ ژمارە** (5440)، **سلی بیستەم لە روژی چوار شەممە** 2011/3/30.

علاقاتها مع كوردستان. وتسعى تركيا جاهداً للحيلولة دون ضم كركوك إلى كوردستان, لان وفرة الموارد النفطية فيها ستقوي حكومة إقليم كوردستان وبالتالي قد تشجعها على إعلان الاستقلال عن العراق, وبدوره ستؤثر في تأجيج المشاعر القومية لدى الكورد في جنوب شرق تركيا, لان الرخاء الاقتصادي في إقليم كوردستان يقابله تدنياً في المستوى المعيشي لدى الكورد في الجانب التركي, وبذلك فان الساسة الأتراك يتخوفون من هذا التناقض بين الطرفين الذي قد يلهب مشاعر الانفصال لدى سكانها الكورد وبالتالي يزعزع أمنها وكيانها ووحدتها, ولهذه الأسباب جميعا تعتبر تركيا بان قيام دولة كوردية في شمال العراق يضم كركوك خطاً احمراً لا يمكن السكوت أو القبول به. ولتحقيق مصالحها في العراق مارست تركيا العديد من الوسائل التي تراوحت ما بين خيار الضغط الدبلوماسي على الولايات المتحدة والحكومة العراقية وحتى على حكومة إقليم كوردستان, وتوحيد الموقف الإقليمي ضد الكورد خاصة موقف سوريا وإيران, وبين الخيار العسكري غالباً والتهديدات الاقتصادية في بعض الأحيان, ودعم القوى العراقية التي تعارض ضم كركوك والمناطق الأخرى إلى كوردستان, كل هذه الوسائل وقفت عائقاً أمام حل قضية المناطق المتنازع عليها, حيث يمكننا القول بأنه لولا الضغوط التركية لتمكن من تسوية وضع هذه المناطق لصالح الكورد حيث وقعت المنطقة تحت سيطرة قوات البيشمركة وان الضغوطات التركية كان السبب الرئيسي لانسحابها الجزئي من هذه المناطق, وهكذا فأن الضغوط التركية على الأطراف المختلفة أبقيت القضية معلقة, لتأخذ بعد ذلك طابعاً دستورياً وان الضغوطات التركية إلى جانب عوامل أخرى حالت دون حل القضية وفقاً للدستور, وسيظل لتركيا دور كبير في رسم الحلول لهذه المشكلة خاصة ولديها نقاط قوة منها وجود الجيب التركماني في هذه المناطق وثقل تركيا القوي على المسرح الدولي وخاصة علاقاتها القوية مع الولايات المتحدة ودورها في حلف ناتو ودورها الاقتصادي الحيوي لكوردستان وتأكيد طروحاتها من قبل مكونات العراق والحكومة العراقية وارتباط الدولتين بتفاهمات واتفاقات أمنية قديمة.

المطلب الثاني: التدخـــل الإيـــرانـــي

تعتبر الجمهورية الإسلامية الإيرانية من إحدى أكثر القوى الإقليمية تأثيراً على سير الأحداث في الساحة الإقليمية, ولكونها دولة جارة للعراق

وتمتلك حدوداً شاسعة معها, وتمارس دوراً كبيراً وفعالاً في توجيه وسير الإحداث والقضايا المختلفة في العراق, وتربطها بالعراق مجموعة من المصالح والأهداف الإستراتيجية المشتركة والمتناقضة, ولعل من أبرزها تتمثل في:

1- الحفاظ على وحدة العراق تحت سيطرة القوى الشيعية.
2- الحيلولة دون قيام دولة كوردية.
3- القضاء على الحركات المسلحة المناوئة لها في العراق.
4- الوصول إلى العتبات الشيعية المقدسة في النجف وكربلاء.
5- حماية مصالحها الاقتصادية.

شهدت العلاقات بين إيران والعراق سلسلة من الحروب والصراعات منذ قيام الدولة الصفوية عام 1501 مع الدولة العثمانية عندما كان العراق جزءاً منها, إلا أنه تربط البلدين مجموعة من المسائل الحيوية تدفعهما إلى التعاون في سبيل توحد جهودهما للوقوف بوجه المخاطر التي تهدد أمنهما القومي, ولعل من ابرز الهواجس التي تشغل بال الطرفين تتمثل بالقضية الكوردية, وظلت المشكلة قائمة منذ عهد الدولة الصفوية واستمر في ظل الدولة الإيرانية الحديثة, وبقيت من دون حل حتى قيام النظام الإسلامي في إيران عام 1979, شانها في ذلك شان العراق وتركيا وسوريا, ومنذ تقسيم كوردستان فيما بين الدول المذكورة, تعاونوا فيما بينهم من اجل القضاء على الحركة التحررية الكوردية, وتجلى هذا التعاون في بنود ميثاق سعد آباد في عام 1937 عندما نصت المادة السابعة التي تشير إلى توثيق الجهود لاتخاذ التدابير اللازمة ضد أي تنظيم سياسي أو تحرك مسلح كوردي[1], كما تم عقد حلف بغداد بين تركيا والعراق في عام 1955, ثم انظم إليه إيران ودول أخرى, والذي أشار البند الأول منه بشكل غير مباشر إلى استهداف الحركة التحررية الكوردية[2].

---

(1) للاطلاع على نص ميثاق سعد آباد ينظر: روبرت اولسن, المسالة الكوردية في العلاقات-التركية الإيرانية, ترجمة: محمد أحسان رمضان, دار اراس للطباعة والنشر, ط1, اربيل, 2001, ص100-104.

(2) **نەوزاد عەبدوللا هێتوتی, سەرچاوەی پێشوو, ل** 77.

تعاملت الدولة الإيرانية مع القضية الكوردية في العراق وفقاً لمصالحها ولأهداف تكتيكية حيث دعمت الثورة الكوردية في العراق تارة, وتعاونت مع العراق من اجل القضاء عليها تارات أخرى, فمن اجل الضغط على الحكومة العراقية دعمت الثورة الكوردية منذ عام 1961 حتى عام 1975 عندما اتفقت الطرفان بموجب اتفاقية الجزائر في 1975/3/6 بان توقف دعمها للقوات الكوردية مقابل تنازل العراق عن نصف مياه شط العرب[1]. واستمرت هذه السياسة في عقد الثمانينات من القرن الماضي, عندما لجأ العراق أيضاً إليها ضد إيران كدعمها للحزب الديمقراطي الكوردستاني-إيران ومنظمة مجاهدي خلق, التي قابلها دعم إيراني للثورة الكوردية في العراق أثناء الحرب العراقية-الإيرانية[2].

وبعد حرب الخليج الثانية والمستجدات التي حصلت على الساحة الإقليمية, ومنها ظهور كيان شبه مستقل لكورد العراق, أظهرت إيران تخوفها من الوضع الجديد ولاسيما تحسن العلاقات الأمريكية الكوردية واعتبرتها خطة أمريكية لتقسيم المنطقة, وهذا جاء نتيجة لخلافاتها مع واشنطن في وقت كانت الأخيرة تحمي الكورد من الحكومة العراقية وخشيت من أن يتحول هذا الكيان إلى ملاذ آمن للجماعات الإيرانية المعارضة[3]. وعقب قرار برلمان كوردستان حول الفيدرالية أشار (علي اكبر ولايتي) وزير خارجية إيران آنذاك بان الدول الغربية تعرض المنطقة للخطر من خلال التدخل في المنطقة, كالقضية الكوردية ودعمها بخلق كيان مستقل في شمال العراق وبالتالي يجب الوقوف بوجه التدخل الغربي, وان الحفاظ على سيادة العراق أمر ضروري للدول العربية والإسلامية[4].

ورداً على التطورات الداخلية في العراق ولاسيما القضية الكوردية التي ستؤثر سلباً على الاستقرار الداخلي لبلدانهم, اجتمعت الدول الثلاثة (إيران-تركيا-سوريا) على مستوى وزراء الخارجية لمتابعة التطورات المستجدة على الساحة العراقية لاتخاذ موقف موحد إزاء هذه المستجدات,

---

(1) محمد صالح عقراوي, المصدر السابق, ص210.

(2) مثنى أمين قادر, قضايا القوميات وأثرها على العلاقات الدولية: القضية الكوردية نموذجاً, مركز كوردستان للدراسات الإستراتيجية, السليمانية, 2003, ص135.

(3) روبرت اولسن, المصدر السابق, ص62.

(4) **نەوزاد عەبدوللا هێتوتی, سەرچاوەی پێشوو, ل** 86.

وابتداءاً من عام 1992 عقدت عدة اجتماعات في عواصم الدول الثلاثة, واستمرت طيلة عقد التسعينات, واجتمع وزراء الخارجية للدول الثلاثة في عام 1995, وأصدروا بياناً أكدوا فيها على معارضتهم لتقسيم العراق ومحاربة الإرهاب, وأعربوا عن قلقهم أيضاً حول تكديس السلاح في كوردستان العراق, وعقدت عدة بروتوكولات مشتركة ركزت حول توحيد الجهود للقضاء على أي نشاط كوردي في البلدان الأربعة[1].

كما كان لإيران دور سلبي في النزاع الكوردي الداخلي في عقد التسعينات, حيث كانت تدعم طرفاً ضد الآخر, بل أكثر من ذلك أرسلت قواتها (باسداران) في عام 1996 ونفذت عمليات بعمق 50 كم داخل ارض كوردستان, كل هذا من اجل إضعاف الكيان الفيدرالي الكوردي الذي كان يقلق طهران وقد يتحول إلى دولة مستقلة مستقبلاً, وبالتالي قد تثير المشاعر القومية لدى كورد إيران, وبهذا الخصوص صرح رئيس الجمهورية الإيرانية هاشم رفسنجاني في عام 1994 بان إقامة دولة كوردية مستقلة هي من المستحيلات[2].

تصاعدت اللهجة الأمريكية ضد الإرهاب بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 وأشار الرئيس الأمريكي جورج بوش في خطاب (حالة الاتحاد) في يناير 2002 إلى (دول محور الشر) التي تمثل بالعراق وإيران وكوريا الشمالية[3], وبعد أن أصبح العراق هدفاً لضربة أمريكية, جاء الموقف الإيراني متردداً, فمن ناحية كانت ترغب بإنهاء حكم صدام حسين, إلا أنها بالمقابل كانت تشعر بقلق على إقدام الولايات المتحدة بضرب العراق لعدة أسباب منها بأنها كانت مصنفة أمريكياً ضمن دول محور الشر, وخشيتها من تواجد عسكري أمريكي مجاور لها في حال سقوط صدام حسين, أو وجود حكومة عراقية موالية للولايات المتحدة, مما يعد تهديداً لأمنها القومي, لذلك أرادت إبعاد شبح الحرب عن المنطقة, واتجهت نحو رفض

---

(1) مثنى أمين قادر, المصدر السابق, ص137 ؛ روبرت اولسن, المصدر السابق, ص 66- 67.

(2) محمد إحسان, المصدر السابق, ص187.

(3) The International Crisis Group, Iran In Iraq: How Much Influence ?, Middle East Report, N°38, Amman/Brussels, 21 March 2005, p.9.

الحرب على العراق، حيث أكد الرئيس الإيراني آنذاك (محمد خاتمي) على رفض بلاده توجيه ضربة عسكرية للعراق أو التدخل في شؤونه الداخلية, وأكد وزير خارجيتها (كمال خرازي) بان طهران تدين مسبقا أي هجوم على بغداد[1]. وبعد أن أصبح التهديد الأمريكي للعراق حقيقة ودخلت القوات الأمريكية إلى العراق وأسقطت النظام في 2003/4/9, بدأت طهران تعد لمواجهة المخطط الأمريكي وإفشاله في العراق والمنطقة, ولتحقيق أهدافها مارست إيران دوراً سلبياً في العراق, حيث تشير التقارير إلى أن (جيش القدس) التابع للحرس الثوري الإسلامي الإيراني, مارس دوراً سلبياً في العراق, من خلال تقديم الدعم على شكل الأسلحة والتمويل للمجاميع الإرهابية أو للمليشيات المعارضة للوجود الأمريكي في العراق[2].

ومن ابرز الأهداف الإيرانية في العراق تتمثل في الحفاظ على وحدة العراق وبقيادة شيعية, وفي ذلك إشارة إلى عدم إفساح المجال أمام ظهور دولة كوردية, والتي ستؤدي بالنتيجة إلى إثارة المشاعر القومية الكوردية فيها والتي تشكل ما يقارب 10% من سكانها البالغ عددهم 96 مليون نسمة [3] أو تشجيعهم على السعي لتحسين وضعهم السياسي هناك, لذلك لا تستطيع طهران أن تقلل من شأن الأثر المحتمل لإنشاء دولة كوردية مستقلة في العراق على سكانها الكورد. وترغب إيران بوجود حكومة عراقية مركزية قوية بما فيه الكفاية للحفاظ على وحدة البلد, ولكن ضعيفة لدرجة لا تستطيع معها أن تشكل خطراً عليها وتفضل إيران أن تكون الحكومة في

---

(1) غادة محمد سالم, الدور الإقليمي لمصر وإيران تجاه قضايا الشرق الأوسط, بحث منشور على الرابط التالي:
http://www.democraticac.com/ar/2009-10-18-12-22-02/3239-2010-07-26-09-56-06 ,
آخر زيارة في 2011/5/29.

(2) Anthony H. Cordesman, Barriers to Reconciliation in Iraq Tensions Between Sunnis Shi'ites and Kurds: and The Role of External Powers, February 23 2010, p.p. 80-81, Research published at link: http://www.offiziere.ch/wp-content/uploads/CSIS_BarriersToReconciliation_Iraq.pdf , last visited 30/5/2011.

(3) The International Crisis Group, Iran In Iraq: How Much Influence ?, Op. Cit., p.10.

بغداد خاضعة للقوى الشيعية المرتبطة بها, لأنه حسب اعتقادها بان الشيعة لن يحاربوا الشيعة[1].

امتازت سياسة الجمهورية الإسلامية الإيرانية تجاه إقليم كوردستان اتجاهاً مغايراً لتركيا فاعترفت بإقليم كوردستان وفتحت منذ عام 2007 قنصليتان في الإقليم احدهما في اربيل والآخر في السليمانية[2], إلا انه مع ذلك ما يزيد من المخاوف الإيرانية حيال الكورد في العراق, هي العلاقات الوثيقة التي تربط القيادات الكوردية بالإدارة الأمريكية, لاسيما بعد سقوط النظام العراقي عام 2003, ولتحقيق أهدافها الإستراتيجية في العراق والوقوف بوجه التطلعات الكوردية حول المناطق المتنازع عليها, تسعى حكومة إيران الاستفادة من القوى الشيعية المؤثرة على الساحة السياسية منها (حزب الدعوة والمجلس الإسلامي الأعلى والتيار الصدري) والتأثير عليها من اجل تحقيق ما تصبو إليها, ويرجع مماطلة رئيس الوزراء السابق إبراهيم الجعفري وبعده نوري المالكي في تنفيذ المادة 58 من قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية, ومن ثم المادة 140 من الدستور إلى الدور السلبي للقيادة الإيرانية من تنفيذ ما جاء فيها.

وأمام سياسة إيران المنحازة للطائفة الشيعية والعمل على إضعاف الدور السني في العراق من خلال دعمها للقوى الشيعية وتعظيم نفوذها, أظهرت القوى العراقية السنية وبعض القيادات العربية الموالية لها عن مخاوفها, حيث عبر ملك الأردن (عبدالله الثاني) عن مخاوفه من تعاظم الدور والنفوذ الإيراني في العراق الذي قد ينتقل إلى باقي دول المنطقة، ويمكن أن يؤدي إلى نشوء (هلال شيعي) يتكون من حكومات وحركات يسيطر عليها الشيعة, ويمتد من العراق إلى سوريا ولبنان والخليج، وبالتالي سيغير ميزان القوى التقليدي بين الشيعة والسّنة، ويخلق تحديات جديدة لمصالح الولايات المتحدة وحلفائها من الدول العربية[3].

([1]) Ibid. , p. 10 .

(2) إينغا روغ وهانس ريمشا, المصدر السابق, ص16.

([3]) The International Crisis Group, Iran In Iraq: How Much Influence ?, Op. Cit., p.1.

ومن المبررات الأخرى للقيادة الإيرانية في تدخلها بالشأن العراقي الداخلي, هي وجود حركات وأحزاب سياسية معارضة لها داخل العراق وكوردستان, منها قوات منظمة مجاهدي خلق في معسكر أشرف في محافظة ديالى, بالإضافة إلى وجود قواعد لبعض الأحزاب الكوردية الإيرانية المعارضة للنظام داخل كوردستان, منها حزب الحياة الحرة لكوردستان, الحزب الديمقراطي الكوردستاني-إيران وحزب كومه له الكوردي, والتي غالباً ما تقوم إيران بمحاربتها بعمليات عسكرية محدودة على الحدود مع العراق, وفي بعض الأحيان تشترك مع القوات التركية لضرب قواعدها داخل كوردستان العراق, وقد أعرب الرئيس الإيراني (محمد احمدي نجاد) في 3 تشرين الثاني 2007, عن استعداد بلاده لمساندة القوات التركية في ضرب قواعد حزب العمال الكوردستاني وحزب الحياة الحرة لكوردستان[1], وقد اعترف الجنرال (ايلكر باشبوك) قائد القوات البرية التركية بهذا التعاون المشترك بين البلدين في شتى المجالات العسكرية والاستخبارية[2]. ومن جانب آخر, اتهمت الحكومة الإيرانية من قبل الولايات المتحدة بأنها تقوم بتمويل ومساندة جماعة (أنصار الإسلام) المتطرفة, التي نفذت عددًا من الأعمال التخريبية والاغتيالات ضد القيادة الكوردية، وهي تعارض تواجد القوات الأمريكية في العراق, وقد تعرضت قواعده المتمركزة في المنطقة الجبلية في اقصى شمال شرق محافظة السليمانية إلى ضربات قوية من قبل القوات الأمريكية والكوردية المشتركة في آذار 2003[3], وأبعدت كلياً من المنطقة واتجهت نحو إيران.

أما على الجانب الاقتصادي, فقد حاولت الحكومة الإيرانية أن تجد لها منفذاً اقتصادياً واستثمارياً قوياً يستطيع منافسة الشركات التركية في العراق وكوردستان, وتوسعت استثماراتها وتبادلها التجاري ولاسيما في مجال الإنشاءات والاتصالات، وبدورها شجعت القيادة الكوردية ذلك[4].

---

(1) The International Crisis Group, Turkey and Iraqi Kurds: Conflict or Cooperation ?, Op. Cit., p.5.

(2) Henri J. Barkey, Turkey's New Engagement in Iraq: Embracing Iraqi Kurdistan, Op. Cit.

(3) The International Crisis Group, Iran In Iraq: How Much Influence ?, Op. Cit., p.p. 21-22.

(4) The International Crisis Group, Iran In Iraq: How Much Influence ?, Op. Cit., p. 20.

استغلت إيران كل هذه الوسائل لتحقيق أهدافها في العراق, للحيلولة دون ضم المناطق المتنازع عليها إلى إقليم كوردستان, واشتركت مع الدول المجاورة في اجتماعات دورية لدراسة مستجدات الموقف فيما يتعلق باهتماماتها المشتركة مع هذه الدول في العراق, ومع اقتراب موعد الاستفتاء على تحديد مصير كركوك دعا وزير الخارجية الإيراني (منوشهر متكي), في اجتماع دول جيران العراق في اسطنبول في تشرين الثاني 2007, إلى إرجاء الاستفتاء المزمع إقامته في تلك السنة لمدة عامين[1].

يبدو مما سبق, بأن للقيادة الإيرانية أهدافاً إستراتيجية وتكتيكية في العراق, فهي تحاول القضاء على الحركات المسلحة المناوئة لها داخل العراق مثل حزب الحياة الحرة الكوردستاني (**بـژاك**) ومنظمة مجاهدي خلق, وكذلك تحاول بشتى الطرق على تقييد نفوذ الطائفة العربية السنية الموالية للدول العربية ذات التوجه المعارض للنظام الإيراني وسياساته في المنطقة لإبعاد خطر ومعارضة هذه النظم العربية عن إيران. وهي بالمقابل تدعم بكل الوسائل القوى الشيعية الموالية لها لتحقيق موطئ قدم لها تستطيع من خلالها التأثير والتحكم بسياسة البلاد الداخلية والخارجية وبالتالي تحقيق أهدافها من خلالها. وتحاول إيران الوصول إلى المراقد المقدسة لدى الشيعة في النجف وكربلاء وبغداد والكوفة من خلال هذه القوى وعبر المؤسسة الدينية الشيعية في النجف. وتعبر القيادة الإيرانية دوماً عن اهتمامها بالشأن الداخلي العراقي, وهي تبدي قلقها عن ما تتعرض له المناطق المتنازع عليها من مشكلات ومخاطر, وتلجا إلى أسلوب الحوار والمفاوضات مع القيادة الكوردية وتحاول إقناع الأخيرة والضغط عليها للعودة إلى الحلول التي تعرضها الحكومة الاتحادية باعتبارها بأيدي قوى شيعية موالية لها, وهي تحاول أيضاً إقناع القيادة الكوردية بالابتعاد عن توجهات الاستقلال وتطالبهم بالحصول على تمثيل مناسب ومؤثر في الحكومة الاتحادية في العراق.

وتُعتبر إيران طرفاً قوياً ومؤثرا على الحالة الكوردية وقضية كركوك, وتدرك جيداً بان سيطرة الكورد على كركوك والمناطق الأخرى ستحولهم إلى قوة سياسية واقتصادية كبيرة في المنطقة, ولذلك استخدمت

---

(1) للمزيد ينظر: إيران تتدخل في أزمة كركوك, خبر منشور على الرابط التالي:

http://www.middle-east-online.com/?id=54261 , آخر زيارة في 2011/5/31.

نفوذها لدى الأحزاب الشيعية لعرقلة تنفيذ المادة 140, وكذلك العمل على منع الكورد من تحقيق طموحاته. وكانت القوى الشيعية الموالية لإيران تحاول تأجيل البت في قضية كركوك وتنفيذ المادة 58 من قانون إدارة الدولة المؤقت لعام 2004 التي أخذت لها مكانا في دستور عام 2005, وكانت ذريعتهم هو أن قضية كركوك لا تحسم في ظرف طارئ، أو في عهد حكومة انتقالية بل من خلال حالة مستقرة ودستور وبرلمان دائمين, وحتى بعد صدور دستور عام 2005 وجدنا نفس المماطلة من قبل تلك القوى, كما أن المعارضة الكبيرة التي أبداها التيار الصدري جاءت بضغوط إيرانية عندما دفعت به إيران إلى معارضة تنفيذ المادة 140 من الدستور العراقي. واليوم نجد بان السياسات الإيرانية ومن خلال الوسائل المختلفة أصبحت من إحدى العوامل التي اثرت سلبا بشكل او باخر على حل قضية المناطق المتنازع عليها.

المطلب الثالث: تدخل الدول العربية

إنَّ اغلب الدول العربية لها رؤية شبه متقاربة في الموقف إزاء الوضع في العراق, حيث يعتبرون أرض العراق جزءاً من الوطن العربي وشعبها جزءاً من الأمة العربية, وبالتالي لابد من المحافظة على طابعها العربي وربطها بالوطن الكبير واعتبار العراق حامياً لبوابتها الشرقية, وبالتالي النظر إلى القضية الكوردية ضمن إطار الأمن القومي العربي ومصالح الدول العربية, وتاريخياً نجد بان هذه الدول لم تلتفت إلى هذه القضية باعتبارها إحدى أهم القضايا التي تعاني منها دولتان عربيتان (سوريا والعراق), باستثناء مواقف محددة لم ترقِ إلى مستوى إيجاد حل جذري للقضية, وكان استقبال الرئيس المصري (جمال عبد الناصر) للقائد الكوردي (ملا مصطفى البارزاني) في 4 تشرين الاول 1958 وممثله (جلال الطالباني) في ربيع 1963 وتأكيده على حل القضية الكوردية بالطرق السلمية, وتصريحه حول حقيقة وجود الشعب الكوردي كحقيقة وجود نهر النيل, وبث إذاعة صوت العرب من القاهرة لأول مرة مدة

محددة من بثها اليومي باللغة الكوردية في عام 1958, كان موقفاً جيداً قلما يتكرر لدى القادة العرب, هذا إلى جانب أن دوافعه كانت بسبب معاداته للأحلاف الغربية مثل حلف بغداد, وبالتالي كان يريد إثارة القضية الكوردية في دول الحلف (العراق إيران وتركيا), بالإضافة إلى صراعه مع عبدالكريم قاسم بعد ضرب الأخير للقوميين والناصريين في العراق[1], كما أن توجهه العام تمثل في فصل القضية الكوردية في العراق وسوريا عن مثيلاتها في إيران وتركيا أي ازدواجية الموقف من نفس القضية والنظر إلى الكورد كأقلية لها حقوق محدودة. وبالمقابل نجد أن بعض الأنظمة العربية الأخرى شبهوا القضية الكوردية بالادعاءات الإسرائيلية, حيث شبه (الملك حسين) ملك الأردن مطالب الكورد بالحكم الذاتي بالدعاوى الإسرائيلية[2]. بل أكثر من ذلك وصل الأمر في بعض الأحيان إلى تعاون الدول العربية للقضاء على الحركة التحررية الكوردية في العراق حيث أرسلت الحكومة السورية في عام 1963 فرقة عسكرية مكونة من 5000 جندي للقتال إلى جانب القوات العراقية ضد الثورة الكوردية[3]. وكان الموقف العربي سلبياً من الكورد عندما ساهمت كل من مصر والجزائر والأردن والمغرب لتقريب وجهات نظر بين إيران والعراق التي أدت إلى عقد اتفاقية الجزائر عام 1975, فالحكومة الجزائرية كانت تدعم الاتفاقية لان لديها مشكلة البربر التي هي شبيهة بالقضية الكوردية, وحتى منظمة أوبك كانت تدعم الاتفاقية لان أي خلاف إيراني عراقي سيؤثر سلباً على سياسات المنظمة[4]. ومن المواقف المؤيدة للكورد يتمثل في موقف الرئيس الليبي السابق (معمر القذافي) الذي أبدى في مناسبات عدة تأييده لحقوق الشعب الكوردي[5], ولكن دون أن يُطرح هذا الموقف في إطار مؤسسي

---

(1) مثنى أمين قادر, المصدر السابق, ص160-161.

(2) المصدر نفسه, ص158-159.

(3) منذر الموصلي, القضية الكوردية في العراق: البعث والأكراد, المصدر السابق, ص154-155 ؛ سعد ناجي جواد, المصدر السابق, ص84 .

(4) مثنى أمين قادر, المصدر السابق, ص172-173.

(5) للمزيد ينظر: صابر علي احمد, القذافي والقضية الكردية, دار الملتقى للنشر, ط1, [د. م.], 1992, ص51 وما بعدها.

عربي ليتجاوز البعد الشخصي. كما ساندت الحكومة السورية الثورة الكوردية بعد وصول البعثيين للحكم في العراق عام 1968, ليس إيماناً بالقضية وإنما نتيجة للخلافات بين الحزبين الحاكمين في البلدين, وبالتالي حاول الاستفادة من الحركة الكوردية للضغط على الحكومة العراقية, فتأسس الاتحاد الوطني الكوردستاني في سوريا عام 1975, وقدمت الحكومة السورية في فترة الثمانينات من القرن الماضي دعماً للحزبين الديمقراطي الكوردستاني والاتحاد الوطني الكوردستاني في حربهما ضد النظام العراقي, وفي عقد التسعينات فتحت للحزبين مكاتب تمثيلية واستقبل الرئيس السوري السابق حافظ الأسد كل من جلال الطالباني ومسعود البارزاني أكثر من مرة في قصره الرئاسي بدمشق, أما موقف دول الخليج فقد كان سلبياً من القضية الكوردية إلا أن الاحتلال العراقي للكويت في عام 1990 غيرت نظرة تلك الدول, حيث منحت السعودية والكويت مساعدات للكورد, وأرسلت الأحزاب الكوردية في أعوام 1992-1993 عدة وفود إلى البلدان العربية لطلب الإسناد السياسي والعون الاقتصادي مع تأكيدها لهذه الدول على التزامها بوحدة أراضي العراق[1].

ونظرا لوجود عدة دول عربية متباينة في المواقف إزاء العراق حالياً, فان بعضها تولي اهتماماً كبيرا بالشأن الداخلي العراقي والبعض الآخر ليس لديها هذا الاهتمام, إلا انه بصورة عامة تتركز اهتمامات الدول العربية حول العراق بما يلي:

1- الحرص على بقاء العراق موحداً.
2- النظر إلى القضية الكوردية باعتبارها قضية داخلية.
3- تركيز السلطة بيد الأقلية العربية السنية لكون اغلب الانظمة السياسية العربية سنية والخشية من سيطرة الشيعة على السلطة والتقارب مع النظام الإيراني وبالتالي التأثير على البلدان العربية الأخرى وهذا ما يشيرون إليه (بالهلال الشيعي).
4- إنهاء الاحتلال الأمريكي للعراق.
5- المصالح الاقتصادية.

---

(1) محمد إحسان, المصدر السابق, ص205-206.

بعد أحداث 11 أيلول 2001 والحرب الأمريكية على أفغانستان, وإعلان الرئيس الأمريكي (جورج بوش) قائمة بأسماء (دول محور الشر) لتشمل العراق ضمن القائمة, وظهور بوادر ضربة أمريكية وشيكة ضدها, انعقدت القمة العربية في دورتها العادية (15) في شرم الشيخ في 1 آذار 2003, وأصدروا القرار رقم (243)[1], أكدوا فيه على الرفض العربي المطلق لضرب العراق، واعتبر أن تهديد أمن وسلامة أية دولة عربية هو تهديد للأمن القومي العربي, وأكد على الحفاظ على استقلال وسلامة ووحدة أراضي العراق، والتأكيد على امتناع الدول العربية عن المشاركة في أي عمل عسكري يستهدف أمن وسلامة ووحدة أراضيها.

وبعد الاحتلال الأمريكي للعراق في نيسان 2003 اتخذ اغلب الدول العربية موقفاً سلبياً من النظام العراقي الجديد, حيث لم تقم معها علاقات دبلوماسية, وكان موقف جامعة الدول العربية متذبذباً، فبعد أن استلم مجلس الحكم الانتقالي السلطة في العراق، علقت الجامعة عضوية العراق بداعي أن المجلس قد عين من قبل سلطة الاحتلال، وحتى استقبال (عمرو موسى) الأمين العام للجامعة لأعضاء مجلس الحكم الانتقالي العراقي في القاهرة في 2003/8/16 كانت مشروطة بأن لا يفهم على انه اعتراف من قبل الجامعة العربية بالمجلس[2]. وانعقدت القمة العربية الدورة (16) في تونس في 22-23 أيار 2004, وأصدرت القمة تقريرها النهائي لتتجدد فيه تأكيدها على وحدة الأراضي العراقية, وإنهاء الاحتلال وانسحاب قوات الاحتلال منها,

---

(1) قرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة, المرقم: (ق.ق. : 243 د.ع (15) - 2003/3/1), في الدورة العادية (15), شرم الشيخ, 28 ذو الحجة 1423هـ الموافق 1 مارس/ آذار 2003.

(2) سعد عبد الحسين الشمري, دور جامعة الدول العربية في العراق (سياسياً وأمنياً), بحث منشور على الرابط التالي:

http://www.zeitoonah.com/contents/shehri/2009/april/1/6.html , آخر زيارة 2011/6/5 .

إلى جانب نقطة ايجابية تمثلت في إدانة الجرائم المرتكبة بحق الشعب العراقي من قبل النظام البعثي السابق[1].

كانت المملكة العربية السعودية والحكومة السورية من أكثر الدول العربية التي اهتمت بالشأن العراقي بعد عام 2003, حيث كانت هواجس السعودية تتركز حول تعاظم دور ونفوذ الطائفة الشيعية, أما الهواجس السورية فكانت تتمحور حول مسالتين هما, التطورات التي شهدتها القضية الكوردية في العراق, وعلاقاتها المتوترة مع الحكومة الأمريكية التي اعتبرت سوريا من ضمن دول محور ما وراء الشر (Beyond the Axis of Evil) حسب تسمية السفير الأمريكي لدى الأمم المتحدة (جون بولتون) في 6 أيار 2002 وبالتالي خشيتها من التعرض لضربة أمريكية مباغتة[2]. وازدادت مخاوف الحكومة السورية عندما اغتيل رئيس وزراء لبنان (رفيق الحريري) في عام 2005, وبدأت تتعرض سوريا لعزلة دولية كبيرة وضغوط واسعة من قبل المجتمع الدولي, وبالتالي لم يكن بوسعها إيجاد دور مؤثر على السياسة العراقية ومجرياتها الداخلية, إلا أنها أصبحت قاعدة انطلاق للمتطوعين العرب نحو العراق لتنفيذ هجمات انتحارية ضد القوات الأمريكية والعراقية داخل العراق, بالإضافة إلى أنها أبدت استعدادها بإيواء قادة النظام العراقي السابق على أرضها[3], إلا أن أكثر القضايا الداخلية في العراق التي أقلقت الحكومة السورية بعد سقوط النظام عام 2003 هي ما شهدته القضية الكوردية من تطورات وحصول الكورد على الحقوق السياسية والدستورية في ظل النظام الجديد, والتي ستؤثر على الكورد في سوريا اللذين يشكلون حوالي (1.7) مليون نسمة من سكان سوريا[4], وهم

---

(1) لمزيد من التفاصيل ينظر: تقرير رئاسة القمة العربية الدورة العادية (16) المنعقدة في تونس, بتاريخ 22-23 أيار 2004, ص ص26-27.

(2) Axis of evil, Article Published at the free encyclopedia at the link: http://en.wikipedia.org/wiki/Axis_of_evil , last visited 6/6/2011.

(3) Anthony H. Cordesman, Op. Cit., p. 82.

(4) Mona Yacoubian, Syria's Relations with Iraq, The United States Institute of Peaces report, April 2007, published at: http://www.usip.org/publications/syrias-relations-iraq , last visited 7/6/2011.

ثاني أكبر مجموعة عرقية في سوريا بعد العرب. وما تعرض له الكورد في سوريا لم يكن اقل مما تعرضوا له في العراق خلال حقبة حزب البعث بعد عام 1968, حيث تعرض الكورد في سوريا للاضطهاد من قبل الحكومات المتعاقبة, ونفذ حافظ الأسد سياسات التعريب خلال حكمه 1970-1999, وصادر الممتلكات الكوردية واستوطن العرب في القرى الكوردية, كما تم تجريد الآلاف من الكورد من جنسيتهم السورية في الستينات من القرن الماضي, ترتب على ذلك حرمان الكورد من الحقوق السياسية والمدنية, وتأثر فعلاً كورد سوريا بالأحداث الجارية على الساحة العراقية بعد عام 2003, ويظهر هذا التأثير من خلال أحداث العنف في ملعب القاميشلي في آذار 2004, وهتف الكورد باسم القادة الكورد في العراق (بارزاني فينا) يقابله هتافات الجماهير العربية (صدام حسين فينا), كما احتفل الكورد في شوارع دمشق بعد أن تم اختيار جلال الطالباني رئيساً للعراق عام 2005[1].

وبدأ الموقف العربي يتغيير تدريجياً إزاء التطورات في العراق, ففي مؤتمر القمة للدول العربية في دورته (17) في الجزائر في 22-23 آذار 2005, أصدرت الجامعة العربية قرارها المرقم (299) أكدت فيه على احترام وحدة وسيادة العراق، ورحبت بالعملية الديمقراطية والانتخابية التي جرت في 30 كانون ثاني 2005, واعتبرها إنجازاً كبيراً للشعب العراقي, ورحبت بالمشاركة الشعبية الواسعة في العملية السياسية وخاصة في كتابة الدستور الدائم وإجراء الاستفتاء الشعبي عليه, ودعماً لذلك قررت إعادة

(1) Steven Simon, Won't You be My Neighbor: Syria Iraq and the Changing Strategic Context in The Middle East, United States Institute of Peace Report, March 2009, published at: http://www.usip.org/publications/won-t-you-be-my-neighbor-syria-iraq-and-changing-strategic-context-middle-east , last visited 7/6/2011 ; Amnesty International, Syria: Kurds in the Syrian Arab Republic one year after the March 2004 events, Middle East And North Africa-Syria report, AI Index: MDE 24/002/2005, London, 10 March 2005, pp.3-4.

العلاقات الدبلوماسية مع العراق تدريجياً[1], وأرسلت الجامعة العربية سفيرها (احمد بن حلي) إلى بغداد تأكيداً لهذا الدعم, وفي2005/10/20 زار الأمين العام للجامعة العراق وكوردستان, وألقى كلمة في برلمان كوردستان عبر فيها عن ترحيبه بالنظام الجديد وشرعية البرلمان الكوردستاني وحكومة إقليم كوردستان[2].

واستمر الموقف العربي الداعم لوحدة الأراضي العراقية, فعندما اصدر مجلس الشيوخ الأمريكي قراره (غير الملزم) حول تقسيم العراق إلى ثلاثة كيانات في 26 أيلول 2007, بادرت الجامعة العربية ومعظم قادة الدول العربية إلى رفض القرار الذي وصف من قبل بعض المصادر العربية بأنه (مشروع أمريكي-إسرائيلي لتقسيم العراق) كخطوة أولى لتقسيم الوطن العربي وتفكيك أمنه القومي, ووصفت الجامعة العربية المشروع بأنه خطير وغير مقبول ولابد من حماية الأراضي العراقية وهويتها العربية, كما أكد مجلس التعاون الخليجي في بيان لها رفض المجلس للقرار على اعتبار انه سيتسبب في نشر النزعة الانفصالية في المنطقة وشدد على وحدة الأرض والشعب العراقي[3].

أما موقف الدول العربية من المناطق المتنازع عليها, فليس هناك موقف رسمي محدد ومعلن بل أن الجامعة العربية تعلن دائماً عن احترامها لخيارات الشعب العراقي ودعم العملية السياسية في العراق, ويمكن معرفة موقف الجامعة العربية من قضية كركوك من خلال رفض أمينها العام استقبال وفد الجبهة التركمانية عام 2007 الذي طالب لقائه مطالباً منه تدخل الجامعة في قضية كركوك لمنع إجراء الاستفتاء بموجب الدستور

---

(1) قرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة, المرقم: (ق.ق. : 299 د.ع (17) - 2005/3/22), في الدورة العادية (17), الجزائر, 22 مارس/ آذار 2005.

(2) للمزيد ينظر: نص كلمة الأمين العام للجامعة العربية عمرو موسى في برلمان كوردستان وعلى الرابط التالي:

http://web.krg.org/articles/detail.asp?rnr=81&lngnr=14&anr=6977&smap=01010100, آخر زيارة في 2011/6/9.

(3) نقلاً عن: **نەوزاد عەبدوللا هێنتوتی سەرچاوەی پێشوو ل** 205-206.

العراقي[1]. أما سوريا فإنها ترفض انضمام المناطق المتنازع عليها إلى كوردستان, حيث أعلن الرئيس السوري (بشار الأسد), أثناء زيارته إلى أنقرة في عام 2006, بأنه يرفض رفضاً قاطعاً انضمام كركوك إلى إقليم كوردستان, وأعرب عن دعم بلاده لتركيا في جميع الخطوات والإجراءات التي تتخذها بضمنها القيام بعملية عسكرية في كوردستان العراق, وأكد بان موقف بلاده يتمثل في المحافظة على وحدة أراضي العراق, وإنها سوف لن تكتفي بدور المتفرج إزاء المحاولات الرامية إلى تقسيمها[2].

يبدو أن رؤية الدول العربية للعراق تستمد فكرتها من الوطن العربي الواحد غير قابل للتجزئة والأمة العربية الواحدة, وهذا ما نلاحظه في ما يطرحه القادة العرب من خلال تأكيدهم على وحدة أراضي العراق والنظر إلى القضية الكوردية كقضية داخلية, وهناك تباين في المخاوف لبعض الدول العربية إزاء التطورات الداخلية في العراق, حيث يخشى كل من السعودية ومصر والأردن من تعاظم دور الشيعة فيها, في حين نجد أن اهتمامات الدول الخليجية في العراق تتجه نحو الجانب الاقتصادي أكثر من السياسي, أما دولة الكويت فتخشى من تعاظم قوة العراق[3] لذلك فأنها لا تعارض التطلعات الكوردية رغم عدم وجود موقف جدي لها تجاه القضية الكوردية في العراق بصورة عامة, بينما تخشى سوريا من تعاظم دور الكورد وتحقيق مكاسب سياسية ودستورية التي ستؤثر سلباً على أمنها الوطني، وينبع القلق السوري من أن سيطرة الكورد على المزيد من الأراضي ومنها كركوك تعني المزيد من القوة السياسية والاقتصادية,

---

(1) بيار مصطفى سيف الدين, المصدر السابق, ص190.

(2) خليل العناني, أكراد كركوك وحلم الانفصال, مقالة منشورة في مركز الجزيرة للدراسات وعلى الرابط التالي:

http://www.aljazeera.net/NR/exeres/8E175FAA-8DF0-405F-B6B9-985F772FA568.htm , آخر زيارة في 2011/6/10.

(3) أعربت كل من دولة الكويت والقيادة الكوردية في اقليم كوردستان بصورة رسمية عن مخاوفها من تسليح الجيش العراقي, حيث أكد وزير الدفاع الكويتي الشيخ جابر المبارك في أيلول 2009 عن مخاوف بلاده من اعتزام واشنطن تسليح الجيش العراقي, على اعتبار أن ذلك سينتج عنه اختلال في موازين القوى في المنطقة, كما أعرب القيادة الكوردية عن نفس المخاوف وأكد بان ذلك قد يعرضهم للمخاطر لذلك طالبوا واشنطن بضمانات من جراء ذلك. للمزيد ينظر: جريدة الصباح الجديد, العدد (1357), في 2009/2/21.

وبالتالي تهيئة ظروف مناسبة للتوجه نحو الاستقلال, وما يتركه من تأثيرات عليها وبالتالي إثارة المشكلة الكوردية فيها في وقت هي في غنى عنه.

وعلى الرغم من عدم وجود موقف صريح وواضح للدول العربية حول مشكلة المناطق المتنازع عليها, إلا انه يمكننا القول بان المخاوف السورية مشتركة مع المخاوف التركية وإلايرانية, وان كانت سوريا اقل تأثيراً منهما على سير الأحداث في الساحة العراقية إلا أنها كانت إلى جانب العوامل الأخرى تشكل عائقاً أمام التوصل إلى حل للمشكلة.

ويبدو من كل ما سبق, انه رغم الاختلافات والتباينات الكبيرة بين مصالح واهتمامات الدول الإقليمية, إلا أن القاسم المشترك بين هذه الدول يتمثل في المخاوف والهواجس من التطورات الحاصلة فيما يتعلق بالقضية الكوردية خاصة بعد عام 2003, حيث اتخذ كوردستان وضعاً شرعياً ودستورياً كإقليم فيدرالي مما أثار خشية هذه الدول من أن تمتد تأثيراته إلى بلدانهم وبالتالي المطالبة بحقوق مماثلة, ومن أهم القضايا التي أثارت هذه الدول هو ظهور قضية المناطق المتنازع عليها التي تمتلك أهمية سياسية واقتصادية كبيرة, وفي حالة إلحاقها بإقليم كوردستان ستقوي مكانتها السياسية والاقتصادية مما قد يشجع الإقليم إلى التوجه نحو الاستقلال عن العراق, وللحيلولة دون تحقيق ذلك حاولت الدول الإقليمية كل من جهتها العمل من اجل عدم ضم هذه المناطق إلى كوردستان واستخدموا شتى الوسائل من اجل ذلك, فبالإضافة إلى التعاون فيما بينهم ضد طموحات الكورد ومارست الضغوط على الحكومتين الأمريكية والعراقية لمنع تحقيق ذلك, كما هددوا إقليم كوردستان بإجراءات عسكرية واقتصادية, كل هذا بالإضافة إلى دعم القوى العراقية التي لا تتفق مع الرؤية الكوردية, وأثبتت الوقائع والأحداث اليومية بأن التدخل الإقليمي قد نجح إلى حد كبير في وضع العوائق أمام الحلول المطروحة لحل مشكلة المناطق المتنازع عليها.

المبحث الثالث: العامل الدولي

إنَّ تأثير العامل الدولي - إلى جانب العاملين الداخلي والإقليمي - أصبح يشكل إحدى العوامل التي اثرت على عدم التوصل إلى حل لقضية المناطق المتنازع عليها, وهنا سنشير إلى تأثير العامل الدولي من خلال ثلاثة مطالب, سنخصص المطلب الأول لدور الولايات المتحدة, والمطلب

الثاني لدور بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي), أما المطلب الثالث فسنشير فيه إلى طروحات وتوصيات مجموعة الأزمات الدولية التي تطرحها من خلال تقاريرها الميدانية حول مشكلة المناطق المتنازع عليها.

المطلب الأول: دور الولايات المتحدة الأمريكية

بعد انهيار المعسكر الاشتراكي في بداية تسعينيات القرن الماضي, أصبحت الولايات المتحدة الأمريكية القطب الوحيد في العالم, وبالتالي بدأت تلعب دوراً مؤثراً في اغلب القضايا الدولية, ولاسيما في منطقة الشرق الأوسط, فقادت حرب الخليج الثانية ضد العراق عام 1990, وأصبحت تتدخل مباشرة في المسائل المتعلقة بالعراق داخلياً وخارجياً, وازداد الاهتمام والوجود الأمريكي في العراق بعد الحرب الذي قادته ضدها في عام 2003 والتي سميت بـ (حرب تحرير العراق), ولعل من أهم المصالح الأمريكية في العراق تتمثل بما يلي:

1- احتواء الأنظمة المناوئة لها في المنطقة (إيران وسوريا).
2- الوصول إلى مصادر الطاقة الهامة (النفط والغاز).
3- إيقاف انتشار أسلحة الدمار الشامل.
4- محاربة الإرهاب.
5- حماية الديمقراطية وحقوق الإنسان.

تميزت السياسة الأمريكية تجاه القضية الكوردية -تاريخياً- بطابعها البراغماتيكي, فمنذ تأسيس الدولة العراقية وإلحاق ولاية الموصل بها عام 1925, وقفت دول الحلفاء, ومنها الولايات المتحدة, بوجه تطلعات الشعب الكوردي, حيث ظلت ساكتة أمام السياسات البريطانية في المنطقة, وأهملت مبادئ رئيسها ويلسن حول حق الشعوب التي كانت تعيش ضمن الإمبراطورية العثمانية للحصول على استقلالها, مقابل حصول بعض الشركات الأمريكية على امتيازات النفط في العراق. وخلال المرحلة الأولى من الحرب الباردة امتاز موقفها بعدم المشاركة الجدية في قضايا الشرق الأوسط, حيث شاركت كمراقب في حلف بغداد عام 1955, إلا أنها بعد قيام النظام الجمهوري في العراق عام 1958 وانسحاب الأخير من حلف بغداد

في عام 1959, ومن ثم قيام نظام البعث بتأميم النفط عام 1972, وخسارة الشركات النفطية الأمريكية, وظهور بوادر اقتراب العراق من المعسكر الاشتراكي, وخاصة بعد توقيع اتفاقية الصداقة العراقية-الروسية عام 1972, اتجهت نحو دعم الثورة الكوردية[1] ليست إيماناً بالقضية وإنما من اجل الضغط على العراق, إلا أنها بعد أن شعرت بان الثورة الكوردية تشكل خطراً على الدولة العراقية, ومن اجل تحقيق تقارب عراقي مع إيران, التي كانت أقوى حليف لها في المنطقة آنذاك, وبالتالي إبعاد العراق من النفوذ السوفيتي[2], رعت اتفاقية الجزائر في آذار 1975 وتخلت عن دعم الثورة الكوردية, وتركت الكورد دون دعم خارجي مما أدى إلى القضاء على الثورة الكوردية.

استمر الموقف السلبي للولايات المتحدة تجاه القضية الكوردية طيلة عقدي السبعينات والثمانينات من القرن الماضي, ولعل صمتها تجاه أحداث حلبجة وعمليات الأنفال عام 1988 خير دليل على ذلك[3]. وبعد أحداث حرب الخليج الثانية عام 1990 والهجرة المليونية للكورد إلى الحدود التركية والإيرانية, خرجت القضية الكوردية من الإطار المحلي لتأخذ طابعاً دولياً, وأصبحت من إحدى أهم القضايا الدولية التي تتطلب حلولاً جذرية. وهكذا ارتبطت القضية الكوردية في العراق بالولايات المتحدة للاستفادة منها, والتبرير للتدخل المباشر في الشأن الداخلي العراقي, وبعد ذلك بدأت تدعم الكورد من خلال مشاركتها في توفير الملاذ الآمن للكورد, إلا أنها لم تكن تنوي إقامة كيان مستقل للكورد, بحجة أنها ستعرض منطقة الشرق الأوسط إلى حالة من عدم الاستقرار السياسي. واستمرت هذه الحماية طيلة فترة التسعينيات, بل أنها ساهمت في تحقيق المصالحة بين الحزب الديمقراطي الكوردستاني والاتحاد الوطني الكوردستاني بعد سنوات من الاقتتال الداخلي بينهما من خلال اتفاقية واشنطن في 17 أيلول 1998 التي

---

(1) مثنى أمين قادر, المصدر السابق, ص142-143.

(2) المصدر نفسه, ص172.

(3) Michael Rubin, Is Iraqi Kurdistan a Good Ally?, The American Enterprise Institute Reports No. 1, Washington, D.C., January 2008, p.1.

تمت برعاية وزيرة خارجيتها (مادلين أولبرايت), واعترفت الولايات المتحدة من خلالها بفيدرالية كوردستان العراق, وأدرج في المراسلات الرسمية للولايات المتحدة تسمية كوردستان العراق بدلاً من شمال العراق, كما أخذت الولايات المتحدة على عاتقها ضمان امن الكورد[1]. كل هذه الإجراءات الايجابية للإدارة الأمريكية ساهمت في تحسين صورة أمريكا عند الكورد على الاقل في الوقت الحاضر, وبالتالي هيأت الأرضية المناسبة للتعاون الأمريكي-الكوردي في المستقبل القريب.

وأثناء التحضير للحرب الأمريكي على العراق, وبعد رفض برلمان تركيا للقوات الأمريكية بفتح جبهة شمال العراق انطلاقاً من أراضيها، ازدادت فرص التعاون الأمريكي- الكوردي, وبالتالي اضطر الجانب الأمريكي إلى التنسيق مع القيادة الكوردية ومشاركة قوات البيشمركة في العمليات العسكرية في الجبهة الشمالية تحت قيادة الجيش الأمريكي, إلا أن هذا التحالف لم يكن مبنياً على أسس ثابتة ومدروسة, وإنما جاءت نتيجة للرفض التركي للمشاركة الحربية ضد العراق, وكانت الولايات المتحدة الأمريكية قد تبنت خطة عسكرية مشتركة مع الحكومة التركية من خلال السماح بدخول ما يقارب 40 ألف جندي تركي للأراضي العراقية[2] دون أن تقدر الوضع الجديد للكورد في العراق, ومن ثم أجبرت, بعد رفض تركيا المشاركة في الحرب, بوضع خطة تكتيكية بديلة تمثلت بالاعتماد على قوات البيشمركة للسيطرة على المناطق الشمالية من العراق.

وبعد احتلال العراق وسقوط النظام السابق, لم تكن الإدارة الأمريكية جادة في التعامل مع القضية الكوردية والتنسيق مع القيادات الكوردية لبناء دولة عراقية ديمقراطية جديدة, إلا أن المستجدات التي ظهرت على الساحة السياسية والعسكرية في البلاد بظهور المقاومة ضد وجودها وتنشيط الأعمال الإرهابية في الوسط والجنوب العراقي بصورة عامة وفي المناطق

---

(1) م. س. لازاريف وآخرون, المصدر السابق, ص ص357-359 ؛ للاطلاع على نص اتفاقية واشنطن لعام 1998 ينظر: سوزان إبراهيم حاجي أمين, التجربة الديمقراطية في كوردستان العراق, رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى مجلس كلية القانون والعلوم السياسية في الأكاديمية العربية في الدنمارك, 2010, ص ص 200-203.

(2) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص147.

العربيـة السـنية بصـورة خاصـة, بينمـا المنـاطق الكورديـة اسـتقبلت القـوات الأمريكية استقبالاً شعبياً ورسمياً, فاتجهت القيـادة العسكرية الأمريكيـة فـي العراق نحـو التعـاون والتنسيق مـع القيـادة الكورديـة ولاسيما فـي المجـالات الأمنيـة والإداريـة وتحديـداً فـي المنـاطق المتنـازع عليهـا, ووجـدت الإدارة الأمريكية نفسها بأمس الحاجة إلى هذا التعاون بعد أن وجدت مـولاة الكـورد لها واستعدادهم للتعاون والتنسيق المشترك في مختلف المجالات, حيث كـان الكورد آنذاك أكثر الجماعات الموالية لهم تنظيماً وخبرةً فـي الإدارة ولـديهم قوى أمنية مقتدرة, وتعاون الكورد معهم سياسياً وعسكرياً[1].

ومـع كـل ذلـك ظهـرت بـوادر هـذا التحـالف الهـش منـذ بدايـة دخـول الجيش الأمريكي للعراق عام 2003, وخاصة في المنـاطق المتنـازع عليهـا, فمنـذ دخـول قـوات اللـواء 173 بقيـادة (وليـام مايفـل) إلـى كركـوك, أصـدر الأخير الأوامر إلـى البيشمركة بمغادرتهـا وعـزل رئـيس البلديـة الكـوردي, وشكل إدارة جديدة بالتساوي بين مكونـات المدينـة علـى أسـاس ستة أعضـاء لكـل مكـون (الكـورد-العـرب-التركمـان-المسـيحيين), وداهمـت القـوات الأمريكيـة مقـرات الأحـزاب الكورديـة[2] التـي حاربـت جنبـاً إلـى جنـب مـع قواتهـا قبـل أيـام مـن هـذه المـداهمات. ويشـير تقريـر لمنظمـة مراقبـة حقـوق الإنسـان, أن الجـيش الأمريكـي اتخـذ خطـوات حازمـة لوقـف إجـلاء السـكان العرب من كركوك وأعلن بأنـه لا يسمح بـ (خطف البيوت) وان مـن يشـغل بيتـاً يستطيع البقـاء فيـه لحـين إيجـاد آليـات التسـوية لنزاعـات الملكيـة[3], فـي إشـارة للعـرب الوافـدين اللـذين كـانوا يشـغلون بيـوت الكـورد والتركمـان. بالإضـافة إلـى انـه ورغـم الاحتجاجـات الكورديـة أبقـت القيـادة العسـكرية الأمريكية شركة نفط الشمال فـي كركـوك بأيـدي مـدرائها العـرب السـابقين,

(1) Kenneth Katsman, The Kurds in post -Saddam Iraq, Congressional Research Service, October 1, 2010, Research Published at federation of American scientists at link:
http://www.fas.org/sgp/crs/mideast/RS22079.pdf , last visited 14/6/2011.

(2) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص 157-158.

(3) Human Rights Watch, Claims in Conflict Reversing Ethnic Cleansing in Northern Iraq, Op. Cit., p.43.

وحتى أثناء تجنيد قوات الشرطة اعتمدت أكثر على العشائر العربية السنية الأمر الذي أثار حفيظة الكورد[1].

وشعر الكورد, على المستوين الشعبي والرسمي, بخيبة أمل كبيرة تجاه السياسة الأمريكية الجديدة التي تنوي تهميش الكورد في النظام الجديد, فسلطة الائتلاف المؤقتة لم تسمح بمنح الكورد رئاسة الجمهورية, وحاولت عدم الاعتراف بحكومة كوردستان بحجة أنها مع نظام فيدرالي على أساس المحافظات الثمانية عشر في العراق, وصدور قرار مجلس الأمن الدولي المرقم (1546) في 8 حزيران 2004[2] وعدم الإشارة إلى قانون إدارة الدولة أو إقليم كوردستان فيه, بالإضافة إلى عدم المساواة في مسائل توزيع الثروة بين المكونين الرئيسين للشعب العراقي, وعرقلة الجهود الكوردية في جعل اللغة الكوردية كلغة مساوية ورسمية كمثيلتها العربية, كل هذه الإجراءات دفعت بالقيادة الكوردية عبر زعيمي الحزب الديمقراطي الكوردستاني مسعود البارزاني, والاتحاد الوطني الكوردستاني جلال الطالباني, لمخاطبة الرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش, من خلال رسالة أعربا فيها عن خيبة أملهما من التعامل الأمريكي إزاء الكورد[3].

وفي عام 2006 شكلت لجنة من قبل الكونغرس الأمريكي بعنوان (مجموعة دراسة العراق) أو لجنة بيكر-هاملتون, بمشاركة أعضاء من الحزبيين الجمهوري والديمقراطي, برئاسة (جيمس بيكر) وزير خارجية الولايات المتحدة الأسبق عن الحزب الجمهوري, و(لي هاملتون) الرئيس السابق للجنة العلاقات الدولية التابعة لمجلس النواب الامريكي من الحزب الديمقراطي, مع ثمانية أعضاء آخرين لإعداد تقرير غير ملزم عن أوضاع العراق، واعدت اللجنة تقريرها الذي تضمن توصيات وخصصت التوصية رقم (30) لقضية المناطق المتنازع عليها التي نصت على "في ضوء الوضع الخطير في كركوك هناك ضرورة للتحكيم الدولي لتجنب العنف

---

(1) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص 165, 176.

(2) للمزيد ينظر نص قرار مجلس الأمن المرقم: S/RES/1546 (2004) , في 8 حزيران 2004.

(3) للاطلاع على نص الرسالة التي بعثها الزعيمين الكورديين مسعود البارزاني وجلال الطالباني إلى الرئيس الأمريكي جورج بوش, ينظر: جريدة الشرق الأوسط: جريدة العرب الدولية, العدد (9324), في الثلاثاء 8 يونيو 2004.

الطائفي فمدينة كركوك يقطنها خليط من الكورد والعرب والتركمان مما يجعلها كبرميل بارود, وإجراء استفتاء حول مصير كركوك قبل نهاية عام 2007 كما يقضي الدستور العراقي، سيكون انفجاراً، لذا يجب تأجيلها، وهذه مسألة يجب أن تدرج على جدول أعمال المجموعة الدولية لدعم العراق في إطار عملها الدبلوماسي"[1], ومما نلاحظ أن التقرير أوصت بتأجيل تطبيق المادة 140, بحجة أن الاستفتاء سيفجر الموقف حينما وصف التقرير قضية كركوك ببرميل بارود, وبهذه التوصية, وعلى الرغم من أنها كانت غير ملزمة, فأنها كانت بمثابة القفز على ما نص عليه الدستور العراقي, كما دعا التقرير إلى تدويل قضية كركوك. لذلك بادرت رئاسة إقليم كوردستان إلى إصدار بيان بتاريخ 2006/12/7 أكدت فيه رفضها للتقرير وبان الكورد غير ملزمين بأي شكل من الأشكال بالتقرير وما جاء فيه[2].

إنَّ المشروع الذي قدمه النائب الأمريكي (السيناتور جوزيف بايدن) رئيس لجنة العلاقات الخارجية بمجلس الشيوخ عن الحزب الديمقراطي آنذاك, و(السيناتور ليسلي كيلب) الرئيس الفخري لمجلس العلاقات الخارجية في الكونكريس آنذاك, على مجلس الشيوخ في 2007/9/26 التي تضمن خمسة نقاط وهي وجود عراق موحد مع تقسيمها على ثلاثة أقاليم فيدرالية (شيعي-سني-كوردي), وتقاسم الثروة النفطية, مع عقد مؤتمر إقليمي امني بمساعدة الأمم المتحدة لاستحصال تعهد دول الجوار حول ذلك, وانسحاب أمريكي, وزيادة المساعدات لإعادة الأعمار, وحصل المشروع على موافقة 75 صوتاً من أصوات أعضاء مجلس الشيوخ مقابل 23 صوت بـ لا, وعلى الرغم من أن المشروع طرح كإحدى الحلول لإخراج العراق من الحرب الطائفية آنذاك, وكان غير ملزم وتأكيد صاحب المشروع بأنه لا تعني تقسيم العراق وإنهم سوف لن يضغطوا لتنفيذه, إلا أن الإدارة الأمريكية رفضته وأعلنت عدم الأخذ به, وأعلنت السفارة الأمريكية في

(1) James A. Baker and Lee H. Hamilton, The Iraq Study Group Report, The Way Forward - A New Approach, First Edition, vintage books A Division of Random House, Inc. New York, December 2006, pp. 65-66.

(2) للاطلاع على نص البيان ينظر: جوهر نامق سالم, **كورد لە گەمەی دەقە یاساییەکاندا ووردبونەوە لە دەستوری هەمیشەیی العراق, دەزگای چاپ وبلاوکردنەوەی ئاراس, هەولێر**, 2007, ل 454.

بغداد حينذاك بعدم الالتزام به بسبب رفض اغلب القوى العربية الرسمية والشعبية له, والذي استقبله الكورد بارتياح كبير[1].

وتجدد المخاوف الكوردية من السياسات الأمريكية تجاه قضية المناطق المتنازع عليها من خلال تصريحات قنصلها في كركوك (هوارد كيكن) لجريدة آسو الكوردية, حيث أكد بأنه لا يمكن حل مشكلة كركوك بمادة دستورية واحدة, وأشار إلى أن مطالبة مجلس محافظة كركوك بأغلبية أعضائه لضم المنطقة إلى إقليم كوردستان كانت غير شرعية, وأشار إلى أن أدارة بلاده تدعم الدستور, إلا أنها في الوقت نفسه إذا اتجهت مصالح ورغبات وتطلعات المواطنين خياراً آخر خارج الدستور, فإنها ستؤيد حتماً رغبة هؤلاء[2].

كما ظهرت أصوات من مؤسسات أمريكية متخصصة دعت إلى عدم الاعتماد على الكورد, ففي دراسة لمعهد أمريكان انتربرايز (The American Enterprise Institute) بعنوان (هل كوردستان العراق حليف جيد؟) دعا الباحث (مايكل روبن) فيها السلطات الأمريكية إلى عدم الاعتماد على كوردستان كحليف, ووصفها بأنها حليف غير موثوق بسبب تعاملها مع إيران ومعارضتها لحليف أمريكا تركيا, ودعا واشنطن لإعادة النظر بسياساتها تجاه اقليم كوردستان, وأشار إلى إن التعاطف الأمريكي مع كوردستان يعتمد على الأسطورة, ولا يصلح الكورد لشراكة حقيقية, ودعا الإدارة الأمريكية إلى قطع المساعدات وعدم منح الشرعية الدبلوماسية لكوردستان العراق[3].

وأظهرت السنوات الثمانية الماضية, بان السياسة الأمريكية الرسمية لم تكن ضد تنفيذ المادة 140, إلا أنها في نفس الوقت لم تتعدَ دعمها التأييد الدبلوماسي, ولم تبذل مجهوداً حقيقياً لدعم العملية بنشاط, ولعل من ابرز

---

(1) Joseph R. Biden Jr. and Leslie H. Gelb, Federalism Not Partition, article published at:
http://www.washingtonpost.com/wp-dyn/content/article/2007/10/02/AR2007100201824.html Joseph R. Biden Jr., Iraq: A Way Forward, article published at:
http://americancentristparty.net/PDF/planforiraq.pdf, last visited 15/6/2011.

(2) چاوپێکەوتنی رۆژنامەی ئاسو لەگەل (هوارد کیکن) قونصلی ئەمریکی لە کرکوك, رۆژنامەی ئاسو ژمارە (820), ساڵی پێنجەم, دووشەمبە, 2008/9/22.

(3) Michael Rubin, Op. Cit. pp.5-6.

المواقف الدبلوماسية المؤيدة خلال هذه الفترة كانت خلال عهد حكومة (إياد علاوي), ففي 2005/1/15 وجّه السفير الأمريكي في العراق (جون نيغروبونتي) رسالة إلى جلال الطالباني, أوضح فيها موقف بلاده الداعم لقانون إدارة الدولة الانتقالي، وأشار فيها أيضاً إلى تصريح وكيل وزير الخارجية (ريجارد آرميتاج), الذي أعلن فيه بأن الولايات المتحدة تدعم التطبيق الكامل لقانون إدارة الدولة الانتقالي, وخصوصاً الفقرات التابعة للمادة (58), وتؤمن بجوهرية التطبيق الكامل لهذه المادة, وأن حكومة بلاده على استعداد لأداء ما عليها لغرض تسهيل تطبيق المادة المذكورة, وذلك عن طريق مساعدة المؤسسات المسؤولة عن تطبيق فقراتها[1]. كما أكد السفير الأمريكي في تركيا (روس ولسن) في كانون الثاني 2007 موقف بلاده الداعي إلى أن يكون تقرير مصير كركوك بأيدي العراقيون أنفسهم, وشدد (نيكولاس بيرنز) مساعد وزير الخارجية على نفس الموقف أثناء زيارته إلى تركيا في كانون الثاني 2007[2].

وأثناء المناقشات الجارية في أروقة البرلمان العراقي حول وضع قانون انتخابات البرلمان العراقي لعام 2010, اقترحت القوى العربية في البرلمان إعطاء كركوك وضع خاص في الانتخابات وتوزيع المقاعد المخصصة للمحافظة بالتساوي بين مكوناتها من خلال إعطاء كل مكون من المكونات الرئيسية الثلاثة (الكورد, العرب, والتركمان) مقعدين, وأمام هذا التوجه العربي والصمت الأمريكي, أبدى القيادة الكوردية عن خشيتها, فبادرت السلطات الأمريكية إلى طمأنة القيادة الكوردية, حيث اتصل الرئيس الأمريكي (باراك اوباما) ونائبة (جوزيف بايدن) برئيس الإقليم (مسعود البارزاني) في 2009/12/6, وأكدا على ضمانات أمريكية طويلة الأمد للكورد, إلا أن رئيس الإقليم شدد على إعلان موقف رسمي بالتزام الولايات المتحدة بالمادة 140 والدستور لضمان حقوق الكورد[3], فاصدر

(1) للاطلاع على نص الرسالة ينظر: **ئه حمهد عهزيز**, المصدر السابق, ص 161.

(2) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص274.

(3) للمزيد ينظر نص كلمة رئيس اقليم كوردستان مسعود البارزاني حول قانون الانتخابات, متوفر في موقع رئاسة الإقليم وعلى الرابط التالي:

البيت الأبيض عقب ذلك في بيان لها على التزام الولايات المتحدة بضمان التطبيق الكامل للدستور العراقي, وخص بالذكر المادة 140, والتزامها بالمساعدة في حل المشاكل العالقة بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كوردستان, والتزام الولايات المتحدة بالعمل على إجراء الإحصاء السكاني[1]. وكرر المسؤولون الأمريكيون تأييدهم للمادة 140 ومنهم السفير الأمريكي السابق (كريستوفر هيل) أثناء زيارته للإقليم في 2011/1/22 للرئيس بارزاني بأنه يجب أن تحل مشكلة المناطق المتنازع عليها وفقاً للدستور العراقي والمادة 140 منه[2].

إلا أن جميع التصريحات الدبلوماسية الأمريكية لم تتعدَ الوعود الشفوية بغية تشجيع القيادة الكوردية للموافقة على المشاريع السياسية والقرارات الصادرة من الحكومة الاتحادية والبرلمان العراقي, وخاصة بعد أن أبدى النواب الكورد تخوفهم منها, إلا أنه في الواقع لم تضغط الإدارة الأمريكية على الحكومة الاتحادية كي تسير قدماً نحو تنفيذ المادة 140.

أما من الناحية الأمنية فان الولايات المتحدة تشترك مع قوات البيشمركة والجيش العراقي في المناطق المتنازع عليها بمفارز مشتركة, وذلك وفقاً لخطة أعلنها قائد القوات الأمريكية في العراق الجنرال (ريموند أوديرنو) منذ عام 2009 للسيطرة على الوضع الأمني في هذه للمناطق, من اجل تفادي الحرب بين مكوناتها[3]. ومع اقتراب الموعد النهائي

---

http://www.krp.org/arabic/articledisplay.aspx?id=22256 , آخر زيارة في 2011/6/16.

([1]) The White House, Office of the Press Secretary, Statement by the Press Secretary on the Passage of Iraq's Revised Election Law, For Immediate Release, December 07, 2009, published at link: http://www.whitehouse.gov/the-press-office/statement-press-secretary-passage-iraqs-. revised-election-law , last visited 17/6/2011

(2) للمزيد ينظر: السفير الأمريكي في العراق: الولايات المتحدة ملتزمة بالضمانات التي قطعتها لإقليم كوردستان, خبر منشور على الموقع الرسمي لحكومة إقليم كوردستان وعلى الرابط التالي:
http://www.krg.org/articles/detail.asp?smap=01010100&lngnr=14&rnr=81&anr=33481 , آخر زيارة في 2011/6/17.

(3) The International Crisis Group, Iraq's New Battlefront: The Struggle over Ninewa, Op. Cit. p.15.

للانسحاب الكامل للقوات الأمريكية من العراق في 2011/12/31 وفقاً للاتفاقية الأمنية بين البلدين[1], وإصرار إدارة الرئيس (باراك أوباما) الالتزام بالجدول الزمني لانسحاب قوات بلاده, وتأكيده على أن قوات الأمن العراقية قادرة على المحافظة على ضبط الأمن في البلد, بدأت المناطق المتنازع عليها تشهد توتراً متزايداً بين العرب والكورد والتي ستشكل اكبر خطر على الاستقرار في البلد, وحذرت مجموعة الأزمات الدولية في تقريرها المرقم (103) في آذار 2011, من حدوث مواجهات بين القوميتين العربية والكوردية على طول خط التماس مع اقتراب موعد انسحاب القوات الأميركية نهاية عام 2011[2], الا انه على الرغم من ان الانسحاب الامريكي قد تم وفقاً للجدول الزمني المرسوم له الا انه لم تحدث اية مواجهات في تلك المناطق.

وإلى جانب كل ذلك أعربت الولايات المتحدة عن استعدادها لتسليح الجيش العراقي بالأسلحة الأمريكية المتطورة, الأمر الذي اقلق القيادة الكوردية، خشية من تقوية الجيش العراقي وبالتالي ترجيح كفة الميزان العسكري لصالح الحكومة الاتحادية على حساب كوردستان, والتوجه نحو فرض حلول إجبارية على الكورد, ولتفادي ذلك يصر الكورد على الحصول على ضمانات بعدم استخدام هذا السلاح ضدها, كما حدث في السابق, بالإضافة إلى تسليح البيشمركة أيضاً باعتبارهم جزءاً من المنظومة الأمنية العراقية[3].

ويبدو مما سبق أن السياسة الأمريكية العامة تمثلت بالإحجام عن حل قضية المناطق المتنازع عليها, ويقف وراء ذلك مجموعة من العوامل ومنها

---

(1) للمزيد ينظر: نص الاتفاقية الأمنية بين الولايات المتحدة الأمريكية والعراق على موقع مجلس النواب العراقي: http://www.parliament.iq/ , آخر زيارة في 2011/6/18.

(2) The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: Confronting Withdrawal Fears, Middle East Report N°103, Erbil/Baghdad/Brussels, 28 March 2011, pp.30-31.

(3) The International Crisis Group, Loose Ends: Iraq's Security Forces between U.S. Drawdown and Withdrawal, Middle East Report N°99, Baghdad/Washington/Brussels, 26 October 2010, p.23. ;

جريدة الصباح الجديد, العدد (1357) في

2009/2/21

أن اغلب القوى العراقية العربية والتركمانية تقف بالضد من حل القضية وفقاً للدستور, لأنه وفقاً للآلية الدستورية فان ضم هذه المناطق إلى كوردستان سيكون الاحتمال الأكبر, وبالتالي فان دعم الولايات المتحدة لها تعني خسارتها لتأييد هذه القوى.

العامل الآخر يتمثل بالعامل الإقليمي وخاصة تركيا, التي تضغط كثيراً على الإدارة الأمريكية للحيلولة دون ضم هذه المناطق لإقليم كوردستان, بل يمكن القول بان تعهدها لتركيا بعدم السماح لضم كركوك لكوردستان كان السبب وراء عدم تدخل تركيا بعد دخول قوات البيشمركة إليها في عام 2003.

وان المعارضة الداخلية والإقليمية بعدم ضم كركوك إلى كوردستان, والادعاء بان سيطرة الكورد على كركوك ستؤدي إلى إشعال حرب أهلية بين مكوناتها, مكنت من إقناع الإدارة الأمريكية والمؤسسات الدولية ووسائل الإعلام الغربية بادعائها وبالتالي مالت إلى تأجيل القضية.

وهناك دور مهم للعامل الثقافي حول طبيعة النزاع في المناطق المتنازع عليها, فالثقافة الشرقية تقوم على قوة ارتباط الشعب بالأرض, وتمثل الأرض بالنسبة لهم شخصية رمزية وتاريخية وثقافية مهمة وبعكسها تعني موت هوية الأمة والشعب, ولذلك نجد اغلب الصراعات في المنطقة مرتبطة بالأرض, وهذا لا نجده في الثقافة الأمريكية حسب ما ذهب إليه المفكر الأمريكي (صموئيل هنتنغتون) عندما يؤكد بان "العامل الجغرافي كإحدى مظاهر الهوية الأمريكية هي ضعيفة أو مفقودة في أمريكا لذلك تشهد أمريكا حركة جغرافية عالية ولديهم حركة انتقال واسعة من مكان إلى آخر ليس لدى الشعوب الأخرى هذه الخاصية بدرجة الأمريكيين, ففي الفترة ما بين آذار 1999 و آذار 2000 غير 43 مليون أمريكي أماكن إقامتهم وهذا دليل على أن الأمريكيين لا يشعرون بالانتماء إلى أي موقع جغرافي معين بقوة"[1]. وهذا يرجع إلى أنهم مستوطنون ومهاجرون وان أجدادهم جاؤوا من أماكن أخرى, لذلك مهما كانت درجة المواطنة لديهم قوية فأنهم لا يعتبرون أمريكا ارض آبائهم, وبالتالي فإنهم ينظرون إلى القضية في العراق بنفس المنظور, وهذا ما يرفضه الكورد الذين يرون في هذه

(1) صموئيل ب. هنتنغتون, من نحن: التحديات التي تواجه الهوية الأمريكية, ترجمة: حسام الدين خضور, دار الرأي للنشر, ط1, دمشق, 2005, ص 62-63.

المناطق بأنها تاريخياً كانت جزءاً من منطقتهم, وبالتالي فان التنازل عنها يعني إضعاف الهوية الوطنية والقومية لامتهم.

المطلب الثاني: تدخل الأمم المتحدة

تأسست منظمة الأمم المتحدة بعد الحرب العالمية الثانية في عام 1945, وكانت من إحدى أهم مقاصدها, وكما أشار إليها المادة الأولى من ميثاق المنظمة, هو حفظ السلم والأمن الدوليين واستخدام الوسائل السلمية لحل المنازعات الدولية بين الدول, هذا لان عضوية المنظمة اقتصرت على الأمم التي حصلت على الاستقلال, وبالتالي أصبح لديها الحق في التمثيل في المنظمة, في وقت أن الكثير من الأمم التي لم تحصل على استقلالها أصبحت من دون تمثيل في المنظمة, ولذلك لم تهتم المنظمة بالنزاعات الداخلية كثيراً وخاصة في بداية عهد المنظمة, وأصبح مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول من المبادئ الأساسية التي قامت عليها المنظمة, حيث نصت المادة الثانية الفقرة السابعة من ميثاقها على أنه (ليس في هذا الميثاق ما يسوغ للأمم المتحدة أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما وليس فيه ما يقتضي الأعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل لأن تحل بحكم هذا الميثاق على أن هذا المبدأ لا يخل بتطبيق تدابير القمع الواردة في الفصل السابع)[1], وهكذا أعطى ميثاق المنظمة الحق للدول لتكون لها السيادة التامة على حدودها الداخلية. وظل المبدأ سارياً طيلة فترة الحرب الباردة 1945-1991, ليأتي قرار مجلس الأمن الدولي المرقم (688) في 5 نيسان 1991 بخصوص دعوة العراق إلى كفالة احترام حقوق الإنسان لجميع المواطنين وحماية كورد العراق من القمع, وان القرار أعطى طابعاً إنسانياً للقضية الكوردية في العراق وليس طابعاً سياسياً, وعلى الرغم من ذلك فان القرار لم تلغي مبدا سيادة الدول على اراضيها الا انه ادى الى تقليص السيادة الداخلية للدول, وشكل القرار سابقة في عمل المنظمة على المستوى الدولي, ليصبح بداية مرحلة جديدة

(1) للمزيد ينظر ميثاق منظمة الأمم المتحدة, نقلاً عن: د. على عودة العقابي, العلاقات السياسية الدولية: دراسة في الأصول والتاريخ والنظريات, الدار الجماهيرية, ط1, ليبيا, سرت, 1425هـ, ص 252-254 .

من مراحل التطور في الفقه الدولي بشأن حقوق الإنسان، وعلى أساسها صيغت فكرة التدخل لأغراض إنسانية، وبالتالي شكلت مسالة حقوق الإنسان تحدياً لقضية السيادة الوطنية, وخرجت هذه المسالة من الولاية القضائية الداخلية للدول وأصبح من ضمن اهتمامات القانون الدولي، فالدول بتوقيعها وانضمامها إلى المعاهدات والاتفاقيات الدولية المختصة بكفالة حقوق الإنسان، تكون قد تنازلت عن جزء من سيادتها إلى المجتمع الدولي, واستناداً إلى ذلك لم تعد السيادة مطلقة وواقعية[1] كما كان في السابق, وبالاستناد على القرار المذكور, وعلى الرغم أنه لا ينص على فرض الحظر الجوي, أقدمت الولايات المتحدة الأميركية وبريطانيا وفرنسا على فرض حظر جوي داخل العراق, سميت بمنطقة الحظر الجوي شمالي العراق وجنوبه لحماية الكورد والشيعة، وأصبح القرار سابقة للتدخل في دول أخرى فيما بعد منها التدخل في الصومال ويوغسلافيا وغيرها.

إنَّ الاحتلال العراقي لدولة الكويت دفع مجلس الأمن الدولي لوضع العراق تحت طائلة الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة, وفرض عليه حظراً اقتصادياً بموجب القرار (661) الصادر في 2 آب 1990 من مجلس الأمن[2]. وبعد الحرب الأمريكية-البريطانية على العراق وسقوط النظام السابق عام 2003, اصدر مجلس الأمن قراره المرقم (1483) في 2003/5/22 اعتبر بموجبه العراق بلداً محتلاً[3], وأمام الفراغ السياسي في العراق أصبحت المنظمة أمام مسؤولية القيام بواجباتها تجاه العراق, فأنشئت بعثة لتقديم المساعدة إلى العراق (UNAMI) بموجب قرار مجلس الأمن المرقم (1500) في آب 2003 ولمدة 12 شهر[4], ويتم تمديد مهمتها

---

(1) للمزيد ينظر: قرار مجلس الأمن الدولي المرقم: (1991) S/RES/688 , في 5 نيسان 1991. ؛ عبد الحسين شعبان, مفارقة السيادة والتدخل الإنساني, مقالة منشورة على الرابط التالي: http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=179840 , آخر زيارة في 2011/6/22.

(2) للمزيد ينظر قرار مجلس الأمن الدولي المرقم: (1990)S/RES/661 , في 6 آب 1990.

(3) للمزيد ينظر: قرار مجلس الأمن الدولي المرقم: (2003)S/RES/1483 , في 22 أيار 2003.

(4) للمزيد ينظر: قرار مجلس الأمن الدولي المرقم: (2003)S/RES/1500 , في 14 آب 2003.

سنوياً بناءاً على طلب من العراق, وعين البرازيلي (سيرجيو دي ميللو) في أيار 2003 ممثلاً خاصاً للامين العام للأمم المتحدة في العراق[1], وجاء قرار مجلس الأمن رقم (1546) في 8 حزيران 2004 الذي وضع بموجبه الخطوط العامة لولاية البعثة في العراق ليتسنى من خلاله تقديم المساعدة في العديد من المهام, ومن أهمها المساعدة في عقد مؤتمر وطني، ومتابعة أوضاع حقوق الإنسان, وتقديم المساعدة في إعادة بناء وتأهيل مؤسسات الدولة والمجتمع المدني, وتقديم المشورة والدعم للحكومة العراقية ومفوضية الانتخابات, والمساعدة في إجراء ومراقبة الانتخابات وكتابة الدستور الدائم للبلد, والمساعدة في مجال إعادة الأعمار والتنمية والمساعدات الإنسانية, بالإضافة إلى تمديد مهمة البعثة لمدة اثني عشر شهراً[2], واستمر مجلس الأمن الدولي سنوياً بإصدار قرار لتمديد مهمة البعثة لمدة سنة بناءاً على طلب من الحكومة العراقية, حتى عام 2007 لتصدر قرارها المرقم (1770) والذي بموجبه تم توسيع مهمة البعثة لتشمل مهام إضافية ومن أهمها تقديم المشورة والدعم والمساعدة للأطراف العراقية لتسوية مسألة الحدود الداخلية بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كوردستان[3].

كما أن قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية لعام 2004 وفي المادة 58 المختص بحل مشكلة المناطق المتنازع عليها, أعطى المجال للأمم المتحدة بان تشارك في المشورة والمساعدة في الشأن الداخلي العراقي, عندما نصت المادة على أن " لقد تلاعب النظام السابق أيضاً بالحدود

---

(1) قتل ديميلو في تفجير مقر الأمم المتحدة في بغداد يوم 19 أب 2003 وحل محله النيوزلندي (روس ماوتن) بالإنابة حتى تم تعيين الباكستاني (اشرف قاضي) في 8 آب 2004 حتى 23 تشرين الأول 2007, ليحل محله السويدي (ستيفان ديمستورا) بتاريخ 30 تشرين الثاني 2007 حتى 30 حزيران 2009, ليحل محله الهولندي (آد ميلكورد) في 7 تموز 2009 حتى 11 اب 2011 ليحل محله الالماني مارتن كوبلر وهو مستمر في رئاسة البعثة حتى الآن. للمزيد يراجع موقع بعثة يونامي على الانترنيت: /www.uniraq.org .

(2) للمزيد ينظر: قرار مجلس الأمن الدولي المرقم: (2004) S/RES/1546 , في 8 حزيران 2004.

(3) للمزيد ينظر: قرار مجلس الأمن الدولي المرقم: (2007) S/RES/1770 , في 10 آب 2007.

الإدارية وغيرها بغية تحقيق أهداف سياسية، على الرئاسة والحكومة العراقية الانتقالية تقديم التوصيات إلى الجمعية الوطنية وذلك لمعالجة تلك التغييرات غير العادلة، وفي حالة عدم تمكن الرئاسة من الموافقة بالإجماع على مجموعة من التوصيات، فعلى مجلس الرئاسة القيام بتعيين محكّم محايد وبالإجماع لغرض دراسة الموضوع وتقديم التوصيات، وفي حالة عدم قدرة مجلس الرئاسة على الموافقة على محكّم، فعلى مجلس الرئاسة أن يطلب من الأمين العام للأمم المتحدة تعيين شخصية دولية مرموقة للقيام بالتحكيم المطلوب ". وكانت هذه أول إشارة مباشرة لإعطاء المنظمة دوراً في إيجاد الحل للمشكلة, وبعد فشل الحكومة العراقية في حل المشكلة, وفقاً للمادة المذكورة التي تحولت إلى المادة 140 من الدستور العراقي لعام 2005, والتي وضعت سقفاً زمنياً لتسوية المشكلة من خلال ثلاثة مراحل وهي (التطبيع, والإحصاء, والاستفتاء لتقرير مصيرها) في مدة أقصاها 2007/12/31, وكذلك ظهور الخلافات بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كوردستان, أصبح تدخل الأمم المتحدة واقعاً, واقترح (ستيفان ديمستورا) ممثل الأمين العام للأمم المتحدة في العراق استعداد يونامي تقديم المساعدات الفنية اللازمة لتنفيذ المادة (140) من الدستور العراقي وذلك خلال مدة ستة أشهر اعتباراً من 2008/1/1, ووافق برلمان كوردستان على الاقتراح في جلسته المرقمة (36) في 2007/12/26 وأكد على انه "ولحسن النية وحفاظا على المصلحة الوطنية العراقية العليا وشعورا بالمسؤولية، يعلن المجلس الوطني موافقته على مقترح الممثل الخاص لأمين عام الأمم المتحدة مع التأكيد على أن مصداقية الحكومة الاتحادية والأمم المتحدة مرهونة بتنفيذ هذا الالتزام ضمن المدة المقترحة دون مماطلة"[1]، وأكد ديمستورا في كلمة له أمام برلمان كوردستان بان تدخل يونامي تعني إبقاء المادة 140 حياً بعد نفاذ المدة المحددة لها دستورياً, كما أنها ستضفي الشرعية الدولية على المادة[2].

(1) للمزيد ينظر: قرار برلمان كوردستان العراق حول الموافقة على اقتراح يونامي لتمديد مدة تنفيذ المادة 140 لمدة ستة أشهر, الصادر في الجلسة رقم (36) في 2007/12/26.

(2) دةقى وتةى ستيظان ديمستورا نوينةرى نةتةوةيةكطرتوةكان لة عيَراق لة دانيشتنى ذمارة (35) ى روذى 2007/12/17 ى ثةرلةمانى كوردستان, لة سايتى ثةرلةمانى كوردستان لة لينكى:

وأكد الأمين العام للأمم المتحدة في تقرير له حول الوضع في العراق امام مجلس الأمن الدولي بتاريخ 2008/1/14, انه وللصعوبة التقنية واللوجستية التي ينطوي عليها إجراء استفتاء قبل ٣١ كانون الأول 2007 ، بالتالي هناك ضرورة لتأخيرها لدوافع تقنية، فإن أفضل خطوة تالية في عملية تسهيل تنفيذ المادة 140, تتمثل في البدء ابتداء من كانون الثاني 2008 وفي غضون ستة أشهر، بمساعدة فنية تقدمها إلى السلطات المعنية بالأمر, وسيساعد ذلك جميع الأطراف المشاركة للمساهمة في تلك العملية بشكل بنّاء[1].

وبدأت البعثة مهامها لإعداد تقارير عن الأقضية والنواحي في أربع محافظات ومن بينها الحويجة ودبس وداقوق وكركوك في محافظة كركوك, وعقرة والحمدانية ومخمور وسنجار وتلعفر وتلكيف وشيخان في محافظة نينوى، وكفري وخانقين وكذلك ناحية مندلي من قضاء بلدروز في محافظة ديالى, والطوز في محافظة صلاح الدين, من خلال البحث العميق في الأوضاع الراهنة لهذه المناطق، من خلال التشاور مع مختلف الجهات العراقية على الصعيد الوطني وعلى مستوى الأقاليم والمحافظات[2]. والقيام بالزيارات الميدانية للمناطق المعنية، ومراجعة سجلات التعداد السكاني، والبيانات الاجتماعية والاقتصادية, والمعلومات الواقعية عن التاريخ الإداري لهذه الوحدات الإدارية, وبسبب عدم وجود تعداد ذات مصداقية ومقبولة في العراق منذ عام 1957، اعتمدت البعثة على نتائج انتخابات ديسمبر 2005, وأدت كل ذلك إلى جمع كمية كبيرة من المعلومات حول هذه المناطق, وبناءاً عليه قدّم الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة في العراق ديمستورا التقرير التحليلي الأول حول العمليات الممكنة لتسوية الحدود الداخلية المتنازع عليها في 2008/6/5 إلى رئيس الوزراء العراقي

---

http://www.perleman.org/Default.aspx?page=articles&c=News-140&id=5180 , آخر زيارة في 2011/6/25.

(1) للمزيد ينظر: تقرير الأمين العام للأمم المتحدة في مجلس الأمن حول العراق, المرقم S/2008/19 , بتاريخ 2008/1/14.

(2) للمزيد ينظر: تقرير الأمين العام للأمم المتحدة في مجلس الأمن حول العراق, المرقم S/2009/284 , بتاريخ 2009/6/2.

ومجلس الرئاسة العراقي ورئيس حكومة إقليم كوردستان, وشمل التقرير الأول أربعة أقضية متنازع عليها وهي قضاء عقرة والحمدانية ومخمور ومندلي، مرفق معها ورقة توضح المنهجية التي اتبعتها بعثة يونامي, وأكد ديمستورا بأن الحكومة العراقية صاحبة المسؤولية السيادية لاتخاذ قرار حول العملية. كما أوضح التقرير أيضاً المنهجية المستخدمة لمعالجة الحدود الداخلية للمناطق المتنازع عليها, وأن هدف البعثة من إعداد وتقديم هذا التحليل هو مجرد المساهمة في تطوير عمليات التسوية لهذه المسائل المعقدة والحساسة. ونظراً لما تتضمنه هذه المسائل من تعقيدات، اختارت البعثة أربعة أقضية لتكون موضع تحليلها الأولي, وقد هدفت البعثة من خلال هذه العينة إلى تطوير منهجية يمكن تطبيقها على هذه المناطق وغيرها من المناطق المتنازع عليها، لعرضها على حكومة العراق للنظر فيها, وقد تم اختيار هذه الأقضية بعد مشاورات موسعة وتحليل الظروف الخاصة بكل واحدة منها وبالشكل التالي:

1- **قضاء عقرة / محافظة نينوى:** لكون القضاء يقع فوق الخط الأخضر وتدار من قبل محافظة دهوك منذ عام 1991، ولكونها إحدى الأقضية التي تقع تحت إدارة حكومة إقليم كوردستان بموجب المادة 143 من الدستور العراقي لعام 2005, ولأنها ذات أغلبية كوردية، أوصت البعثة بأنه لن تكون هناك حاجة للقيام بتغييرات جوهرية في الترتيب الإداري الحالي, وبالتالي أن يتم تحويل الإدارة بصورة رسمية إلى محافظة دهوك.

2- **قضاء الحمدانية / محافظة نينوى:** لكون القضاء تحت إدارة محافظة نينوى منذ عام 1932, ولكونها تقع خارج نطاق الأقضية التي تديرها حكومة إقليم كوردستان منذ 19 آذار2003, وتمتعها بروابط إدارية واقتصادية قوية مع الموصل، وتاريخياً كان يتألف من بلدات مسيحية كبيرة وقرى للشبك ومجتمعات عربية، بالأخص في ناحية نمرود, ولكون غالبية سكانها من المسيحيين والشبك أوصت البعثة بان تدار قضاء الحمدانية من خلال محافظة نينوى.

3- **قضاء مخمور / محافظة أربيل:** كانت قضاء مخمور جزءاً من محافظة أربيل منذ عام 1932، ولكن بقائها تحت الخط الأخضر أثناء انتفاضة عام 1991, بدأت محافظة نينوى بإدارتها منذ ذلك الوقت، وكانت خارج نطاق الأقضية التي تديرها حكومة إقليم كوردستان منذ 19 آذار 2003, ونظراً لعدم وجود أي تشريع أو قرار أو نظام ينقل بصورة رسمية إدارة القضاء من محافظة أربيل إلى محافظة نينوى, أوصت البعثة ضم القضاء إلى إقليم كوردستان ضمن محافظة اربيل, باستثناء ناحية قراج حيث أوصت البعثة بأنه قد تكون من الأفضل إدارتها من خلال قضاء مجاور أو محافظة مجاورة خارج إقليم كوردستان.

4- **ناحية مندلي / قضاء بلدروز في محافظة ديالى:** كانت مندلي من أولى الاقضية العراقية إلا أنها وبموجب مرسوم جمهوري في عام 1987 تم خفض المستوى الإداري إلى ناحية ضمن قضاء بلدروز, لكنها كانت باستمرار جزءاً من محافظة ديالى منذ عام 1932. ورغم سياسات طرد الكورد الفيليين منذ السبعينات والثمانينات, ومع ذلك أوصت البعثة أن تكون إدارتها من خلال محافظة ديالى باعتبارها استمراراً للترتيب الإداري التاريخي.

وأشار التقرير إلى أن معايير التقصي المستخدمة لديها تمثل في:

1- **التاريخ الإداري:** من خلال دراسة الممارسات التي اتبعتها الحكومات السابقة لإحداث التغيرات الإدارية ومنها قرارات مجلس قيادة الثورة والمراسيم الجمهورية, بالإضافة إلى التغيرات الإدارية التي حدثت منذ آذار 2003 .

2- **تقديم الحكومة الخدمات:** حيث أشار التقرير إلى انه تم تحديد المصير الإداري للاقضية الأربعة لتكون بشكل تسهل على الحكومة إيصال الخدمات إليها.

3- **التركيبة السكانية وانتخابات 2005:** من خلال استخدام البيانات الإحصائية في العراق, إضافة إلى دراسة نتائج الانتخابات البرلمانية في

كـانون الأول 2005 لتحديـد الخيـارات السياسـية المحليـة ودرجـة التـأثير السياسي في المحافظات في ذلك الوقت, كما أشار التقرير على انـه يجب ألا يتم تفسير نتائج الانتخابات كمؤشر على ميل السكان إلى تغيير الصلاحية الإدارية.

4- **الظـروف الاجتماعيـة والاقتصـادية:** حيـث تمـت دراسـة الظـروف الاجتماعيـة والاقتصـادية فـي الاقضـية الأربعـة ضـمن المنـاطق المتنـازع عليها, للاستفادة منها لكشف التاريخ الخاص بالسيطرة الإدارية.

5- **الدعاوى والتعويضات:** تمت دراسة وضع ومستويات دعاوى الملكية والتعويضات في جميع الأقضية كمؤشر على التغييرات التي وقعت في السابق.

6- **الأوضاع الأمنية:** حيث تمت دراسة الأوضاع الأمنية في كل منطقة لفهم التوجهات وأثرها على الإدارة المحلية.

7- **مشاورات يونامي:** من خلال الزيارات الميدانية التي قامت بها إلى هذه المناطق وإجراء مقابلات مع مجالس الأقضية والنواحي وزعماء العشائر والأهالي.

وأوصت البعثة في نهاية التقرير إلى القيام بإجراءات مناسبة لبناء الثقة بشكل يتناسب مع خصوصية كل منطقة, وشملت هذه الإجراءات مزيجاً من الإعمال لإعادة الأعمار والتنمية والمساعدة على حماية الأقليات[1].

واجه التقرير الأول الصادر من بعثة يونامي ردود أفعال مختلفة إزاء ما جاء فيه, على الرغم من أن التقرير كان غير ملزم لأطراف النزاع, وكذلك لا يلغي عملية الاستفتاء المزمع قيامه لحسم مصير المناطق المتنازع عليها, إلا أنه واجه رفضاً من مختلف الجهات وخاصة القيادة الكوردية, حيث عقد برلمان كوردستان اجتماعا في 2008/6/8 لمناقشة التقرير واصدر بلاغاً أعرب فيه عن قلقه حيال أسلوب تحديد تلك الأقضية، ولاسيما استخدام المعايير المختلفة في الوصول إلى تلك المقترحات, ودعا

(1) بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي), نص التقرير الأول حول الحدود الداخلية المتنازع عليها, قدم إلى مجلس الوزراء العراقي ومجلس الرئاسة العراقي ورئاسة حكومة إقليم كوردستان بتاريخ 2008/6/5.

الأطراف المعنية إلى الأخذ بنظر الاعتبار قلق مواطني كوردستان, والالتزام بالمادة 140 من الدستور, والتأكيد على الحقائق التاريخية والجغرافية للمنطقة, وضمان العدالة وإزالة آثار التعريب الذي مارسه النظام السابق بحق الكورد والتركمان, وليس تعزيز وتثبيت الواقع المفروض سابقاً عن طريق السياسات القسرية. كما أكد البلاغ بان البرلمان الكوردستاني ينتظر المقترحات والخطوات المقبلة عن المرحلة الثانية والثالثة من المقترحات، لإعلان موقفه وقراره بشأنها[1]. أما ردود الأفعال العربية إزاء التقرير فقد أعرب عنه النائب في البرلمان العراقي من محافظة نينوى (أسامة النجيفي) الذي أكد بان التقرير لم يكن حيادياً بل فاقم المشاكل ولم يقدم الحلول, وبأنه تبنى وجهة النظر الكوردية وأضاف الشرعية لسيطرتهم على بعض المناطق المتنازع عليها, وصور العلاقات بين بغداد وأربيل وكأنهما بين دولتين[2]. كما أن القوى التركمانية عبرت عن رفضها للتقرير, عندما انتقد (حسن توران) عضو مجلس محافظة كركوك البعثة لاعتمادها على نتائج انتخابات 2005, واتهم ديمستورا بانحيازه للكورد بدعوته لتأخير تطبيق المادة 140 بدلاً من اعتبارها لاغية[3].

كان من المقرر أن يلي التقرير الأول تقريرين يشملان ما تبقى من المناطق المتنازع عليها, على أن يخصص التقرير الثاني لأقضية تلعفر, تلكيف, شيخان وسنجار في محافظة نينوى, وقضاء خانقين في محافظة ديالى, أما التقرير الثالث أن يخصص تحديداً لكركوك والمناطق المجاورة لها, إلا انه نتيجة للانتقادات الكبيرة ومن مختلف التيارات والقوميات

---

(1) للمزيد ينظر: بلاغ المجلس الوطني الكوردستاني حول توصيات ديمستورا في 8 حزيران 2008, وعلى الرابط التالي:

http://www.perleman.org/default.aspx?page=articles&c=News-140&id=2117 , آخر زيارة في 2011/6/29.

(2) The International Crisis Group, Iraq's New Battlefront: The Struggle over Ninewa, Op. Cit., p.19.

(3) The International Crisis Group, Oil for Soil: Toward a Grand Bargain on Iraq and the Kurds, Middle East Report N°80, Kirkuk/Brussels, 28 October 2008, p.12.

للتقرير الأول حول تحليلها وأسلوبها, أصدرت بعثة يونامي في 2011/4/22 تقريرها الثاني والأخير, وخلافاً عن التقرير الأول، قدمت التقرير إلى القيادات السياسية المعنية بالمناطق المتنازع عليها دون اطلاع الجماهير والمجتمع على محتوياته, وأعلنت البعثة عن الخطوط العريضة للتقرير دون نشر التفاصيل في الإعلام المحلي أو العالمي, والذي تضمن جميع المناطق بضمنها الاقضية الأربعة التي تطرق إليها في التقرير الأول, حيث أشار إلى انه تم إعداد تقارير منفصلة حول أقضية سنجار وتلعفر وتلكيف وشيخان وعقرة والحمدانية ومخمور والحويجة والدبس وداقوق وكركوك والطوز وكفري وخانقين وناحية مندلي في قضاء بلدروز, وقد أشار التقرير حول مستقبل محافظة كركوك من خلال عرض أربعة مقترحات أو سيناريوهات بالاعتماد على الدستور العراقي، واتفاق الأطراف السياسية المعنية ومن ثم إجراء استفتاء عام حولها, مع اقتراح آليات لبناء الثقة في هذه المناطق لتخفيف حدة التوتر والنزاع والتوصل إلى حلول مرضية ودائمة[1].

وتتمثل السيناريوهات الأربعة حول كركوك بما يلي:

1- إعادة صياغة المادة 140 من خلال اتفاق سياسي لتكون أكثر تفصيلاً وبصيغة أكثر قانونية.
2- إبقاء كركوك محافظة غير منضوية في إقليم, أي أن تبقى محافظة إدارية بذاتها دون إلحاقها بإقليم آخر.
3- الارتباط المزدوج من خلال ربط كركوك كمحافظة بكل من الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كوردستان كصيغة للوصاية المشتركة, ويشترط تحقيقه بالتوصل إلى اتفاق سياسي يصادق عليه أهالي كركوك باستفتاء عام.
4- الوضع الخاص من خلال منح كركوك وضعاً خاصاً أي أن تكون محافظة أو إقليماً يتمتع بدرجة عالية من الحكم الذاتي الإداري,

(1) للمزيد ينظر: البيان الصحفي لبعثة يونامي حول الحدود الداخلية المتنازع عليها, منشور على الرابط التالي:
http://www.uniraq.org/arabic/newsroom/getarticle.asp?ArticleID=1009 , آخر زيارة في 2011/6/30.

ويمكن أن تنبثق نتيجة لاتفاق سياسي ويصادق عليها مواطنو كركوك باستفتاء عام[1].

إنَّ السيناريوهات الأربعة لا تشير إلى إمكانية بقاء كركوك تحت الإدارة المباشرة لبغداد ولا ضمها لإقليم كوردستان, وأكد التقرير على أن الخيارات الأربعة لا يمكن تطبيقه إلا من خلال اتفاق سياسي واسع النطاق, وسيحتاج الخياران الأخيران إلى إجراء استفتاء عام لمصادقة سكان محافظة كركوك عليها.

كانت ردود الفعل على التقرير الثاني والنهائي صامتة لأسباب منها أنه لم ينشر للعلن كسابقته، كما إنه لم يقدم توصيات صريحة, ومنح الأطراف وقتاً لإبداء وجهات النظر حول التقرير, ولذلك لم تبد حكومة المالكي رفضها لأفكار يونامي, كما أن القيادة الكوردية كانت أقل معارضة لنتائج التقرير مقارنة بالتقرير الأول، على الرغم أن التقرير لم يتناول إدماج كركوك ضمن كوردستان، إلا انه لم يستبعد هذا الخيار من خلال إقرار يونامي بضرورة إيجاد حل ينسجم مع أحكام الدستور. أما التركمان فقد اعربوا عن رضاهم النسبي حول ما جاء في التقرير، وذلك لتوصية التقرير حول منح كركوك وضعاً خاصاً, أما السياسيون العرب في كركوك فقد عارضوا التقرير واعتبروه متحيزاً للكورد[2].

يبدو مما سبق, أن دور بعثة يونامي في طرح الحلول الجذرية المناسبة لمشكلة المناطق المتنازع عليها لم تكن بالمستوى المطلوب بسبب الأوضاع السياسية المضطربة في العراق ومعارضة اغلب القوى المحلية والإقليمية لتطلعات القيادة الكوردية حول ضم هذه المناطق ذات الأغلبية الكوردية. وكان من المفترض أن تكون بعثة يونامي أكثر حيادية إزاء أطراف النزاع في العراق حول عائدية هذه المناطق, ولكن يبدو أن السياسة العامة للأمم المتحدة تحركها مجموعة من الأسس القانونية والسياسية والمصالح الدولية, وهي تحاول ترضية جميع الأطراف دون الأخذ بالعوامل التاريخية في طروحاتها الخاصة بهذه المناطق, وكانت لبعثة يونامي في العراق دوراً فعالاً منذ سقوط النظام العراقي السابق وفي مختلف المجالات منها دعم العملية السياسية وتنظيم الانتخابات وكتابة الدستور

([1]) The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: Trouble Along the Trigger Line, Op. Cit, pp.7-9.

([2]) Ibid., p.p. 7-9.

وتقديم المساعدات الإنسانية, ومن ثم تقديم المساعدة لحل المشاكل الحدودية الإدارية بين حكومة إقليم كوردستان والحكومة الاتحادية, بعد انتهاء المدة الزمنية المقررة لحل هذه القضية بموجب المادة 140 من الدستور العراقي, حيث أن لمنظمة الأمم المتحدة تجارب غير مشجعة في مثل هذه القضايا على الصعيد الدولي, فهي لم تساهم في حل الكثير من النزاعات بل أطالت أمدها ومنه النزاع الإسرائيلي-الفلسطيني والنزاع في إقليم كشمير الهندي والنزاع في قبرص. وكان لدور بعثة يونامي في حل قضية المناطق المتنازع عليها في العراق جانبان ايجابي وسلبي، وكان دورها الايجابي يتمثل في إضفاء الشرعية الدولية على المادة 140 والعمل على الاستمرار بها، وأنها اعترفت في تقريرها بسياسات التعريب والتطهير العرقي والتهجير القسري، وانتهاك حقوق الإنسان والاستيلاء على أموال وممتلكات الكورد وفقاً لسياسات الأنظمة السابقة, كما أنها ذكرت في تقاريرها أسماء مناطق جديدة لم تذكرها الدستور كمناطق متنازع عليها. أما الجانب السلبي فكان واضحاً في متن التقرير لان البعثة من خلال ما قامت به من عمل تظهر بأنها لا تتعامل مع الحقائق التاريخية والواقع الجغرافي, بقدر ما تتعامل مع المنطق السياسي الذي يفرض نفسه في كثير من الأحيان, بالإضافة إلى خضوعها في عملها بشكل أو آخر إلى تأثيرات سياسية سواء أكانت داخلية عراقية أو إقليمية, كما أنها طرحت إجراءات جديدة لم تحتوِ عليها المادة 140 وهذا يعني الابتعاد عن الدستور عند الضرورة, وبهذا تلقى الكورد ضربة مفاده انه لم تعد الأمم المتحدة ملزمة بالدستور وفقراته حول المناطق المتنازع عليها, وان تدخل الأمم المتحدة يعني إطالة أمد المشكلة وبالتالي عدم ضمها لكوردستان, وخاصة في ذلك الوقت كانت الحكومة الاتحادية ضعيفة وتعاني من وضع امني سيء, وكان إقليم كوردستان آمناً, وفعلاً أمضت مدة ستة أشهر المحددة لعمل البعثة لتأتي بتقريرها الأول الجزئي وما جاء فيه أنها تطرقت لأمر أربعة أقضية فقط، كما تطرقت في تقريرها إلى مسائل ومنها قضاء عقرة في وقت كانت عائديتها قد حسمت دستورياً ولم تكن محل خلاف بين الحكومة العراقية وإقليم كوردستان. وما نأخذه على التقرير أنها فهمت مصطلح المناطق المتنازع عليها بين طرفين وبالتالي تقريرها الأول جاء لتعطي لكل طرف منهما مناطق متساوية كأنها محاولة لتحقيق توازن بينهما أو لإرضاء كلا

الطرفين الأمر الذي يؤكد إلغاء وتهميش الحقائق التاريخية والجغرافية لواقع هذه المناطق.

كما اقتصر دور يونامي على التحكيم لحل قضية محددة وهي معالجة التغييرات التي أجريت في الحدود الإدارية وليس العملية الأساسية ذات المراحل الثلاثة, واعتمد التقرير الأول على التركيبة السكانية الحالية ونتائج انتخابات 2005, وبالتالي أهمل الآثار التي تركتها سياسات التغير الديمغرافي لتعريب المنطقة. كما أن التقرير ورغم اعترافه بسياسات التطهير العرقي بحق الكورد الفيليين إلا أنه جاء ليعترف بالواقع الديمغرافي السائد فيما يتعلق بمندلي وأوصت ببقائها مع الحكومة الاتحادية, كما أن البعثة في تقريريها عرفت بعض مكونات من الشعب الكوردي كالايزديين والشبك والكاكائيين كأقوام منفصلة عن القومية الكوردية في حين أن هذه المكونات تعرف نفسها قومياً ككورد. كما أن البعثة لم تظهر ما هو المعيار الذي اعتمدته لقرارها حول قضاء الحمدانية وادعائها بان المسيحيين والشبك يميلون إلى البقاء مع الموصل وليس مع إقليم كوردستان. كما أنها ورغم اعتمادها على نتائج انتخابات عام 2005 كأحد المعايير إلا أنها في الوقت ذاته شككت بصحة نتائجها على الرغم من أشراف الأمم المتحدة على تنفيذها، والتصديق على نتائجها.

وهكذا ورغم أن تقارير يونامي تحليلية أكثر منها توجيهية في طابعها، إلا أنها وثيقة دولية صادرة من جهة ذات شان دولي كبير وبالتالي ستكون لها تأثير في أي حل مستقبلي. ولكن في الجانب الآخر فأن اتساع دائرة المناقشات والتعامل بخصوص تنفيذ المادة 140، سيؤدي إلى خروج المشكلة من الدائرة المحلية العراقية إلى المحيط الدولي، وهذا قد لا يكون من مصلحة الكورد لأن الثقل السياسي للقيادة الكورد مقابل ثقل القوى الداخلية المناهضة لتطلعات الكورد ودعم الدول الإقليمية لها سترجح كفة الميزان لصالح الأخير. وهكذا يبدو لنا أن تدخل يونامي واليتها في التعامل مع المشكلة لا تساهم بالتوصل إلى حل مناسب.

المطلب الثالث: رؤى مجموعة الأزمات الدولية

تعتبر مجموعة الأزمات الدولية[1] (The International Crisis Groups) من إحدى المؤسسات الدولية التي أولت مشكلة المناطق المتنازع عليها اهتماماً كبيراً, حيث دأبت المنظمة على إصدار تقارير ميدانية عن تطورات الأوضاع في هذه المناطق, ومنذ أول تقرير أصدرتها المنظمة في عام 2003 بعنوان (التحديات الدستورية في العراق) تنبأت بأنه سيكون تحديد الحدود الداخلية لإقليم كوردستان من أشد المسائل إثارة للنزاع, وتساءلت هل يكون تحديدها على أساس إثني أم إقليمي، وهل سيكون مدينة كركوك ضمن ذلك أم لا[2]. ودأبت المنظمة على الاهتمام بالقضية, وأشارت في تقريرها لعام 2004 بعنوان (كورد العراق: نحو تسوية تاريخية؟) إلى التغييرات الديموغرافية وسياسات التعريب في هذه المناطق وعلى التحديد في كركوك, والنزاعات الاثنية التي ظهرت بعد

---

(1) مجموعة الأزمات الدولية منظمة دولية مستقلة غير ربحية وغير حكومية، تأسست عام 1995 بمبادرة مجموعة من الشخصيات المعروفة, مقرها الرئيسي في بروكسل في بلجيكا ولديها مكاتب فرعية وإقليمية وتمثيل ميداني في العديد من المدن العالمية, رئيسة المنظمة هي (لويز آربور) المفوضة السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان السابقة والمدعية السابقة للمحاكم الدولية ليوغوسلافيا ورواندا, عدد موظفيها في سائر أنحاء العالم حوالي 130 موظفاً متفرغاً من 49 جنسية، يجيدون 47 لغة, عدد النزاعات القائمة والنزاعات المحتملة التي تغطيها المنظمة 65 نزاعا, وبلغ موازنتها لعام 2008 حوالي 16 مليون دولار أميركي. تتمثل مهمتها في منع حدوث وتسوية النزاعات الدموية حول العالم من خلال تقديم تقارير وتوصيات إلى الأطراف المعنية, حيث يقوم أسلوب المنظمة على أساس البحث الميداني من خلال وضع فرق من الباحثين داخل أو بالقرب من الدول التي يوجد فيها خطر اندلاع أو تصاعد أو تكرار حدوث نزاع عنيف, وبناءً على معلومات وتقييمات من الميدان تقوم بإعداد تقارير تحليلية تتضمن توصيات عملية موجهة إلى كبار صناع القرار الدوليين, كما تقوم مجموعة الأزمات بنشر (crisis watch) وهي نشرة شهرية تقدم آخر المعلومات حول وضع جميع حالات النزاع الأهم أو المتوقعة في العالم. وتوصل المنظمة تقاريرها وبياناتها إلى كبار صناع السياسات في العالم والمسئولين في وزارات الخارجية والمنظمات الدولية والأطراف التي تؤثر على الحكومات بما في ذلك الإعلام، من أجل إبراز تحليلاتها حول الأزمات وحشد التأييد لتوصياتها بشأن السياسات، ولكون المنظمة تضم شخصيات بارزة في مجالات السياسة والدبلوماسية والأعمال والإعلام, لذلك تتمتع تقاريرها بتأثير كبير على السياسة الدولية, للمزيد من التفاصيل يراجع موقع المنظمة وعلى الرابط التالي: www.crisisgroup.org , آخر زيارة في 2011/7/4.

([2]) The International Crisis Groups, Iraq's Constitutional Challenge, Middle East Report N°19, Baghdad/Brussels, 13 November 2003, p.15.

عودة المهجرين الكورد إلى مناطقهم, ومواجهة تحدي وجود العرب على ارض وممتلكات الكورد كنتيجة من نتائج سنوات من التعريب[1], وأظهرت رؤيتها عن المشكلة من خلال التوصيات التي قدمتها في التقرير للجهات المختلفة ذات الشأن, حيث دعت الزعماء الكورد إلى وقف عودة المرحلين الكورد إلى كركوك لحين قيام لجنة المطالبة بالممتلكات بالحكم في القضايا التي رفعتها بعض الأسر الكوردية, كما أوصت حكومة الولايات المتحدة بإبلاغ القيادة الكوردية بأنها لن تدعم استقلال كوردستان لكنها ستفعل كل ما في وسعها لإقامة حكم ذاتي للكورد في العراق[2]. وفي عام 2005 اتجهت المنظمة نحو الانحياز إلى القوى الإقليمية وخاصة تركيا, ففي تقرير لها بعنوان (تهدئة المخاوف التركية حول الطموحات الكوردية) أوصت القيادة الكوردية إلى وقف البيانات البلاغية المثيرة حول كركوك إرضاءاً لتركيا, وإقناع الجمهور الكوردي لحل توافقي وإعطاء وضع خاص لمحافظة كركوك[3], في وقت اتخذت المشكلة إطاراً قانونياً في ظل المادة 58 من قانون إدارة الدولة, وان طرحها هذا كانت تجاوزاً للطرح الدستوري للمشكلة. وفي عام 2006 تنبأت المنظمة بأنه إذا فشل المجتمع الدولي في التوصل إلى حل لمشكلة المناطق المتنازع عليها قبل الموعد النهائي للاستفتاء على مصيرها في 31 كانون الأول 2007, ستكون النتيجة نزاعاً عنيفاً بين الطوائف القاطنة هناك، ونشوب حرب أهلية، واحتمال حدوث تدخل عسكري خارجي. وأوصت المنظمة البرلمان العراقي إلى مراجعة الدستور ووضع مسودة ميثاق خاص يمنح بموجبه محافظة كركوك كإقليم فيدرالي مستقل لفترة محددة من الوقت, كما أوصت أن توافق الطوائف الأربعة في كركوك على ترتيبات لتقاسم السلطة بشكل منصف بعيداً عن حجمهم السكاني, كما تكررت دعواتها السابقة للقيادة الكوردية بتقديم

([1]) The International Crisis Groups, Iraq's Kurds: Toward an Historic Compromise, Middle East Report N°(26), Amman/Brussels, 8 April 2004, pp. 8-14.

([2]) Ibid.

([3]) The International Crisis Group, Iraq: Allaying Turkey's Fears Over Kurdish Ambitions, Op. Cit.

التنازلات الضرورية حول تطلعاتهم القومية ومنها المطالبة بضم كركوك, والتخلي عن الإدارات التي سيطرت عليها منذ عام 2003[1].

ومع اقتراب موعد الاستفتاء على مصير هذه المناطق وفقاً للدستور, قدمت المنظمة تقريراً بعنوان (العراق والكورد: حل أزمة كركوك) دعت فيه حكومة الولايات المتحدة إلى تقديم ضمانات بحماية منطقة إقليم كوردستان مقابل موافقة الأخير على التخلي عن الاستفتاء، أو على تأجيله على الأقل, وانتقد التقرير إلحاح القيادة الكوردية على الاستفتاء واعتبره موقفاً غير مدروس, بحجة أن إجراء الاستفتاء سيؤدي إلى حرب أهلية بين مكونات المنطقة, كما أوصت القيادة الكوردية مرة أخرى إلى إعداد الجمهور الكوردي لقبول التنازلات الضرورية بشأن كركوك. هذا بالإضافة إلى أن المنظمة اتجهت إلى إشراك أطراف إقليمية في القضية, وطالبت القيادة الكوردية بمعالجة المخاوف التركية بشأن حزب العمال الكوردستاني, من خلال التصريح علناً عن عدم التسامح مع الأخير واحتوائه وعزله وحرمانه من حرية الحركة وقطع الإمدادات عنه ووقف نشاطه الإعلامي، وذلك لإلغاء الدور التركي الذي يحتمل أن يفسد العملية[2].

طرحت المنظمة في تقرير لها في عام 2008 بعنوان (النفط مقابل الأرض: نحو المبادلة العظمى عن العراق والكورد) طرحاً جديداً لحل المشكلة سميت بـ (المبادلة العظمى) من خلال صفقة شاملة تتمحور حول تبادل النفط مقابل الأرض مقابل تأجيل طلب الكورد الاستثنائي لكركوك على الأقل لعشر سنوات, ويحصل الكورد بموجبه على تحديد وضمانات أمنية لحدود إقليمهم الداخلي مع باقي العراق, بالإضافة إلى حق إدارة ثروتهم المعدنية. على اعتبار أن الصفقة ستحترم الخط الأحمر العربي وكذلك الدول المجاورة بخصوص كركوك. ولإنجاح الصفقة طالبت بتدخل دولي قوي ودعت بعثة يونامي لتوفير الدعم للأطراف الأساسية للمساهمة في المفاوضات من اجل الحصول على المبادلة العظمى, وطالبت الولايات المتحدة بتعزيز مفهوم المبادلة العظمى ودعم جهود الإطراف المختلفة للمساهمة من اجل التوصل إليها. كما طالبت الحكومة العراقية وحكومة

([1]) The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: The Brewing Battle over Kirkuk, Op. Cit.

([2]) The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: Resolving the Kirkuk Crisis, Op. Cit.

إقليم كوردستان إلى الطلب رسمياً من مجلس الأمن الدولي بإعطاء يونامي السلطة لتوجيه مفاوضات المبادلة العظمى. ودعت الحكومة العراقية وكجزء من المبادلة العظمى إلى تبني وتطبيق توصيات بعثة يونامي بشأن الحدود الداخلية بين إقليم كوردستان وباقي أجزاء العراق, وتأسيس محافظة كركوك كإقليم خاص أو كمحافظة قائمه بذاتها لمدة انتقالية أمدها عشر سنوات, وإيجاد نظام لتقاسم السلطة في كركوك بما يتماشى مع المادة 23 من قانون انتخابات المحافظات, والذي من خلاله توزع المقاعد التنفيذية (المحافظ, نائب المحافظ), والإدارية (المدراء العامون ومعاونيهم), وشبه التشريعية (الاقضية والنواحي والمجالس البلدية) بين مكوناتها وفقاً لمعادلة النسب المئوية 32% للمكونات الرئيسية الثلاثة (الكورد-العرب-التركمان) و4% للمسيحيين. كما طالب التقرير صراحة من الولايات المتحدة إلى معارضة مساعي القيادة الكوردية لضم كركوك[1].

وبعد أن شهدت عام 2008 حوادث مثيرة للجدل, ومنها صدور قانون مجالس المحافظات في تموز 2008 في البرلمان العراقي, واتبعتها في الشهر التالي دخول الجيش العراقي لخانقين واقتراب حدوث مواجهة مع قوات البيشمركة، أدت إلى توتر العلاقة بين الحكومتين الاتحادية وكوردستان, جاءت المنظمة في تموز 2009 وقدمت تقريراً جديداً بعنوان (العراق والكورد: اضطراب على خط التماس), أوصت فيها, ومن اجل تفادي المواجهة بين الطرفين على طول خط التماس, بمتابعة إستراتيجية الصفقة الكبرى التي طرحتها سابقاً, وطالبت بفتح قنوات الاتصال والتنسيق بين الأطراف المتنازعة, حيث طالبت من يونامي إلى دعم المفاوضات بين الأطراف فيما يتعلق بالحدود الداخلية المتنازع عليها, كما طالبت حكومة الولايات المتحدة إلى الاستمرار في ممارسة الضغط على الجيش العراقي ووحدات البيشمركة بعدم القيام بخطوات أحادية الجانب في المناطق

(1) The International Crisis Group, Oil for Soil: Toward a Grand Bargain on Iraq and the Kurds, Op. Cit.

المتنازع عليها، وتعزيز الآليات الهادفة لتحسين الاتصالات والتعاون الأمني لتقليص فرص وقوع صراع عنيف[1].

ونتيجة للوقت الطويل الذي استغرق تشكيل الحكومة العراقية، واقتراب موعد انسحاب القوات الأمريكية من العراق, وفي آخر تقرير لها في آذار 2011 بعنوان (العراق والكورد: مخاوف من مواجهات بعد الانسحاب)[2], شددت المنظمة فيه على أن عدم تحقيق تقدم في تسوية الصراع بين العرب والكورد سيترك آثاراً مدمرة على البلد، حيث وصفت المنظمة العلاقات العربية–الكوردية بأنها (صندوقاً مغلقاً مليئاً بالشرور), لذلك ينبغي على الحكومتين الاتحادية وكوردستان استئناف المحادثات المباشرة حول وضع كركوك والمناطق الأخرى المتنازع عليها. وأشار التقرير بان الصراع العربي-الكوردي على وشك الاندلاع, مع تحضير القوات الأمريكية لمغادرة العراق, بين الجيش العراقي والبيشمركة على طول خط التماس وخاصة في محيط كركوك، ولتفادي ذلك أوصت المنظمة الحكومتين العراقية وإقليم كوردستان إلى الالتزام العلني بحل تفاوضي لوضع المناطق المتنازع عليها, والاستمرار في الآليات الأمنية المشتركة على طول خط التماس من خلال إقامة نقاط تفتيش مشتركة, وتسيير دوريات مشتركة تتكون من أفراد من الجيش العراقي وقوات البيشمركة، استناداً إلى الآليات الأمنية المختلطة التي وضعت برعاية أمريكية، وتأسيس فريق مراقبة من بغداد وإربيل للتحقيق في النزاعات التي تنشأ عن العمليات الأمنية المشتركة, وتعيين مسؤول لا يتمتع بحق التصويت من كل طرف في الحكومة العراقية وفي حكومة إقليم كوردستان لعرض النزاعات على الحكومتين حال نشوئها, والاستمرار في بذل الجهود لإدماج البيشمركة والشرطة الكوردية في وزارتي الداخلية والدفاع الاتحادية, والتحرك باتجاه سيادة قوات الشرطة في المناطق المتنازع عليها بهدف تحويل هذه المناطق إلى مناطق منزوعة السلاح, حيث لا يُسمح لا للجيش العراقي ولا للبيشمركة أو قوات **زيريڤانى**(الحراسة) الكوردية بالعمل فيها. كما وصف التقرير الوضع في العراق وكوردستان بأنه ليس بعيداً عن حدوث الثورات

([1]) The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: Trouble Along the Trigger Line, Op. Cit.

([2]) The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: Confronting Withdrawal Fears, Op. Cit.

الشعبية التي سادت البلدان العربية في شمال أفريقيا واسيا (تونس, مصر, ليبيا, يمن, البحرين, وسوريا ... الخ), كما وصفت عملية إرسال حكومة إقليم كوردستان قوات عسكرية إلى كركوك في أواخر شباط 2011, بأنها محاولة مكشوفة لصرف الانتباه عن الأحداث الداخلية في السليمانية وما شهدتها من المظاهرات التي طالبت بالإصلاح الداخلي في إقليم كوردستان, وأيضاً لتعبئة السكان الكورد حول قضية كركوك التي تثير عواطفهم. ودافعت المنظمة عن موقفها بأن كركوك ينبغي أن تُعطى وضعاً خاصاً كمحافظة منفصلة، دون أن تكون خاضعة للسيطرة المباشرة لبغداد أو إربيل، ولفترة انتقالية، مع إيجاد آلية لتسوية وضعها بشكل نهائي، بل وصفت بأن الآن هو الوقت المناسب للسعي من اجل التوصل إلى حل نهائي لها. كما أوصت بقبول الطرفين المتنازعين بقرار المحكمة العليا حول التعداد العام للسكان المذكور في المادة 140 من الدستور ليس هو نفس التعداد العشري للسكان, وكذلك القبول بحذف السؤال حول الأصل العرقي للأشخاص ووصفها بغير الضروري[1].

ويبدو مما سبق, أن تناول مجموعة الأزمات الدولية لمشكلة المناطق المتنازع عليها تمثلت في تحليل الواقع من وجهة نظرها الخاصة دون الاعتماد على الوقائع التاريخية والمفاهيم المحلية والوطنية للحل, كما يظهر في تقاريرها أنها تتجه نحو تدويل النزاع من خلال دعواتها بأن تكون للأمم المتحدة والولايات المتحدة وتركيا دور في رسم مستقبل كركوك, كما أن تقديمها لطروحات وحلول بديلة عن ما تضمنه الدستور تعتبر قفزاً وإهمالاً للمادة 140 من الدستور لعام 2005. كما أنها تدافع عن مخاوف الدول الإقليمية وخاصة تركيا وتقتحم قضية حزب العمال الكوردستاني في النزاع, وتصور الوضع وكأن تركيا تتدخل في قضية المناطق المتنازع عليها بسبب تواجد الحزب المذكور, في حين أن لدى تركيا أطماع ومخاوف ابعد من وجود الحزب المذكور. وتطرح المنظمة أن تكون لكركوك وضع خاص - إقليماً أو محافظة قائمة بذاتها- ليست مرتبطة بالمركز ولا بـ كوردستان بصورة مؤقتة الطرح الذي يتفق مع الرؤية التركمانية للحل, وبشكل عام نجد أن تقارير المنظمة توصي الكورد على وجه التحديد بتقديم تنازلات

([1]) Ibid.

حول تطلعاتهم القومية أكثر من مطالبتها للأطراف الأخرى بتقديم تنازلات مشابهة, وان طروحاتها دائماً ضد وجهات النظر الكوردية ومنها مطالبتها بتأجيل الاستفتاء على مصير هذه المناطق, وكذلك مطالبتها بإلغاء خانة القومية من الإحصاء السكاني التي تتفق مع مطالب العرب والتركمان, ووصفها لقوات البيشمركة بالمليشيات, كما أن دعواتها إلى ترتيبات لتقاسم السلطة إنصافاً بين مكوناتها الاثنية بعيداً عن حجمهم السكاني كانت بالضد من الكورد باعتبارهم يشكلون الأغلبية في كركوك, هذا بالإضافة إلى أن تنبئها باندلاع نزاع عنيف بين مكونات كركوك في نهاية عام 2007 لم تكن في محله. وهكذا فان تقارير جهة غير ربحية ومستقلة وذات سمعة جيدة في الأوساط السياسية الغربية كمجموعة الأزمات الدولية, تركت آثاراً واضحة على هذه الأوساط, والدليل على ذلك استعانة تقرير لجنة بيكر-هاملتون بتوصيات المنظمة فيما يخص الدور التركي ومستقبل كركوك, إلا انه في الوقت نفسه يمكن القول بان إقدام المنظمة على إعداد تقارير عن النزاع في هذه المناطق بنفسها, دون أن تكلفها جهة رسمية ذو علاقة بالنزاع تجعل من تأثيرها محدوداً.

ويبدو من كل ما سبق, أن الموقف الدولي يمكن اعتباره موقفاً سلبياً, لأنه لا يمكن رسم الموقف الدولي بعيداً عن الموقف الإقليمي وحتى الموقف الداخلي لإطراف النزاع, فلا الولايات المتحدة ولا الأمم المتحدة وحتى المؤسسات الأكاديمية الدولية ومنها مجموعة الأزمات الدولية لا تشدد على إستراتيجية حل النزاع وفقاً للآلية الدستورية. وبصورة عامة فان الطرح الدولي لإيجاد الحل لا تأخذ بالعوامل التاريخية والجغرافية كأساس لحلها وإنما تدرس الواقع وتطرح حلولها وفقاً لما تسود المنطقة من أوضاعها الراهنة, بالإضافة إلى أن المصالح الاقتصادية والإستراتيجية والمخاوف الداخلية لأطراف النزاع, وكذلك مخاوف الدول الإقليمية تؤثر كثيراً على طروحاتهم, والدليل على ذلك ادعاء القوى الداخلية والإقليمية بان الاستفتاء على مصير هذه المناطق ستؤدي إلى اندلاع الحرب الطائفية في المنطقة مما حدا بهذه الجهات الدولية ومنها مجموعة الأزمات الدولية إلى طرح نفس المشكلة وبالتالي أوصت بتأجيلها, كما أن رؤيتهم تسعى لإرضاء جميع الأطراف, وقد أثبتت الأطراف الدولية منذ بداية عام 2008 فشلها في

المساهمة في حل المشكلة, وهكذا أصبح هذا العامل بشكل او باخر من العوامل التي اثر على عدم التوصل إلى حل المشكلة.

الفصل الثالث

الحلول الدستورية والآفاق المستقبلية لمشكلة المناطق المتنازع عليها

الفصل الثالث

الحلول الدستورية والآفاق المستقبلية لمشكلة المناطق المتنازع عليها

بعد أن تناولنا الجوانب المختلفة لمشكلة المناطق المتنازع عليها في الفصول السابقة, هنا لابد من طرح الحلول الآنية (القانونية والدستورية) والآفاق المستقبلية لتلك المشكلة, وقبل طرح هذه الحلول والآفاق ارتأيت أن أوضح قوة التأييد السكاني للقوى السياسية المختلفة في المناطق المتنازع عليها, ولتوضيح ذلك خصصنا المبحث الأول من خلال أربعة مطالب كل مطلب لمحافظة (كركوك ونينوى وديالى وصلاح الدين) أما المبحث الثاني سنشير فيه إلى الحل الدستوري للمشكلة ضمن أربعة مطالب, سنخصص المطلب الأول للمادة 58 من قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية, والمطلب الثاني للمادة 140 من الدستور العراقي لعام 2005, أما المطلب الثالث فسنخصصه للجنة تطبيق المادة 140 واهم القرارات التي اتخذتها والأعمال التي قامت بها, وفي المطلب الرابع أوضحنا مسالة سريان المادة 140 بعد انتهاء المهلة المحددة لها دستورياً, أما المبحث الثالث فسنخصصه للآفاق المستقبلية لحل مشكلة المناطق المتنازع عليها.

المبحث الأول: خارطة القوى السياسية والاثنية في المناطق المتنازع عليها

قبل طرح الحلول القانونية والدستورية والآفاق المستقبلية لمشكلة المناطق المتنازع عليها, لابد من توضيح حجم التأييد السكاني للقوى السياسية المختلفة في تلك المناطق, لأنه من خلال معرفة ثقل التأييد السكاني لهذه القوى مع معرفة طروحاتهم للحل, سيتضح لنا مستقبل أي حل دستوري أو أفق مستقبلي لهذه المناطق, وفي ظل غياب تعداد سكاني حديث, سنعتمد على نتائج الانتخابات التي جرت في العراق. حيث شهد العراق بعد الاحتلال عام 2003 أول عملية ديمقراطية لانتخاب أعضاء الجمعية الوطنية في 30 كانون الثاني 2005, وامتازت الانتخابات بأنه جعل من العراق دائرة انتخابية واحدة, وكذلك بمقاطعة العرب السنة للعملية, وبالتالي لا تعطي بيانات عن كل محافظة بذاتها, لذلك سوف لن نشير إلى نتائجها, وجاءت انتخابات مجلس النواب في كانون الأول 2005 وامتازت بتغيير قانون الانتخابات لتصبح كل محافظة من المحافظات 18 دائرة انتخابية مستقلة, وخصصت لها مقاعد محددة على أساس التمثيل النسبي لتقلل من أهمية نسبة المشاركة, أي أن كل محافظة تنتخب عدداً

محدداً من النواب بصرف النظر عن نسبة المشاركة, وامتازت انتخابات كانون الأول 2005 بخروج الاتحاد الإسلامي الكوردستاني من قائمة التحالف الكوردستاني وشارك بقائمة منفردة, وكذلك مشاركة العرب السنة من خلال قوائم منفردة أبرزها جبهة التوافق العراقية والجبهة العراقية للحوار الوطني. وتلت هذه الانتخابات انتخابات مجالس المحافظات في عام 2009 التي استثنت منها محافظة كركوك بسبب الخلافات بين الكتل السياسية حول مستقبل المحافظة. كما شهد البلد في عام 2010 عملية انتخابات مجلس النواب. وهنا سنركز على نتائج الانتخابات الثلاثة الأخيرة في المحافظات التي تدخل ضمن المناطق المتنازع عليها, وسنتناول في هذا المبحث من خلال أربعة مطالب كل مطلب لمحافظة من المحافظات الأربعة (كركوك, نينوى, صلاح الدين, ديالى), ولم نتناول محافظة واسط لكون القوائم الكوردية فيها لم تحصل على أي مقعد ضمن المحافظة. حيث حصلت قائمة التحالف الكوردستاني في انتخابات البرلمان العراقي لعام 2010 فيها على (955) صوت فقط[1].

المطلب الأول: محافظة كركوك

تمتاز محافظة كركوك, من بين المحافظات المتنازع عليها بجملة مميزات من أبرزها, أنها شكلت نقطة الخلاف بين القيادة الكوردية والحكومات العراقية قديماً ولحد الآن[2], كما أنها تمتاز بان كل وحداتها الإدارية تدخل ضمن المناطق المتنازع عليها, وبتاريخها المأساوي الذي شهد تطهيراً عرقياً ضد الكورد والتركمان، كما شهدت عدة تغييرات في حدودها الإدارية التي رسمت لأغراض سياسية، وكذلك بأنها تحمل قيمة رمزية كبيرة لدى الكورد والتركمان, كما تمتاز بتنوعها ألاثني أكثر من

---

(1) للاطلاع على نتائج انتخابات مجلس النواب العراقي لعام 2010, ينظر: **گۆڤاری دەنگدان, ژمار 12, پایزی سالی 2010**.

(2) يشير نوشيروان مصطفى رئيس حركة التغيير حالياً: إلى أن صدام حسين عرض على الكورد اعترافاً كاملاً بحكومتهم في التسعينات لقاء التنازل عن مطالبهم بشأن كركوك, للمزيد ينظر: إينغا روغ وهانس ريمشا, المصدر السابق, ص13.

المناطق الأخرى, حيث تتواجد فيها ثلاثة مكونات رئيسية (الكورد والعرب والتركمان) بالإضافة إلى وجود الأقلية المسيحية, وحتى المكون العرقي نفسه منقسم فيما بينه إلى طوائف, وان القوى السياسية العربية والتركمانية متوافقة على رفض انضمام المحافظة إلى كوردستان, بالإضافة إلى ذلك أن التجاذب السياسي, حتى على المستوى الوطني على هذه المحافظة, كبير جداً لأهميتها الكبيرة من الجوانب المختلفة, وحتى أن الدستور أشار إلى اسم كركوك بالتحديد كمنطقة ضمن المناطق المتنازع عليها, لذلك غالباً ما توصف مشكلة المناطق المتنازع عليها بمشكلة كركوك كإشارة إلى المشكلة بأكملها.

في انتخابات مجلس النواب العراقي التي جرت 15 كانون الأول 2005, كان هناك (691,581) من الناخبين المسجلين في محافظة كركوك, وبناءاً عليه خصص لها 9 مقاعد, وشارك (595,425) منهم في الانتخابات أي بنسبة 86,1%, وحصلت قائمة التحالف الكوردستاني على 5 مقاعد, في حين حصلت القوى العربية والتركمانية (جبهة التوافق العراقية والجبهة العراقية للحوار الوطني وكتلة المصالحة والتحرير والجبهة التركمانية العراقية) كل منها على مقعد واحد فقط في محافظة كركوك. كما حصلت الكتلة التركمانية السنية (الجبهة التركمانية العراقية) على مقعد واحد حيث حصلت على 11% من أصوات المحافظة, وعلى0.7% على المستوى الوطني بحصولها على (87,993) صوتاً. أما التركمان الشيعة والمتمثل بحزب الاتحاد الإسلامي لتركمان العراق الذي انضوى في قائمة الائتلاف العراقي الموحد (الشيعي) فلم تحصل على أي مقعد في كركوك, حيث حصلت فيها على (19,700) صوت أي ما يعادل 3,4% من الأصوات[1]. أما على المستوى الوطني فقد حصلت قائمة التحالف الكوردستاني على (2,642,172) صوتاً وشكل 21,7% وحصلت على 53 مقعداً من أصل 275 مقعداً في مجلس النواب العراقي, إلى جانب حصول قائمة الإتحاد الإسلامي الكوردستاني, التي شاركت بقائمة مفردة, على (157,688) صوتاً على المستوى الوطني وشكل 1,3% وبالتالي حصلت على 5 مقاعد في مجلس النواب, أما اكبر الكتلتين من العرب السنة اللتين شاركتا في

(1) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص241.

الانتخابات, كانت جبهة التوافق العراقية التي حصلت على (1,840,216) صوتاً وحصدت 44 مقعداً, أما قائمة العراقية الوطنية فقد حصلت على (977,325) صوتاً و حصلت على 25 مقعداً في البرلمان[1].

وهكذا ووفقاً لانتخابات كانون الأول 2005 فان الكورد حصلوا على 53% من الأصوات في محافظة كركوك ومع أصوات الاتحاد الإسلامي الكوردستاني فان نسبة فوز الكورد ستكون بأغلبية 55%. أما القوى العربية فحصلت على 27% والتركمانية على 13%[2], وأمام هذه الخسارة التي منيت بها القوى العربية والتركمانية, ادعت هذه القوى بحصول تزوير كبير في الانتخابات, وعودة الكورد من خارج المدينة إليها بعد عام 2003 من الذين لا يعتبرون من سكانها الأصليين, إلا انه وبشهادة المراقبين الدوليين لم تشهد الانتخابات عمليات تزوير كبيرة تؤثر على نتائج الانتخابات بل جرت الانتخابات بمشاركة عدد كبير من المراقبين العراقيين والدوليين[3].

لم تتمكن القوى التركمانية من إثبات الادعاء بأنهم يشكلون الأغلبية على مستوى المحافظة، لان جميع الأدلة القديمة والحديثة تؤكد عكس ذلك, فإحصاء عام 1957 سجلت بأن الناطقين باللغة التركية نسبتهم تزيد قليلاً عن 21% من سكان المحافظة, وفي إحصاء عام 1997 كانت نسبتهم 7%, وفي انتخابات كانون الأول 2005 حصلت القوى التركمانية على 11% من أصوات المحافظة, ووفقاً للنتائج الانتخابية فأن ما حصل عليه التركمان في عموم العراق لم يشكل سوى 1 إلى 2% من سكان العراق, ولكي يثبت التركمان بأنهم يشكلون الأغلبية في كركوك يتعين على كافة تركمان العراق أن يعيشوا في كركوك كي يحققوا الأغلبية, وبالتالي اتجهت الجبهة التركمانية للتشبث بالادعاء بان التركمان يشكلون الأغلبية على الأقل في مركز مدينة كركوك, وبالتالي يجب اعتماد مدينة كركوك كوحدة إدارية

---

(1) المصدر نفسه, ص239-244 ؛ البعثة الدولية للانتخابات العراقية, التقرير النهائي لانتخابات 2005/12/15 لمجلس النواب العراقي, ص27-29.

(2) Sean Kane, Op. Cit., p.25.

(3) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص400.

وليس كمحافظة[1], ولكن حتى في حدود مركز المدينة فأنهم لا يشكلون الأغلبية, ففي إحصاء 1957 لم يكن الناطقون بالتركية سوى 37% والكورد 33% والعرب 22% وليس هناك أكثرية مطلقة في المدينة, أما على مستوى المحافظة فكان نسبة الكورد 48% والعرب 28% والتركمان 21% (انظر الجدول رقم 7), ووفقاً لانتخابات 2005 وإحصاء عام 1957 لم يكن التركمان قط أغلبية في المحافظة بل كانوا اصغر المكونات الرئيسية الثلاثة وبفارق كبير.

وفي عام 2009 شهد العراق انتخابات مجالس المحافظات, إلا أن الخلافات بين القوى السياسية على المستوى الوطني حول قانون الانتخابات حالت دون إجراء الانتخابات في محافظة كركوك, كما لم تجرِ الانتخابات في موعدها في محافظات إقليم كوردستان الثلاثة (دهوك واربيل والسليمانية).

وجرت انتخابات مجلس النواب العراقي في آذار 2010, وفي محافظة كركوك بلغ عدد الأصوات (557,037), وعدد المقاعد المخصصة للمحافظة كانت 12 مقعداً مع مقعد واحد كوتا للمسيحيين, وامتازت هذه الانتخابات بشق الصف الكوردي وتوزيعه على أربع قوائم (قائمة التغيير, وقائمة الاتحاد الإسلامي الكوردستاني, وقائمة الحركة الإسلامية الكوردستانية, قائمة التحالف الكوردستاني المكون من الحزب الديمقراطي الكوردستاني والاتحاد الوطني الكوردستاني مع مجموعة من الأحزاب الصغيرة كالحزب الشيوعي الكوردستاني، وحزب كادحي كوردستان، والحزب الاشتراكي الديمقراطي الكوردستاني), في حين توحدت اغلب القوى العربية والتركمانية حول القائمة العراقية الوطنية بقيادة أياد علاوي, التي فازت بأكبر عدد من الأصوات في المحافظة بلغ (211,336) صوتاً وشكل 39٪ من الأصوات وبالتالي حصلت على ستة مقاعد, أما القوى العربية والتركمانية الأخرى التي صوتت للائتلاف الوطني العراقي بقيادة إبراهيم الجعفري وائتلاف دولة القانون بقيادة نوري المالكي فأنهم فازوا بـ 5% من الأصوات, أما الطرف العربي السني المستقل الآخر وهي جبهة التوافق فقد حصلت على 3% من الأصوات, وهكذا بلغت نسبة أصوات جميع القوائم العربية والتركمانية معا حوالي 47% على مستوى

(1) المصدر نفسه, ص ص374- 375.

المحافظة[1]. وحصلت قائمة التحالف الكوردستاني على (206,542) صوتاً وبلغ 36% من الأصوات وحصلت على ستة مقاعد, كما حصلت القوائم الكوردية الأخرى, منها قائمة التغيير على (36,554) صوتاً وبلغ 6% من الأصوات, أما الحزبين الإسلاميين الكورديين فقد حصلت قائمة الاتحاد الإسلامي الكوردستاني على (24,247) صوتاً, والحركة الإسلامية الكوردية على حوالي (7,175) صوتاً, وبلغ نسبة الحزبين معاً 6% من الأصوات, كما حصلت قائمة قلعة كركوك (ليستى قةلاى كةركوك) على (462) صوتاً, حيث بلغت أصوات هذه القوائم الكوردية الصغيرة معاً (68,438) صوتاً, إلا أنهم لم يحصلوا على أي مقعد نيابي. وهكذا أصبح نسبة الأصوات التي حصلت عليها القوائم الكوردية معاً 48% من الأصوات (انظر الرسم البياني رقم 2). أما قائمة الرافدين المسيحية فحصلت على (28,078) صوتاً وبالتالي فازت بمقعد الكوتا[2]. وعلى الرغم من أن نسبة التصويت للقوائم الكوردية في كركوك قد انخفضت من 55% في انتخابات كانون الأول 2005 إلى 48% في انتخابات آذار 2010, إلا أنهم احتفظوا بالأغلبية واثبتوا بأنهم لا يزالون يشكلون اكبر مكون في المحافظة.

([1]) Sean Kane, Op. Cit., p.25.

(2) للاطلاع على نتائج انتخابات مجلس النواب العراقي لعام 2010 ينظر: طوظاري دةنطدان. ذمارة (12), ثايزى سالى 2010.

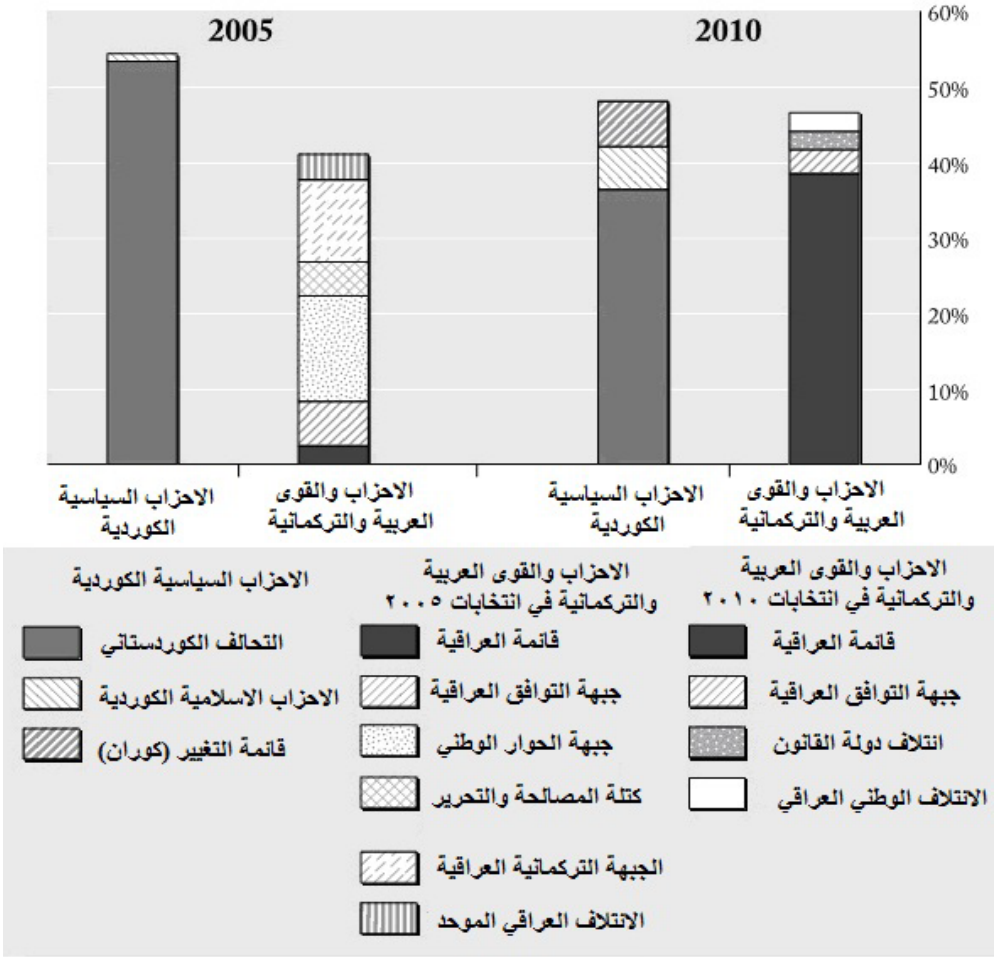

رسم بياني رقم (2)

نتائج انتخابات كانون الأول 2005 وآذار 2010 لمجلس النواب العراقي في محافظة كركوك[1].

ولتحليل النتائج على مستوى الاقضية ومن خلال النظر إلى الخارطة رقم 6, يظهر بان في انتخابات كانون الأول 2005 كانت حصة الوحدات الإدارية الواقعة في الشمال والشمال الشرقي من المحافظة ومنها,

([1]) Sean Kane, Op. Cit., p.26.

ناحية سرگران (القدس) التابعة لقضاء دوبز (دبس) وبردي (التون كوبري) وشوان وقرة هنجير وليلان ومركز كركوك وداقوق, كانت بنسبة أكثر من 60% من الأصوات لصالح قائمتي التحالف الكوردستاني والاتحاد الإسلامي الكوردستاني, أما الوحدات الإدارية الواقعة في جنوب غرب المحافظة, منها الرشاد والحويجة والرياض والعباسي والزاب والملتقى ويايجي وتازة, فأنها صوتت بنسبة اقل من 40% لصالح القائمتين الكورديتين. وفي انتخابات آذار 2010 احتفظت القوائم الكوردية على أكثر من 60% من الأصوات في التون كوبري وشوان ومركز كركوك وقرة هنجير وليلان, إلا أن نسبة التصويت لها انخفض في سرگران (القدس) ودبس وداقوق من أكثر من 60% إلى ما بين 40-60%, كما أبقيت النتائج في الوحدات الإدارية الواقعة في جنوب غرب المحافظة (الرشاد والحويجة والرياض والعباسي والزاب والملتقى ويايجي وتازة) بنسبة اقل من 40%. وما نلاحظ في خارطة كركوك أن التأييد الشعبي للقوى السياسية الكوردية في الأجزاء الشمالية والشرقية مستمرة, أما الأجزاء الجنوبية الغربية من المحافظة لأنها شهدت عمليات تعريب واسعة بجلب العرب إليها وطرد الكورد منها, وكذلك ضم مناطق عربية إليها مثل ناحية الزاب التي فصلت من محافظة نينوى وألحقت بمحافظة كركوك, مما سبب بخلق واقع ديموغرافي ذي غالبية عربية مع التركمان الذين يسكنون فيها, وبالتالي صوتوا لصالح القوائم العربية والتركمانية, وبالتالي حققت القوائم العربية والتركمانية في هذه المناطق أغلبية كبيرة مقابل تأييد قليل للكورد, أما إذا أخذنا المحافظة ككل فان الكورد هو المكون الأكثر عدداً.

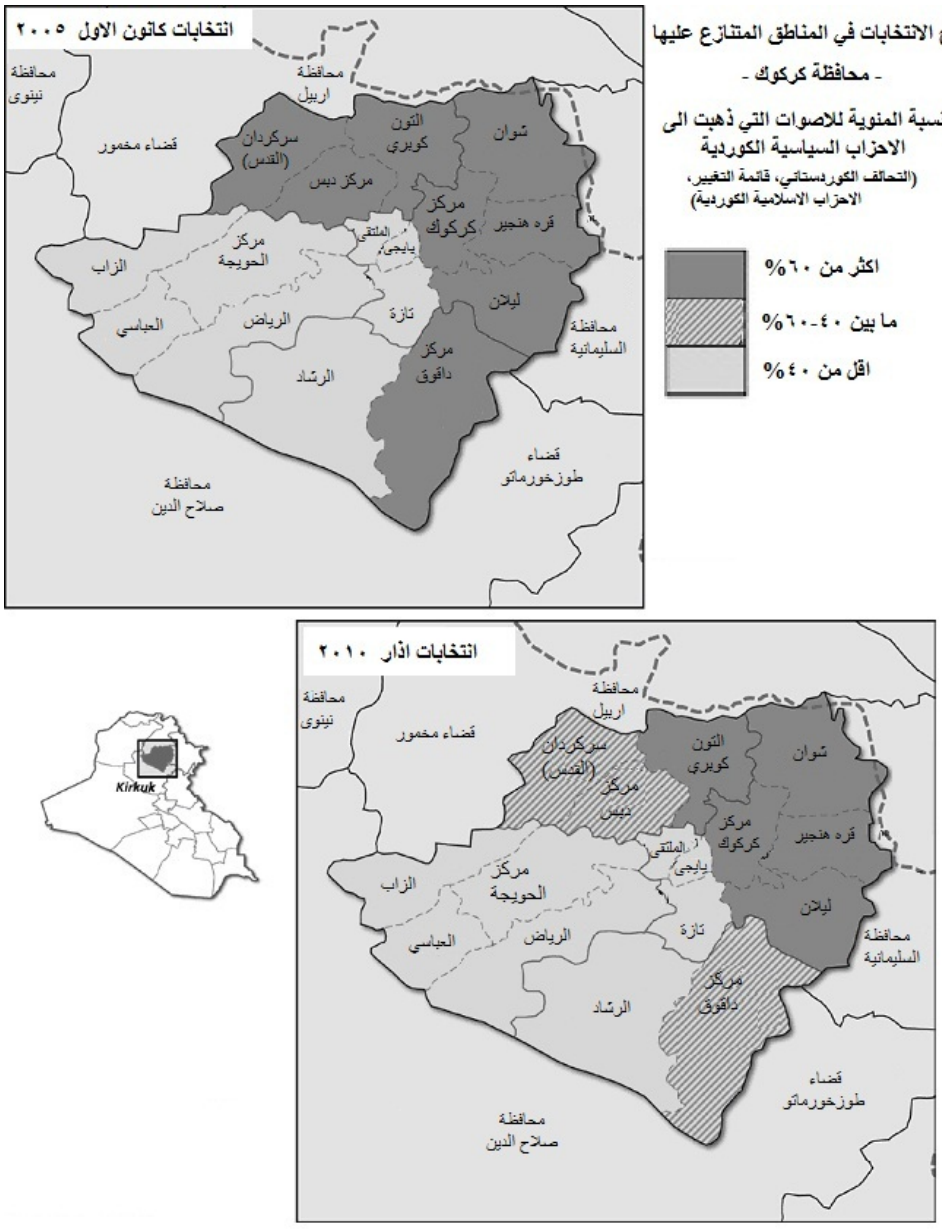

الخارطة رقم (6)

نتائج انتخابات كانون الأول 2005, وآذار 2010 لمجلس النواب العراقي في محافظة كركوك[1].

(1) الخرائط الواردة في هذا المبحث كانت باللغة الانكليزية وترجمت من قبل الباحث إلى اللغة العربية, للمزيد من التفاصيل ينظر: Sean Kane, Op. Cit., p.29. .

يبدو مما سبق, أن نتائج الانتخابات أظهرت حقائق كثيرة عن واقع المحافظة والتعقيدات المتنوعة التي تشهدها, وان نتائج هذه الانتخابات تتمتع بأهمية وتأثير كبيرين على مختلف الأطراف, لان الناخبين كانوا يصوتون على الأغلب حسب الانتماء العرقي, وبالتالي تعطي صورة تقريبية لكل مكون في المحافظة أي أنها تعبر عن التركيبة الاثنية للمحافظة. كما أن نتائج انتخابات كانون الأول 2005, التي جاءت بعد التصديق على الدستور والصيغة الواردة فيه حول الاستفتاء, وحصول الكورد على الأغلبية, أعطت هذه النتيجة الإشارة للعرب والتركمان بان مصير كركوك سيكون مع كوردستان في حال إجراء الاستفتاء, لذلك وقف المكونان العربي والتركماني ضد إجراء الاستفتاء في تلك الدورة الانتخابية التي استمرت حتى 2010, حيث كان من المزمع إجراءه في نهاية عام 2007. بل دفع المكونان العربي والتركماني للائتلاف في قائمة العراقية في انتخابات 2010 إلا أن التحالف العربي التركماني لم يفلح في تحقيق أغلبية مطلقة بل وحتى أغلبية بسيطة على الكورد, فالكورد رغم تعدد قوائمهم التي أثرت سلباً على عدد المقاعد التي حصلت عليها. إلا أنه مع ذلك فان إجراء أي استفتاء في المستقبل ستصوت جميع القوائم الكوردية لصالح ضم كركوك إلى إقليم كوردستان، في حين ستصوت الأحزاب التركمانية والعربية بالتصويت ضد ذلك.

إنَّ عدم حصول القوائم الكوردية على الأغلبية المطلقة في المحافظة سيجعل من نتيجة أي استفتاء بمثابة مجازفة, ويبدو أن عودة أعداد من المهجرين الكورد إلى المحافظة, كجزء من عملية التطبيع, لم تؤثر كثيرا في عملية ترجيح كفة الكورد على الأصوات العربية والتركمانية المعارضة للطرح الكوردي, الأمر الذي يتطلب تطبيق الخطوة التالية من التطبيع وهو إعادة الوحدات الإدارية التي فصلت عن كركوك جراء سياسة التعريب, ومنها جمجمال وكفري وكلار وطوز خورماتو لتحقيق أغلبية كوردية مطلقة. إلا أن مثل هذا الإجراء يبدو بأنه سيواجه مقاومة من قبل القوى العربية والتركمانية ليس على مستوى المحافظة وإنما على المستوى الوطني أيضاً.

المطلب الثاني: محافظة نينوى

تمتاز محافظة نينوى بأن جميع وحداتها الإدارية لا تدخل ضمن المناطق المتنازع عليها, ووحداتها الإدارية التي تقع ضمن المناطق

المتنازع عليها تمتاز بأهمية اقتصادية وإستراتيجية كبيرة, منها وجود معبر تجاري على الحدود العراقية مع سوريا, وكذلك وجود آبار النفط, وتعبر من خلالها خط أنابيب نقل النفط من العراق إلى ميناء جيهان التركي على البحر الأبيض المتوسط, بالإضافة إلى وجود سد الموصل, كل هذا إلى جانب سهولها الشاسعة الصالحة للزراعة. كما تمتاز هذه الوحدات الإدارية بوجود تنوع اثني تختلف عن غيرها, حيث تتضمن بالإضافة إلى هذا التنوع العرقي (العرب والكورد والتركمان), تنوع ديني أيضاً بوجود المسلمين والمسيحيين والايزديين, كما تمتاز بكون الهوية العرقية لبعض المكونات منها الايزديين والشبك محل اختلاف فيما بينهم, وأن عملية التعريب في هذه المناطق جاءت من خلال توطين العشائر العربية البدو في المناطق الزراعية العائدة إلى سكانها من الكورد المسلمين والايزديين, كما أن عملية التطبيع فيها أسهل من غيرها, فبعد عام 2003 ترك اغلب المستوطنون من العشائر البدوية العربية أراضي الكورد في مناطق سنجار وشيخان, وفي الوقت الحالي فأن السيطرة الكوردية الأمنية والإدارية على هذه الوحدات الإدارية أكثر وضوحاً حيث أن هذه المناطق قطعت كل ارتباطاتها مع إدارة المحافظة منذ عام 2009.

وفي انتخابات كانون الثاني 2005 لاختيار أعضاء مجلس النواب ومجالس المحافظات, ونتيجة لمقاطعة العرب السنة في محافظة نينوى لتلك الانتخابات، حققت قائمة نينوى المتآخية الكوردية انتصاراً كبيراً في هذه الانتخابات وسيطرت على 31 مقعداً من أصل 41 مقعداً لمجلس المحافظة[1]. وفي انتخابات مجلس النواب في كانون الأول 2005 عادت القوائم العربية السنية للمشاركة في الانتخابات, حيث كان الناخبون المسجلون في محافظة نينوى (1,343,381) ناخباً وشارك منهم (942,514) ناخب وبلغ نسبة المشاركة 70,2%, وخصصت للمحافظة 19 مقعداً, حصلت جبهة التوافق العراقية على 7 مقاعد, كما حصلت قائمة الائتلاف العراقي الموحد والقائمة العراقية الوطنية والجبهة العراقية للحوار الوطني كل منها على مقعدين, وكتلة المصالحة والتحرير على مقعد واحد,

(1) للاطلاع على نتائج انتخابات مجالس المحافظات لعام 2005 ينظر: **گوڤاری دەنگدان ژمارە** (7), **بەهاری سالی** 2009.

والحركة الايزيدية من اجل الإصلاح والتقدم على مقعد واحد, في حين حصل التحالف الكوردستاني على 4 مقاعد[1].

أما في انتخابات مجالس المحافظات لعام 2009 بلغ عدد المصوتين في محافظة نينوى (995,169) صوتاً, لاختيار 34 مقعداً لمجلس المحافظة مع 3 مقاعد كوتا للأقليات, واتحدت اغلب القوى العربية حول قائمة الحدباء الوطنية بقيادة اثيل النجيفي وحصلت على (435,595) صوتاً التي شكلت 48,4% وحصلت على 19 مقعداً, أما قائمة نينوى المتآخية فحصلت على (273,458) صوتاً التي تشكل 25,5% وحصلت على 12 مقعداً, وقائمة الحزب الإسلامي العراقي بقيادة طارق الهاشمي حصلت على (60,191) صوتاً التي تشكل 6,7% وحصلت على 3 مقاعد, والجبهة التركمانية العراقية حصلت على 2,8% ولم تحصل على أي مقعد, أما مقاعد كوتا الأقليات, فذهب مقعد المسيحيين لقائمة عشتار الوطنية بقيادة (سركيس اغا جان) وحصلت قائمته على (13,760) صوتاً, أما مقعد الشبك فذهب للمرشح المستقل قصي عباس محمد وحصل على (12,949) صوتاً, ومقعد الايزيديين لمرشح الحركة الايزيدية من اجل الإصلاح والتقدم بحصوله على (6,174) صوتاً وتحالف الاثنان الأخران مع قائمة الحدباء الوطنية[2].

وفي انتخابات آذار 2010 لاختيار أعضاء مجلس النواب العراقي الجديد, خصص لمحافظة نينوى 31 مقعداً مع ثلاث مقاعد (كوتا) للأقليات الايزيدية والشبك والمسيحيين, وكان عدد أصوات المحافظة (1,053,850) صوتاً, وحصلت قائمة العراقية الوطنية على (593,397) صوتاً وحصلت على 20 مقعداً, وحصلت قائمة التوافق العراقية على (64,204) صوتاً, بينما حصلت قائمة ائتلاف وحدة العراق على (53,897) صوتاً, وقائمة الائتلاف الوطني العراقي على (38,431) صوتاً وحصلت كل واحد على مقعد واحد, أما قائمة التحالف الكوردستاني فقد حصلت على (239,109) صوتاً وحصلت على 8 مقاعد, أما القوائم الكوردية الأخرى, فحصلت قائمة

---

(1) البعثة الدولية للانتخابات العراقية, التقرير النهائي لانتخابات 2005/12/15 لمجلس النواب العراقي, ص27-29.

(2) المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق, نتائج انتخابات مجالس المحافظات لعام 2009, ص10-14.

التغيير على (10,715) صوتاً, والاتحاد الإسلامي الكوردستاني (5,474) صوتاً, والجماعة الإسلامية الكوردستانية على (1,469) صوتاً, من دون أن يحصلوا على أي مقعد نيابي, أما مقاعد الأقليات فقد حصلت الحركة الايزيدية من اجل الإصلاح والتقدم على (10,171) وحصلت على مقعد كوتا للايزديين, أما مقعد كوتا الشبك فحصل عليه المرشح الشبكي المؤيد لطروحات الكورد (محمد جمشيد عبدالله) بحصوله على (11,755) صوتاً, كما حصل المجلس الشعبي الكلداني السرياني الآشوري المقرب أيضاً من الكورد على مقعد كوتا المسيحيين بحصوله على (21,880) صوتاً[1].

ومن خلال النظر إلى نتائج الانتخابات وخاصة انتخابات عامي 2009 و2010 في محافظة نينوى نجد أن أغلبية الأصوات والمقاعد تذهب للقوائم العربية, إلا أن هذه النتيجة لا تنطبق في المناطق المتنازع عليها, بل يجب أن يقتصر تحليل نتائج الاقضية والنواحي التي تدخل ضمن المناطق المتنازع عليها, ومن خلال النظر إلى الخارطة رقم (7) وتحديداً في انتخابات مجلس النواب التي جرت في كانون الأول 2005, نجد أن القوائم الكوردية حصلت على نسبة تفوق 60% في الوحدات الإدارية الواقعة ضمن المناطق المتنازع عليها منها مركز قضاء سنجار وناحية زمار ووانة وفائدة والقوش ومركز قضاء شيخان وفي مركز قضاء مخمور والنواحي التابعة لها الكوير وقراج وديبكة[2]. بينما في الوحدات الإدارية الأخرى كناحية القيروان والشمال والقحطانية والعياضية ومركز قضاء تلكيف وناحية بعشيقة نجدها قد حصلت على نسبة تتراوح بين 40-60%, في حين نجد نسبتها في الوحدات الإدارية الأخرى منها مركز قضاء تلعفر وناحية الربيعة ومركز قضاء الحمدانية وناحيتي نمرود وبرطلة فان نسبة التصويت لهم كانت اقل من 40%. وفي انتخابات مجالس المحافظات لعام 2009, فان بعض الوحدات الإدارية في محافظة نينوى قد احتفظت القوائم الكوردية بأصواتها بنسب متقاربة تفوق 60%, منها مركز قضاء سنجار

---

(1) للاطلاع على نتائج انتخابات مجلس النواب العراقي لعام 2010 ينظر: **گوڤاری دەنگدان, ژمار (12), پایزی سالی** 2010.

(2) على الرغم من أن قضاء مخمور كان تدخل ضمن الحدود الإدارية لمحافظة اربيل, وكذلك ناحية فائدة التي كانت تقع ضمن الحدود الإدارية لمحافظة دهوك, إلا أن وقوع تلك الوحدات الإدارية أسفل الخط الأخضر وبقائها خارج سيطرة حكومة إقليم كوردستان جعلها تدار من قبل محافظة نينوى.

ومركز قضاء مخمور وناحيتي كوير وديبكة ومركز قضاء شيخان وناحية القوش وفائدة, كما ازداد التصويت لصالحها في نواحي الشمال والقحطانية وبعشيقة ذي الغالبية الكوردية الايزيدية من 40-60% في انتخابات كانون الأول 2005 إلى نسبة تفوق 60% في انتخابات كانون الثاني 2009, وازداد أيضاً في مركز قضاء الحمدانية من نسبة تقل عن 40% في الانتخابات السابقة إلى ما بين 40-60%. إلا أن نسبة التصويت لها والتي كانت في السابق أكثر من 60% في ناحية زمار وناحية القراج قد قلت إلى ما بين 40-60%, وفي ناحية وانة قلت النسبة التي كانت في السابق أكثر من 60% إلى نسبة اقل من 40%, كما قلت النسبة في ناحية العياضية ومركز قضاء تلكيف من 40-60% إلى اقل من 40%, في حين احتفظت ناحية القيروان بنفس نسبتها السابقة وهي مابين 40-60%, وكذلك احتفظ مركز قضاء تلعفر ونواحي الربيعة ونمرود وبرطلة بنفس نسبها السابقة وهي اقل من 40%.

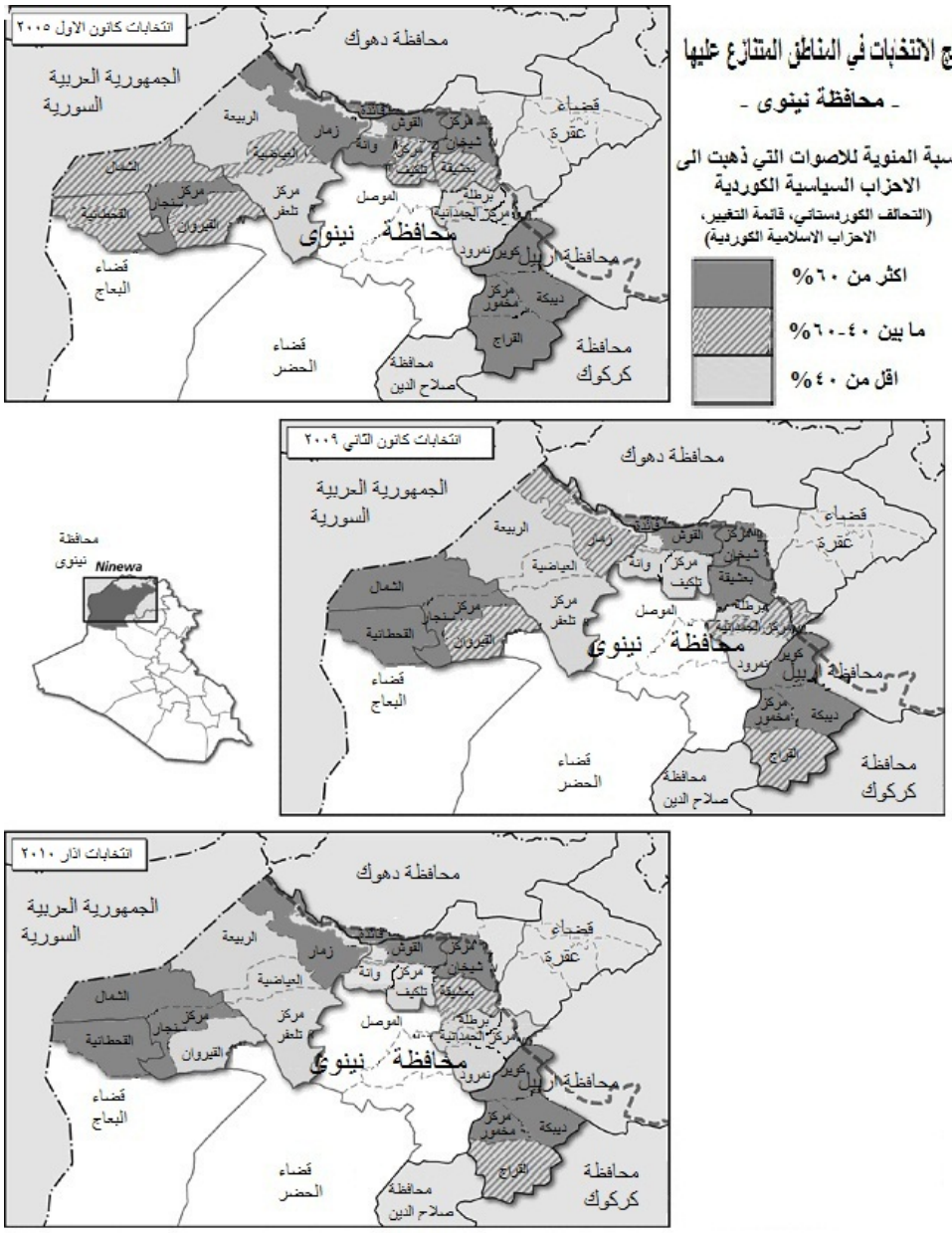

الخارطة رقم (7)

نتائج انتخابات مجلس النواب العراقي لعامي ديسمبر 2005 ,

وآذار 2010, وانتخابات مجالس المحافظات لعام 2009 في محافظة نينوى[1].

أما في انتخابات مجلس النواب في آذار 2010 احتفظت الأحزاب الكوردية بالحصول على نسبة تفوق 60% من أصوات الناخبين في مركز قضاء سنجار وناحيتي الشمال والقحطانية ومركز قضاء الشيخان وناحيتي القوش والفائدة وفي مركز قضاء مخمور وناحيتي كوير وديبكة, وعادت ناحية زمار لتصوت بنسبة أكثر من 60% كما في انتخابات كانون الأول 2005, وصوتت ناحيتي القراج وبعشيقة بنسبة تتراوح ما بين 40-60%, أما بقية الوحدات الإدارية ومنها مركز قضاء تلعفر ونواحي قيروان وربيعة والعياضية ووانة ومركز قضائي تلكيف والحمدانية ونواحي نمرود وبرطلة فقد صوتت بنسبة اقل من 40%[2].

يبدو مما سبق, أن قوة التأييد الشعبي للقوى والأحزاب الكوردية في الوحدات الإدارية التي تقع ضمن المناطق المتنازع عليها في محافظة نينوى واضحة وباستمرار في مركز قضاء سنجار ونواحي الشمال والقحطانية وزمار ومركز قضاء الشيخان وناحيتي القوش وفايده وفي مركز قضاء مخمور وناحيتي كوير وديبكة, ولكن في الجانب الآخر فان قوة التأييد لها ضعيفة في وحدات إدارية أخرى وباستمرار, منها مركز قضاء تلعفر ونواحي ربيعة ونمرود وبرطلة, أما الوحدات الإدارية الأخرى وتشمل نواحي القيروان والعياضية ووانة وقراج ومركز قضاء الحمدانية وتلكيف وبعشيقة فتقف حالة وسطاً بين الحالتين الأولى والثانية ونسبة التصويت للقوى والأحزاب الكوردية فيها تختلف من عملية انتخابية إلى أخرى.

المطلب الثالث: محافظة ديالى

تمتاز محافظة ديالى بوجود مناطق ووحدات أدارية محددة منها ضمن المناطق المتنازع عليها, وتمتاز تلك الوحدات بأهمية اقتصادية وإستراتيجية هامة, منها وجود حقول النفط فيها, ووجود بوابة المنذرية الحدودي مع إيران التي تعتبر نقطة رئيسية لدخول الشاحنات والزوار

([1]) Sean Kane, Op. Cit., p. 19 .

([2]) Sean Kane, Op. Cit., p. 19 .

القادمين من إيران إلى الأماكن المقدسة في النجف وكربلاء وسامراء وبغداد، هذا بالإضافة إلى غناها بمصادر المياه بوجود نهر الوند ونهر ديالى (سيروان) وبحيرة حمرين, كما تمتاز تلك الوحدات الإدارية بوجود تنوع اثني فيها حيث يقطنها خليط من العرب السنة والعرب الشيعة والكورد السنة والكورد الشيعة وكذلك التركمان السنة والتركمان الشيعة.

وفي انتخابات مجلس النواب العراقي التي جرت في 15 كانون الأول 2005 كانت نسبة المشاركة في محافظة ديالى 74,9%, فمن مجموع (707,598) من الناخبين المسجلين شارك (529,755) منهم, وخصصت للمحافظة 10 مقاعد لمجلس النواب, حصلت جبهة التوافق العراقية على 4 مقاعد, كما حصلت قائمة الائتلاف العراقي الموحد على مقعدين, أما القائمة العراقية الوطنية والجبهة العراقية للحوار الوطني فحصلت كل منهما على مقعد واحد, في حين حصلت قائمة التحالف الكوردستاني على مقعدين[1].

وفي انتخابات مجالس المحافظات التي جرت في 2009/1/31, بلغ عدد أصوات المحافظة (430,407) صوتاً وخصص لمجلس المحافظة 29 مقعداً, حصلت جبهة التوافق والإصلاح الموحدة في ديالى التي يقودها على مستوى الوطني طارق الهاشمي على (91,135) صوتاً أي بنسبة 21,1% وبالتالي حصلت على 9 مقاعد, أما تجمع المشروع العراقي الوطني بقيادة صالح المطلك على المستوى الوطني فبلغ عدد أصواتها (66,309) صوتاً أي بنسبة 17,0% وبالتالي حصلت على 6 مقاعد, والقائمة العراقية الوطنية صوتت لها (42,650) ناخباً أي بنسبة 9,5% وبالتالي حصلت على 3 مقاعد, أما ائتلاف دولة القانون فبلغ عدد أصواتها (27,408) أي بنسبة 6,0% وحصلت على مقعدين, أما قائمة التحالف الكوردستاني فقد صوتت لها (62,219) ناخباً أي بنسبة 15,0% وبالتالي حصلت على 6 مقاعد في مجلس المحافظة[2].

---

(1) البعثة الدولية للانتخابات العراقية, التقرير النهائي لانتخابات 2005/12/15 لمجلس النواب العراقي, ص27-29.

(2) المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق, نتائج انتخابات مجالس المحافظات لعام 2009, ص15-21 .

وفي انتخابات مجلس النواب العراقي لعام 2010 بلغ عدد أصوات المحافظة (502,896) صوتاً وخصصت لها 13 مقعداً في مجلس النواب, حصلت القائمة العراقية الوطنية على (245,025) صوتاً وبالتالي حصلت على 8 من المقاعد المخصصة للمحافظة, كما بلغ عدد أصوات قائمة الائتلاف الوطني العراقي (85,821) صوتاً وبالتالي حصلت على 3 مقاعد, أما قائمة ائتلاف دولة القانون فحصلت على (63,969) صوتاً وبالتالي حصلت على مقعد واحد, أما قائمة التحالف الكوردستاني فبلغ عدد الناخبين المصوتين لها (47,749) ناخباً وبالتالي حصلت على مقعد واحد فقط. والقوائم الكوردية الأخرى حصلت قائمة التغيير (طوران) على (8,994) صوتاً, والاتحاد الإسلامي الكوردستاني على (2,310) صوتاً من دون ضمان أي مقعد[1].

ومن خلال النظر إلى الخارطة رقم (8) يظهر لنا بأن قوة التأييد الشعبي للأحزاب الكوردية واضحة في المناطق الكوردية وتفوق 60% في مركز قضاء خانقين, حيث احتفظت تلك الأحزاب بتفوقها الواضح هناك في العمليات الانتخابية الثلاثة (انتخابات مجلس النواب كانون الأول 2005, وانتخابات مجالس المحافظات 2009, انتخابات مجلس النواب لعام 2010), ولكن في الجانب الآخر فان الوحدات الإدارية الأخرى ومنها جلولاء والسعدية ومندلي نسبة التصويت فيها للأحزاب الكوردية كانت اقل من 40% على التوالي, وهذا يعود إلى أن التعريب في هذه المناطق أثر كثيراً على ديموغرافيتها بشكل جعلت منها تفقد طابعها الكوردي, أما ناحيتا جبارة وقرة تبة فكانت النسبة فيها ما بين 40-60% في انتخابات كانون الأول 2005, إلا أن هذه النسبة انخفضت إلى اقل من 40% في العمليتين الانتخابيتين في 2009 و 2010.

(1) رغم من تقارب أصوات قائمتي الائتلاف الوطني العراقي وائتلاف دولة القانون, إلا أن الأولى حصلت على 3 مقاعد (منها مقعدان للنساء), في حين حصلت الثانية على مقعد واحد فقط, وهذا يعود إلى النظام الانتخابي الذي يعطي امتياز كوتا للنساء, للاطلاع على نتائج انتخابات مجلس النواب العراقي لعام 2010, ينظر: طوظاري دةنطدان, ذمار 12, سالى 2010.

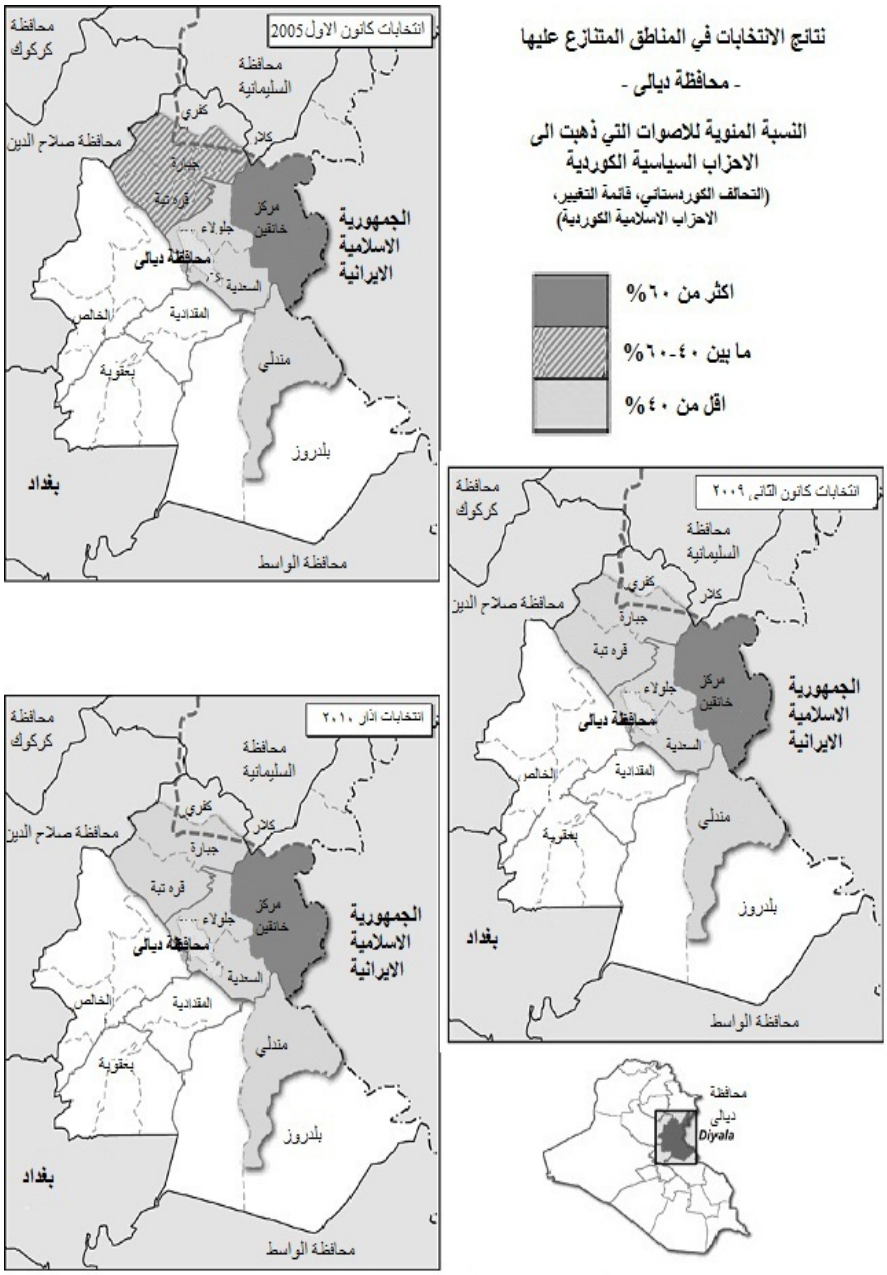

الخارطة رقم (8)

نتائج انتخابات مجلس النواب العراقي لعامي ديسمبر 2005,

وآذار 2010, وانتخابات مجالس المحافظات لعام 2009 في محافظة ديالى[1].

المطلب الرابع: محافظة صلاح الدين

تمتاز محافظة صلاح الدين بوجود وحدات إدارية محددة ضمن المناطق المتنازع عليها, كما تمتاز تلك المناطق بوجود تنوع اثني فيها حيث يعيش فيها الكورد والعرب والتركمان. وفي انتخابات مجلس النواب في كانون الأول 2005 بلغت نسبة المشاركة في المحافظة 98,4% فمن مجموع (564,607) من الناخبين المسجلين شارك (555,755) منهم في الانتخابات, وخصص للمحافظة 8 مقاعد في مجلس النواب, حصلت جبهة التوافق العراقية على 3 مقاعد, والجبهة العراقية للحوار الوطني على مقعدين, كما حصلت كل من القائمة العراقية الوطنية والائتلاف العراقي الموحد وكتلة المصالحة والتحرير على مقعد واحد, في حين لم تحصل قائمة التحالف الكوردستاني على أي مقعد[2]. وفي انتخابات مجالس المحافظات لعام 2009 بلغ عدد أصوات المحافظة حوالي (403,764) وكان لها 28 مقعداً في مجلس المحافظة, حصلت جبهة توافق صلاح الدين التي يقودها على المستوى الوطني طارق الهاشمي على (57,264) صوتاً وشكلت 14,5% وبالتالي حصلت على 5 مقاعد, كما حصلت القائمة العراقية الوطنية على (56,853) صوتاً أي بنسبة 13,9% وبالتالي حصلت على 5 مقاعد, كما حصلت جبهة المشروع الوطني العراقي (جموع) على (35,482) صوتاً وحصل على 3 مقاعد, وتجمع المشروع العراقي الوطني على (35,131) صوتاً وحصل 3 مقاعد, والجبهة التركمانية العراقية على (19,013) صوتاً وبنسبة 4,8% وحصلت على مقعدين, وجماعة علماء ومثقفي العراق على (23,772) وحصلت على مقعدين, وجبهة التحرير والبناء على (18,743) وحصلت على مقعدين,

---

([1]) Sean Kane, Op. Cit., p.36.

(2) البعثة الدولية للانتخابات العراقية, التقرير النهائي لانتخابات 2005/12/15 لمجلس النواب العراقي, ص27-29.

وقائمة صلاح الدين الوطنية على (18,079) وحصلت على مقعدين, وائتلاف دولة القانون (14,422) وحصلت على مقعدين, أما قائمة التآخي والتعايش السلمي الكوردية فحصلت على (17,651) صوتاً أي بنسبة 4,5% وبالتالي حصلت على مقعدين[1]. أما في انتخابات مجلس النواب لعام 2010 بلغ عدد الأصوات في المحافظة (488,668) صوتاً, وعدد المقاعد المخصصة للمحافظة كان 12 مقعداً, حصلت قائمة العراقية الوطنية على (233,591) صوتاً وبالتالي حصلت على 8 مقاعد, أما قائمة التوافق العراقي فحصلت على (60,241) صوتاً وبالتالي حصلت على مقعدين, وحصلت قائمة ائتلاف وحدة العراق (52,942) صوتاً وحصلت على مقعدين, أما قائمة التحالف الكوردستاني فحصلت على (22,676) صوتاً, كما حصلت حركة التغيير على (2,654) صوتاً إلا أنهما لم يحصلا على أي مقعد[2].

(1) المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق, نتائج انتخابات مجالس المحافظات لعام 2009, ص52-60.

(2) للاطلاع على نتائج انتخابات مجلس النواب العراقي لعام 2010, ينظر: **گوڤاری دەنگدان, ژمار 12, پایزی سالی 2010**.

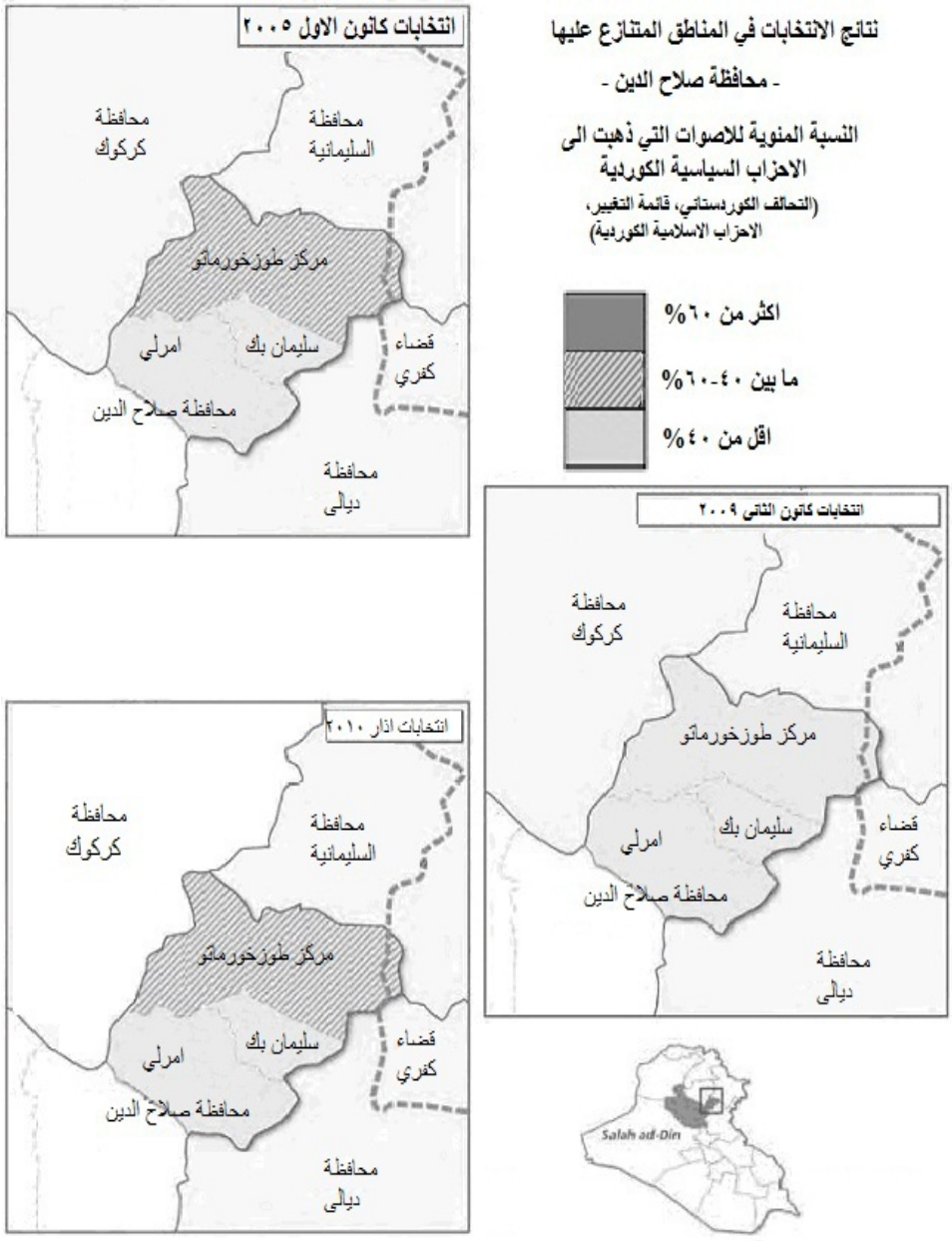

الخارطة رقم (9)

نتائج انتخابات مجلس النواب العراقي لعامي ديسمبر 2005,

وآذار 2010, وانتخابات مجالس المحافظات لعام 2009 في محافظة صلاح الدين[1].

ومن خلال النظر إلى الخارطة رقم (9) يظهر لنا بان التصويت الشعبي للقوى والأحزاب الكوردية في الوحدات الإدارية المتنازع عليها ضمن محافظة صلاح الدين ضعيف, حيث حصلت القوى والأحزاب الكوردية على ما بين 40-60% من الأصوات في مركز قضاء طوزخورماتو في انتخابات مجلس النواب العراقي في عامي 2005 و2010, إلا أن هذه النسبة قد انخفضت فيها إلى اقل من 40% في انتخابات مجالس المحافظات لعام 2009. أما في ناحيتي امرلي وسليمان بك التابعتين لقضاء طوزخورماتو فقد كانت النتائج وفي العمليات الانتخابية الثلاثة اقل من 40% للقوى والأحزاب الكوردية.

يبدو مما سبق, ومن خلال تحليل السلوك الانتخابي للكتل والقوائم المتنافسة في المناطق المتنازع عليها, بأن التوجهات السياسية والدينية والمذهبية والقومية لتلك القوائم كانت ذات تأثير فعال على توجهات الناخب, وكذلك انتماء الناخب الديني والمذهبي والقومي والاجتماعي ومستواه المعاشي قد اثر على سلوكه الانتخابي بدرجات متفاوتة, وتتمثل طبيعة توجهات الناخب العراقي في المناطق المتنازع عليها بعدة خصائص وعلى النحو التالي:

1- الناخب الكوردي السني والعربي السني والتركماني السني يحكمه الانتماء القومي بالدرجة الأولى.

2- الناخب العربي الشيعي يحكمه الانتماء المذهبي- الطائفي بالدرجة الأولى في محافظات نينوى وديالى وصلاح الدين, إلا انه يحكمه الانتماء القومي في محافظة كركوك بالدرجة الأولى.

3- الناخب الكوردي الشيعي والتركماني الشيعي والشبكي الشيعي يحكمه الانتماء المذهبي بالدرجة الأولى.

([1]) Sean Kane, Op. Cit., p.33.

4- الناخب الايزدي يحكمه الانتماء القومي (الكوردي) بالدرجة الأولى.

5- الناخب المسيحي الآشوري يحكمه الانتماء الديني-القومي.

ومن خلال ذلك يظهر لنا أن الشعور القومي لدى الكورد والعرب والتركمان السنة قوي بحيث كل طرف يتشبث بطرح أفكار قومية في برامجه الانتخابية, وفي الجانب الآخر نجد أن الرابطة المذهبية لدى الشيعة (العرب والكورد والتركمان والشبك) هي الأقوى.

ويبدو لنا من خلال الوقائع بان التأييد الشعبي للقوى والأحزاب الكوردية في الوحدات الإدارية سواء الاقضية أو النواحي المتنازع عليها في المحافظات الأربعة (كركوك, نينوى, ديالى وصلاح الدين) تختلف من وحدة إدارية إلى أخرى, حيث نجد وحدات إدارية تتمتع القوى والأحزاب الكوردية فيها بتأييد قوي ومستمر كما هو الحال في مركز محافظة كركوك ومراكز أقضية خانقين وشيخان وسنجار ومخمور وداقوق وفي نواحي بردي (التون كوبري) وشوان وقرة هنجير وليلان سركردان (القدس) والشمال والقحطانية وزمار والقوش وفايده وكوير وديبكة, وفي الجانب الآخر فان التأييد الشعبي للقوى والأحزاب الكوردية ظلت ضعيفة دوماً في وحدات إدارية أخرى وهي مراكز أقضية الحويجة وتلعفر ونواحي الرشاد والرياض والعباسي والزاب والملتقى ويايجي وتازة وربيعة ونمرود وبرطلة وجلولاء والسعدية ومندلي وامرلي وسليمان بك. في حين أن وحدات إدارية أخرى تمتعت بوضعية الوسط بين الحالتين ومن هذه الوحدات الإدارية مركز أقضية الحمدانية وتلكيف وطوزخورماتو ونواحي القيروان والعياضية ووانة وقراج وبعشيقة.

المبحث الثاني: الحلول القانونية والدستورية لمشكلة المناطق المتنازع عليها

اتخذ النزاع بين الحكومة العراقية وحكومة إقليم كوردستان على بعض الوحدات الإدارية التي تقع جنوب الخط الأخضر إطاراً دستورياً بعد عام 2004, ولتوضيح هذا التاطير الدستوري والآلية المطروحة لحلها ومدى نجاحها, خصصنا هذا المبحث لتوضيح هذه الجوانب من خلال أربعة مطالب, في المطلب الأول سنشير فيه إلى قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام 2004 والآلية التي طرحتها المادة 58 لحل هذا

النـزاع, أمـا المطلـب الثـاني فسنخصصـها للدسـتور العراقـي لعـام 2005 والآلية التي عالجت بها النزاع في المادة 140, أما المطلب الثالث سنشير فيه إلى آلية عمل لجنة تنفيذ المادة 140 من الدستور العراقي لعام 2005, والمطلـب الرابـع فقـد خصـص لموضـوع نفـاذ المـادة 140 بعـد تـاريخ 2007/12/31.

المطلب الأول: آلية الحل وفقاً لقانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام 2004

قادت الولايات المتحدة قوات التحالف في حربها ضد العراق التي سميت بحرب تحرير العراق وبدأت الحرب في 2003/3/20 لتتمكن من خلال ثلاثة أسابيع وفي 2003/4/9 من دخول بغداد معلنة إسقاط النظام ألبعثي, ولكون طبيعة وتكوين الدستور والأنظمة والقوانين والمؤسسات الرسمية في العراق تعبر عن إيديولوجية حزب البعث فترتب على سقوط النظام انهيار هذه المؤسسات والبنى القانونية والدستورية, وهكذا أصبح العراق يعيش في حالة فراغ دستوري ونظام سياسي, فاصدر مجلس الأمن الدولي القرار رقم 1483 في 2003/5/22 الذي وصف فيه الولايات المتحدة وبريطانيا ببلدين محتلين للعراق[1], وهكذا أصبح المحتل مسؤولاً عن إدارة الدولة لحين تسليم السلطة للعراقيين وبالتالي أصبح العراق خاضعاً للقانون الدولي, وهذا الفراغ دفع بالرئيس الأمريكي (جورج بوش الابن) لتعيين (بول بريمر) حاكماً مدنياً على العراق ليقود سلطة الائتلاف المؤقتة (Coalition Provisional Authority) التي امتلكت سلطات تشريعية وتنفيذية وقضائية, وامتد حكمها من 21 نيسان 2003 إلى 28 حزيران 2004[2]. والتزاماً بنقل السلطة جزئياً إلى العراقيين عينت سلطة

(1) للمزيد ينظر: قرار مجلس الأمن الدولي المرقم: (2003) S/RES/1483 , في 22 أيار 2003.

(2) بول بريمر, عام قضيته في العراق: النضال لبناء غد مرجو, ترجمة: عمر الأيوبي, دار الكتاب العربي, بيروت, 2006, ص21.

الائتلاف المؤقتة هيئة سياسية عراقية سميت بـ (مجلس الحكم العراقي)[1] في 12 تموز 2003، يتكون أعضائها من ممثلين عن أحزاب وتكتلات عراقية مختلفة كانت في السابق معارضة للنظام السابق. ومنح للمجلس صلاحيات تشريعية وتنفيذية في إدارة شؤون البلد, وقام مجلس الحكم بتشكيل لجنة تحضيرية لوضع دستور مؤقت للبلاد برئاسة (د. فؤاد معصوم), وأصدرت اللجنة قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية

(1) شكل مجلس الحكم في 12 تموز 2003 الذي تكوّن من 25 عضواً من مختلف القوميات والطوائف العراقية (13 عضو عرب شيعة وهم د.إبراهيم الجعفري المتحدث باسم حزب الدعوة الإسلامية, أحمد شياع البراك أحد شيوخ عشيرة آل بو سلطان د. أحمد الجلبي زعيم حزب المؤتمر الوطني العراقي, د.إياد علاوي زعيم حركة الوفاق الوطني العراقي، حميد مجيد موسى سكرتير الحزب الشيوعي العراقي، عبد الكريم المحمداوي رئيس حزب الله العراقي, د.سلامة الخفاجي طبيبة أسنان حلت محل الدكتورة عقيلة الهاشمي التي اغتيلت في أيلول 2003, محمد بحر العلوم، عالم دين (شيعي) بارز ورئيس مؤسسة أهل البيت الخيرية في لندن، د. موفق الربيعي طبيب عاش لفترة طويلة في لندن, القاضي وائل عبد اللطيف, عزالدين سليم زعيم حزب الدعوة الإسلامية في البصرة، عبد العزيز الحكيم زعيم المجلس الأعلى للثورة الإسلامية في العراق, د. رجاء حبيب الخزاعي طبيبة. وخمسة أعضاء كورد وهم جلال طالباني زعيم الاتحاد الوطني الكوردستاني, مسعود بارزاني رئيس الحزب الديمقراطي الكوردستاني, القاضي دارا نور الدين، د.محمود عثمان سياسي كوردي مستقل، صلاح الدين محمد بهاء الدين زعيم حزب الاتحاد الإسلامي الكوردستاني. وكذلك خمسة أعضاء من العرب السنة وهم د. عدنان الباجه جي زعيم تجمع الديمقراطيين المستقلين، غازي مشعل عجيل الياور من شيوخ قبيلة شمر, نصير الجادرجي زعيم الحزب الوطني الديمقراطي العراقي, سمير شاكر محمود الصميدعي رجل أعمال من محافظة الأنبار, و د. محسن عبد الحميد (سني من أصل كوردي مواليد كركوك) وزعيم الحزب الإسلامي العراقي. إلى جانب يونادم كنه زعيم الحركة الديمقراطية الآشورية ممثلا عن المسيحيين وصونكول جابوك ناشطة نسائية من كركوك ممثلا عن التركمان. كانت رئاسة مجلس الحكم تتم بصورة متناوبة بين رؤساء الكتل المشاركة بالمجلس لمدة شهر واحد وحسب الترتيب الأبجدي وتتكون من 1- إبراهيم الجعفري 2- احمد الجلبي 3- أياد علاوي 4- جلال الطالباني 5- عبدالعزيز الحكيم 6- عدنان الباججي 7- محسن عبدالحميد 8- محمد بحر العلوم 9- مسعود البارزاني, واعترفت الجامعة العربية والولايات المتحدة وعدد من الدول بمجلس الحكم العراقي كممثل شرعي للعراق, وأيدها مجلس الأمن الدولي في قرارها المرقم (1500) كخطوة على طريق تشكيل حكومة عراقية, إلا أن السلطة الحقيقية كانت بيد قوات التحالف. للمزيد ينظر: بول بريمر, المصدر السابق, ص 117-133 ؛ المقالة المنشورة بعنوان: مجلس الحكم العراقي في الموسوعة الحرة على الانترنيت وعلى الرابط التالي: http://ar.wikipedia.org/ , آخر زيارة في 2011/7/15.

وتم التوقيع عليه في 8 آذار 2004 من قبل مجلس الحكم في العراق[1]. واعتبر المادّة (3/أ) منه إنه يعدّ هذا القانون القانون الأعلى للبلاد, أي أصبح بمثابة الدستور المؤقت للبلد في المرحلة الانتقالية التي حددها المادة (2/أ) بأنها تبدأ من 30 حزيران 2004 حتّى موعد أقصاه 31 كانون الأول 2005، حيث أشارت المادة (3/ج) بأنه ينتهي سريان نفاذ هذا القانون عند تشكيل حكومة منتخبة وفقاً لدستورٍ دائمٍ. وشكل القانون الجديد بداية عهد جديد بالنسبة للكورد في العراق, حيث اعترف بالكورد سياسياً وثقافياً, فالمادة (7/ب) منه اعترفت بتعددية المجتمع العراقي واعتبر العرب في العراق جزءاً من الأمة العربية, وبالتالي شكلت هذه المادة سابقة في الدساتير العراقية لأنها لم تشمل تعريف الكورد والتركمان والمكونات الأخرى غير العرب كجزء من الأمة العربية كما اعتاد عليها الدساتير السابقة, وبالتالي أنهى خلافاً طويل الأمد بين الحركة الكوردية والحكومات العراقية كما اشرنا إليها سابقاً, كما نصت المادة (9) منه التي اعتبرت اللغة العربية واللغة الكوردية هما اللغتان الرئيسيتان في العراق, شكل اعترافاً جديداً بعنصر سياسي وثقافي هام للكورد باعتبار تمتع اللغة الكوردية بنفس القوة القانونية للغة العربية. وكان الاعتراف الأهم هو المادة (53/أ) التي نصت على أن القانون "يعترف بحكومة إقليم كوردستان بصفتها الحكومة الرسمية للأراضي التي كانت تدار من قبل الحكومة المذكورة في 19 آذار 2003 الواقعة في محافظات دهوك وأربيل والسليمانية وكركوك وديالي ونينوى, إن مصطلح حكومة إقليم كوردستان الوارد في هذا القانون يعني المجلس الوطني الكوردستاني، ومجلس وزراء كوردستان والسلطة القضائية الإقليمية في إقليم كوردستان". وهكذا اعترف الدستور المؤقت بـ كوردستان رسمياً وعملياً, وشكل هذا الاعتراف منعطفاً في التاريخ الدستوري للعراق لأنه اعتراف رسمي بوجود وحدة إدارية سياسية سميت بالاسم كوردستان, إلا أن ما يؤخذ على المادة 53 هو تحديدها لحدود

(1) للمزيد عن مراحل كتابة قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية ينظر: بول بريمر, المصدر السابق, ص364-376 ؛ **رێبين محه مهد سوفی, مافه‌كانی گه‌لی كورد له ده‌ستوری 2005ی عێراقدا, سه‌نته‌ری لێكولینه‌وه‌ی ستراتیجی كوردستان, سلیمانی**, 2007, **ل ل** 136-138.

كوردستان تحديداً مرحلياً وليس نهائياً. ومن اجل تحديد الحدود النهائية لإقليم كوردستان من خلال حسم عائدية مناطق معينة ومنها كركوك ومناطق أخرى وضعت المادة (58) من القانون آلية معينة للتوصل إلى حل, حيث نصت الفقرة (أ) منها على أن: " تقوم الحكومة العراقية الانتقالية ولاسيما الهيئة العليا لحلّ النزاعات الملكية العقارية وغيرها من الجهات ذات العلاقة، وعلى وجه السرعة، باتخاذ تدابير، من أجل رفع الظلم الذي سبّبته ممارسات النظام السابق والمتمثّلة بتغيير الوضع السكاني لمناطق معيّنة من ضمنها كركوك، من خلال ترحيل ونفي الأفراد من أماكن سكناهم، ومن خلال الهجرة القسرية من داخل المنطقة وخارجها، وتوطين الأفراد الغرباء عن المنطقة، وحرمان السكان من العمل، ومن خلال تصحيح القومية، ولمعالجة هذا الظلم، على الحكومة الانتقالية العراقية اتخاذ الخطوات التالية:

1 ـ فيما يتعلّق بالمقيمين المرحّلين والمنفيين والمهجرين والمهاجرين، وانسجاماً مع قانون الهيئة العليا لحلّ النزاعات الملكية العقارية، والإجراءات القانونية الأخرى، على الحكومة القيام خلال فترةٍ معقولةٍ، بإعادة المقيمين إلى منازلهم وممتلكاتهم. وإذا تعذّر ذلك، على الحكومة تعويضهم تعويضاً عادلاً.

2 ـ بشأن الأفراد الذين تمّ نقلهم إلى مناطقٍ وأراضٍ معيّنةٍ، وعلى الحكومة البت في أمرهم حسب المادّة (10) من قانون الهيئة العليا لحلّ النزاعات الملكية العقارية، لضمان إمكانية إعادة توطينهم، أو لضمان إمكانية تلقّي تعويضات من الدولة، أو إمكانية تسلمهم لأراضٍ جديدةٍ من الدولة قرب مقرّ إقامتهم في المحافظة التي قدموا منها، أو إمكانية تلقّيهم تعويضاً عن تكاليف انتقالهم إلى تلك المناطق.

3 ـ بخصوص الأشخاص الذين حرموا من التوظيف أو من وسائل معيشية أخرى لغرض إجبارهم على الهجرة من أماكن إقامتهم في الأقاليم والأراضي، على الحكومة أن تشجع توفير فرص عمل جديدة لهم في تلك المناطق والأراضي.

4 ـ أمّا بخصوص تصحيح القومية فعلى الحكومة إلغاء جميع القرارات ذات الصلة، والسماح للأشخاص المتضرّرين بالحقّ في تقرير هويتهم الوطنية وانتمائهم العرقي بدون إكراهٍ أو ضغطٍ."

من الملاحظ في هذه الفقرة أنها تعترف ان هناك ظلماً ارتكب بحق مكونات هذه المناطق وخاصة الكورد وبسياسة التمييز والتعريب, ووضعت خطوات ايجابية باتجاه الحل القانوني للمشكلة, حيث أكدت على إعادة المرحلين إلى مناطقهم وتعويضهم بصورة عادلة عما لحق بهم من أضرار وتوفير قطع ارض سكنية لهم, وبالمقابل إعادة الوافدين العرب من هذه المناطق إلى مناطقهم الأصلية التي جلبوا منها وتعويضهم أيضاً, وتوفير فرص عمل لهؤلاء المفصولين من وظائفهم نتيجة لسياسات التعريب التي مارسها النظام السابق, ومع هذا الاعتراف لم يورد في المادة كلمة (التعريب) التي استخدمتها الحكومة البعثية في كتاباتها الرسمية في إشارة لتغيير واقع هذه المناطق حتى استبدالها في عام 2000 بكلمة (التطوير)[1].

كما أن اللغة المستخدمة في المادة المذكورة بخصوص العرب الوافدين الذين استقروا في كركوك والمناطق المختلطة الأخرى لا تجبرهم على الرحيل, وتحدد الوافدين بهؤلاء العرب الذين أوفدوا إلى هذه المناطق أثناء حكم النظام البعثي للبلد أي منذ عام 1968 وحتى إسقاطه عام 2003, في وقت أن عملية تعريب هذه المناطق تعود إلى أيام الحكم الملكي. وان النص على تعويض الوافدين أسوة بالمرحلين تعني أن المادة منحت امتيازاً إضافياً إليهم, لأنها عند المقارنة بين مسالة إعادة المواطنين الذين ابعدوا قسرا عن هذه المناطق (الكورد والتركمان), وبين تعويض الوافدين (العرب) تؤكد أن المادة تعاملت مع الوافدين بمرونة, ونجد بأن المادة تتعامل مع الطرفين بالتساوي, الطرف الأول الذي فقد المال والأملاك, والطرف الثاني الذي حصل على المال والأرض والعمل من الحكومة, ويبدو أن قبول الكورد بهذه المعادلة جاء لتشجيع من هُجّر بالقوة العودة إلى مناطقهم الأصلية دون استخدام القسر في ذلك.

كما أن الآلية المطروحة في المادة (58/أ) لحل النزاعات الملكية من خلال هيئة النزاعات الملكية أدخلت المسالة في نطاق أحكام القانون المدني

---

(1) رێبین محه مهد سوفی, سه رچاوه ی پێشوو, ل 167-168.

وجعل طرفي النزاع في المشكلة (الصاحب الأصلي والمغتصب) في نفس المرتبة القانونية وهذا من شانه أن يلغي الجانب السياسي الذي تمثل في سياسة التعريب التي استهدفت المنطقة, في حين أن المشكلة لم تكن بين المواطنين فحسب, وإنما بين السكان الأصليين والحكومات العراقية المتعاقبة وهذا يتطلب معالجتها بالقانون العام الذي يكون فيه الدولة صاحبة السلطة, دون اللجوء إلى أحكام القانون المدني الذي تكون فيه الدولة في نفس مرتبة الأفراد[1].إلى جانب ورود مصطلحات عديدة في المادة منها المقيمون المرحلون والمنفيون والمهجرون والمهاجرون الغرباء التي قد تتحمل في المستقبل تفسيرات قانونية مختلفة حول التوصيف القانوني الدقيق لكل مصطلح.

أما المادة في فقرتيها (أ/3) و(أ/4) فتتضمن نقاطاً ايجابية في طريق حل النزاع, حيث أشارت إلى إيجاد فرص عمل لمساعدة الذين عانوا من التمييز في الحصول على وظائف, وكذلك إلغاء جميع القرارات التي تم استخدامها لإجبار القوميات الأخرى على تغيير قوميتهم إلى العربية ومنها قانون (تصحيح القومية)، عندما سمحت لهؤلاء المواطنين تقرير هويتهم الوطنية وانتمائهم العرقي بدون إكراهٍ أو ضغطٍ.

أما الفقرة (ب) من المادة فخصصت لمعالجة جانب آخر من المشكلة تمثل بالحدود الإدارية حيث نصت على "لقد تلاعب النظام السابق أيضاً بالحدود الإدارية وغيرها بغية تحقيق أهداف سياسية، على الرئاسة والحكومة العراقية الانتقالية تقديم التوصيات إلى الجمعية الوطنية وذلك لمعالجة تلك التغييرات غير العادلة، وفي حالة عدم تمكن الرئاسة من الموافقة بالإجماع على مجموعة من التوصيات، فعلى مجلس الرئاسة القيام بتعيين محكّم محايد وبالإجماع لغرض دراسة الموضوع وتقديم التوصيات، وفي حالة عدم قدرة مجلس الرئاسة على الموافقة على محكّم، فعلى مجلس الرئاسة أن يطلب من الأمين العام للأمم المتحدة تعيين شخصية دولية مرموقة للقيام بالتحكيم المطلوب".

أهم ما نلاحظ من الفقرة اعلاه أنها تعترف بسياسة التغيير الإداري الذي انتهجته الحكومات السابقة لأهداف سياسية, إلا أن فيها تعقيدات كثيرة

---

(1) **هه مان سه رچاوم ل** 168 ؛ شاخوان صابر احمد, الوضع القانوني للمناطق التنازع عليها في العراق: كركوك نموذجاً، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى كلية القانون, جامعة كويه، 2009, ص86.

حيث شددت على تقديم التوصيات التي غالباً ما تمتاز بطابعها غير الملزم, كما ذكرت بان القرار يأخذ بالإجماع من قبل مجلس الرئاسة الثلاثي (كوردي, عربي سني, عربي شيعي) ولكل منهم حق الفيتو -آنذاك- كانت آلية صعبة, وكذلك بالنسبة لمجلس رئاسة الوزراء سواء ما يتعلق بإصدار توصية حول الحدود أو بتحديد محكم, وكما انه حتى في ظل الاتفاق على التوصية أو المحكم فان نقلها للمناقشة في البرلمان ذي الغالبية العربية تتحمل الاحتمال الأكبر بالرفض, هذا بالإضافة إلى أنها لم تحدد موعد إيصال التوصيات إلى البرلمان ومتى ستعالجها, ولم تشِر إلى انه في حالة رفضها من قبل المجلس ما هو البديل الدستوري. وما يؤخذ على هذه الفقرة أيضاً أنها فتحت الأبواب أمام تدخل دولي في قضية المناطق المتنازع عليها في المستقبل, كل هذا إلى جانب أن المادّة (53/ب) تنص على أن " تبقى حدود المحافظات الثمانية عشرة بدون تبديل خلال المرحلة الانتقالية" أي انه ستكون مهمة الحكومة مجرد تقديم توصيات لحكومة مستقبلية للنظر في التغييرات الخاصة بالحدود الإدارية. كما أن المادة (53/ج) نصت على انه " يحقّ للمحافظات خارج إقليم كوردستان، فيما عدا بغداد وكركوك، تشكيل أقاليم فيما بينها..." وكان القصد من وراء ذلك عدم ضم كركوك إلى إقليم كوردستان. أما المادة (58/ج) فقد نصت على أن "تؤجّل التسوية النهائية للأراضي المتنازع عليها، ومن ضمنها كركوك، إلى حين استكمال الإجراءات أعلاه، وإجراء إحصاءٍ سكاني عادل وشفاف، وإلى حين المصادقة على الدستور الدائم، يجب أن تتمّ هذه التسوية بشكلٍ يتّفق مع مبادئ العدالة، آخذاً بنظر الاعتبار إرادة سكّان تلك الأراضي", وما نلاحظ من الفقرة أنها ارتبطت تسوية المشكلة بتنفيذ واستكمال الإجراءات الواردة في الفقرتين (أ) و (ب) من المادة 58, وكذلك إجراء إحصاء سكاني عادل وشفاف وبعد المصادقة على الدستور الدائم, وكذلك إشارتها إلى العدالة وأن تأخذ مصالح ورغبات السكان الأصليين للمنطقة بنظر الاعتبار دون الوافدين.

كل هذه الإجراءات من الناحية النظرية إجراءات عادلة إلا انه من الناحية العملية صعبة التنفيذ كما أنها تتطلب وقتاً طويلاً من شانه أن تؤجل التسوية إلى وقت بعيد. إلى جانب أن المادة 58 وبفقراتها الثلاثة لم تحدد المناطق المتنازع عليها باستثناء كركوك.

والتزاماً بالتعهد الوارد في قانون إدارة الدولة وفي المادة (2/ب/1) التي حددت الفترة الأولى من المرحلة الانتقالية بتلك التي تبدأ بتشكيل حكومة عراقية مؤقّتة ذات سيادة كاملة تتولى السلطة في 30 حزيران 2004، وقد تم الإعلان عن تشكيل الحكومة العراقية المؤقتة في 28 حزيران 2004 برئاسة إياد علاوي، من قبل أعضاء مجلس الحكم. واختيار برهم صالح نائباً له, وغازي مشعل عجيل الياور رئيساً للجمهورية وإبراهيم الجعفري وروز نوري شاويس نائبان له, وحلت محل سلطة الائتلاف الموحدة ومجلس الحكم العراقي في إدارة شؤون البلاد, وهكذا أصبح هناك سلطة تنفيذية مشكّلة وفقاً للقانون المذكور وبالتالي مسؤولة عن تنفيذ مواده ومنها المادة 58. ومنذ توليها السلطة ظهرت مخاوف الكورد من عدم التزامها بالآلية الدستورية المحددة للحل, ولطمأنتهم تعهد علاوي في رسالته المؤرخة في 2005/1/8 والموجهة إلى القيادة السياسية الكوردية أعتبر فيها تنفيذ المادة المذكورة واجباً على عاتق حكومته، ونصت الفقرة الثانية من رسالته على انه "تتعهد الحكومة بتفعيل الآليات التي تؤدي إلى تطبيق فقرات المادة (58) والممكن تنفيذها ضمن الفترة الانتقالية وكما حدده القانون، وفي هذا السياق أتطلع إلى التشاور معكم ومع المجلس الوطني المؤقت وهيئة الرئاسة لتشكيل هيئة متخصصة عليا وذات صلاحيات قانونية ومالية وافية لتنفيذ وتطبيق المادة 58 من القانون المذكور لإزالة آثار سياسة الترحيل والتطهير العرقي الهادفة إلى تغيير الوضع السكاني لكركوك"[1]. ولكن على الرغم من هذا التعهد ومشاركة الكورد في تشكيلة حكومته إلا انه لم يخطو أية خطوة تجاه تطبيق المادة المذكورة, وكل ما قامت بها حكومته تمثلت في إصدار قرارها في تمديد عمل الهيئة العليا لحل النزاعات الملكية والعقارات التي شكلتها سلطة الائتلاف المؤقتة[2], وقرارها المرقم 3 الذي شدد على تطبيق المادة 58,

(1) للاطلاع على نص الرسالة ينظر: **ئه حمەد عەزیز, سەرچاوەی پێشوو, ل** 162-163.

(2) شكلت سلطة التحالف المؤقتة هيئة المطالبات العقارية في شهر كانون ثاني 2004 للمساعدة في إعادة الملكيات المصادرة إلى أصحابها الأصليين والفصل في الادعاءات المتضادة, واستطاعت

والقرار رقم 13 في 2004/12/30 حول إلغاء كافة قرارات مجلس قيادة الثورة المنحل[1].

ووفقاً للأجندة الدستورية وكما حددت في المادة (2/ب) من قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية فان الفترة الثانية من المرحلة الانتقالية تبدأ بعد إجراء انتخابات الجمعية الوطنية وتشكيل حكومة عراقية انتقالية، على أن تجرى هذه الانتخابات قبل 31 كانون الثاني 2005. وتم إجراء الانتخابات في كانون الثاني 2005 وحصلت قائمة التحالف الكوردستاني على 75 مقعداً من أصل 275 في الجمعية الوطنية العراقية, وكذلك حصلت الجماعة الإسلامية في كوردستان على مقعدين, في حين حصل الائتلاف العراقي الموحد (الشيعي) على 140 مقعداً, أما العرب السنة فقاطعوا هذه الانتخابات حيث أن اكبر كتلها كانت قائمة العراقية التي حصلت على 40 مقعداً. وبناءاً على تلك النتائج تم تشكيل الحكومة العراقية الانتقالية لتحل محل الحكومة العراقية المؤقتة في 3 أيار 2005, وأصبح د. إبراهيم الجعفري رئيساً للوزراء وكل من د. أحمد الجلبي وروز نوري شاويس وعبد مطلك الجبوري نواباً له, وانتخب جلال الطالباني رئيساً للجمهورية وغازي مشعل عجيل الياور ود.عادل عبدالمهدي نائبان له. وكانت أول حكومة ذات أغلبية شيعية، وأول حكومة يتولى الكورد فيها نحو ربع المناصب البارزة. وكانت المهام الرئيسية لهذه الحكومة هي الإعداد للقيام بانتخابات لاختيار أعضاء البرلمان وحكومة دائمة مدتها أربع سنوات, والتصديق على مسودة الدستور الدائم بعد كتابتها من قبل الجمعية

الهيئة خلال الربع الأول من عام 2006 البت في حوالي 21,000 دعوى من أصل 131,000 دعوى على مستوى البلد وحوالي 4000 دعوى فقط من أصل 21.000 دعوى في محافظة كركوك, وتم إعادة تسمية الهيئة لتصبح هيئة حل النزاعات العقارية، وعانت الهيئة مشاكل عديدة منها جدل حول القيادات، وعدم وجود مخصصات مالية، وتعقيدات بيروقراطية, للمزيد ينظر:

The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: The Brewing Battle over Kirkuk, Op. Cit. , p.14.

(1) هاورێ جومعه‌ سه‌رچاوه‌ی پێشوو, ل 16-17.

الوطنية المنتخبة[1]. كل هذه الإجراءات تم تحديدها بموجب قانون إدارة الدولة الذي أصبح دستوراً مؤقتاً للبلاد في المرحلة الانتقالية, وبالتالي أصبحت الحكومة الانتقالية خاضعة له وملتزمة بتنفيذ بنوده, وبخصوص تنفيذها للمادة 58, فان الحكومة وعلى الرغم من المشاركة الكبيرة للكورد فيها, بعد تعهد الائتلاف الوطني العراقي للتحالف الكوردستاني على التطبيق الكامل للمادة المذكورة, إلا أنها تنصلت عن تطبيقها, حيث لم تمنح الأموال اللازمة لتطبيق بنود المادة, وكرد فعل على هذه السياسة أصدرت قائمة التحالف الكوردستاني مذكرة اعتراضية إلى المجلس الوطني شددت فيها على تنفيذ المادة 58 وتطبيع الأوضاع في المناطق المتنازع عليها وطالب المجلس بممارسة ضغوطات على الجعفري للالتزام بتنفيذ المادة بصورة تامة[2]. ونتيجة للضغوطات الكوردية على الجعفري اصدر الأخير القرار المرقم (23) في عام 2005 بخصوص تشكيل لجنة لتنفيذ المادة 58 برئاسة سكرتير الحزب الشيوعي العراقي (حميد مجيد موسى) وعضوية ستة وزراء وخمس شخصيات من المكونات العراقية وعضوية ممثل حكومة إقليم كوردستان (د. محمد إحسان رمضان) كخطوة نحو تطبيع الأوضاع في المناطق المتنازع عليها[3], وتم تخصيص مبالغ قدرت بـ (200 مليون دولار) لأغراض عمليات التطبيع والإجراءات الأخرى, إلا أن هذه اللجنة لم تستلم أياً من تلك المبالغ مما حالت على اللجنة دون أداء واجباتها في المناطق المتنازع عليها, وبصورة عامة فان حكومة ابراهيم الجعفري لم تول اهتماماً بتنفيذ المادة بل اتجهت نحو كسب الوقت مما تعذر على رئيس اللجنة حميد مجيد موسى الاستمرار في هذه المهمة, ولهذه الأسباب وكذلك عدم ثقة الكورد بالجعفري دفعهم على عدم الموافقة على ترشيحه لدورة ثانية[4].

---

(1) للمزيد ينظر المقالة المنشورة بعنوان: الحكومة العراقية الانتقالية في الموسوعة الحرة على الانترنيت وعلى الرابط التالي: http://ar.wikipedia.org/ , آخر زيارة في 2011/7/17.

(2) شاخوان صابر احمد, المصدر السابق, ص 89-90.

(3) للاطلاع على نص القرار يراجع المصدر نفسه, ص 90-91.

(4) إينغا روغ وهانس ريمشا, المصدر السابق, ص12.

إنَّ الظروف الأمنية غير المستتبة والنزاعات الطائفية بين السنة والشيعة التي سادت في مناطق الوسط والجنوب العراقي بعد سقوط النظام البعثي, مقابل وجود عمق جغرافي كوردي آمن في إقليم كوردستان في المحافظات الثلاثة (اربيل والسليمانية ودهوك), والحالة الأمنية التي سادت المناطق المتنازع عليها وخاصة كركوك الأقل أماناً من إقليم كوردستان والأكثر أماناً من الوسط والجنوب, وعدم وصول شرارة الحرب الطائفية بين السنة والشيعة اليها, دفعت بالوافدين العرب إلى البقاء في تلك المناطق الآمن نسبياً بدلاً من العودة إلى مناطقهم الأصلية في الوسط والجنوب غير الآمن, في الطرف المقابل هذه الظروف دفعت الكثير من المهجرين الكورد إلى عدم العودة إلى المناطق المتنازع عليها مفضلاً البقاء في كوردستان الأكثر أماناً.

يبدو مما سبق, أن قانون إدارة الدولة كان دستوراً مؤقتاً للبلد في للفترة الانتقالية التي تكونت من مرحلتين, الأولى سادت فيها حكومة مؤقتة برئاسة أياد علاوي, والمرحلة الثانية حكمت فيها حكومة انتقالية برئاسة إبراهيم الجعفري. حيث تمكن الطرف الكوردي المفاوض من تثبيت الحقوق الكوردية وخاصة ما يتعلق بالمناطق المتنازع عليها التي خصصت لها المادة 58 من الدستور المذكور, الذي تشكل على أساسه الحكومتين, وبالتالي أصبحت الحكومتان ملتزمتين بتنفيذها, وتضمنت المادة أيضاً مصطلح المناطق المتنازع عليها كتعبير يوحي بوجود صراع على السيادة بين طرفين دوليين إلا أنه في حقيقة الأمر كان نزاعاً إدارياً وسياسياً داخلياً بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كوردستان ضمن حدود الدولة الواحدة. كما أن أهم محاور المادة تمثلت في أنها تعترف بوجود مشكلة المناطق المتنازع عليها, ويعتبر هذا الاعتراف ضرورياً لكون أية معالجة للمشكلة تتطلب اعترافاً مسبقاً, كما فرضت التزاماً على الحكومة بتطبيع الأوضاع في هذه المناطق, حيث أن إدراج حل مشاكل مثل حل نزاعات الملكية العقارية وعودة المهجرين وإعادة الوافدين هي إجراءات كفيلة بالتوصل إلى حل للمشكلة, وفي الجانب الآخر, فان المادة لا تحدد هذه المناطق باستثناء كركوك وبالتالي ترك الغموض حول الموضوع, وان تأكيد المادة على أن تؤجل التسوية النهائية إلى ما بعد كتابة الدستور الدائم شجع الحكومتين المذكورتين على عدم العمل سريعاً على تنفيذ عملية التطبيع, وهكذا انتهت مدة الحكومتين ولم تحقق شيء يذكر, كما نصت

المادة على إجراء إحصاء سكاني في المناطق المتنازع عليها وثم اشتراك المواطنين لتقرير مصير هذه المناطق عبر الاستفتاء, ولكن لا يمكن إجراء الإحصاء والاستفتاء قبل الانتهاء من عملية التطبيع. أما ما يتعلق بالحدود الإدارية لهذه المناطق, فعلى الرغم من أن المادة أعطت رئاسة الجمهورية, والتي ترأسها جلال الطالباني أثناء فترة الحكومة الانتقالية, لتقديم التوصيات إلى الجمعية الوطنية, وذلك لمعالجة تلك التغييرات الإدارية التي أحدثتها الحكومات السابقة ضمن سياسة التعريب, فإنه لم يقم على تقديم أية توصيات بهذا الشأن. وهكذا ظل الاعتراف بكوردستان في ظل قانون إدارة الدولة محدداً ولم تشمل المناطق الكوردية التي تقع تحت الخط الأخضر, وعلى الرغم من القوة التي امتاز بها الكورد في 2003 وانهيار الجيش العراقي ومؤسساته, ورغم السيطرة الفعلية للبيشمركة والإدارات الكوردية على اغلب هذه المناطق آنذاك, إلا أن الكورد اتجهوا نحو تاطير مشكلة هذه المناطق دستورياً, ورغم كل ذلك فأنهم فشلوا في تطبيقها, ولكن يظل قانون إدارة الدولة والمادة 58 منه وثيقة رسمية هامة اعترف بموجبها العراق بالاضطهاد بحق الكورد في هذه المناطق ووضع آلية لحل المشكلة.

المطلب الثاني: آلية الحل وفقاً للدستور العراقي لعام 2005

وضع قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية الخطوط العريضة لكتابة الدستور الدائم للعراق, حيث ألزمت المادّة 60 منه الجمعية الوطنية العراقية في عهد الحكومة الانتقالية لكتابة مسودة دستور دائم للبلد, كما أن المادّة 61 حددت الجدول الزمني لكتابته في موعد أقصاه 15 آب 2005, وعرضها على الشعب للموافقة عليه باستفتاء عام، على أن تنشر المسودة وتوزّع بصورة واسعة لتشجيع إجراء نقاش عام بين الشعب بشأنها قبل إجراء الاستفتاء العام, وحددت المادة آلية الاستفتاء على أن تكون مسودة الدستور مصادقاً عليها عند موافقة أغلبية الناخبين، وإذا لم يرفضها ثلثا الناخبين في ثلاث محافظات أو أكثر, كما نصت المادة المذكورة على انه بعد الموافقة على الدستور بالاستفتاء، تجري الانتخابات لتشكيل حكومة دائمة في موعد أقصاه 15 كانون الأول 2005، وتتولّى الحكومة الجديدة مهامها في موعدٍ أقصاه 31 كانون الأول 2005.

والتزاماً بالمهمة الدستورية الملقاة على عاتقها انتخبت الجمعية الوطنية في عهد الحكومة الانتقالية لجنة مكونة من 55 عضوا في 2005/5/10 لكتابة مسودة الدستور الدائم برئاسة همام حمودي وأصبح د. فؤاد معصوم وعدنان الجنابي نواباً له, وكانت تتشكل من 28 عضواً ممثلين عن الكتل الشيعية و 15 من قائمة التحالف الكوردستاني و 8 من قائمة العراقية والحزب الشيوعي والجبهة التركمانية والسنة والمسيحيين وفقا لاستحقاقهم الانتخابي, وانتهت اللجنة من كتابة مسودة الدستور في 2005/8/22[1], وعرضها على الشعب العراقي للموافقة عليها في استفتاء عام بتاريخ 2005/10/15 حصلت على موافقة الشعب عليها[2].

وبما أن كتابة الدستور الدائم اعتمدت على الأسس العامة الواردة في قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية, إلا انه أعاد التأكيد على المبادئ الأساسية التي وردت في الأخيرة, ومن أبرزها شكل الدولة والنظام السياسي فيها, حيث أشارت المادة (1) إلى أن جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة، نظام الحكم فيها جمهوري برلماني ديمقراطي, واعترفت المادة (3) بالتعددية القومية والدينية والمذهبية للعراق. وعلى صعيد حقوق الكورد أعاد الدستور الدائم التأكيد على حقوقهم المعترف بها في قانون إدارة الدولة, فأكدت المادة (4) على أن اللغة العربية واللغة الكوردية هما اللغتان الرسميتان للعراق، كما اقرت المادة (117) بإقليم كوردستان وسلطاته القائمة إقليماً اتحادياً. أما المادة (141) فنص على استمرار العمل بالقوانين التي تم تشريعها في إقليم كوردستان منذ عام

---

(1) **رێبین محه مهد سوفی, سه رچاوه ی پێشوو, ل** 175-178.

(2) حصلت مسودة الدستور على موافقة الشعب العراقي من خلال الاستفتاء العام بـ (7,742,796) صوت بنعم أي 78,59% مقابل (2,109,495) صوت بـ لا أي بنسبة 21,41%, واجتاز العائق الدستوري حول رفض ثلثي الناخبين في ثلاثة محافظات, وحصل الرفض في ثلاثة محافظات ففي محافظة الانبار صوت (252,011) أي 96,96% بلا مقابل (7908) أي 3,04% بنعم, وفي محافظة صلاح الدين صوت (417,066) أي 81,75% بـ لا مقابل (93,086) أي 18,25% بنعم, أما في محافظة نينوى فرغم رفضها للدستور بـ (395,889) صوت أي 55,08% بـ لا مقابل (322,869) أي 44,92% بنعم, إلا أن نسبة الرفض لم تصل إلى أغلبية ثلثي الأصوات وهكذا أنقذ الدستور من الرفض الشعبي, للمزيد ينظر: المفوضية العليا للانتخابات في العراق, وثيقة تصديق النتائج النهائية لاستفتاء 2005/10/15.

1992 واعتبر القرارات المتخذة من قبل حكومة إقليم كوردستان نافذة المفعول ما لم تكن مخالفة لهذا الدستور. كما عالج الدستور الجديد هاجساً لدى الكورد ورد في المادة (53/ج) من قانون إدارة الدولة حول استثناء كل من بغداد وكركوك عن تشكيل أقليم, التي فهمه الكورد على أنها مادة موجهة ليمنع ضم كركوك إلى إقليم كوردستان, فجاء الدستور الدائم وفي المادة (124) لينص على انه لا يجوز للعاصمة بغداد أن تنضم لإقليم, وبهذا فسح المجال أمام احتمالية ضم كركوك إلى إقليم كوردستان. أما بخصوص مشكلة المناطق المتنازع عليها فان المادة 58 من قانون إدارة الدولة انتقلت إلى الدستور الدائم في المادة 140, إلى جانب أن الدستور الجديد شهد وضوحاً أكثر في معظم مواده عن قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية, ونصت المادة (140) على انه:

"أولاً: تتولى السلطة التنفيذية اتخاذ الخطوات اللازمة لاستكمال تنفيذ متطلبات المادة (58) من قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية بكل فقراتها.

ثانياً: المسؤولية الملقاة على السلطة التنفيذية في الحكومة الانتقالية والمنصوص عليها في المادة (58) من قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية تمتد وتستمر إلى السلطة التنفيذية المنتخبة بموجب هذا الدستور على أن تنجز كاملة (التطبيع، الإحصاء وتنتهي باستفتاء في كركوك والمناطق الأخرى المتنازع عليها لتحديد إرادة مواطنيها) في مدة أقصاها الحادي والثلاثون من شهر كانون الأول سنة ألفين وسبعة 2007/12/31".

ونلاحظ على أن المادة جاءت بنفس اللغة التي صيغت بها المادة 58 من قانون إدارة الدولة مع إضافة ثلاثة إيضاحات, أولا: إناطة مسؤولية تنفيذ المادة بالسلطة التنفيذية المنتخبة وفقاً للدستور الدائم, وثانيا: استعاضت عبارة (إرادة الشعب) بعبارة (الاستفتاء), وثالثاً: أنها حددت موعداً للتسوية النهائية من خلال ثلاث مراحل وهي التطبيع والإحصاء وثم إجراء الاستفتاء لتحديد إرادة مواطني هذه المناطق في مدة أقصاها 2007/12/31.

وفيما يتعلق بالمرحلة الأولى (التطبيع), فإنها كانت واضحة إلى حد ما في المادة 58 من قانون إدارة الدولة, وتمثلت في إعادة المرحلين إلى المناطق المتنازع عليها, وإرجاع الوافدين من هذه المناطق إلى مناطقهم الأصلية, وتوفير فرص عمل جديدة للأشخاص الذين حرموا من ذلك في تلك المناطق, والسماح لهم بتقرير هويتهم الوطنية وانتمائهم العرقي, وإلغاء التغييرات الإدارية التي أجريت لأسباب سياسية في عهد الحكومات السابقة, وهي إجراءات محددة وواضحة إلى حد كبير.

أما المرحلة الثانية فهي إجراء إحصاء سكاني في المناطق المتنازع عليها, ويبدو أن المادة اكتفت بذكر الإحصاء دون أن تحدد التفاصيل مثل موعد إجراءه, وهل سيتضمن سؤالاً لتحديد الانتماء العرقي للسكان, وهل انه في حالة إجراء الإحصاء السكاني العام للبلد سيفي بالغرض أم انه إحصاء سكاني خاص بهذه المناطق, حيث انه وفقاً للتعداد السكاني العشري المعتاد إجراءه في العراق كان من المفترض أن يجري في عام 2007 إلا انه تأجل. وعلى أي حال فان إجراء الإحصاء يتوقف على الانتهاء من مرحلة التطبيع.

أما المرحلة الثالثة فتمثل في إجراء استفتاء في المناطق المتنازع عليها كي يتسنى لأهالي هذه المناطق التعبير عن إرادتهم فيما يتعلق بوضعهم الإداري, إلا أن ما نلاحظه في هذه المادة أنها لم تتطرق إلى جزئيات الاستفتاء وترك تفاصيل إجرائه غامضاً, فهي لم تحدد الجهة المخولة بإجراء الاستفتاء, كما لم تحدد من هو الناخب أي من له حق التصويت, وما هي معايير أهلية الناخب, وكذلك لم تحدد ما هو السؤال الذي سيطرح على الناخب هل سيكون الاختيار بين الانضمام إلى كوردستان أو البقاء مع المركز, أو طرح خيار إضافي آخر إلى جانب هذين الخيارين, كأن تكون خيار كركوك إقليماً قائماً بذاته. كما لم تحدد المادة ما هي الحدود الجغرافية أو الإدارية التي يصوت فيها الناخب, هل ستكون على الصعيد الوطني، المحافظة، القضاء أو الناحية. كما لم تحدد النسبة أي ما هو الحد الأدنى لتمرير الاستفتاء هل سيتطلب ذلك الوصول إلى نسبه مئوية معينه من المشاركة الجماهيرية, وما هي النسبة المئوية المطلوبة من الأصوات التي تصوت لصالح أو ضد احد الخيارات المطروحة, هل ستكون بأغلبية بسيطة أم أغلبية ثلثي عدد المصوتين.

ومن المسائل الأخرى الغامضة في المادة هو عدم تحديد المناطق المتنازع عليها باستثناء كركوك, واكتفى بذكر عبارة (... كركوك والمناطق الأخرى المتنازع عليها) لتشير إلى وجود مناطق أخرى غير كركوك تدخل ضمن المناطق المتنازع عليها, وهذا الغموض قد يسبب في ظهور خلافات مستقبلية بين الأطراف السياسية حول تحديد دقيق لكل المناطق. بل وحتى ذكرها لاسم كركوك تتحمل تفسيراً هل أن المقصود منها كركوك كمدينة أو كمحافظة, خاصة أن التسمية الرسمية للمحافظة هي التأميم.

المسالة الأخرى الهامة في المادة 140 تمثل في تحديد الموعد النهائي لتسوية النزاع بتنفيذ المراحل الثلاثة بتاريخ 2007/12/31, فرغم تحديد هذا السقف الزمني له, إلا أن ما نلاحظه في هذه النقطة أن المادة لم تحدد السقف الزمني لكل مرحلة, وأصر الجانب الكوردي عند وضع الدستور على تحديد موعد نهائي على وجه التحديد, لمنع السلطة التنفيذية الاتحادية من تأخير التزاماتها تجاه تنفيذ المادة، كما أن المادة لم تشر إلى أية آلية أو بدائل في حالة عدم التزام السلطة التنفيذية بالموعد المحدد, باستثناء ما ورد في المادة حول اللجوء إلى تعيين محكّم محايد أو الطلب من الأمين العام للأمم المتحدة لتعيين شخصية دولية للقيام بالتحكيم, وهذا الإجراء كان خاصاً بالحدود الإدارية فقط ولم تتضمن كل العملية أي لم تمتد صلاحيات المحكم إلى الإحصاء والاستفتاء.

المسالة الأخرى التي طرحت في المادة 140 تتمثل في أنها أشارت إلى أن المسؤولية الملقاة على السلطة التنفيذية في الحكومة الانتقالية والمنصوص عليها في المادة 58 من قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية تستمر وتنتقل إلى السلطة التنفيذية المنتخبة بموجب الدستور الدائم, وهنا قد يطرح سؤال حول ما المقصود بالسلطة التنفيذية وهي بالتأكيد لا تشمل مجلس محافظة كركوك أو حتى حكومة كوردستان, إلا انه هناك رأي يطرحه الكاتبان الأمريكيان (بريندان اوليري وديفيد باتنام), بأنه في حالة فشل السلطة التنفيذية الاتحادية في الوفاء بالتزاماتها الدستورية, فليس هناك أي عائق قانوني للسلطات التنفيذية الأخرى في العراق للقيام على تنفيذ أحكام المادة 140، وعلى سبيل المثال، انه يحق لحكومة إقليم كوردستان ومجلس محافظة كركوك تنظيم الاستفتاء في هذه المناطق، شريطة احترام

جميع الأحكام الأخرى من الدستور العراقي, ومنها ضمان حقوق الجنسيات غير الكوردية، وضمان توزيع عائدات النفط في كركوك وفقاً للدستور[1].

يبدو مما سبق, أن الآلية التي وضعها الدستور آلية عادلة وبسيطة من الناحية النظرية, حيث أن التطبيع كمرحلة أولى تتمثل بإعادة المرحلين إلى المناطق المتنازع عليها, وإعادة الوافدين إلى أماكنهم الأصلية التي استقدموا منها مع تعويض عادل لكلتا الجماعتين, إلا أن هذا الإجراء يتطلب جهوداً كبيرة وأموال طائلة, وعدالة المادة تتمثل في أن اللغة المستخدمة في المادة لغة لينة ولا تتسم بالطابع الإلزامي في تطبيق هذا الإجراء, وبالتالي لا تتعارض مع حق السكن والتملك للفرد العراقي في جميع أنحاء العراق, وذلك لأنه تم إسكانهم أصلاً لأغراض سياسية وخدمة لسياسة التعريب, على الرغم من أن عملية التعريب كانت قضية سياسية, إلا أن المادة حوّلتها إلى قضية قانونية, وبالتالي أصبح المستفيد من التعريب مستفيداً من التطبيع أيضاً, كما أن ما يؤخذ على الدستور انه خص التعريب بـ ما بعد عام 1968 في حين أن التعريب بدأ منذ الثلاثينيات من القرن الماضي, حيث أن من استقدم إلى هذه المناطق قبل عام 1968 أصبح من غير المشمولين بعملية التطبيع, وبالتالي ظهر لهم مصطلح "العرب الأصليين" للإشارة إليهم, بل أن الدستور كفل عدم طرد العرب الوافدين إليها بشرط أن لا يكون لهم حق التصويت في أي استفتاء مستقبلي حول مصير هذه المناطق, كون المادة وصفهم بالغرباء, ونصت المادة على أن لسكانها الأصليين وحدهم الحق في تقرير مصير هذه المناطق. أما ما يتعلق بالحدود الإدارية فأن إعادة رسم خارطة الوحدات الإدارية وإرجاعها إلى سابق عهدها, يتطلب إرادة حقيقية لدى القائمين على تنفيذها والتنسيق المتبادل بين الجهات المختلفة. وهكذا فأن الانتهاء من هذه المرحلة ضرورية كي يتسنى للجهات المختصة بالعمل في المرحلة الثانية وهي الإحصاء. حيث أن الغرض من الإحصاء الوارد في المادة هي الحصول على البيانات اللازمة حول عدد السكان وتحديد نسب كل مكون في هذه المناطق, وان أي إحصاء يجري سواء كان على المستوى الوطني أو إحصاء خاص بهذه المناطق ستفي بالغرض, ولا يمكن التعويل على نتائج الإحصاء على انه يعني إقرار المصير النهائي لهذه المناطق, لأنه لا يفترض أن تصوت كل مكون اثني

([1]) Brendan O'Leary and David Bateman, Op. Cit. p.4.

وفقاً لطروحات قواه السياسية, لأنه قد تصوت نسبة وان كان قليلة من التركمان والعرب لصالح الضم إلى كوردستان, أو قد تصوت نسبة قليلة من الكورد لصالح البقاء مع المركز. والسؤال عن مدى ارتباط إجراء الإحصاء بالانتهاء من عملية التطبيع فانه يمكن القيام بإجراء الإحصاء حتى قبل الانتهاء من التطبيع, وذلك من خلال وضع إجراءات أخرى تتمثل في تحديد إعداد الوافدين الذين لم يهاجروا المناطق المتنازع عليها بعد إلى مناطقهم الأصلية في وسط وجنوب البلاد على حساب مناطقهم الأصلية وكذلك تحديد إعداد المرحلين في المحافظات الأخرى الذين لم يعودوا بعد إلى مناطقهم في المناطق المتنازع عليها واعتبارهم من سكان تلك المناطق.

وبخصوص الاستفتاء, فعلى الرغم من أن المادة لم تحدد تفاصيله إلا أن مضمون المادة يشير بان أهالي المنطقة الاصلاء والمرحلين سيكون لهم الحق في التصويت, على اعتبار أن المادة أشارت إلى تطبيع الأوضاع كي يتسنى تحديد إرادة مواطنيها, وأشارت المادة 58, التي انتقلت إلى المادة 140, إلى مواطني هذه المناطق بالمرحلين ووصفت الآخرين بالغرباء والوافدين وحددت منطقتهم في محافظات أخرى قد تقع في وسط أو جنوب العراق, وحتى في حالة بقاء الوافدين دون عودتهم إلى مناطقهم الأصلية فلا يحق لهم التصويت, أما حدود الاستفتاء بخصوص كركوك قد وضحها الدستور أما المناطق الأخرى فكانت غير واضحة, إلا أن إجرائها في أية منطقة تعتمد على إرادة مواطنيها, أما بخصوص مخاوف الأطراف غير الكوردية بإدخال مناطق غير كركوك إلى الاستفتاء قد لا تكون في محله, على أساس انه حتى وان طالب الكورد بإجراء الاستفتاء في أية منطقة سيكون القرار بيد أهاليها. إلا أن المشكلة الحقيقية تتمثل في تحديد الوحدة الإدارية التي تجري على أساسها الاستفتاء, وان المطالبة بان تكون على المستوى الوطني فان هذا يخالف الدستور لكون الدستور يشير إلى إرادة مواطني هذه المناطق وليس إلى إرادة كل الشعب العراقي التي تشكل العرب غالبيتها والتي حتماً سيرفضون ضمها إلى كوردستان, وفيما عدا هذا فانه وفقاً لقراءة واقع المنطقة يمكن أن تحدد الوحدة الإدارية التي ستجري فيها الاستفتاء, ففي محافظة كركوك ولكونها كلها تدخل ضمن المناطق المتنازع عليها فمن الناحية الواقعية يجب أن يكون الاستفتاء فيها على أساس المحافظة, أما في المحافظات الأخرى فان شمول قضاء معين

ضمن المناطق المتنازع عليها في هذه المحافظات يعني أن يكون الاستفتاء على أساس القضاء, والمثال على ذلك قضاء خانقين في ديالى أو قضاء الشيخان في نينوى, في حين نجد أن هناك وحدات إدارية على مستوى الناحية تقع ضمن المناطق المتنازع عليها, ومنها ناحية مندلي في قضاء بلدروز في محافظة ديالى, فهنا يمكن أجراء الاستفتاء على مستوى الناحية. وما يتعلق بالسؤال والخيارات المطروحة حول الجهة التي يرغب مواطنوها أن يكونوا عائدين إدارياً لها, ففي ظل الواقع السائد في العراق هناك خياران الأولى هي الحكومة الاتحادية والأخرى إقليم كوردستان وبالتالي الانضمام سيكون إلى احدهما, أما بخصوص إضافة خيارات أخرى فان الخيار الآخر قد يكون بإقامة إقليم جديد في محافظة كركوك, وهو أيضاً خيار دستوري وفقاً للمادة (117). أما عن النسبة فان ما هو متبع في العرف ألاستفتائي فان الاستفتاء يتم بنجاح الخيار الذي يحصل على الأغلبية البسيطة. وعلى أية حال فانه لا يمكن إجراء الاستفتاء دون التطبيع والإحصاء إلا إذا استثنت الوافدين من المشاركة في التصويت وشمول التصويت في الوحدات الإدارية التي فصلت عن هذه المناطق ولم ترجع إليها بعد مثل جمجمال وكفري وكلار وغيرها. وما نلاحظه أن الكورد يرغبون بإجراء الاستفتاء لأنهم يدركون بأن نتائجها ستكون لصالحهم وبالتالي ستضم اغلب هذه المناطق إلى كوردستان, وبالمقابل نجد أن الأطراف الأخرى يعارضون الاستفتاء بشدة وأنهم سوف يقاطعونها وسيرفضون نتائجها. كما أن المادة 140 لا تخص فقط كركوك والمواطنون الكورد، وإنما تشمل مناطق أخرى تعرض وضعها السكاني للتغيير جرّاء سياسات وممارسات النظام السابق, وشمل حتى مناطق في وسط وجنوب العراق, إلا أن الأهمية الكبيرة لكركوك جعلها محط أنظار الجميع.

المطلب الثالث: لجنة تنفيذ المادة 140 من الدستور العراقي لعام 2005

بعد أن وضعت السلطة التشريعية مسودة الدستور الدائم للعراق, وصادق عليها الشعب من خلال استفتاء عام, أصبح الدستور, الذي تضمن آلية لحل مشكلة المناطق المتنازع عليها, جاهزاً لكي تقوم حكومة عراقية دائمة بتنفيذ بنوده, ومن اجل ذلك شهد العراق انتخابات نيابية في 15 كانون الأول

2005, حصل فيها الائتلاف العراقي الموحد (الشيعي) على (5,021,137) صوتاً وضمن 128 مقعداً من أصل 275 من مقاعد البرلمان, كما حصلت قائمة التحالف الكوردستاني على (2,642,172) صوت وضمن 53 مقعد مع حصول قائمة الاتحاد الإسلامي الكوردستاني (157,688) صوتاً وحصلت على 5 مقاعد, أما جبهة التوافق العراقية اكبر الكتل العربية السنية حصلت على (1,840,216) صوتاً وحصلت على 44 مقعداً, وبالتالي بدأ كتلتا الائتلاف والتحالف مع كتل برلمانية أخرى مفاوضات لتشكيل حكومة عراقية دائمة, وأصبح نوري المالكي رئيساً للحكومة العراقية الدائمة مقابل منح منصب رئاسة الجمهورية لـ جلال الطالباني, إلا انه وفقاً للدستور العراقي الجديد أصبح النظام السياسي في البلد نظاماً برلمانياً, بدلالة المادة (78) التي نصت على أن "رئيس مجلس الوزراء هو المسؤول التنفيذي المباشر عن السياسة العامة للدولة، والقائد العام للقوات المسلحة، يقوم بإدارة مجلس الوزراء ويترأس اجتماعاته، وله الحق بإقالة الوزراء، بموافقة مجلس النواب". وهكذا أصبح رئيس الوزراء في اعلى هرم السلطة التنفيذية ويمتلك سلطات تنفيذية واسعة مقابل سلطات رمزية لرئيس الجمهورية, وبالتالي المسؤول الأول عن تنفيذ بنود الدستور ومنها المادة 140 حيث أناط الدستور مسؤولية تنفيذها بالسلطة التنفيذية المنتخبة وفقا للدستور الدائم.

وكانت مشاركة التحالف الكوردستاني مع الائتلاف العراقي الموحد في تشكيلة الحكومة قائماً على تعهد الأخيرة الالتزام بالدستور وخاصة بتنفيذ المادة 140 في دورته الأولى, حيث أعلن المالكي عن برنامج حكومته، ونصت الفقرة 22 على أن "تلتزم الحكومة بتنفيذ المادة 140 من الدستور، والمعتمدة على المادة 58 من قانون إدارة الدولة والمتمثلة بتحديد مراحل ثلاث: التطبيع والإحصاء والاستفتاء في كركوك وغيرها من المناطق المتنازع عليها. وتبدأ الحكومة إثر تشكيلها في اتخاذ الخطوات اللازمة لإجراءات التطبيع بما فيها إعادة الأقضية والنواحي التابعة لكركوك في الأصل وتنتهي هذه المرحلة في 2007/3/29 حيث تبدأ مرحلة الإحصاء فيها من2007/3/31 وتتم المرحلة الأخيرة وهي الاستفتاء في 2007/11/15"[1]. وهكذا بدأ رئيس الوزراء متحمساً من الناحية النظرية

(1) جوهر نامق سالم, **سەرچاوەی پێشوو, ل** 96.

لتنفيذ المادة, وان ما ورد في برنامجه للحكومة حول تنفيذ المادة 140 كان أكثر وضوحاً من الدستور الذي حدد الجدول الزمني لكل مرحلة من مراحل المادة. والتزاماً بتعهده بتنفيذ المادة 140 في برنامج حكومته, تم تشكيل لجنة تنفيذ المادة (140) من دستور جمهورية العراق[1] في شهر تشرين الأول عام 2006, وهي لجنة دستورية تنفيذية وزارية قانونية، شكلت بموجب القرار المرقم 46 الصادر عن ديوان مجلس وزراء العراق الفيدرالي، متضمناً تسمية رئيس اللجنة التي أسندها إلى (هاشم الشبلي) وزير العدل العراقي وهو عربي سني من الحزب الوطني الديمقراطي, القائمة العراقية, وعضوية جواد كاظم البولاني وزير الداخلية عربي-شيعي مستقل, ومحمد خليل الجبوري عربي سني وعضو مجلس محافظة كركوك, وعضوية ثلاثة من الكورد وهم نرمين عثمان حسن وزيرة البيئة, وبابكر صديق أحمد عضو مجلس محافظة كركوك, ومحمد إحسان رمضان وزير مناطق خارج الإقليم في حكومة إقليم كوردستان عضواً في اللجنة وممثلا لحكومة إقليم كوردستان, وكذلك عضوية اثنين من التركمان وهم جاسم محمد جعفر وزير الرياضة والشباب وهو تركماني-شيعي, وتحسين محمد كهيه وهو تركماني-شيعي وعضو مجلس محافظة كركوك, وعضوية شخصية آشورية وهو آشور بنيامين يلدا عضو مجلس محافظة كركوك. إنَّ التشكيلة الاثنية للجنة تعكس الطبيعة الديمغرافية للسكان المعنيين بالمشكلة, إلا أن اللجنة لم تضم وجود تمثيل للتركمان السنة, إلا انه وفي فترة لاحقة تم إضافة عضوين هما احمد البراك عربي-شيعي وأنور بيرقدار تركماني-سني من الجبهة التركمانية[2]. ولكن في 22 تشرين الثاني 2006 استقال عضو اللجنة جاسم محمد جعفر, وفي 2007/4/4 استقال رئيس اللجنة

---

(1) نظرا لأهمية القضية واهتمام الجهات المختلفة بمتابعتها شكلت لجان عدة لمتابعة تنفيذ المادة من قبل لجنة تنفيذ المادة 140 التابع لمجلس الوزراء العراقي, ومنها لجنة المتابعة المنبثقة من مجلس النواب العراقي, ولجنة حكومة إقليم كوردستان من قبل وزارة المناطق خارج الإقليم, ولجنة برلمان كوردستان لمتابعة تنفيذ المادة 140, ولجنة رئاسة إقليم كوردستان, ولجنة القوى السياسية العراقية, واللجنة الخاصة لمحافظة كركوك, إلا أن أهم هذه اللجان هي الأولى لكونها هي الجهة المخولة بتنفيذ المادة أما اللجان الأخرى فهي لجان متابعة لعملها, للمزيد ينظر: جوهر نامق سالم, **هه مان سه رچاوه ل** 102.

(2) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص264-266.

هاشم الشبلي, وظل منصبه شاغراً حتى نهاية تموز 2007 حيث اصدر مجلس الوزراء قراراً في جلسته الاعتيادية 33 المنعقدة بتاريخ 2007/7/31 بتولي رائد جاهد فهمي رئاسة اللجنة, وعضوية نرمين عثمان ومحمد إحسان رمضان ود. حنان الفتلاوي ممثلة مكتب رئيس الوزراء, واحمد علي محسن الخفاجي وكيل وزارة الداخلية, وكل من تحسين محمد كهية, ومحمد خليل الجبوري, وبابكر صديق احمد, وآشور يلدا بنيامين, وسالار عبدالكريم الشيخ سكرتير عام اللجنة[1]. وفي تموز 2011 أصدر مجلس الوزراء العراقي أمراً بتعيين وزير النقل والمواصلات في الحكومة الاتحادية (هادي فرحان العامري) رئيساً جديداً للجنة خلفا للرئيس السابق رائد فهمي, وباشر الرئيس الجديد مهمته في 2011/8/3[2].

تتمثل مهمة اللجنة في رفع الغبن الذي لحق بسكان المناطق المتنازع عليها نتيجة لسياسات وممارسات النظام السابق, والتي تمثلت في ترحيل المواطنين واغلبهم من الكورد والتركمان من مناطقهم، وحرمانهم من العمل، ومصادرة أراضيهم وأملاكهم واستملاكها وإطفاء الحقوق التصرفية فيها، لتغيير التركيبة السكانية لهذه المناطق, وتوطين الأفراد الغرباء العرب محلهم، وبالتالي أصبح مهمة اللجنة وفقاً للمادة 140 معالجة هذه التجاوزات وإعادة الحال إلى ما كان عليه قبل 17 تموز 1968، أي أن الفترة الزمنية التي تعمل عليها اللجنة هي من 17 تموز 1968 ولغاية 9 نيسان 2003[3]. ولتنفيذ هذه المهمة اتخذت اللجنة مجموعة من القرارات والآليات والإجراءات, منها إعداد الضوابط الخاصة بالمشمولين بقرارات اللجنة, وتشكيل مكاتب فرعية, وتشكيل لجان لتقصي الحقائق, ولجنة فنية, وتنظيم استمارات خاصة بالوافدين والمرحلين الراغبين في العودة إلى

(1) جمهورية العراق, رئاسة مجلس الوزراء, لجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق, التقرير السنوي الرابع للجنة, بغداد, 2010, ص 6, 10.

(2) للمزيد من التفاصيل يراجع الموقع الرسمي للجنة على الانترنيت: www.com140.com/ .

(3) جمهورية العراق, رئاسة مجلس الوزراء, لجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق, التقرير السنوي الرابع للجنة, المصدر السابق, ص12.

مناطقهم الأصلية السابقة، وإعداد آلية لنقل سجلات نفوسهم بالتنسيق مع المديرية العامة للجنسية والجوازات والإقامة, وإعداد آلية لنقل بطاقاتهم التموينية بالتنسيق مع دائرة التموين والتخطيط في وزارة التجارة, وإعداد آلية لمعالجة الآثار المترتبة على إلغاء العقود الزراعية بالتنسيق مع وزارة الزراعة, وتشكيل لجنة مختصة لمعالجة الآثار المترتبة على إلغاء العقود الزراعية, ولجنة أخرى مختصة بإعداد التوصيات اللازمة بالتغييرات الحاصلة في الحدود الإدارية لأسباب سياسية في جميع أنحاء العراق[1].

أما الهيكل التنظيمي للجنة فإنها تضم مجموعة مكاتب موزعة في مدن كركوك والبصرة وميسان وبابل وذي قار والواسط وخانقين وسنجار, ومهمتها تتمثل في توزيع وتنظيم وتدقيق الاستمارات على المشمولين بقرارات اللجنة واستلامها منهم وإرسالها إلى لجنة تقصي الحقائق وتوزيع الصكوك على المشمولين, كما أن لدى اللجنة أربع لجان فرعية وهي لجنة السكرتارية التي تتولى متابعة الشؤون العملية للجنة، واللجنة المالية التي تتولى مهمة انجاز وتدقيق جميع الجوانب المالية للجنة العليا، ولجنة تقصي الحقائق التي لديها مكاتب فرعية في كل هذه المدن المذكورة, ومهمتها تتمثل في التأكد من كون مقدم الطلب من المسجلين في إحصاء عام 1957 في المناطق المشمولة بالمادة, والتحقق من صحة الوثائق والمستندات, والتأكد من شمول المعاملة بضوابط اللجنة. أما اللجنة الفنية فتكون مهمتها جمع المعلومات المطلوبة لعمل اللجنة حول المستفيدين وتزويد اللجنة بالإحصائيات والخلاصات الرقمية لعملها، وتنظيم الخرائط وتعديل الحدود، والتنسيق بين اللجنة العليا ومكاتبها مع الدوائر الرسمية، وتدقيق الشكاوى التي ترد إلى اللجنة مع الدوائر الرسمية، وجمع الوثائق عن قرارات النظام السابق التي تثبت حالات الترحيل والتهجير وهدم القرى ومصادرة الأراضي، وتزويدها للجان تقصي الحقائق[2].

---

(1) المصدر نفسه, ص 17.

(2) للمزيد عن تنظيم اللجنة العليا واللجان الفرعية ومهام كل منها راجع موقع اللجنة على الرابط التالي:
, http://www.com140.com/paper.php?source=akbar&mlf=interpage&sid=6
آخر زيارة في 2011/7/26.

في الجانب الآخر ولكي يتسنى للجنة أداء واجباتها الدستورية وفقاً للمادة 140, خصصت لها ميزانية سنوية واستمر هذا التخصيص منذ تشكيلها وحتى الآن وبنسب متفاوتة, وكما يظهر في الجدول التالي:

سنة التخصص	المبلغ المخصص بالدينار
2006	29,520,000
2007	267,000,000,000
2008	200,000,000,000
2009	272,835,396,000
2010	172,835,500,000
المجموع الكلي	912,700,416,000

جدول رقم (11)

ميزانية لجنة تطبيق المادة 140 من عام 2006-2010[1].

وأثناء عملها استطاعت اللجنة حل عدة مشاكل, منها تحديد المغزى القانوني لبعض المصطلحات الغامضة التي وردت في المادة 58 والمادة 140, حيث حددت اللجنة القصد من (السكان الأصليين) "بالذين كانوا يسكنون المناطق المشمولة بأحكام المادة (58) من قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية والمادة (140) من الدستور والمسجلين فيها في

(1) على الرغم من أن المبلغ المخصص لعام 2006 كان قليلاً جداً, وذلك لان اللجنة تشكلت في شهر تشرين الأول 2006, وبالتالي فهي ميزانية ثلاثة أشهر فقط, للمزيد ينظر: جمهورية العراق, رئاسة مجلس الوزراء, لجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق, التقرير السنوي الرابع للجنة, المصدر السابق, ص26.

إحصاء عام 1957 قبل ترحيلهم أو تهجيرهم منها جبراً", و (الوافد) "بكل شخص ليس من السكان الأصليين للمناطق المشمولة بأحكام المادة (140) وغير مسجل هو أو والده في سجل الإحصاء السكاني لعام 1957 في إحدى الوحدات الإدارية المشمولة بأحكام المادة المذكورة وتم توطينه فيها من قبل النظام السابق ضمن سياق حملته الرامية إلى تغيير الواقع الديموغرافي فيها خلال الفترة الممتدة من 17 تموز 1968 ولغاية ألـ (9) من نيسان 2003", و(المرحل) "بكل شخص من سكان المناطق المشمولة بأحكام المادة (140) من الدستور اجبره النظام السابق على الرحيل عنها لأسباب سياسية أو عرقية أو طائفية أو دينية أو من الذين تم هدم دورهم أو مناطق سكناهم بقصد الترحيل في الفترة المحددة في الفقرة (ج) من هذا البند", وكذلك (المهجر) "بأنه كل شخص من السكان الأصليين لإحدى المناطق المشمولة بأحكام المادة (140) من الدستور اجبره النظام السابق على الهجرة منها سواء بطرده من الوظيفة أو إحالته إلى التقاعد لأسباب سياسية أو عرقية أو دينية أو طائفية وحرمانه من التوظيف فيها أو من ممارسة وسائل العيش الأخرى أو بالضغط عليه بوسائل مادية أو معنوية بهدف ترك المنطقة أو بعدم السماح له بالعودة إليها بعد إخراجه من الوظيفة أو إحالته إلى التقاعد في المكان الذي نقل إليه وظيفياً". وكذلك (المهاجر) "بكل شخص ترك إحدى المناطق المشمولة بأحكام المادة (140) من الدستور لأسباب سياسية أو بسبب الخوف من التعرض للظلم والتعسف نتيجة السياسات القمعية للنظام السابق"[1].

كما أصدرت اللجنة عدداً من القرارات الهامة, منها القرار رقم (1) بتاريخ 2007/1/16 المتضمن إعادة جميع الموظفين من السكان الأصليين للمناطق المتنازع عليها من (الكورد، التركمان، الاشوريين، الكلدان، العرب) الذين تم فصلهم وإبعادهم إلى خارج هذه المناطق وخاصة كركوك

(1) للمزيد من التفاصيل ينظر: نص تقرير رئيس لجنة المادة 140 من الدستور (رائد فهمي) الذي قدمه أمام مجلس النواب العراقي في الجلسة رقم (32) بتاريخ 2007/12/2.

لأسباب سياسية أو عرقية أو طائفية أو دينية للفترة من 17 تموز 1968 لغاية 9 نيسان 2003. كما أصدرت القرار رقم (2) في 2007/1/16 المتضمن إعادة العوائل المرحلة والمهجرة الذين رحلوا وهجروا من المناطق المتنازع عليها نتيجة سياسات النظام السابق للفترة من 17 تموز 1968 ولغاية 9 نيسان 2003 إلى مناطقهم الأصلية السابقة مع تعويضهم بقطعة ارض سكنية وتعويض كل عائلة بـ 10 ملايين دينار داخل حدود بلدية كركوك, وخارجها ب 5 ملايين, كما حدد القرار موعد 2007/3/15 كأقصى موعد لهيئة حل النزاعات الملكية العقارية لحل جميع قضايا العقارات والأملاك المصادرة والمستملكة نتيجة سياسات النظام السابق في المناطق المتنازع عليها المشمولة بالمادة 140. أما القرار رقم (3) الصادر في 2007/2/4 تضمن إعادة العوائل الوافدة إلى المناطق المتنازع عليها نتيجة سياسات النظام السابق للفترة من 17 تموز 1968 ولغاية 9 نيسان 2003 إلى مناطقهم الأصلية السابقة مع تعويضهم بمبلغ 20 مليون دينار مع قطعة ارض سكنية تخصص لهم في المناطق التي وفدوا منها, مع نقل قيد العائلة والبطاقة التموينية وجميع المستمسكات الرسمية الأخرى من المناطق المتنازع عليها إلى مناطقهم الأصلية السابقة. كما أصدرت اللجنة القرار رقم (4) في 2007/2/4 وتضمن إلغاء كافة العقود الزراعية التي أبرمت ضمن سياسات التغيير الديمغرافي (التعريب) في المناطق المتنازع عليها وإعادة الحال إلى ما كان عليه قبل إبرام تلك العقود. وكذلك إصدار القرار رقم (5) في 2007/8/13 التي قررت بموجبه صرف التعويضات للمشمولين بقراراتها[1]. وتمت المصادقة على القرارات الأربعة الأولى من

(1) كما أصدرت اللجنة القرار رقم (6) في 2007/10/1 لرفع الظلم الذي لحق بأهالي منطقتي تسعين وحمزة لي ولكن لم تتم المصادقة على هذا القرار من قبل رئاسة مجلس الوزراء, وكذلك قرار رقم (7) في 2009/7/21 حول مناطق وسط وجنوب العراق وهي خارج نطاق بحثنا. للاطلاع على نص القرارات الصادرة من اللجنة يراجع: جمهورية العراق, رئاسة مجلس

قبل رئاسة مجلس الوزراء بتاريخ 2007/3/29[1]. وكانت المصادقة تلك بداية جيدة لتطبيق المرحلة الأولى (التطبيع) من المادة 140 إلا أن استقالة هاشم الشبلي من منصب رئاسة اللجنة لظروف خاصة, وبقاء منصبه شاغراً لمدة طويلة وفي وقت حساس ساهم في تلكؤ كبير في تنفيذ المادة, كما أثار الجدل حول هل الوافدين ملزمين بالمغادرة أم مخيرين, حيث يفهم من نص قرارات اللجنة بأنهم ملزمين, في حين أن بعض أعضاء اللجنة ادعوا بأنهم متفقين على خلاف ذلك, حيث رفض العضو العربي محمد خليل الجبوري القرارات وهدد بالاستقالة من اللجنة, كما أن العديد من وجهاء العرب السنة والشيعة, أثناء حضورهم مؤتمر في كركوك بعنوان (عراقية كركوك ووحدة العراق), هددوا بأنه في حال تنفيذ تلك القرارات فان العرب في كركوك سيلجئون إلى إعلان المقاومة المسلحة, وأكد ممثل مقتدى الصدر زعيم كتلة الأحرار بأنهم سوف لن يغادروا كركوك بأي شكل من الأشكال, وحتى الجبهة التركمانية العراقية أكدت بان القرارات ستؤدي إلى صدام بين القوميات[2]. أما الكورد فأكدوا بان للقرارات قوة القانون وليست بحاجة إلى مصادقة رئيس الوزراء كي تدخل حيز التنفيذ, في وقت استغرق مصادقة مجلس الوزراء عليها مدة طويلة, حيث كانت الموافقة قبل يومين فقط من انتهاء موعد تنفيذ المرحلة الأولى, ولم يعين المالكي بديلاً للشبلي لمدة طويلة, وتسبب ذلك التباطؤ في عمل اللجنة الأمر الذي دفع الكورد باتهام المالكي بإضاعة الوقت[3].

وأعمال اللجنة فيما يتعلق بالمرحلة الأولى (التطبيع) وفقاً للدستور, وما أنجزتها عن كل فقرة من الفقرات المتعلقة بالتطبيع تتمثل بما يلي:

1- إعادة الوافدين والمرحلين إلى مناطقهم الأصلية والسابقة التي وفدوا منها ورحلوا وهجروا وهاجروا منها نتيجة سياسات النظام السابق.

الوزراء, لجنة تنفيذ المادة 140 من دستور العراق, التقرير السنوي الرابع للجنة, المصدر السابق, ص45-52.

(1) للاطلاع على نص كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء راجع موقع اللجنة على الانترنيت وعلى الرابط التالي: http://www.com140.com , آخر زيارة في 2011/8/1.

(2) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص268-269 .

(3) المصدر نفسه, ص 270,276.

ولتنفيذ هذه الفقرة أصدرت اللجنة قرارين هما القرار رقم (2) و(3) لإعادة العوائل الوافدة من المناطق المتنازع عليها إلى المناطق التي وفدوا منها وتعويضهم, وكذلك إعادة العوائل التي رحلت وهجرت وهاجرت من المناطق المتنازع عليها إلى محافظات وسط وجنوب العراق وإعادتهم إلى مناطقهم الأصلية وتعويضهم, وباشرت اللجنة بتوزيع الاستمارات عليهم, والجدول رقم (12) يوضح لنا عدد الصكوك الموزعة على المشمولين بقرارات اللجنة, وعدد المعاملات المتبقية لدى المكاتب واللجان التدقيقية لغرض التدقيق وتحرير الصكوك لأصحابها. ولتنفيذ القرارين 2 و 3 اتبعت اللجنة آلية امتازت بطابعها الطوعي حيث تنص استمارة طلب إعادة الوافدين على "أني المواطن... المثبتة صورتي الشخصية أعلاه ارغب بالعودة إلى محافظتي الأصلية...التي وفدت منها", وكذلك استمارة المرحلين (أني المواطن... المثبتة صورتي الشخصية أعلاه ارغب بالعودة إلى محافظتي الأصلية...التي رحلت منها لكوني من أبناء هذه المحافظة حسب إحصاء عام 1957 أو إحصاء...), حيث تنص كلتا الاستمارتين على عبارة (ارغب بالعودة) التي تؤكد مبدأ الطواعية بهذا الشأن[1] بالإضافة إلى تعويضهم, الأمران اللذان يؤكدان على مراعاة العدالة في تنفيذ المادة 140.

المكتب	المجموع الكلي للصكوك الموزعة على المواطنين المشمولين بقرار اللجنة من 2006 ولغاية 2010/12/31		مجموع المعاملات المتبقية لدى المكاتب ولجان تقصي الحقائق وحسابات اللجنة قيد التدقيق ولم تحرر صكوك لأصحابها لغاية 2010/12/31	
	وافدين	مرحلين	وافدين	مرحلين
كركوك	9890	33794	7995	47227
سنجار	0	21327	0	30825
خانقين	1096	10136	588	7067
البصرة	0	31	0	7964
بابل	0	20	0	11980

(1) للاطلاع على نماذج استمارات الوافدين والمرحلين يرجى مراجعة موقع اللجنة على الانترنيت وعلى الرابط التالي: http://www.com140.com , آخر زيارة في 2011/8/3.

واسط	0	42	0	3076
ميسان	0	0	0	4720
ذي قار	0	0	0	3866
المجموع	10986	65350	8583	116725
	المبلغ الكلي للصكوك الموزعة على الوافدين: 10986* 20000000= 219,720,000,000 مائتان وتسعة عشر مليارا وسبعمائة وعشرون مليون دينار	المبلغ الكلي للصكوك الموزعة على المرحلين: 65350* 10000000= 653,500,000,000 ستمائة وثلاثة وخمسون مليارا وخمسمائة مليون دينار	المجموع الكلي 125308 المبلغ المطلوب لصرفه لهذه المعاملات 1,424,740,000,000	
		مجموع الصكوك الموزعة على الوافدين والمرحلين : 76336 صكا مجموع مبالغ الصكوك الموزعة على الوافدين والمرحلين : 873,220,000,000 ثمانمائة وثلاثة وسبعون مليارا ومائتان وعشرون مليون دينار		

جدول رقم (12)

عدد الصكوك الموزعة على المشمولين بقرارات اللجنة وعدد المعاملات المتبقية والمبالغ المالية اللازمة لها[1].

ومن الجدول رقم (12) يظهر لنا أيضاً أن استقدام الوافدين اغلبهم كان باتجاه كركوك لأهميتها الاقتصادية الكبيرة, في حين كان التعريب في هذه المناطق, وخاصة في المناطق المتنازع عليها في محافظة نينوى, اتخذ طابعاً بدوياً من خلال سيطرة أفراد العشائر العربية البدو على أراضي

(1) جمهورية العراق, رئاسة مجلس الوزراء, لجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق, التقرير السنوي الرابع للجنة, المصدر السابق, ص 30.

الكورد الايزيديين والمسلمين في سهول سنجار وشيخان ومناطق أخرى, ومنذ عام 2003 عادت اغلب هذه العشائر إلى مناطقها السابقة لان وجودهم في هذه المناطق كان مختلفاً عن وجود العرب في كركوك الذين توظفوا وسكنوا في الأخيرة وبالتالي كانت عودتهم أكثر صعوبة من الآخرين.

وكما يتبين من الجدول أن هناك (65,257) عائلة من المرحلين استلموا صكوكهم باستثناء محافظات الوسطى والجنوب, في حين تنتظر (85,119) عائلة استلام صكوكهم, وبالمقابل فان الوافدين الذين استلموا الصكوك كانت (10,986) عائلة مقابل (8,583) عائلة لا زالت تنتظر, نجد أنه أمام اللجنة الكثير من العمل لإنجازه ويتطلب ذلك أموالاً كبيراً لتنفيذ هذه الفقرة الدستورية.

2- إلغاء القرارات الصادرة عن مجلس قيادة الثورة (المنحل) ولجنة شؤون الشمال (الملغاة).

حيث اصدر مجلس قيادة الثورة تطبيقاً لسياسة التعريب مجموعة من القرارات بموجبها صادر أراضي الفلاحين الكورد والتركمان وانتزع ملكيتها منهم وأطفأ الحقوق التصرفية فيها واستملكها للدولة أو للوافدين, ومن هذه القرارات القرار رقم 189 في 1975/2/15, و369 في 1975/3/31, و824 في 1976/7/28, و949 في 1977/8/23, و1065 في 1978/8/13, ولإلغاء هذه القرارات لكونها قد أصدرت خلافاً للإجراءات القانونية المتبعة ولعدم انسجامها مع واقع الحال, أعدت اللجنة بالتنسيق مع مجلس شورى الدولة مشروع قانون وأرسلته إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء بموجب كتاب مجلس شورى الدولة المرقم (2237) في 2008/12/30, وكتاب اللجنة التأكيدي المرقم (452) في 2009/6/28 إلا أن المشروع لم يعرض على رئيس الوزراء ومجلس النواب لغرض إلغاء هذه القرارات. أما بخصوص إلغاء قرارات وأوامر وكتب لجنة شؤون الشمال في كركوك التي أصدرتها الحكومة العراقية السابقة أثناء سياسة التعريب لاستملاك أراضي الفلاحين الكورد والتركمان, أرسلت اللجنة أرقام هذه القرارات والكتب إلى رئاسة الوزراء بموجب كتب اللجنة المرقم (256) في 2007/9/30 و(358) في 2008/8/24 لغرض إلغائها, حيث

أن إلغائها لا يحتاج إلى إعداد مشروع أو الرجوع إلى البرلمان بل أنه من صلاحيات رئيس الوزراء إلا انه لم يتم إلغاءها لحد ألان[1].

3- إلغاء العقود الزراعية المبرمة ضمن سياسات التعريب.

أصدرت اللجنة فيما يتعلق بهذه النقطة قرارها المرقم (4) لإلغاء العقود الزراعية في المناطق المتنازع عليها التي أبرمت من تاريخ 17 تموز 1968 ولغاية 9 نيسان 2003 على الأراضي المثقلة بحقوق تصرفية للمواطنين الكورد والتركمان وقام النظام باستملاكها وإطفاء حق التصرف عليها بحجة استخدامها لأغراض النفع العام, ولكنها قامت بتوزيعها على الوافدين العرب في إطار سياسة التعريب, وقد بلغ عدد العقود الزراعية التي ألغيت من قبل اللجنة (5,676) عقداً جميعها في كركوك, كما قدم (3,306) طلب آخر من قبل الفلاحين الملغية عقودهم إلى اللجنة, وقدرت اللجنة قيمة التعويضات لهذه العقود بـ (14,704,062,317) دينار, وبعثت اللجنة بموجب كتابها المرقم (335) في 20010/9/27 توصيات إلى رئاسة الوزراء لغرض الموافقة على صرف التعويضات للفلاحين ومن ميزانية اللجنة إلا انه لم يتم الموافقة عليها[2] لأسباب لم تصرح عنها حكومة المالكي آنذاك.

4- إعادة الموظفين إلى المناطق المتنازع عليها ومن ضمنها كركوك.

على الرغم من إصدار اللجنة قرارين (الرقم 1 والرقم 7) لإعادة الموظفين الذين فصلوا أو نقلوا من وظائفهم في مناطق سكناهم ضمن سياسة التعريب, إلا أن الوزارات المختصة في الحكومة الاتحادية لم تنفذها إلا على نطاق ضيق بسبب توجهات وزارة المالية التي أشارت إلى أن يتم

(1) جمهورية العراق, رئاسة مجلس الوزراء, لجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق, التقرير السنوي الرابع للجنة, المصدر السابق, ص31-32.

(2) جمهورية العراق, رئاسة مجلس الوزراء, لجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق, التقرير السنوي الرابع للجنة, المصدر السابق, ص32-33.

نقلهم على الدرجات الوظيفية الشاغرة وضمن النفقات التشغيلية لإقليم كوردستان وليكون ضمن نسبة الإقليم ألـ 17% من ميزانية العراق[1].

5- معالجة التغيرات الحاصلة في الحدود الإدارية للأسباب السياسية.

كانت سياسة تغيير الحدود الإدارية للمناطق المتنازع عليها وخاصة كركوك من أولويات سياسة النظام السابق, حيث أصدر مجموعة من المراسيم الجمهورية وقرارات مجلس قيادة الثورة أدت إلى إحداث تغييرات كبيرة في الحدود الإدارية (كما اشرنا إليها سابقاً), والتطبيع يتطلب إلغاء هذه القرارات والمراسيم, وقدمت اللجنة توصيات بهذا الغرض وأرسلتها إلى رئاسة مجلس الوزراء بموجب كتابها المرقم 362 في 2007/12/31, والى رئاسة الجمهورية إلا انه لم يتم اتخاذ أية إجراءات بهذا الصدد حتى الآن, دون أن تصرح سبب هذا التأخير. إنَّ تعديل الحدود الإدارية للمناطق المتنازع عليها ضمن مرحلة التطبيع, وفقاً للمادة 140 في محافظة كركوك, يتطلب إلغاء المرسوم الجمهوري المرقم 608 في 1975/12/15 لإعادة قضائي جمجمال وكفري الذي فصل جمجمال عن محافظة كركوك وألحقت بمحافظة السليمانية وفصل قضاء كفري عن محافظة كركوك وألحقها بمحافظة ديالى, وإلغاء المرسوم الجمهوري المرقم 258 في 1975/11/6 الذي فصل قضاء كلار عن محافظة كركوك وألحقت بمحافظة السليمانية, وإلغاء المرسوم الجمهوري المرقم 41 في 1976/1/19 الذي فصل قضاء طوزخورماتو عن محافظة كركوك وألحقها بمحافظة صلاح الدين. أما محافظة صلاح الدين فانه بعد إلغاء المرسوم الجمهوري المرقم 41 في 1976/1/19 الذي ألحقت بها قضاء طوزخورماتو فانه سوف لن تكون هناك مناطق متنازع عليها ضمن المحافظة. أما في محافظة ديالى فان إلغاء المرسوم الجمهوري المرقم 608 في 1975/12/15 الذي الحق قضاء كفري بها وإرجاعها ضمن حدود كركوك تبقي مناطق خانقين ومندلي والسعدية وقزانية ضمن المحافظة. أما المناطق المتنازع عليها في محافظة

(1) المصدر نفسه, ص33.

نينوى تتمثل في إعادة الوحدة الإدارية منها ناحية القحطانية (**گ**رعزير) إلى قضاء سنجار لان أساس إلحاقها بقضاء البعاج كانت مبنية على أساس التغيير الديمغرافي للمنطقة, وكذلك إلغاء نتائج الاستفتاء الصوري الذي اجري في قضاء عقرة في عام 1977 والذي أدى إلى إلحاق القضاء بنينوى[1].

6- حسم الدعاوى المقامة في هيئة دعاوى الملكية.

من اجل تنفيذ عملية التطبيع على هيئة دعاوى الملكية الإسراع في حسم الدعاوى المقامة في فروعها في المناطق المتنازع عليها بخصوص الأراضي الزراعية وإعادة الحقوق إلى أصحابها الشرعيين.

أما مرحلة الإحصاء فتتمثل بالمرحلة الثانية التي تلي التطبيع, وهي ليست من ضمن اختصاص اللجنة, ووفقاً لبرنامج عمل رئيس الحكومة كان من المفروض أن تبدأ تنفيذ هذه المرحلة في 2007/3/31, كما انه وفقاً للتعداد السكاني العشري الذي اعتاد العراق على إجرائه كان من المفترض أن تجري في نفس العام, إلا انه تأجل إجرائه لعدم الانتهاء من مرحلة التطبيع والخلافات بين القوى السياسية, وعدم تعاون الحكومات المحلية وخاصة في محافظة نينوى, وطرح فكرة مقاطعة الإحصاء من قبل القوى السياسية العربية والتركمانية في المناطق المتنازع عليها, كل هذا حال دون إجراء الإحصاء السكاني العام, وبالتالي تأجل من 2007 إلى عام 2009, وثم تأجل مرتين في عام 2010, والمرة الأخيرة تم تأجيله إلى وقت غير محدد, والخلاف الذي ظهر بين الأطراف السياسية تمثل حول السؤال عن الأصل العرقي للمواطن حيث طالب العرب والتركمان برفعه من الاستمارة إلا أن الكورد رفضوا ذلك, والرفض العربي والتركماني لإجراء الإحصاء جاء من خشيتهم من أن الكورد سيعتبرونه واقعاً للمناطق المتنازع عليها, ووجدوا فيه على أنه استفتاء مبدئي على مصير هذه المناطق, ويخشون من أن التعداد السكاني سيثبت الأغلبية الكوردية في هذه المناطق, فعلى سبيل المثال في كركوك كانت أصوات القوائم الكوردية في انتخابات 2010

(1) جمهورية العراق, رئاسة مجلس الوزراء, لجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق, التقرير السنوي الرابع للجنة, المصدر السابق, ص34, 60 , 66.

تفوق على أصوات القوائم العربية والتركمانية معا بأغلبية (13,000) صوت[1], وأضافت المحكمة العراقية العليا مزيداً من التعقيد بحكمها الصادر في 19 تشرين الأول 2010 الذي نص على أن التعداد العام للسكان الذي كان مقرراً أن يجري في 5 كانون الأول 2007 كان له أهداف تنموية واقتصادية واجتماعية, وبالتالي فهو يختلف عن التعداد العام المذكور في المادة 140 من الدستور سواء من حيث الأهداف أو الأثر, ولا ينبغي أن يحل محله[2]. وتكمن أهمية الإحصاء الوارد في المادة 140 في أنه سيمكن من إعداد سجل للناخبين الذين يحق لهم المشاركة في أي استفتاء, وهؤلاء ينبغي أن يكونوا من أهالي المناطق المتنازع عليها الأصليين، وتتمثل بأولئك المسجلين في إحصاء عام 1957 بعد إجراء بعض التعديلات عليها، مثل إضافة أبناء هؤلاء المسجلين وحذف أعداد الوفاة.

أما المرحلة الثالثة والأخيرة فتتمثل بالاستفتاء وان إجرائه يتوقف على الانتهاء من مرحلتي التطبيع والإحصاء, كما أنها ليست من ضمن اختصاص ومهام لجنة تنفيذ المادة 140, ووفقاً لبرنامج عمل الحكومة كان من المفترض أن يجري الاستفتاء في 2007/11/15 إلا انه لم يتم, وعللت الأطراف السياسية بان السبب يتمثل في وجود مشاكل فنية حالت دون إجرائه, ويتطلب الاستفتاء التخلص من المشاكل الفنية كتحديد من له الحق في التصويت, والحدود الإدارية التي سيجري على أساسها الاستفتاء, وتخصيص المبالغ اللازمة, وإصدار التشريع لتنظيم الاستفتاء, وقد تكون هذه الإجراءات من اختصاصات اللجنة القانونية في البرلمان ووزارة التخطيط والمفوضية المستقلة للانتخابات.

وبعد انتهاء مدة الدورة الأولى لرئاسة الوزراء وترأسه لدورة ثانية, أعاد المالكي التأكيد على تنفيذ الدستور وخص بالذكر المادة 140 في الفقرة

([1]) The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: Confronting Withdrawal Fears, Op. Cit., pp. 9-10.

([2]) Ibid., pp. 9-11.

الأولى من برنامج حكومته التي تلاه في جلسة إعلان تشكيل الحكومة أمام مجلس النواب في 2010/12/12 ونالت ثقة مجلس النواب بالإجماع[1].

ومن معطيات الواقع الحالي وبالاستناد إلى ما طرحه الدستور, فان السكان الأصليين سيكون لهم حق التصويت حيث أزالت اللجنة الكثير من الغموض عن مصطلح السكان الأصليين, وبالتالي فان مسالة من له حق التصويت واضحة. أما مسالة الإشراف على إجرائه فهناك المفوضية العليا المستقلة للانتخابات هي الجهة المختصة باجراها إلى جانب إشراف الأمم المتحدة ومراقبين من منظمات المجتمع المدني المحلي والدولي كي يضمنوا نزاهتها. أما الخيارات المطروحة فانه من المفترض إضافة أي خيار يجد من يصوت له, فقد يكون الاختيار بين الانضمام إلى إقليم كوردستان أو البقاء مع الحكومة الاتحادية أو قد يضيفون الخيار الثالث المتمثل بإقامة إقليم خاص في محافظة كركوك, وان إضافة أكثر من خيارين ستكون لصالح الكورد لكون في حالة وجود خيارين فانه على الأغلب أصوات التركمان والعرب ستذهب إلى البقاء مع الحكومة الاتحادية مقابل أصوات الكورد لصالح الانضمام إلى إقليم كوردستان, أما في حالة وجود الخيار الثالث فان أصوات التركمان ستكون على الأغلب لصالح إقامة إقليم خاص, بينما يبقى أصوات العرب لصالح البقاء مع المركز, ويقابلهم أصوات الكورد الذين يشكلون الأغلبية لصالح الضم إلى كوردستان, وبالتالي فان خيار الكورد سيكون الحاسم. أما ما يتعلق بتحديد الحدود الإدارية للدائرة الانتخابية, فإذا كانت المناطق المتنازع عليها كلها دائرة انتخابية واحدة فان فوز الكورد مؤكد, أما إذا كان على مستوى الاقضية والنواحي فان فوز الكورد مؤكد في بعض الأقضية ومنها خانقين وسنجار وشيخان ومخمور, إلا أنهم قد يخسرون أيضاً في قضاء تلعفر ذي الغالبية التركمانية (في حالة شمول مركز القضاء بالاستفتاء), وكذلك في قضاء بدرة وناحيتي مندلي وجصان لكون التعريب أثرت كثيراً على المدن الأخيرة, وبالتالي فقدت خصائصها الديمغرافية لصالح العرب, أما إذا أخذنا كركوك كمحافظة وكدائرة انتخابية واحدة فان النتائج ستكون متقاربة إلا أنه إذا تم التطبيع وعادت المناطق

(1) للاطلاع على نص البرنامج الحكومي للحكومة العراقية برئاسة نوري المالكي للفترة 2010-2014 ينظر موقع رئاسة الوزراء على الرابط التالي: http://www.pmo.iq/index/03-1353.htm , آخر زيارة في 2011/8/3.

الإدارية التي تم فصلها عنها إليها فان فوز الكورد سيصبح مؤكداً هناك أيضاً. وهكذا فان الآلية الواحدة لا تنطبق على كل المناطق المتنازع عليها, وحل المشكلة تتمثل في إجراء الاستفتاء على مستويات إدارية مختلفة للاقضية والنواحي, فمثلا في كركوك يكون على أساس المحافظة لكون كل المحافظة تقع ضمن المناطق المتنازع عليها, أما في محافظات نينوى وديالى وصلاح الدين تكون على أساس الاقضية أو النواحي, كون أن كل المحافظة ليست ضمن المناطق المتنازع عليها, إلا انه في مثل هذه الحالة قد تظهر جيوب تابعة لكوردستان ضمن حدود الحكومة الاتحادية أو بالعكس, فمثلاً في حالة شمول قضاء تلعفر كدائرة انتخابية فانه قد تصوت لصالح البقاء مع المركز, مقابل تصويت سنجار لصالح كوردستان ستجعل من الأخيرة جيباً تابعاً لكوردستان محاصراً ضمن حدود الحكومة الاتحادية.

يبدو مما سبق, أن السلطة التنفيذية تعهدت بتنفيذ المهام الملقاة على عاتقها في المادة 140 من الدستور, ولهذا الغرض شكلت لجنة سميت بلجنة تنفيذ المادة 140 من الدستور العراقي الدائم, كما حددت جدولاً زمنياً لتنفيذ كل مرحلة من مراحلها الثلاثة التطبيع والإحصاء والاستفتاء, واللجنة من جهتها قامت بمهامها وأنجزت بعض المراحل النظرية في تحقيقاتها، وأصدرت سلسلة من القرارات المهمة وهي مستمرة في عملها, كما استطاعت اللجنة إضافة إيضاحات كثيرة للمادة التي كانت غامضة, منها أنها حددت المدة الزمنية لمن يشملهم المادة بعام 1968 حتى 2003, وحددت حجم التعويضات للمرحلين والوافدين, كما فسرت مصطلحات المرحل والمهاجر والوافد و...الخ, إلا انه رغم ذلك فان السلطة التنفيذية لم تكن بالمستوى المطلوب, وما نأخذ على أداء الأخيرة إبقاءها على منصب رئاسة اللجنة شاغراً لمدة أكثر من أربعة أشهر وتأخرها في تصديق قرارات اللجنة, ورغم التسهيلات التي قدمتها حكومة إقليم كوردستان في إجراء معاملات المرحلين, حيث أن اغلبهم عادوا من محافظات الإقليم ونقلت وثائقهم وأوراقهم الثبوتية اللازمة, وكذلك سيطرة الكورد على اغلب الإدارات في المناطق المتنازع عليها وخاصة في كركوك ساهمت في تسهيل معاملات المهجرين, إلا انه في الجانب الآخر فان الوزارات المعنية في الحكومة الاتحادية وخاصة وزارتي الداخلية والتجارة أعاقت ولفترة طويلة قرارات اللجنة, وخاصة القرار رقم (1) الخاص بإعادة الموظفين

الأصليين لهذه المناطق, وكذلك القرار رقم (2) الخاص بالعوائل المهجرة. فعلى سبيل المثال, اصدر وزير الداخلية جواد البولاني أمرا يمنع نقل وثائق التسجيل الشخصية من محافظة إلى أخرى, ورغم أن هذا الأمر اصدر على اثر عمليات التهجير بسبب تصاعد إعمال العنف الطائفي في العراق ولكنه طبق أيضاً على الأفراد المشمولين بالمادة 140[1], كما واجهت المرحلين العائدين مشكلة أخرى عندما وجدوا أنفسهم بدون مأوى واستقروا في البنايات الحكومية, وبما أن النظام السابق إثناء سياسة التعريب عمد إلى بناء محلات كاملة للوافدين العرب وكذلك هدم بيوت المرحلين الكورد والتركمان لذلك فان الوافدين الذين لم يرحلوا من كركوك لم يكونوا قد احتلوا بيوت الكورد والتركمان إلا على نطاق ضيق.

ومهما كانت الأسباب في عدم تنفيذ المادة فان الغموض لا يعطي المبرر للسلطة التنفيذية بعد الالتزام بالدستور, فمثلاً رغم كون مرحلة التطبيع كانت واضحة إلا أنها لم تنجز من قبل الحكومة لكي تدخل إلى المراحل الغامضة (الإحصاء والاستفتاء). لذلك فانه رغم الادعاء بان تأجيل الاستفتاء كان لأسباب فنية, إلا انه في واقع الأمر كان العامل السياسي هو السبب الرئيسي الذي أثار المشكلة, فعدم الثقة بين الأطراف السياسية وخشية الحكومة الاتحادية من سيطرة إقليم كوردستان على هذه المناطق دفعتها إلى المماطلة وتشجيع الأطراف المعارضة -وان لم يكن بصورة رسمية وعلنية- بعدم تنفيذ المادة وعدم مساندة الأجهزة والوزارات واللجان على القيام بمهامها نحو تنفيذ المادة وتقديم التسهيلات لها. وتأثير العامل السياسي كان واضحاً منذ تشكيل الحكومة المؤقتة برئاسة علاوي ومن ثم الحكومة الانتقالية برئاسة الجعفري حيث لم يجريا أي خطوات ايجابية تجاه الحل, كما أن السلطة التنفيذية في الحكومة الاتحادية ساهمت في ربط موضوع كركوك بالطموحات الاستقلالية للكورد وبالنفط لإثارة دول الجوار. ولم تكن رئاسة الحكومة الدائمة أفضل من الحكومتين السابقتين, ففي عهد حكومة المالكي الأولى سجل النزاع تصعيداً جديداً وربما قياسياً خاصة بعد تصويت البرلمان العراقي يوم 2008/7/22 على مشروع قانون انتخابات مجالس المحافظات المخالف للدستور، وكذلك مسالة اجتياح

(1) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص290.

الجيش العراقي لمدينة خانقين ليحل محل قوات البيشمركة, والأخطر من ذلك تصريح المالكي في 2008/11/8 بان الدستور كُتب بعجالة والخوف من الماضي, الأمر الذي دفع الكورد بالتهديد بالانسحاب من الحكومة إذا لم تبذل الحكومة جهوداً لتنفيذ المادة 140, إلا أن حصول الائتلاف الشيعي على أكثر من نصف مقاعد البرلمان وبالتالي فان انسحاب الكورد من البرلمان والحكومة سوف لا يسقط الحكومة ذي الأكثرية في البرلمان, كما أن مخاوف الكورد من الانسحاب سوف تؤثر سلباً على الكورد في عدة نواحي مما حالت دون إقدامهم على ذلك, وهكذا لم يكن سلاح الانسحاب فعالاً آنذاك, بل التوقيت الأفضل لاستخدام هذا السلاح كان في عام 2005, أي الفترة الوقعة بين انتخابات كانون الثاني 2005, وإقرار الدستور في تشرين الأول 2005, فخلال هذه الفترة كان العرب السنة قد انسحبوا من العملية السياسية تماماً, وإذا ما فعل الكورد كذلك لسببت أزمة سياسية كبيرة[1].

وأمام اتهام المالكي بتقصيره في تنفيذ المادة 140, اتهم هو من جهته مجلس رئاسة الجمهورية بالمسؤولية عن عدم تنفيذ المادة المذكورة, وخاصة ما يتعلق بإعادة تنظيم الحدود الإدارية للمحافظات التي تدخل ضمن اختصاصات رئاسة الجمهورية, وأكد بان الحكومة نفذت كل ما يقع على عاتقها, كما اتهم نائب رئيس البرلمان عارف طيفور بان طارق الهاشمي نائب رئيس الجمهورية كان ضد تنفيذ المادة[2], وهكذا فان تمتع أعضاء مجلس الرئاسة بحق الفيتو وصدور القرارات بالإجماع شكلت عائقاً لتنفيذ بنود الدستور الهامة والمتعلقة بالمناطق المتنازع عليها.

ورغم أن المسؤولية الأكبر لتنفيذ المادة تقع على عاتق الحكومات العراقية المتعاقبة بسب عدم حرصها على تنفيذ المادة, إلا انه مع ذلك فان الجانب الكوردي يتحمل أيضاً جزءاً من المسؤولية, وتندرج الانتقادات للكورد في أن الحزبين الكورديين (الديمقراطي الكوردستاني والاتحاد

---

(1) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص302.

(2) **گۆڤاری** 140, **سلێ جوارەم, ژمارە** (25), **لە ڕێکەوتی** 2010/5/6.

الـوطني الكوردسـتاني) أعطـت الأولويـة للمصـالح الحزبيـة الضـيقة لتعزيـز نفوذها في كركوك على حساب الحزب الآخر دون أن يولوا الاهتمام اللازم للمرحلين الكورد, كما أن التأخير الطويل في توحيد إدارتي اربيل والسليمانية في الفترة الحساسة أثرت سلباً على المشكلة فوجود إدارتين أفرزت وجود أجهزتـي امن ووجـود اتجـاهين سياسـيين كـورديين حيـث كـل طـرف يسـعى لتعيـين مـدراء إداريـين وأمنيـين مـوالين لحزبـه, كمـا أن الكـورد أخفقـوا فـي استثمار موقعهم السياسي القوي في المركز لفرض حل للقضية, أما الانتقاد الآخر تمثل في انه رغم المشاركة الكبيرة للكورد في صياغة المادتين 58 و 140 ورغم ما ورد في المادتين من ايجابيات إلا إنهم لم يوفقوا في توضيح تفاصـيلها, وبالتـالي تركـت المـادتين أمـام غمـوض وتفسـيرات متباينـة فـي المستقبل[1]. كما تم انتقاد الطالباني بأنه لم يحسن استغلال منصبه في رئاسة الجمهورية في استعادة كركوك, وبأنـه لـم يكـن يريـد ضـم منـاطق جمجمـال وكفري وكلار إلى كركوك, على اعتبار أن عودة هذه المناطق إلى كركوك, تعنـي تقليـل شـعبية حزبـه, وبالتـالي تقليـل عـدد المصـوتين لـه داخـل كوردستان[2], كما أن الكورد لم يستثمروا الوضع الأمني المتردي للحكومة الاتحادية, كما لم يستثمر الكورد قوتهم في البرلمان بل استمر النواب الكورد في البرلمان العراقي في دعم الحكومات الضعيفة مقابل وعود شفوية لم تنفذ منها سوى القليل جداً.

وهكذا فأياً كان السبب وراء عدم تنفيذ المادة ومن كان الطرف المسؤول عن ذلك, فان تنفيذها يتطلب حل وتسوية الكثير من الملفات المعلقة من قبل الجهات المختصة, وهذا يتطلب التعاون الفعّال بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كوردستان مع الحكومات المحلية للمحافظات, وقيام الجهات العليا ومنها

---

(1) امتدت جهود توحيد الإدارتين من اتفاقية واشنطن 1998 حتى تم توحيدها عام 2006 وتم تشكيل الكابينة الخامسة برئاسة (نيجيرفان البارزاني) في 7 أيار 2006، للمزيد ينظر نص الاتفاقية التاريخية لتوحيد إدارتي حكومة إقليم كوردستان, منشور على موقع حكومة إقليم كوردستان وعلى الرابط التالي:

http://www.krg.org/articles/detail.asp?rnr=81&lngnr=14&anr=8876&smap=01010100 , آخر زيارة في 2011/8/9.

(2) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص299.

رئاسة الجمهورية ورئاسة الوزراء والوزارات والهيئات المختصة كل من جهتها بما عليها من واجبات دستورية, حيث أن اللغة الغامضة للمادة 140 بالنسبة للإجراءات يمكن حلها من خلال قيام الجهات المختصة والمخولة ومنها وزارة التخطيط العراقية والمفوضية العليا للانتخابات والمحكمة الاتحادية وغيرها من الجهات الإجابة على كل الأسئلة, كما أن حجم عمل تنفيذ المادة يتطلب ميزانية اكبر مما تخصص لها سنوياً, والاهم من كل ذلك توفير إرادة سياسية لتنفيذ المادة 140, وان أي تعديل دستوري باتجاه إلغاء المادة ستفشل لان الدستور أعطى الحق لثلاث محافظات برفضها وهذا ما سيكون نتيجتها الأكيد في كوردستان.

المطلب الرابع: سريان المادة 140 من الدستور العراقي لعام 2005

أن الآلية القانونية لحل مشكلة المناطق المتنازع عليها التي أدرجت في المادة 58 من قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية لم تحدد جدولاً زمنياً لتطبيقها, وبالتالي لم تلزم السلطة التنفيذية بتنفيذ مهامها الدستورية في فترة زمنية محددة, مما فتح المجال أمامها إلى التباطؤ والتماطل في تنفيذ تلك الآلية, ولتفادي هذه الثغرة وحرصاً على الالتزام بتنفيذها في فترة زمنية محددة, وضع المشرع العراقي أثناء كتابة الدستور الدائم, الذي خصص المادة 140 لتسوية النزاع على المناطق المتنازع عليها, سقفاً زمنياً لتسوية النزاع المذكور, على أن تنجز السلطة التنفيذية, تنفيذ المادة كاملةً (التطبيع والإحصاء وباستفتاء) في كركوك والمناطق الأخرى المتنازع عليها الأخرى لتحديد إرادة مواطنيها في مدة أقصاها 2007/12/31, إلا أن الموعد المحدد انتهى دون أن تلتزم السلطة التنفيذية بالمهمة الدستورية الملقاة على عاتقها, وأمام هذا التطور ظهر خلاف قانوني ليزيد من تعقيد المشكلة, التي كانت معقدة أصلاً, وليزيد تجاذباً قانونياً إلى جانب التجاذب السياسي حول المشكلة, وجاءت القوى السياسية العربية والتركمانية التي تعارض تنفيذ المادة لتدعي بان المادة أصبحت ميتة, وذلك لنفاذ المدة القانونية المحددة لها دستورياً, مقابل ذلك أبدى الكورد التمسك بالمادة واعتبروا أن المادة حية وان إهمال السلطة التنفيذية وتقاعسها عن تنفيذ

المادة لا تعني موت المادة, وما دام المشكلة لا تزال قائمة فان المادة أيضاً ستظل نافذة[1]. وفعلاً هناك مواد دستورية أخرى في الدستور الدائم حددت فترة زمنية لها ومنها المادة (118) التي حددت مدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ أول جلسة للبرلمان لسن قانون يحدد الإجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الأقاليم إلا انه لم يتم ذلك في تلك الفترة, وكذلك المادة (142) التي حددت مدة أربعة أشهر لتنفيذ التعديلات الدستورية ولم يتم إجراء التعديلات في الفترة الزمنية المحددة لذلك, وبالتالي إذا كانت المادة 140 ميتة فان هذه المواد الأخرى أيضاً تنطبق عليها نفس الحالة.

ومع اقتراب الموعد النهائي لتنفيذ المادة وبعد أن اتضح للأطراف السياسية باستحالة إجراء الاستفتاء في موعده المحدد, وخشية من لجوء احد الأطراف إلى خيار آخر يؤدي إلى إشعال نار حرب طائفية أو عرقية, ولتفادي ذلك توسط ممثل الأمين العام للأمم المتحدة في العراق (ستيفان ديمستورا) وأعلن عن تمديد المادة لمدة ستة أشهر, كما أكد في كلمة له أمام برلمان كوردستان بان تدخل الأمم المتحدة يعني إبقاء المادة 140 حياً بعد نفاذ المدة المحددة لها دستورياً, وان تدخلها ستضفي الشرعية الدولية على المادة[2]. إلا أن الأمم المتحدة وعلى الرغم من موقفها الحيادي من المشكلة, إلا أنها وكما أشار رئيس لجنة تنفيذ المادة 140 (رائد فهمي) تعتقد بان المادة 140 ميتة, حيث أن تقاريرها تتعامل مع المادة على أنها ماتت في ظل غياب توافق سياسي بين القوى السياسية العراقية[3].

---

(1) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص318-319.

(2) **للمزيد ينظر: دەقی وتەی ستیڤان دی مستورا نوینەری نەتەوە یەکگرتوەکان لە عێراق لە دانیشتنی ژمارە** 35 **ی** 2007/12/17 **ی پەرلەمانی کوردستان, لە سایتی پەرلەمانی کوردستان لە لینکی:**
http://www.perleman.org/Default.aspx?page=articles&c=News-140&id=5180 , آخر زيارة في 2011/8/11.

(3) للاطلاع على تصريح رئيس اللجنة راجع موقع اللجنة على الانترنيت وعلى الرابط التالي:
http://www.com140.com/paper.php?source=akbar&mlf=interpage&sid=52 4 , آخر زيارة في 2011/8/11.

ويرى الخبير القانوني وأحد أعضاء لجنة كتابة الدستور (د. منذر الفضل) بان عدم تنفيذ المادة 140 في الفترة المحددة لها دستورياً لا يسقطها, وان الادعاء بأن المادة قد سقطت ليس صحيح وان مثل هذه الرؤى ليس له سند في الدستور[1]. كما أكد (د. فؤاد معصوم) نائب رئيس لجنة كتابة الدستور, أن المادة 140 ورغم انتهاء المدة الزمنية لتطبيقها حية وباقية لا تتقادم بتقادم الفقرة الزمنية المحددة لها, وانه ليس من صلاحيات البرلمان تمديد الفترة الزمنية لأية مادة دستورية, وان الفترة المحددة هي فترة إجرائية وقضية النزاع على هذه المناطق لا تزال باقية وبالتالي فان المادة أيضاً حية[2].

وفي سبيل البحث عن مخرج من هذا الخلاف القانوني على المادة 140, خشي الكورد من عرض الموضوع أمام البرلمان لتقرير مصير المادة, أو لتمديد مهلة تنفيذها في ظل وجود أغلبية عربية في البرلمان التي من المؤكد سيصوت اغلب أعضائها لصالح إسقاط المادة, بخلاف ما حصل مع المادة 142 حول التعديلات الدستورية التي مددتها البرلمان أكثر من مرة, بل أن الكورد وجدوا في البرلمان بأنه ليس الجهة المخولة بذلك وفقاً للدستور, في حين أرضى الكورد بإحالة الخلاف على المحكمة الاتحادية العليا, حيث رأوا فيها الجهة المخولة دستورياً للقيام بهذه المهمة[3] بدلالة المادة (93) من الدستور الدائم التي تنص على أن المحكمة الاتحادية العليا هي الجهة المختصة بالرقابة على دستورية القوانين والأنظمة النافذة وتفسير نصوص الدستور, إلا انه حتى أثناء اللجوء إلى المحكمة قد تبرز مجموعة من الأسئلة حول دورها في حسم الخلاف حول نفاذ المادة 140

---

(1) د. منذر الفضل, أحكام تأخير تطبيق المادة 140: المشكلات العملية والحلول القانونية, مقالة منشورة على الرابط التالي:
http://www.140.dk/arab/index.php?option=com_content&view=article&id=58:-140&catid=7:2008-08-24-23-19-30&Itemid=30 , آخر زيارة في 2011/8/13.

(2) شاخوان صابر احمد, المصدر السابق, ص99.

(3) ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص283.

ومنها أن الاستناد على المادة (93/ ثانياً) حول " تفسير نصوص الدستور" قد لا تعني أن للمحكمة الحق في تمديد مدة تنفيذ المادة لان الخلاف حول المادة لا يتعلق بالغموض والإبهام في دلالة النص الدستوري حتى تتطلب تفسيرها من قبل المحكمة وحسمها بإصدار رأيها في اتجاه ما, وان وجود تاريخ محدد قد انقضى وبالتالي البحث في مصير المادة لا يرتبط باختصاص المحكمة التفسيري, كما قد يظهر السؤال عن دور المحكمة وهل هي مطالبة بالإجابة عن طرح رأيها حول المادة بأنها سقطت بأكملها بانتهاء مدتها الزمنية؟ أم أن القالب الزمني لتنفيذ المادة وحده سقط؟. وفي الجانب الآخر قد يظهر رأي ينادي بان هناك خلاف حول تفسير المغزى الدستوري من نص المادة (140/ثانيا) "المسؤولية الملقاة على السلطة التنفيذية... أن تنجز كاملة التطبيع، الإحصاء وتنتهي باستفتاء... في مدة أقصاها 2007/12/31" وبالتالي على المحكمة تحديد التفسير القانوني حول هذه الفقرة هل تعني المدة المحددة هي مدة إجرائية لتنفيذ المادة أم أن حياة المادة بأكملها مرتبطة بهذه المدة. كما أن تمديد مهلة تنفيذ المادة قد تدخل ضمن التعديلات الدستورية وفقاً للمادة 142, وهنا تظهر مسالة التصديق على التعديلات التي يجب أن تصادق من قبل البرلمان أولاً وثم طرحها على الشعب من خلال الاستفتاء للتصديق عليها. إلا انه رغم كل ذلك ظلت المحكمة ساكتة ولم تصدر قراراً بهذا الشأن, إلا أن قرار المحكمة حول التعداد السكاني العام بأنه يختلف عن الإحصاء الوارد في المادة 140 ولا يؤثر على مصير المناطق المتنازع عليها، وان مصير هذه المناطق يتحدد بموجب الاستفتاء الوارد في المادة 140، فهم على انه اعتراف من المحكمة الاتحادية بان المادة حية ولم تسقط. ويرى (خالد شواني) عضو البرلمان العراقي, بان الادعاء بموت المادة 140 هي مجرد دعاية سياسية يستخدمها بعض نواب من العرب والتركمان لمخاطبة الشارع العربي والتركماني وان المادة لازالت سارية المفعول[1].

(1) للمزيد ينظر: مقابلة موقع خندان الالكتروني مع خالد شواني عضو البرلمان العراقي من كركوك بتاريخ 2011/1/2 منشور على موقع خاندان الإخباري وعلى الرابط التالي: http://www.xendan.org/arabic/drejaA.aspx?=hewal&jmara=49&Jor=1 , آخر زيارة في 2011/8/15.

ويبدو مما سبق, أن السلطة التشريعية نجحت في أداء مهامها من خلال وضع دستور للبلاد الذي تضمن حلاً دستورياً محدداً بمدة زمنية للمناطق المتنازع عليها, وأضاف الشعب العراقي شرعية عملهم من خلال المصادقة على الدستور عبر استفتاء عام, وجاء دور السلطة التنفيذية لتنفيذ بنوده إلا أنها فشلت في أداء واجبها تجاه الدستور والمادة 140, وهنا جاء دور السلطة القضائية المختصة سواء بمحاسبة السلطة التنفيذية لتقصيرها في تنفيذ المادة 140, أو توضيح الغموض الذي ظهر في الدستور وخاصة فيما يتعلق بمدى نفاذ المادة بعد نهاية عام 2007, حيث ظلت المحكمة الاتحادية العليا ساكتة تجاه كلا الموضوعين, إلا انه على الرغم من انتهاء الفترة الزمنية المحددة لتنفيذ المادة, وفشل السلطة التنفيذية في مهامها تجاه الدستور, وبالتالي ظهور آراء مختلفة عن مصير المادة, إلا أن بدء تناول المشكلة من قبل يونامي وبموافقة مجلس الأمن الدولي والحكومتين العراقية والكوردستانية, واستمرار لجنة تنفيذ المادة 140 في عملها لتطبيع الأوضاع , وإدراج الالتزام بتنفيذ المادة ضمن الفقرة الأولى من منهاج حكومة المالكي الثانية, وتصويت النواب على ذلك المنهاج, وحتى النواب الذين يدعون موتها تؤكد بقاء المادة حية, بل الأهم من كل هذا تشكيل لجنة خاصة لمراقبة تطبيق المادة 140 في البرلمان العراقي في 2011/5/12, ما هو إلاّ اعتراف من قبل هذه المؤسسات الدستورية باستمرارية المادة. كل هذا يؤكد بان المادة لا زالت حية, وكذلك تؤكد بان قصد المشرع الدستوري من التاريخ الوارد في المادة هو مجرد المدة المحددة لتنفيذها لا أكثر, وان المادة لم تسقط وإنما هناك جزء من مادة دستورية باتت فاقدة الصلاحية دستورياً وهي مدة تنفيذها.

المبحث الثالث: الآفاق المستقبلية لحل مشكلة المناطق المتنازع عليها

تتعدد الوسائل التي تلجا إليها الأطراف المتنازعة في نزاع ما لتسويته, وتتمثل ذلك في الوسائل السلمية والوسائل العسكرية, ومنذ تأسيس الدولة العراقية وإلحاق ولاية الموصل بها, دخل الكورد في نزاع مستمر مع

الحكومات العراقية المتعاقبة للسيطرة على مناطقهم وإدارتها, إلا أن تلك الحكومات لم تتعاطَ مع مطالبهم, بل لجأت إلى الوسائل العسكرية في التعاطي مع القضية, باستثناء فترات قليلة احتكمت إلى الوسائل السلمية من خلال المفاوضات ليس إيماناً بالقضية وإنما من موقف الضعف لكسب الوقت, لذلك لم تفضِ إلى نتائج ترتقي إلى حلول جذرية, ومنذ عام 1991 وبشكل أوضح بعد عام 2003 انحصر النزاع على مناطق محددة, بعد أن كان في الماضي يشمل جميع المناطق الكوردية في العراق, ولجأت الأطراف إلى الوسائل السلمية لحل النزاع من خلال المفاوضات المباشرة لوضع آلية مناسبة لها, وتم التوصل إلى صيغة طرحت في المادة 58 من قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية لعام 2004, والتي تحولت إلى الدستور الدائم لعام 2005 في ظل المادة 140, التي حددت المراحل والسقف الزمني لحل النزاع, إلا أن ضغوطات القوى العربية والتركمانية الداخلية, وبدعم من القوى الإقليمية والدولية المعارضة لحل المشكلة وفقاً للآلية الدستورية, وميلهم الواضح نحو تأجيل حل المشكلة بحجة أن الظرف الحالي ليس مناسباً لحلها, وفي الجانب الآخر حاولت القوى الكوردية نحو الإسراع لحل المشكلة بأسرع وقت ممكن, باعتبار أن الفرصة في الوقت الحاضر أكثر مواتية من المستقبل, وأمام التوجهات المتناقضة للطرفين تأجل حل المشكلة في الوقت الحاضر, الأمر الذي جعل من المشكلة أمام آفاق مستقبلية, قد تكون غير مرضية وغير منصفة, ولعل من ابرز هذه الأفق التي تتوقع أن تظهر للنزاع في المستقبل بما يلي:

أولا: الحل الدستوري وفقا للمادة 140

على الرغم من أن الحل الدستوري لمشكلة المناطق المتنازع عليها وفقاً للمادة 58 من قانون إدارة الدولة والتي تحولت إلى المادة 140 في ظل الدستور الدائم, لم تفضِ الى تسوية نهائية للنزاع على المناطق المتنازع عليها, حيث مرت ثمانَ سنوات ولم تنفذ المادة بعد, في حين كان من المفروض وفقاً للدستور أن يتم تسوية النزاع بشكل نهائي في نهاية عام 2007, إلا انه مع ذلك لا يمكن إغفال هذه الآلية كإحدى الوسائل التي من

الممكن أن تحل بها النزاع سواء بأخذ الآلية كما هي مطروحة في الدستور أو تعديلها.

وبخصوص فرص نجاح هذه الآلية, فأنها تمتلك مقومات عدة تتمثل في وجود إطار دستوري لحل النزاع وهي المادة 140 من الدستور, بالإضافة إلى تعهد الدستور في مواد أخرى باحترام حقوق الإنسان وحقوق كافة المكونات واعترافها بحقوق الشعب الكوردي, كما أن القوة الدستورية المتمثلة برفض ثلثي ثلاث محافظات في أي تعديل دستوري تعطي قوة للطرف الكوردي لحماية هذه الآلية من أي تعديل دستوري في المستقبل تعارض مع مصالحهم, كما أن الدور الفعال للكورد على الساحة السياسية العراقية يشكل مقوماً آخراً لدعم القضية, حيث تؤيد حكومة إقليم كوردستان وجميع القوى السياسية الكوردية هذه الآلية, ورغم الاختلاف الداخلي بين قوى السلطة (الحزب الديمقراطي الكوردستاني والاتحاد الوطني الكوردستاني) والمعارضة (حركة التغيير والاتحاد الاسلامي الكوردستاني والجماعة الاسلامية في كوردستان) في إقليم كوردستان, إلا أن كلتيهما متفقتان حول هذه المناطق ولديهم نفس الرؤية بحتمية ضمها إلى كوردستان, وان إصرارهم على صيغة المادة 140 يأتي من انه في حالة تعديل الدستور فانه من الصعب عليهم وضع آلية قوية بقدر ما جاء في المادة المذكورة, وذلك لان أية آلية مشابهة لها ستواجه على الأغلب الرفض في البرلمان ذي الغالبية العربية, وكذلك في الاستفتاء الشعبي. أما العامل الديموغرافي هو من إحدى المقومات الأخرى لهذه الآلية حيث تدعم الجماهير الكوردية في تلك المناطق تأييداً مطلقاً للحل الدستوري باعتباره الحل المناسب, حيث يشكل الكورد نسبة كبيرة من سكانها, ورغم تحالف المكونين العربي والتركماني في انتخابات 2010 إلا أنهم لم يتمكنوا من تخطي نسبة الكورد في أكثر المناطق تنوعاً ألا وهي كركوك. ومن المقومات الأخرى هي القوة العسكرية الكوردية فوجود ما يتراوح بين 70,000 إلى 120,000 من قوات البيشمركة[1] المسلحة والمدربة والمجهزة بالأسلحة الخفيفة والثقيلة من شأنها أن تتصدى للجيش العراقي على الأقل في الوقت الحاضر وفي المستقبل القريب. أما من الناحية

(1) إينغا روغ وهانس ريمشا, المصدر السابق, ص1.

الإدارية, فالكورد يسيطرون فعلياً على اغلب المناطق المتنازع عليها إدارياً وبالتالي تشكل مقوماً بيد القيادة الكوردية, فعلى سبيل المثال تم تغيير محافظ كركوك ورئيس مجلس المحافظة في عام 2011 بأوامر من حكومة إقليم كوردستان, في حين أن الحكومة الاتحادية غير قادرة على إجراء تغيير إداري كبير من غير استحصال موافقة حكومة الإقليم, بالإضافة إلى أن المقوم التاريخي والجغرافي وحتى الاستحقاق الانتخابي هي لصالح الكورد ورؤيتهم للحل المؤيد للآلية الدستورية.

وفي الجانب الآخر تواجه هذه الآلية الدستورية معوقات كثيرة, ولعل من أبرزها رفض المكونان العربي والتركماني لهذه الآلية, خاصة بعد أن وجدوا بان الأغلبية الكوردية في المناطق المتنازع عليها سترجح كفة الميزان لصالح الكورد في الاستفتاء الذي سيجري وفقاً لهذه الآلية, وازدادت مخاوفهم كثيراً بعد أن أثبتت نتائج الانتخابات بان كلا القوميتين معاً لا تشكلان أغلبية في حالة إجراء الاستفتاء لصالح البقاء مع الحكومة الاتحادية, ولهذا اتجهتا للتحالف فيما بينهما وأعلنتا صراحة بأنهما سيقاطعون الإحصاء والاستفتاء ونتائجهما, وهذا من شانه أن يعرض الآلية لصعوبات جديدة في المستقبل, كما أن القوى العربية تحالفت فيما بينها في كركوك, حيث تحالف القوميون العرب السنة مع تيارات شيعية, منها التيار الصدري وحزب الدعوة وحزب الفضيلة ضد تنفيذ المادة. بالإضافة إلى غياب الإرادة الحقيقية للحكومة الاتحادية للالتزام بالآلية الدستورية للحل. كل هذا إلى جانب الموقف السلبي لدول الجوار من ذلك. ويظهر مما سبق بأن الحل الدستوري وفقاً لمحتوى المادة 140 منه أمر صعب المنال واحتمالية تطبيقه في المستقبل بات محدوداً, وبالتالي فان ضم هذه المناطق من قبل القيادة الكوردية بالوسائل والحلول الدستورية أمر في غاية الصعوبة مستقبلاً, وخاصة بعد أن فشل اللجوء إلى الدستور لضمها منذ عام 2004, في الجانب الآخر فان ادعاء الطرف الآخر بكون المادة 140 لاغية وميتة لا تنهي المشكلة, لأنها لا زالت قائمة والكورد هم الطرف الأكبر في هذه المناطق سياسياً وديمغرافياً وعسكرياً وإدارياً من القوى العراقية الأخرى.

أما ما يتعلق بالنتائج المتوقعة لهذه الآلية للحل, انه في ظل غياب إحصاء سكاني يحدّد البيانات الدقيقة حول الخصائص الديمغرافية للمناطق المتنازع عليها, يصعب إعطاء نتائج دقيقة عن مدى نسبة التأييد أو الرفض

للحل الدستوري وفقاً للاستفتاء التي تتضمنه هذه الآلية, ويبقى أمامنا فقط ما آلت إليه نتائج الانتخابات, حيث تعطينا هذه النتائج صورة تقريبية عن ما يطمح إليه سكان هذه المناطق, وأن النتيجة التي سيسفر عنها الحل الدستوري فيما يتعلق بالولاية الإدارية على هذه المناطق, يتوقف على إيجاد الحلول للمشاكل الفنية المتمثلة بتحديد الوحدة الإدارية التي سيجري على أساسها الاستفتاء, وكذلك تحديد الخيارات المدرجة في السؤال المطروح على المستفتئين, فيما يتعلق بالوحدة الإدارية التي سيجري على أساسها الاستفتاء, فإذا اعتبرت كافة المناطق المتنازع عليها كوحدة إدارية واحدة (دائرة انتخابية واحدة) فهنا يمكن للكورد تحقيق أغلبية مريحة, وبالتالي ستكون النتيجة لصالح عملية ضم كل هذه المناطق إلى كوردستان. أما في حالة إجراء الاستفتاء على مستويات إدارية مختلفة ومنقسمة, ستكون عندها تقسيم المناطق الإدارية إلى الحكومة الاتحادية والبعض الآخر إلى حكومة إقليم كوردستان. والاحتمال الأكبر أن تصبح كركوك المحافظة وحدة انتخابية واحدة, أما سنجار ضمن محافظة نينوى أن تصبح وحدة انتخابية واحدة على مستوى القضاء, وان تكون مثلا ناحية مندلي ضمن قضاء بلدروز وحدها كوحدة انتخابية على اعتبار قضاء بلدروز بكاملها لا تدخل ضمن المناطق المتنازع عليها. وهكذا بالنسبة للوحدات الإدارية الأخرى. أما فيما يتعلق بالسؤال المطروح في الاستفتاء, فإذا تضمن السؤال المطروح على المستفتئين على الاختيار بين الانضمام إلى إقليم كوردستان أو اختيار البقاء مع الحكومة الاتحادية, فان الخيار الأول سيكون أكثر حظاً بالنجاح, أما إذا شمل السؤال أكثر من خيارين فان فرص نجاح خيار الانضمام إلى كوردستان ستزداد, وذلك لان في حالة وجود خيارين فان الضم إلى الحكومة الاتحادية سيحصل على أصوات العرب والتركمان, أما في حالة وجود ثلاثة خيارات فان أصوات التركمان ستكون لخيار تكوين إقليم خاص, وأصوات العرب للضم إلى الحكومة الاتحادية, والكورد إلى كوردستان, بالتالي واعتماداً على نتائج الانتخابات السابقة, فان الكورد سيربحون القضية في اغلب الوحدات الإدارية ومنها كركوك, لذلك ستتجه الأطراف التركمانية والعربية للاتحاد فيما بينهم لعرقلة الاستفتاء.

ثانيا: الخيار العسكري لحكومة كوردستان كآلية حل

كانت القوة المسلحة هي الوسيلة الوحيدة التي لجأت إليها الحركة التحررية الكوردية لاستعادة المناطق الكوردية التي تقع تحت سيطرة الدولة العراقية, باستثناء فترات قليلة شهدت مفاوضات بين الطرفين لتسوية النزاع, إلا انه حتى هذه الفرص القليلة أيضاً لم تكتب لها النجاح طيلة تاريخ الدولة العراقية, وأمام عدم توازن القوة بين الطرفين لم تنجح الثورة الكوردية في استعادة هذه الأراضي إليها باستثناء نجاحات جزئية حققتها في ثورة أيلول عام 1961 والسيطرة على بعض البلدات الحدودية الصغيرة, إلا أن الأوضاع تغيرت جذرياً على الساحة الكوردية عندما شهدت كوردستان العراق انتفاضة شعبية واسعة بعد انسحاب القوات العراقية من الكويت في شباط 1991 وانهزامها أمام قوات التحالف الدولي بزعامة الولايات المتحدة في حرب الخليج الثانية, مما سهّل أمام القوات الكوردية السيطرة على بعض المناطق التي يقطنها الكورد بضمنها كركوك. إلا أن القوات العراقية تمكنت من استعادة بعض تلك المناطق ومنها كركوك. وأثناء الغزو الأمريكي للعراق عام 2003, وبعد رفض الحكومة التركية السماح للقوات الأمريكية العبور من أراضيها لفتح جبهة جديدة في شمال العراق, أضطرت القوات الأمريكية للاعتماد على مساندة من قوات البيشمركة, وفعلاً أصبحت المناطق الشمالية ومنها كركوك وأجزاء كبيرة من محافظات نينوى وديالى خاضعة لسيطرة قوات البيشمركة, ولكن أمام الضغط التركي على الأمريكيين اضطروا إلى سحب جزء من قوات البيشمركة من هذه المناطق وخاصة من كركوك, إلا انه ولحد الآن فأنها تحتفظ بتواجد كبير في اغلب المناطق المتنازع عليها.

وفي حال فشل الآليات السلمية لحل مشكلة المناطق المتنازع عليها قد يدفع بالقيادة الكوردية إلى ضم هذه المناطق من خلال الخيارات العسكرية وإحكام السيطرة عليها, ويطرح القادة الكورد احتمالية استخدام هذه الآلية, حيث ذكر مسعود البارزاني أكثر من مرة بأننا مستعدون للقتال من اجل كركوك للحفاظ على هويتها الكوردية[1]. والإقدام على هذه الآلية

(1) ايدن اقصو, السطوح المتصدعة: أصل الصراعات والتدخلات الأجنبية في كركوك, مركز كركوك الغد للدراسات والبحوث, ط2, بغداد, 2006, ص169 ؛ ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص331.

تلوح في الأفق بين الحين والآخر, ولعل ابرز دليل على ذلك توجه عدد كبير من قوات البيشمركة وبأسلحة ثقيلة وخفيفة نحو كركوك والمناطق الأخرى في أواخر شباط 2011 لحماية الكورد والمكونات الأخرى لهذه المناطق من الحركات الإرهابية والمتطرفة[1].

وبخصوص فرص نجاح هذه الآلية, كانت الفرصة الأكثر مواتية لنجاح هذه الآلية عام 2003, حيث كانت الظروف ملائمة لنجاحها, لان أركان الجيش العراقي كانت منهارة, ولم يكن هناك وجود للجيش العراقي مقابل وجود كبير لقوات البيشمركة المسلحة والمدربة والمجهزة بالأسلحة الخفيفة والثقيلة. ومن جانب آخر فان التواجد الكوردي الواسع في تلك المناطق كانت ستؤيد وترحب بقوات البيشمركة, بعد أن هربوا معظم الوافدين العرب من هذه المناطق, أما التركمان كان بإمكان الكورد إرضائهم من خلال حماية حقوقهم وعدم التجاوز على ممتلكاتهم, أما العائق المتمثل بتركيا فرغم تهديدها بالتدخل في البداية في حالة دخول البيشمركة لكركوك, إلا أننا وجدنا بان البيشمركة دخلوا كركوك وسيطروا عليها وبقيت تركيا متفرجة, لان الإدارة الأمريكية لم تسمح لها القيام بعمل عسكري ضد الكورد لان المنطقة لازالت تحت الحماية الدولية, ورداً على موقف تركيا السابق بعدم عبور القوات الأمريكية عبر أراضيها لاحتلال العراق. كما أن أي تدخل تركي سيواجه مقاومة رسمية وشعبية كوردية واسعة بالإضافة إلى أن إقدام تركيا على هكذا عمل سيلهب مشاعر ملايين من الكورد في تركيا الأمر الذي سيعرض امن تركيا للخطر ولاسيما في المناطق الكوردية في جنوب شرق تركيا, كما أن إقدام تركي بعمل عسكري سيواجه ردود أفعال دولية معارضة ولاسيما من قبل دول الاتحاد الأوربي.

وبالمقابل فان اعتماد هذه الآلية من قبل الكورد ستواجه تحديات عدة, ولعل من أبرزها الرفض الرسمي من قبل الحكومة الاتحادية, وكذلك الرفض الشعبي من قبل العرب واغلب التركمان في المناطق المتنازع عليها, وقد يؤدي إلى ردود أفعال سلبية تجاه الكورد منها لجوء العرب إلى طرد الكورد من المدن العربية ومنها بغداد, أو خلق مشاكل جدية للإدارة الكوردية لهذه المناطق. ومن التحديات الأخرى لهذا الآلية هو تجريد الكورد

---

(1) للمزيد من التفاصيل ينظر: **ئەنستیتوی کورد بو مافی مروڤ ناوچە جێناکوکەکان: کورد: قوربانیەکی بەردەوام, راپورتی تایبەت ژمارە (911), سێیتە مبەری 2011, ل 5-15.**

من الشرعية القانونية والسياسية لهذه المناطق وهم بحاجة لها لحكمها بفعالية والاعتراف بمطالبهم دولياً. والخيار العسكري سيواجه رفضاً إقليمياً قاطعاً, ولاسيما تركيا التي قد تلجأ إلى حسم الموضوع بالتدخل العسكري, وبالتالي أبعدت القيادة الكوردية هذا الخيار ولو لفترة قصيرة لأنها قد تفقد العديد من المزايا التي حصلت عليها داخلياً ودولياً في الفترة السابقة.

ويبدو واضحاً مما سبق, أن فرص نجاح الخيار العسكري بات ضعيفاً بمرور الوقت وسيصبح أكثر صعوبةً في المستقبل المنظور, ولهذا بدأت القيادة الكوردية تتجه نحو استخدام خيار ثالث يتوسط ما بين استخدام القوة واللجوء إلى الدستور ألا وهو مواصلة إتباع سياسة توسيع السيطرة السياسية والإدارية والعسكرية الكوردية في هذه المناطق, وبالتالي لخلق الأمر الواقع.

ورغم صعوبة اللجوء إلى استخدام القوة إلا أن عدم حل مشكلة المناطق المتنازع عليها من قبل الحكومة الاتحادية وفقاً للآلية الدستورية قد تدفع بالقيادة الكوردية إلى البحث عن بدائل أخرى للحل وقد يكون الحل العسكري إحدى هذه الآليات المحتملة, فمثلاً عدم التزام الحكومة العراقية السابقة باتفاقية 11 آذار 1970 نتج عنه تجدد النزاع المسلح بين الحركة التحررية الكوردية مع الحكومة العراقية في عام 1974. وفي ظل المستجدات الحالية فان الخيار العسكري خيار مطروح أمام القيادة الكوردية إذا وجدت في ذلك سبيلاً وكانت الظروف الداخلية والدولية مهيأة لذلك, كأن تكون هناك حرب أهلية بين الطوائف العراقية في الداخل, كما أن أي حل لا يرضي الطموحات الكوردية ستدفع بالقيادة الكوردية إلى الإقدام على هذه الآلية, وكذلك قد يجد الزعماء الكورد أنفسهم، مدفوعين بضغط الرأي العام المحلي، مضطرين إلى استخدام القوة لضم هذه المناطق إلى كوردستان.

ثالثا: الحل العسكري من قبل الحكومة الاتحادية

كانت الوسيلة العسكرية هي الطابع الأغلب التي لجأت إليها الحكومات العراقية منذ تأسيس الدولة العراقية في ردها على مطالب الحركة التحررية الكوردية, ونجحت هذه الوسائل في قمع الكثير من التحركات الكوردية, بل وصل الحال بالحكومة العراقية في الثمانينات إلى حملة إبادة جماعية ضد الكورد سميت بحملة الأنفال التي رافقتها قصف

السكان المحليين بالأسلحة الكيماوية في حلبجة وباليسان وبادينان, وحتى لجوء الحكومات العراقية في فترات قليلة إلى التفاوض مع الكورد كان من موقع الضعف ولكسب الوقت وليس إيماناً بالوسائل السلمية للحل. وبعد عام 1991 سيطرت القوات الكوردية على المحافظات الكوردية الثلاثة, واتخذت الولايات المتحدة وبريطانيا إجراءات لحماية هذه المنطقة من أي هجوم عسكري عراقي من خلال فرض حظر جوي على تحركات قوات الجيش العراقي, وهكذا أدارت مناطق شمال خط الأخضر من قبل الكورد لأكثر من 12 سنة ضمن سياسة الأمر الواقع حتى عام 2003 واحتلال العراق من قبل الولايات المتحدة وبريطانيا, الامر الذي ترتب عليه حل الجيش العراقي وكل التشكيلات العسكرية بما فيها الحرس الجمهوري وفدائيي صدام من قبل سلطة الائتلاف المؤقتة برئاسة بريمر في 23 أيار 2003, كمقدمة لتشكيل قوة دفاع وطني خاضعة لسيطرة المدنيين[1], وتوجه العراق من دولة شمولية وعسكرية نحو دولة ذات دستور مدني والجيش خاضع للسلطات المدنية, كما أشارت المادة 9 من الدستور العراقي لعام 2005 إلى ذلك, وهكذا اتخذت الخلافات مع الكورد طابعاً دستورياً كوسيلة للحل.

وبخصوص فرص نجاح هذه الآلية, فأن الإقدام على أي اجتياح عسكري من قبل الجيش العراقي للمناطق المتنازع عليها كوسيلة لتسوية نزاعها سيكون مرحباً به من قبل المكون العربي واغلب التركمان في تلك المناطق, كما ستكون موضع ترحيب الدول الإقليمية أيضاً. ولكن في الجانب الآخر فان لهذه الآلية مجموعة من التحديات, ومنها انها ستواجه الرفض الجماهيري الكوردي الواسع في تلك المناطق, كما ستواجه مقاومة من قبل قوات البيشمركة, كما أن الجيش العراقي نتيجة للحروب الكثيرة والطويلة التي خاضها مع الدول المجاورة والحصار الاقتصادي المفروض على البلد لأكثر من عقد من الزمن, والتي ترتب عليها حظر استيراد الأسلحة المتطورة جعل من الجيش العراقي ضعيفاً, ورغم المحاولات الجارية حالياً لتسليح الجيش وتدريبه إلا أن ذلك لم يمكنّه من استعادة قوته

(1) بول بريمر, المصدر السابق, ص78.

ومكانته السابقة للوقوف بوجه الطرف الكوردي المسلح. كما أن الظروف الدولية لا تسمح للحكومة الاتحادية بالإقدام على حل عسكري على الأقل في المستقبل القريب. كما انه في ظل التطورات الحديثة والثورة المعلوماتية والاتصالات والإعلام سوف لا تدفع بالحكومة الاتحادية على الإقدام على هذه الآلية التي قد يترتب عليها رد فعل دولي قوي تجاه العراق. وبدلاً من ذلك اتجهت الحكومة الاتحادية نحو كسب الوقت حيث نجدها تتماطل منذ عام 2004 في حل الكثير من القضايا العالقة بينها وبين حكومة إقليم كوردستان, وعلى رأسها قضية المناطق المتنازع عليها, لان الكورد أصبحوا الآن في مركز القوة يمكن أن يحققوا الكثير, إلا أنه بمرور الوقت قد تتغير موازين القوة لصالح الحكومة الاتحادية وتقوي شوكة مؤسساتها ومنها الجيش وبالتالي قد تملي على القيادة الكوردية حلاً لا يرضيها. وبالتالي يبقى الخيار العسكري كإحدى الخيارات المطروحة ولعل الدليل هو إقدام قوات الجيش العراقي للسيطرة على قضاء خانقين ليحل محل قوات البيشمركة في عام 2008, الأمر الذي ترتب عليه توتر العلاقات بين حكومتي الاتحادية وإقليم كوردستان, ولولا جهود الوساطة الأمريكية آنذاك لاصطدمت قوات الطرفين.

إنَّ أي اجتياح عسكري من قبل الجيش العراقي لهذه المناطق ستكون ناجحة نسبياً, ولاسيما في الأماكن ذات الغالبية العربية منها قضاء الحويجة, وكذلك في الأماكن المعزولة والبعيدة عن كوردستان ومنها بدرة وجصان, إلا أنها ستواجه معوقات جدية في الأماكن ذي الغالبية الكوردية, منها مخمور أو شيخان وسنجار بل حتى في كركوك.

رابعا: تقسيم المناطق المتنازع عليها

من إحدى الحلول المتوقعة التي قد يتم التوصل إليها في المستقبل يتمثل في تقسيم المناطق المتنازع عليها بين طرفي النزاع (الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كوردستان) بالاستناد إلى مدى النفوذ والسيطرة الديموغرافية والسياسية والإدارية والعسكرية للطرفين على مدن وقصبات هذه المناطق, ووفقاً لهذه الآلية يتم وضع مناطق سنجار وشيخان وخانقين ومخمور (على سبيل المثال لا الحصر) تحت إدارة إقليم كوردستان حيث سيطرتها الإدارية والأمنية والديموغرافية واضحة على هذه المناطق منذ

عـام 2003, وبالمقابـل حسـم العائديـة الإداريـة لمـدن مثـل بـدرة وجصـان ومركز قضـاء تلعفر... الـخ إلـى الحكومـة الاتحاديـة للأسباب نفسـها, أمـا مـا يتعلـق بمحافظـة كركـوك فيمكن تقسيمها من خـلال وضـع أجزائهـا الغربيـة ومنهـا قضـاء الحويجـة ونـواحي الـزاب والريـاض والعباسـي ذي الغالبيـة العربيـة ضـمن إدارة الحكومـة الاتحاديـة, وأن تـدار منـاطق شمال وشرق المحافظة ومنها سر**گ**ران والتون كوبري وشوان وليلان وقره هنجير من قبـل حكومـة إقليم كوردستان, ولكـن هنـا تظهـر مـدن وقصـبات, وأبرزهـا مركز كركوك, تصعب حسم أمرها بسبب تعقد وضعها الديموغرافي.

وبخصوص فرص نجاح هذه الآلية, فانه يمكن التوصل إلى حل لهذه الآلية بطريقتين, الأولـى من خـلال المفاوضـات التـي يتوصـل فيهـا الطـرفين إلى تفاهمات حول تقسيم المناطق المتنازع عليها, أما الطريقة الثانيـة فتتمثـل فـي الاعتـراف بـالأمر الواقـع مـن حيـث النفـوذ والسـيطرة السياسـية والديمغرافيـة والأمنيـة والإداريـة السـائدة للطـرفين علـى مـدن وقصـبات هذه المناطق. ويمكن من خلال الاطلاع علـى واقـع هذه المنـاطق ملاحظـة نتـائج تقسيمية, حيث نجد السيطرة السياسية والإدارية والعسكرية لكوردستان علـى مناطق في حين نجد أن الإدارة والسيطرة التامة للحكومة الاتحادية فـي مـدن أخـرى, وهكذا قد يفضـي تـأثير الترتيبـات الإداريـة والأمنيـة الحاليـة بمـرور الوقت إلـى الأمـر الواقـع. وقد يقبـل الكـورد بتقسيم الأراضـي ذات الأغلبيـة الكورديـة بانضـمامها إلـى كوردسـتان, والمنـاطق ذات الأغلبيـة العربيـة والتركمانيـة تبقـى تحـت سـيطرة الحكومـة الاتحاديـة, ولكنهـا حتمـاً سـتكون مقترنة بشروط منها أن لا يضم مركز كركوك للحكومـة الاتحاديـة, فـي حين أن ضم حويجة إلى الإدارة الاتحادية قد لا يثير مخاوف الكورد, لأنـه عنـدما أصـدرت بعثـة يونـامي تقريرهـا الأول فـي حزيـران 2008 وأوصـت فيهـا بضم قضائي الحمدانية ومندلي إلى الحكومة الاتحادية ردت القيادة الكورديـة على التقرير بأنها تنتظر رؤيـة الرزمـة كاملـة قبل تحديد موقفها, ومـن هذا نتفهم بأن القيادة الكوردية سترضى بنموذج التقسيم. ولكن مـع ذلـك فـان هذه الآلية ستواجه عقبـات عدة منهـا, أن هنـاك مدن يصـعب حسم أمرهـا بسبب الطـابع الـديموغرافي والسياسـي والاقتصـادي المعقد والحسـاس مثـل مركـز كركوك, ولكن بالمقابل ستكون الآلية ناجحة في مناطق لا خلاف كبير عليها مثـل حويجـة ومخمـور, أي سـتكون آليـة ناجحـة نسـبياً. بالإضـافة إلـى أن

التوصل إلى مثل هذه الترتيبات من خلال المساومات المقدمة من قبل الطرفين في المفاوضات قد ينظر إليها على أنها تنازلات تفسر أحياناً بالخيانة في الثقافة العراقية لكلا الطرفين, حيث قد يقدم طرف ما على المساومة إلا انه يخشى من تقلب الرأي العام عليه فيتجنب المبادرة, وبالتالي تصعب مهمة التوصل إلى ذلك. يبدو أن هذا الحل من الحلول الواقعية نسبياً ولها فرصة أكثر ليصبح واقعاً, وخاصة انه حتى الآلية الدستورية وفقاً للمادة 140 في حالة تنفيذها قد تفضي إلى نتائج تقسيمية.

يمكن النظر إلى آلية التقسيم كإحدى الحلول الوسطية الممكنة التوصل إليها ما بين طرفي النزاع, لان من نتائج هذه الآلية ستكون تسوية النزاع من خلال حصول الطرفين على الأراضي التي تشكل جوهر النزاع, لذلك هي من أحدى الحلول التي يمكن الوقوف عندها وذلك لان الواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والديموغرافي والثقافي للمناطق المتنازع عليها تختلف من منطقة إلى أخر.

خامسا: تكوين إقليم كركوك

إنَّ إحدى الرؤى المطروحة لحل المشكلة تتمثل في جعل محافظة كركوك إقليماً فيدرالياً قائماً بذاته شانه في ذلك شان إقليم كوردستان, غير مرتبط بإقليم كوردستان أو بالحكومة الاتحادية, وتطرح هذه الرؤية كحل وسط بين الرأي الذي ينادي بضمها إلى كوردستان والرأي الآخر الذي ينادي بضمها إلى الحكومة الاتحادية. كما أنها تعد من إحدى الحلول الدستورية وفقاً للمادة 119 من الدستور. كما نظم مجلس النواب العراقي عملية تكوين الأقاليم من خلال قانون الإجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الأقاليم رقم 13 لسنة 2008[1], حيث تنص المادة (1) على أن الإقليم يتكون من محافظة أو أكثر, أما المادة (2) فتشير إلى انه يتم تكوين أي إقليم عن طريق الاستفتاء من خلال طلب مقدَم من ثلث الأعضاء في كل مجلس من مجالس المحافظات التي تروم تكوين الإقليم, أو من خلال طلب مقدم من

(1) للمزيد من التفاصيل ينظر: قانون الإجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الأقاليم رقم (13) لسنة 2008.

عشر الناخبين في كل محافظة من المحافظات التي تروم تكوين الإقليم, كما تنص المادة (3) على أن طلب تكوين الإقليم يُقدم إلى مجلس الوزراء ليكلف المجلس المفوضية العليا للانتخابات خلال مدة لا تتجاوز 15 يوماً من تقديم الطلب باتخاذ إجراءات الاستفتاء ضمن الإقليم المراد تكوينه خلال مدة لا تتجاوز الثلاثة شهور. ووفقاً للمادة (6) يكون الاستفتاء ناجحاً إذا حصل على أغلبية الناخبين في كل محافظة من المحافظات التي تروم الانضمام إلى إقليم, على أن لا تقل نسبة المشاركة في التصويت من 50%.

وبخصوص فرص نجاح هذه الآلية, فان من مقومات آلية إقامة إقليم كركوك الفيدرالي كحل للنزاع أنها تطرح من قبل القوى السياسية التركمانية, وتؤيد هذا الطرح (مجموعة الأزمات الدولية) كحل وسط للنزاع القائم عليها, كما تمتاز بأن لديها إطار دستوري. ومن جانب آخر تواجه هذه الآلية معوقات جدية ولاسيما أن القوى العربية في كركوك لا يفضلون إقامة فيدرالية كركوك إلا في حالة التأكيد بان كركوك سوف تنضم إلى كوردستان وعندها يمكن القبول بالية إقامة إقليم كركوك الخاص, أما العائق الأكبر فيتمثل في رفض الكورد لهذا الخيار, وبما أن الكورد يشكلون حوالي نصف سكان المحافظة فان أي استفتاء لجعلها إقليماً سيكون نتيجته الفشل. ولكن إذا وجدت القيادة الكوردية بان تكريس الوضع الحالي سيستمر وستتجه كركوك نحو الحكومة الاتحادية واستحالة تطبيق المادة 140 قد ترضى آنذاك بهذه الآلية, لان الكورد يشكلون الأغلبية في المحافظة, وهذا يعني سيطرتهم على إقليم كركوك, وسوف لن يكونوا ملزمين دستورياً بتقاسم السلطة مع المكونات الأخرى في ظل دستور اتحادي لا يشير بوضوح إلى تفاصيل الإقليم, حيث المادة 115 من الدستور تشير إلى أن كل السلطات التي لا تعتبر من اختصاص الحكومة الاتحادية تنيط بالأقاليم والمحافظات, وان المادة نفسها تعطي الأولوية لقوانين الأقاليم والمحافظات في حال النزاع مع القانون الاتحادي على الصلاحيات المشتركة, أي علو قانون الإقليم على قانون الاتحاد في الاختصاص المشترك, كما أن المادة 120 تجيز للإقليم كتابة دستوره الذي يحدد تفاصيل الحكم في الإقليم واليات ممارسة تلك الصلاحيات, ويمكن للكورد كتابة دستور وفقاً لرؤيتهم

وتمريره باستفتاء, وان هناك قوى تركمانية ذات توجهات قريبة للكورد وباستمالتهم سيمكن للكورد الغلبة على العرب والقوى التركمانية الأخرى وحكم إقليم كركوك, وسيتولى الكورد الوظائف الهامة منها رئاسة الإقليم واغلب المواقع الحساسة, وبالتالي ستكون علاقاتها ممتازة مع إقليم كوردستان وستكون هناك سياسة مشتركة بين الإقليمين تجاه الحكومة الاتحادية, وان أي توتر بين احد الإقليمين مع الحكومة الاتحادية يعني وقوف الإقليم الآخر إلى جانبه ضد الحكومة الاتحادية, بل حتى الحدود بين الإقليمين ستكون لا معنى له, إلا انه مع ذلك احتمال قبول القيادة الكوردية بهذه الآلية سيبقى ضعيفاً.

أما بخصوص نتائج هذه الآلية, فأن طرح هذا الحل لا ينهي النزاع القائم بصورة نهائية, لأن محافظة كركوك وعلى الرغم من أنها تشكل مساحة كبيرة من المناطق المتنازع عليها والعقدة الأصعب في النزاع الدائر بين الطرفين, إلا أنها في الوقت نفسه لا تشكل كل المناطق المتنازع عليها, وبالتالي سيبقي مستقبل العديد من المناطق الأخرى عالقة, ومنها سنجار وخانقين ومخمور وبدرة و ...الخ , وان فرص نجاح مثل هذا الخيار قد يكون ضعيفاً, بل حتى في حالة إقامتها سيشكل الكورد الأغلبية فيها وبالتالي سيسيطر الكورد عليها, وان أي تحالف عربي-تركماني سيمكنه من إيجاد مشاكل حقيقية للكورد, وبالتالي ستثير مشاكل وصعوبات وسيزيد من وتيرة الاحتقانات وعدم الثقة بين مكوناتها، لان إقرار الإقليم سيعني وجود مناصب سيادية أكثر صلاحية من صلاحيات المحافظة، مثل منصب رئيس الإقليم ونائب له ومجلس تشريعي... الخ من المناصب والدرجات الوظيفية الإدارية. وعليه فأن إجراء الانتخابات لاستحصال هذه المناصب ستكون غير كافية لضمان عدم اندلاع الأزمات بين مكوناتها، لأنه عندها سيشعر المكون الذي لا يحصل على رئاسة الإقليم بالظلم والغبن.

سادساً: نشر قوات حفظ السلام التابع للأمم المتحدة في المناطق المتنازع عليها

من إحدى الحلول المستقبلية المتوقعة لمشكلة المناطق المتنازع عليها يتمثل في نشر قوات حفظ السلام التابع للأمم المتحدة[1] في هذه المناطق لمنع الأطراف من اللجوء إلى الوسائل العسكرية لتسوية النزاع, ويتم ذلك وفقاً لميثاق المنظمة وبقرار خاص يصدر من مجلس الأمن الدولي يحدد فيه مهمة هذه القوات.

وبخصوص فرص نجاح هذه الآلية, فانه في ظل غياب التوافق والإرادة العراقية الداخلية لحل النزاع وفقاً للآلية الدستورية, ولتفادي الآثار الكبيرة المتوقعة من أي حل عسكري من قبل الأطراف, تطرح مسالة نشر قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة نفسها كإحدى الحلول التي قد يلجا إليها أطراف النزاع في المستقبل, وان حظوظ هذه الآلية ستزداد في المستقبل في حالة بقاء النزاع بين الطرفين من دون حل, وفي ظل أجواء عدم الثقة بين الأطراف حتماً سيحتاج النزاع إلى تدخل طرف ثالث, وقد أشار قائد القوات الأمريكية في العراق الجنرال (ريموند اوديرنو) في وقته إلى ذلك واقترح نشر قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة في هذه المناطق بعد خروج القوات الأمريكية من العراق[2]. وهذا يتطلب إلى رفع طلب رسمي من الحكومة العراقية إلى مجلس الأمن لنشر تلك القوات, إلا أن هذا الطلب لم يتم, كما أن مجلس الأمن الدولي لم يقترح رسمياً نشر هذه القوات, وبالتالي يمكننا القول بأنه ليس هناك نقاشات جدية حول الموضوع في الوقت الحاضر.

لا يمكن اعتبار مثل هذا الإجراء حلاً نهائياً للنزاع, ولكن قد تكون تهدئة للنزاع أو تأجيل حسمها من خلال منع أطراف النزاع من اللجوء إلى

---

(1) قادت الأمم المتحدة مهمة نشر قوات حفظ السلام في مختلف أنحاء العالم ومنها في العراق والكويت UNIKOM, ويوغسلافيا السابقة UNPROFOR والبوسنة والهرسك UNMIHBH وتيمور الشرقية UNTAET وفي السلفادور ONOSAL وأثيوبيا واريتريا UNMEE وتتمثل مهام هذه قوات في تنفيذ اتفاقيات السلام، ونشر الأمن والاستقرار، وتعزيز سيادة القانون، وتعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان وتشجيع التنمية, ويتم هذه المهام سواء ما بين الدول كما في قوات حفظ السلام بين اريتريا وأثيوبيا أو حتى في النزاعات الداخلية ومنها قوات حفظ السلام في دارفور في جمهورية السودان. للمزيد يرجى زيارة الموقع الرسمي لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وعلى الرابط التالي: http://www.un.org/arabic/depts/dpko/index.shtml , آخر زيارة في 2011/8/23.

(2) The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: Confronting Withdrawal Fears,, Op. Cit. p.19.

الوسائل العسكرية لتسوية النزاع القائم, وكذلك فان أي تدخل أممي سيبقي النزاع قائماً ما لم يكن وفقاً لآلية محددة, كأن تكون بقاء هذه القوات لمدة عشر سنوات, ومن ثم إجراء الاستفتاء على مصير هذه المناطق.

سابعا: الانضمام إلى كوردستان بناءاً على طلب من مجلس محافظة كركوك

يعطي الدستور العراقي الحق للمحافظات غير المنتظمة في الإقليم بالانضمام إلى الأقاليم القائمة, وبناءاً على المادة 119 من الدستور نظم البرلمان العراقي قانوناً خاصاً بذلك سمي بقانون الإجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الأقاليم رقم 13 لسنة 2008[1] حيث تنص المادة (2/ثالثا) على انه "في حالة طلب انضمام إحدى المحافظات إلى إقليم يُقدم الطلب من ثلث أعضاء مجلس المحافظة مع موافقة ثلث أعضاء المجلس التشريعي للأقاليم".

وقد قدم مجلس محافظة كركوك هذا الطلب في عام 2008, وأيدته رئاسة إقليم كوردستان على لسان رئيس الإقليم مسعود البارزاني[2], إلا انه لم يتم متابعة هذا الطلب لا من قبل مجلس محافظة كركوك ولا من قبل حكومة إقليم كوردستان, وقد يرجع ذلك إلى أن القيادة الكوردية ترى في الآلية الواردة في المادة 140 هي الأنسب لحل النزاع في المناطق المتنازع عليها.

وبخصوص فرص نجاح هذه الآلية, فأنها تمتاز بأنها دستورية, ويمكن للكورد تامين ثلث أعضاء مجلس المحافظة (في المجلس الحالي) لتقديم الطلب, إلا أن ما يقلل فرص نجاحها هو تقديم الطلب سيكون إلى مجلس وزراء الحكومة الاتحادية الذي يقوم بدوره بتكليف المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بإجراء استفتاء في المحافظة, والاحتمال الأكبر هو

---

(1) للمزيد من التفاصيل ينظر: قانون الإجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الأقاليم رقم (13) لسنة 2008.

(2) للاطلاع على تصريح رئيس الإقليم مسعود البارزاني حول تأييد طلب مجلس محافظة كركوك بالانضمام إلى إقليم كوردستان يرجى مراجعة موقع رئاسة إقليم كوردستان وعلى الرابط التالي: http://www.krp.org/kurdish/articledisplay.aspx?id=437 , آخر زيارة في 2011/8/25.

مماطلة الحكومة الاتحادية في تنفيذ الإجراءات اللازمة لانجاز الآلية بحجة أن هناك إطار دستوري لحل المشكلة تتمثل في المادة 140 من الدستور.

إنَّ النتائج المحتملة في حال القيام بهذا الإجراء هو الحصول على موافقة سكان محافظة كركوك في الاستفتاء الشعبي, لان قانون الإجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الأقاليم يذكر بان الحصول على الأغلبية تعني نجاح الاستفتاء وهذا يمكن الكورد تحقيقه. كما أن هذه الآلية تختصر على محافظة كركوك, ويبقى أمر المناطق المتنازع عليها في محافظات نينوى وديالى وصلاح الدين والواسط معلقاً.

ثامناً: الخيارات المفضلة لمكونات محافظة كركوك للوضع المستقبلي

مهما تعددت وتنوعت آليات حل النزاع في المناطق المتنازع عليها, ستفضي في نهاية الأمر إلى حلول جزئية لمناطق محددة, وتبقى محافظة كركوك العقدة الأصعب ضمن المناطق الأخرى المتنازع عليها, وبالتالي ستكون لها أيضاً إحدى الحلول الأربعة المتمثلة أما بضمها إلى كوردستان من دون وضع خاص, أو الضم مع إعطائها وضعاً خاصاً, أو ستبقى مع الحكومة الاتحادية بدون وضع خاص, أو ضمها مع إعطائها وضعاً خاصاً. والوضع الخاص قد يكون إقليماً فدرالياً قائماً بذاته أو حكماً ذاتياً يتمتع بقدر من الصلاحيات الإدارية والسياسية تفوق ما يتمتع بها المحافظات ولا ترتقي إلى درجة الإقليم الفيدرالي أو حتى الوضع الخاص قد يعني بقاءها كمحافظة مع ترتيبات خاصة مثل تقاسم السلطة بين مكوناتها ليس كما هو سائد في المحافظات الأخرى. والجدول التالي يظهر لنا الخيارات الأربعة لما يتطلع إليه المكونات الرئيسية الثلاثة (الكورد, العرب, التركمان) لمحافظة كركوك.

المكونات الرئيسية لمحافظة كركوك	كركوك داخل إقليم كوردستان بدون وضع خاص	كركوك داخل إقليم كوردستان مع وضع خاص	كركوك ضمن الحكومة الاتحادية مع وضع خاص	كركوك ضمن الحكومة الاتحادية بدون وضع خاص
الكورد	الخيار المفضل	الخيار المفضل	الخيار المفضل	الخيار المفضل

	رقم 1	رقم 2	رقم 3	رقم 4
العرب	الخيار المفضل رقم 4	الخيار المفضل رقم 3	الخيار المفضل رقم 2	الخيار المفضل رقم 1
التركمان	الخيار المفضل رقم 4	الخيار المفضل رقم 3	الخيار المفضل رقم 1	الخيار المفضل رقم 2

جدول رقم (13)
تفضيلات المكونات الأساسية حول الحل لكركوك.

من خلال الجدول رقم (13) يظهر لنا ما يطمح إليه كل طرف من الحلول, فما يفضله الكورد أن تكون كركوك ضمن إقليم كوردستان وبدون وضع خاص, شأنها شأن محافظات الإقليم الأخرى دهوك واربيل والسليمانية, ويأتي خيار وضع كركوك ضمن إقليم كوردستان مع وضع خاص كخيار ثاني, وفي حالة بقاء كركوك خارج إقليم كوردستان فان اقل ما يحقق مطامح الكورد يتمثل في أن تكون كركوك إقليماً قائماً بذاتها, أما الخيار الآخر المتمثل ببقائها خارج كوردستان ومن دون أن تكون إقليماً هو الخيار الأخير غير المفضل لدى الكورد. أما المكون العربي فنلاحظ أن مفضلاته من الحلول هي تماماً بعكس الكورد, حيث تبدأ بوقوع كركوك تحت سيطرة الحكومة الاتحادية بدون وضع خاص, وفي حالة استحالة هذا الحل فأنهم قد يرضون بجعل كركوك ذات وضع خاص لكن ضمن الحكومة الاتحادية, أما خيار وضعها ضمن إدارة كوردستان وبدون وضع خاص فهو الخيار الأخير غير المفضل لديهم, وفي حالة حدوث ذلك فان العرب سيسعون على الأقل إلى الحصول على وضع خاص لكركوك ضمن إدارة كوردستان. أما تفضيلات المكون التركماني للحلول فنلاحظ أن لديهم مفضلاتهم الخاصة, حيث أفضل آلية يتطلعون إليها هي إعطاء وضع خاص لكركوك ضمن الحكومة الاتحادية, وهو الخيار الثاني لدى العرب والثالث لدى الكورد, ويليها البقاء ضمن الحكومة الاتحادية بدون وضع خاص, وهو الخيار الأول لدى العرب والأخير لدى الكورد, أما أن تكون لكركوك وضع خاص ضمن كوردستان, فهو الخيار الثالث لدى التركمان وهو الثالث لدى العرب أيضاً في حين هو الخيار الثاني لدى الكورد, أما الخيار الأخير لدى

التركمان فهو ضم كركوك إلى كوردستان وبدون وضع خاص, والتي تشكل الخيار الأخير لدى العرب أيضاً ولكن الأول لدى الكورد. ومن خلال ذلك يظهر لنا بان لدى التركمان مفضلاتهم الخاصة من الخيارات ليس شبيهة للكورد ولا للعرب إلا أنها اقرب إلى المكون العربي.

تاسعاً: منح كركوك وضعاً خاصاً ضمن كوردستان وحسم أمر المناطق الأقل خلافاً

يعتبر النزاع على المناطق المتنازع عليها من النزاعات المعقدة, لكثرة الأطراف المهتمة بها وطرح كل طرف آلية معينة للحل وفقاً لرؤيته وتطلعاته ومصالحه, وبعد ذكرنا الرؤى والمصالح المختلفة للأطراف نستنتج آلية جديدة قد تكون متشابهة في بعض جوانبها للآليات الأخرى, ولكنها تختلف عنها في تفاصيلها, وتتمثل رؤيتنا للحل في تجزئة المناطق التنازع عليها, وعدم أخذ هذه المناطق بأكملها كوحدة جغرافية واحدة وفرض آلية واحدة للحل عليها, لان الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والديموغرافية والثقافية التي تسود فيها تختلف من منطقة إلى أخرى, وان النظر إلى كل المناطق المتنازع عليها كوحدة واحدة سيعقد النزاع, وبالتالي سيصعب التوصل إلى حلول مناسبة, ومن خلال دراسة واقع هذه المناطق يظهر لنا, أن هناك مناطق لا خلاف كبير عليها, فعلى سبيل المثال أن أقضية شيخان, ومخمور, وخانقين وسنجار يكاد أن يكون النفوذ السياسي والديموغرافي الكوردي مطلقاً فيها ولا تأثير للحكومة الاتحادية عليها, فضمها إلى كوردستان لا نتوقع ردود أفعال قوية من الحكومة الاتحادية والمكونين العربي والتركماني, بل حتى الدول الإقليمية لا تبدي رفضاً قاطعاً لذلك سوى بعض التصريحات التي تفيدها في مرحلة الانتخابات المحلية لها. وفي الطرف المقابل فان مناطق بدرة وجصان التي فقدت طابعها الكوردي نتيجة لسياسات التعريب وقربها من الإقليم العربي, قد تشكل مادة حية لمساومة كوردية إثناء المفاوضات, كما أن مناطق مثل مركز قضاء الحمدانية التي يشكل المسيحيين أغلبية سكانها, ومركز قضاء تلعفر ذي الغالبية التركمانية في حالة ضمها إلى الحكومة الاتحادية لا يثير المشاعر القومية الكبيرة لدى الجمهور الكوردي, بل وحتى لدى القيادات السياسية الكوردية. ومن خلال هذا الإجراء يمكن التوصل إلى حل جزئي للمناطق المتنازع عليها, وبالتالي تحويل النزاع من نزاع كبير وواسع إلى

نزاع حصري وعلى مساحة أضيق, من خلال قاعدة المساومات المتبادلة بين الطرفين الحكومة الاتحادية وكوردستان, أي تصغير حجم ورقعة المشكلة بتصغير حجم خارطة المناطق المتنازع عليها, ولاحظنا هذا التوجه في تقارير بعثة الأمم المتحدة في العراق (UNAMI) الخاصة بهذا النزاع, وهكذا سينحصر النزاع على محافظة كركوك وبالتالي ستكون بعدها مهمة البحث عن آلية مناسبة لكركوك, وعليه لابد من البحث عن الحلول الوسطية والتوافقية التي تأخذ مخاوف وتوجهات ومصالح الأطراف المختلفة بنظر الاعتبار, ومن هذه الحلول أن تتمتع محافظة كركوك بوضع خاص ضمن إقليم كوردستان مع ترتيبات تقاسم السلطة[1] وتوفير ضمانات للمكونات الرئيسية والأقليات الأخرى, وبإشراف من الحكومة الاتحادية والإشراف الدولي, وأن يكون النفط تحت إدارة الحكومة الاتحادية.

أ- الوضع الخاص لكركوك ضمن كوردستان:

إنَّ إقليم كوردستان إقليم فيدرالي يتكون حالياً من ثلاث محافظات تتمتع العاصمة اربيل بصلاحيات مقابل صلاحيات محددة للمحافظات, وان انضمام محافظة كركوك إلى كوردستان لا يعني تمتعها بنفس صلاحيات المحافظات الثلاثة بل منحها وضعاً خاصاً وذلك لخصوصيتها, ونقصد بالوضع الخاص أن تكون للمحافظة إدارة عامة يشارك فيها كل سكان المحافظة بالانتخابات بصرف النظر عن الانتماءات القومية, تكون مهمتها إدارة الشؤون العامة التي تخص المحافظة ككل, والى جانب هذه الإدارة يتم تشكيل إدارات خاصة لكل مكون من المكونات الأخرى تنتخب من قبلها وتُعنى بالقضايا الثقافية والتعليمية والقضايا الخاصة بالمكون المعين. وهكذا سيكون للكورد والتركمان والعرب والمسيحيين إدارتهم. وأن تمنح هذه الإدارات بصلاحية التعاون والتنسيق مع الإدارات المماثلة لها داخل المحافظة. وبهذا الإجراء سيمكن كل مكون من هذه المكونات من رعاية مصالحها وشؤونها الثقافية والتعليمية والإدارية بنفسها, الأمر الذي سيزيل

---

(1) طرح نموذج كركوك ذات وضح خاص ضمن إقليم كوردستان كإحدى الحلول التوافقية الممكنة من قبل الباحثان ليام اندرسن وكاريث ستانسفيلد, كما أن الكاتبان الأمريكيان بريندان اوليري وديفيد باتنام يرون فيه الحل الأفضل والأنسب لمشكلة المناطق المتنازع عليها للمزيد ينظر: ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص ص392-410 ؛ Brendan O'Leary and David Bateman, Op. Cit., p. 12-14.

الحساسيات والنزاعات التي يمكن أن تنشأ في ظل الإدارة الموحدة لهذه الشؤون. وضمان منح جماعات الأقلية الحق في حكم المناطق التي تمثل الأغلبية فيها, وليشمل منح كركوك وضعاً خاصاً وإعطاءها صلاحيات أوسع في العلاقة مع حكومة كوردستان في مسودة دستور إقليم كوردستان. وقد تمتد هذه الترتيبات في محافظة نينوى ولاسيما في أقضية الحمدانية وتلكيف التي يسكنها نسبة كبيرة من المسيحيين وفقاً للخصائص الديموغرافية والسياسية السائدة فيها حيث طرح مشروع الحكم الذاتي للمسيحيين ضمن إقليم كوردستان من قبل قوى سياسية مسيحية.

ب- تقاسم السلطة:

إنَّ حكم الأغلبية الانتخابية الذي يسمى بـ (الفائز يأخذ الكل) لا يصلح للمجتمعات المنقسمة, لأنه إذا طبق في محافظة كركوك سيحصل الكورد على كافة الإدارات لكونهم يشكلون الأكثرية, ولا يصلح هذا النموذج في بيئة متنوعة مثل كركوك, وفي الطرف المقابل فان تقاسم السلطة بين كافة المكونات بالتساوي بغض النظر عن حجم المكون تعني إفراغ الديمقراطية والانتخابات من معناها الحقيقي, لان المكون مهما كان حجمه سيحصل على نسبة محددة له من السلطة في مؤسسات الدولة, كأن تكون حجم مكون ما 60% فانه سيحصل على 30% وبالمقابل فان مكوناً آخر حجمه 20% سيحصل أيضاً على نفس النسبة من السلطة, وهذا لا يبقي للانتخابات أي قيمة تذكر باستثناء مهمة تحديد شخصية ممثلي المكونات, وهنا الطرف الكوردي الأكثر عدداً سيكون الخاسر الوحيد بين الأطراف الأخرى, وقد طرح هذا النموذج في قانون انتخابات مجالس المحافظات في البرلمان العراقي عام 2008 عندما أكد على منح كل من المكونات الرئيسية الثلاثة الكورد والعرب والتركمان نسبة 32% مقابل 4% للمسيحيين, إلا أنه لم يطبق لأنه واجه الفيتو الرئاسي مما حذا بهم إلى تعديله. أما تقاسم السلطة على أساس التمثيل النسبي سيؤكد مرة أخرى أن تتركز اغلب الإدارات ضمن سيطرة المكون الذي يشكل الأغلبية وهم الكورد, وأن نظام التمثيل النسبي هو النظام الأنسب والمتبع في اغلب النظم ذات المجتمعات المتعددة, وبالتالي هو النظام الملائم لان كل مكون سيحصل على جزء من السلطة من خلال ما حصل عليه من أصوات في الانتخابات, أي أن قوتها في السلطة التشريعية ستحدد حصتها في السلطة

التنفيذية وهذا هو المعمول به في معظم النظم الديمقراطية. ومن اجل إقناع الأطراف الأخرى, أبدت القيادة الكوردية حسن نواياها تجاه هذه المكونات عندما أكدت بأنها سوف لا تفرض عليها أسلوب حكم الأغلبية وسيكون لهم ضمان حق المشاركة في السلطة من خلال تقاسم السلطة اعتماداً على الأخذ بالنموذجين السابقين (التمثيل النسبي وتقاسم السلطة بالتساوي), فمثلاً يمكن توزيع الوظائف الدنيا وفقاً لقاعدة التمثيل النسبي, أما الوظائف الهامة والحساسة والعليا فيمكن توزيعها على قاعدة تقاسم السلطة بشكل متساوي بين مكوناتها المختلفة بالتوافق. بالإضافة إلى مسؤولية كل مكون عن إدارة شؤونهم الخاصة بهم, وأن يمتد منح مكونات كركوك وظائف هامة في إقليم كوردستان, منها زيادة تمثيلهم في برلمان وحكومة إقليم كوردستان, كأن يكون منصب نائب رئيس الإقليم للمكون التركماني باعتبارهم في حالة ضم كركوك إلى كوردستان سيصبح التركمان ثاني اكبر قومية بعد الكورد في الإقليم. وهكذا فان تقاسم السلطة يعني تنازل مكون ما عن بعض من حقوقه لمكون أو مكونات أخرى تحقيقاً لغرض التوصل إلى حل وسط, وكصيغة من المساومات التي نجدها في العمليات التفاوضية للتوصل إلى حلول وسطية, وذلك سيعني على الأطراف الأخرى تقديم تنازلات مثل قبول التركمان والعرب بالعيش ضمن كوردستان مقابل ما حصلت عليها من صلاحيات وسلطات أكثر من حجمها السكاني, خاصة وان تقديم التنازلات الكوردية لا تتم إذا لم يقابلها تنازلات من القوى الأخرى.

ويبدو أن التنازلات والمساومات الكوردية للمكونات الأخرى جاءت نتيجة لدور وحجم هذه المكونات التي باتت تؤثر بشكل فعال على مجمل العملية السياسية في هذه المناطق, وبذلك قد يفقد الكورد مستقبلاً دورهم المؤثر كمكون ذات أغلبية, وفي حال اتحاد المكونات الأخرى ستكون لها من القوة لابتزاز الأغلبية الكوردية وستجردها من طابعها الشرعي والديمقراطي. كذلك الالتزام الأخلاقي للأغلبية الكوردية بضرورة إشراك الآخرين في السلطة. وان أسلوب تقاسم السلطة ليس شيئاً جديداً بالنسبة للكورد, ففي انتخابات مجالس المحافظات في عام 2005 حصلت قائمة تآخي كركوك الكوردية على حوالي 60% من الأصوات (26 مقعد من أصل 41 في مجلس محافظة كركوك) إلا أن القائمة الكوردية عرضت منصب نائب المحافظ على المعارضة, ولكن ظل المنصب شاغراً بسبب

الخلاف التركماني العربي على تحديد شخص لتولي المنصب, كما أن جميع المناصب الإدارية في المحافظة وزعت بشكل يتناسب مع الحجم الانتخابي لكل مكون, على سبيل المثال, لا تزال إدارة النفط بيد العرب, والتربية بيد التركمان, بل حتى تمثيل العرب والتركمان أكثر من حجمهم الانتخابي[1], وفي عام 2011 تنازل الكورد عن منصب رئيس مجلس المحافظة لصالح (حسن توران) من الجبهة التركمانية ليحل محل (رزكار علي) من قائمتهم, وهذا يؤكد تطلعهم إلى إشراك الآخرين في السلطة رغم تفوقهم العددي.

ويخشى أطراف النزاع المختلفة, ومنهم مكونات كركوك من العرب والتركمان وكذلك الحكومة الاتحادية والدول الإقليمية, من سيطرة الكورد على كركوك بأنها خطوة تجاه السيطرة على النفط وبالتالي تثبيت أركان إعلان الاستقلال عن العراق, كما تخشى من سيطرة الأغلبية الكوردية على السلطة في المحافظة وتهميش المكونات الأخرى, وأمام هذه المخاوف ومن اجل إنجاح آلية الوضع الخاص لكركوك ضمن كوردستان, يجب منح الأطراف الأخرى ضمانات مختلفة وبإشراف من الحكومة الاتحادية والأمم المتحدة ودول كأن تكون أمريكا لضمان حقوقهم. يتمثل الضمانات في تثبيت الوضع الخاص وتقاسم السلطة وضمان الحقوق والحريات العامة لجميع المكونات والأقليات في دستور إقليم كوردستان, والتوصل مع الحكومة الاتحادية إلى تفاهمات حول إدارة النفط من خلال سيطرة الحكومة الاتحادية عليها بشكل يحقق العدالة في توزيع عائداتها وتثبيت ذلك في قانون النفط والغاز الذي لم يشرعه البرلمان لحد الآن, رغم أن ربط مسالة النفط باستقلال كوردستان غير واقعي لان النفط من دون إيصالها إلى الأسواق العالمية لا قيمة لها وكوردستان إقليم مغلق بين عدة دول لا تسمح لها بذلك بسهولة, كما أن الدستور العراقي واضح بشان إدارة حقوق استخراج النفط بان تديرها الحكومة الاتحادية, وهذا يؤكد عدم صحة الادعاءات التي تنادي بان الكورد ينوون السيطرة على كركوك من اجل النفط والاستقلال, كما تم استكشاف عدد كبير من الحقول النفطية الجديدة في كوردستان تكفي بل تزيد عن حاجة الكورد إليها بل وتكفي لإدارة دولة

(1) للاطلاع على حجم تمثيل المكونات المختلفة في إدارات محافظة كركوك بعد انتخابات عام 2005 ينظر: ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك: السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, المصدر السابق, ص 365-371.

مستقبلية بحجم كوردستان في المستقبل. كما انه ورغم تطلع القيادة السياسية والجماهير الكوردية إلى إعلان الاستقلال عن العراق إلا أن الوضع الإقليمي والدولي غير المساعد لذلك دفعهم إلى عدم إعلانها في الوقت الحاضر, وعلى ارض الواقع فان السياسة الكوردية لا تتجه نحو الاستقلال رغم أن الكورد يمتلكون الشروط القانونية وأركان قيام الدولة من الشعب والأرض والنظام السياسي. ولولا هذا الوضع الإقليمي المعارض للكورد لكانت مشكلة المناطق المتنازع عليها قد حلت منذ عام 2003 عندما كانت الدولة العراقية دون مؤسسات حكومية وعسكرية, وكان بإمكان الكورد إدارياً وعسكرياً ضم هذه المناطق, بل حتى فكرة عدم سماح الأمريكان بذلك جاءت لضغوطات دول الجوار وخاصة تركيا عليها.

ج- كيفية معالجة مخاوف المكونات والأقليات الأخرى:

1- العرب:

إنَّ منح كركوك وضع خاص ضمن كوردستان لا يرضي المكون العربي فيها, إلا أنهم أمام الأغلبية الكوردية, والتواجد غير الشرعي لغالبية العرب (الوافدين) كمخلفات سياسة التعريب, والضمانات الكفيلة بصيانة حقوقهم وحرياتهم تكمن بإشراكهم في السلطة, وخلق إدارة خاصة بهم في كركوك, وإدارة الحكومة الاتحادية لقطاع النفط كفيلة بتبديد مخاوفهم.

2- التركمان:

الوضع الخاص لكركوك هو المطلب الأساسي والمفضل للمكون التركماني, وهم يفضلون بقاءها ضمن الحكومة الاتحادية, إلا أن وجود إدارة خاصة بالتركمان في المحافظة, وتقاسم السلطة بشكل يكون لهم دور مؤثر وفعال فيها, ومشاركتهم في أعلى هرم السلطة في كوردستان كفيل بثنيهم على الموافقة بأن تكون لكركوك وضع خاص ضمن إقليم كوردستان.

3- المسيحيون:

أثبتت تجربة العشرون سنة الماضية لإقليم كوردستان بان الأقليات المختلفة ومنها المسيحيون (الكلدان والآثوريين والأرمن) تمتعوا بحقوق سياسية واجتماعية وثقافية أفضل من السابق, كما أن مسودة دستور إقليم كوردستان اعترفت بحقوق وحريات هذه الأقليات, ومن خلال ضمان حقوق

المكونـات المسيحية كوجـود إدارة خاصـة بهـم وإشـراكهم بالسـلطة سـتبدد مخاوفهم وبالتالي سيرضون بالوضع الخاص ضمن كوردستان.

أمـا بخصـوص مخـاوف الـدول الإقليميـة, فانـه لا يمكـن إغفـال دور الـدول الإقليميـة وخاصـة تركيـا فـي أي حـل يمكـن التوصـل إليـه, ولتبديـد مخـاوف الـدول الإقليميـة يجـب إثبـات أن وضـع كركـوك ضـمن كوردسـتان لا يتوقـف ورائـه مطـامح اسـتقلالية لـدى الكـورد, فترتيبـات تقاسـم السـلطة, وإدارة النفط بيد الحكومـة الاتحاديـة, والإشراف الـدولي علـى الالتـزام بهـذه الضمانات, كفيلة بتقليل مخاوفهم من تطلع الكورد نحو الاستقلال.

أما ردود الأفعال المتوقعة, فإن إلحـاق كركـوك مـع إقليم كوردسـتان يمكن أن تنتج عنه مقاومة محلية ولكن أقل بكثير من المتوقع, لاسيما إذا مـا اتخـذت حكومـة إقلـيم كوردسـتان بعـض الاحتياطـات اللازمـة لـذلك, لان الوضـع الخـاص تحـت سـلطة إقليم كوردسـتان يعنـي إرضـاء الكـورد الـذين يشكلون المكون الأكبر من حيث العدد والتأثير لأنها ستصبح تحت إدارتهم, كما أن الصوت الكوردي تجاه القضية موحد فرغم الاختلاف الداخلي تكاد تكـون كافـة القـوى والتيـارات السياسـية موحـدة الـرأي تجـاه قضـية كركـوك لتكون جزء من كوردستان. في حين أن نقاط الضعف في المكونات الأخرى تتمثل في أن جميعها معاً يشكلون نسبة سكانية اقل من الكورد, كمـا أن هنـاك انقسـام واضـح بـين المكـون العربـي حيـث أن أصـواتهم مقسـمة علـى أسـس طائفية بين السنة والشيعة. أما التركمـان فـان أصـواتهم أيضـاً منقسـمة طائفيـاً بـين السـنة والشـيعة ونتـائج الانتخابـات أظهـرت أنهـم أقليـة صـغيرة داخـل العراق ولم تعد حتى المكون الثاني في محافظة كركوك, كمـا أن هنـاك قـوى تركمانيـة تـرى فـي إقليم كوردسـتان المكـان الأصـح للتركمـان, أمـا المكـون المسيحي فانه أيضاً قد يتجه للعيش تحت إدارة علمانية كوردية آمنة في ظل تهديدات الحركات المتشددة إزائهم بوجود الحكومة الاتحادية الضعيفة.

د- مقومات الآلية:

1- إجماع القوى السياسية والجماهيرية الكوردية حول ضم كركوك إلـى كوردستان, مع دعم بعض القوى السياسية والجماهيريـة التركمانيـة والمسيحية لهذا المطلب لتحقيق أهداف براكماتيـة تصـب فـي صـالح حقوق هذين المكونين, كان تكون العيش في ظل ظروف آمنـة وحيـاة اقتصادية أفضل في كوردستان مقارنة بباقي العراق.

2- أن أي حل لا يرضي طموحات الطرف الكوردي باعتبارهم يشكلون الأغلبية في المناطق المتنازع عليها, قد يدفعهم على الإقدام للجوء إلى حلول غير سلمية وبالتالي يتعرض الأمن والاستقرار في هذه المناطق للخطر.

3- الصيغة المطروحة تقدم حل وسط لكركوك حيث ستكون السيطرة السياسية عليها للكورد باعتبارها ستقع ضمن حدود كوردستان وبالمقابل سيخسرونها إدارياً من خلال القبول بتقاسم المناصب السيادية بالتساوي مع المكونات الأخرى.

4- المكونات الأخرى من غير الكورد هم المستفيدون من صيغة كركوك ضمن كوردستان مع تقاسم السلطة, وذلك لأنهم سيحصلون على المشاركة في السلطة أكثر من حجمها السكاني, في حين أن الحل الوسط الآخر المتمثل بوضع خاص ضمن العراق سيعني سيطرة الكورد على اغلب الإدارات وفقا لاستحقاقهم السكاني والانتخابي باعتبارهم يشكلون الأغلبية.

5- وجود كركوك ضمن كوردستان سيعني وجود أقلية تركمانية معتبرة وثاني اكبر قومية على مستوى الإقليم, في حين البقاء مع الحكومة الاتحادية سيعني وجود أقلية تركمانية صغيرة فيها مقارنة بالمكون العربي الكبير العدد.

6- إن التوصل إلى هذا الحل سوف يؤدي إلى نتائج ايجابية قائمة على مبدأ (رابح-رابح) من خلال حصول إقليم كوردستان على أراضي جديدة, مقابل حصول الحكومة الاتحادية أيضاً على مناطق أخرى, أما المكونات التي تسكن هذه المناطق كالتركمان والعرب والمسيحيين ستربح بضمانات في الحقوق والمشاركة في السلطة, وعدم خضوعهم لسيطرة الأغلبية الكوردية, وبالتالي ستفادي نتائج (خاسر-خاسر) سواء ببقاء النزاع بدون حل أو تطوره لتدخل مرحلة النزاع المسلح.

7- إن ضم محافظة كركوك إلى إقليم كوردستان ستؤدي إلى زيادة في مساحتها وعدد سكانها, وبما أن الإقليم يعيش تجربة ديمقراطية وليدة في نشأتها وناجحة في مسارها مقارنةً بالتجربة العراقية

الحديثة, فان ضم كركوك إلى الإقليم سيؤدي بالنتيجة إلى إيصال التجربة الديموقراطية الناجحة والحركة العمرانية الواسعة لها.

8- إن حسم مسالة المناطق المتنازع عليها وترسيم حدود إقليم كوردستان مع باقي العراق ستؤدي إلى حلول جذرية لأكبر مشكلة تعاني منها الدولة العراقية منذ بداية تأسيسها ألا وهي المسألة القومية الكوردية, وهذا بدوره سيجعل من حكومة إقليم كوردستان طرفاً أساسياً ومؤثراً ومشاركاً في رسم السياسة العراقية المستقبلية.

9- سيؤدي حل النزاع بالصيغة السابقة الذكر إلى الحفاظ على هوية كركوك التعددية الثقافية والقومية والدينية والمذهبية.

ه- شروط نجاح الآلية:

إن الطروحات الآنية للحل والسياسات المتبعة سابقاً أثبتت عدم جدواها في التوصل إلى حل مناسب, لذا لا بد من إجراء التغييرات الجذرية في التكتيك والسلوك والتفاهمات مع الأطراف المعنية, ولإنجاح آلية حسم أمر المناطق الأقل خلافاً وإعطاء كركوك وضع خاص ضمن كوردستان مع تقاسم السلطة يجب إتباع ما يلي:

1- إن أي حل للنزاع لا يرضي العرب والتركمان سيحتم على الكورد التعامل مع سكان ساخطين ومعارضين لهم تربطهم أواصر قوية بدول الجوار وبالعراق العربي, وهذا من شانه إيجاد مشاكل حقيقية للكورد, ولتحقيق نجاح لهذا الخيار على الكورد إقناع المكونات الأخرى بان العيش في كوردستان مدعوم بضمانات دستورية وقد تكون بإشراف دولي مع ترتيبات لتقاسم السلطة, وهذا يتطلب إرضاء التركمان, ويبدو أن توجه القيادة الكوردية في الوقت الحاضر يدور حول هذا المسعى منها تنازل الكورد عن رئاسة مجلس المحافظة لصالح شخصية تركمانية.

2- توثيق العلاقات السياسية والاقتصادية لحكومة إقليم كوردستان مع دول الجوار وخاصة تركيا, لطمأنتها على أن ضم كركوك سوف لن يؤثر سلباً على مصالحها في العراق, وفي هذه الخطوة فائدة لتهدئة التركمان, أن السير نحو هذه التوجه نلاحظه في الآونة الأخيرة سواء بزيارة رئيس الوزراء التركي إلى كوردستان, أو بازدياد حجم التبادل

التجاري بين الطرفين, حيث نلاحظ تغييراً كبيراً في سياسة وتوجهات تركيا تجاه كوردستان في السنوات الأخيرة.

3- السعي للوصول إلى تفاهمات حقيقية مع القوى السياسية العراقية التي لا تعارض طموحات الكورد في المناطق المتنازع عليها, وعلى حكومة إقليم كوردستان أن تسعى بخطوات جدّية وعملية لإقناع جميع القوى السياسية في العراق بأن ضم هذه المناطق إلى إقليم كوردستان سوف لن يؤدي إلى تفكيك الدولة العراقية, وخلق القناعة لديها سيخفف من مخاوفها تجاه سيطرة الكورد على هذه المناطق وخصوصاً في محافظة كركوك.

4- على حكومة إقليم كوردستان ازدياد نشاطاتها في المناطق المتنازع عليها من خلال إيصال المشاريع الخدمية إليها والى كافة المكونات وليس للكورد فحسب.

5- على الجانب الكوردي القبول بالتنازلات والمساومات مع الأطراف الأخرى للحصول على اكبر قدر من المكاسب وبأقل خسائر, حيث انه رغم القناعات الراسخة لدى الطرف الكوردي بالحقوق التاريخية والجغرافية الموثوق بالأدلة لعائدية هذه المناطق إليهم إلا أن السياسات والإجراءات التعسفية والقمعية التي مورست طوال العقود الماضية قد غيّرت العديد من الخصائص القومية والثقافية لهذه المناطق وأصبحت حقائق واقعية لا يمكن تغييرها, ولا يمكن النظر والتعامل مع المناطق المتنازع عليها كوحدة واحدة, لان كل منطقة لها خصائصها واشكالياتها التي تختلف عن باقي المناطق, وعليه ينبغي أن تكون المساومة والتنازل من الطرف الكوردي طبقاً لطبيعة وميول كل منطقة منها.

6- صحيح أن عنصر المساومة التي نجدها في علم التفاوض والتوصل إلى الحلول الوسطية تنظر إليها في المجتمعات الشرقية وخاصة المجتمع العراقي على أنها تنازل وخيانة إلا أن التجارب الدولية أثبتت بأنه في ظل غياب المساومات المتبادلة فان التوصل إلى النتائج ستكون مستحيلة, وبالتالي قد تكون النتائج خسارة كل القضية بدلاً من المساومة على جزء منها.

الخاتمة

بعد أن انتهينا من كتابة هذا البحث توصلنا إلى جملة من الاستنتاجات والتوصيات والتي نلخصها فيما يلي:

أولاً/ الاستنتاجات:

1- إن جذور النزاع على المناطق المتنازع عليها والمطالبة الكوردية بها يعود إلى ما قبل تأسيس الدولة العراقية, عندما حاول الشيخ محمود الحفيد عام 1919 ضم كركوك ومناطق أخرى إلى مملكته, كما نجدها في مطالب الوفد الكوردي إلى مؤتمر الصلح في باريس عام 1919, واستمر النزاع بعد تأسيس الدولة العراقية, ليس على تلك المناطق فحسب بل على كافة مناطق كوردستان, ولكن بعد أحداث عام 1991 بقيت تلك المناطق تحت سيطرة الحكومة العراقية, وبالتالي ركزت المطالب الكوردية عليها, وتاطرتها دستورياً بعد عام 2003 من خلال دستور عام 2005.

2- إن المناطق المتنازع عليها غير محددة تحديداً دقيقاً, إلا أنها تبدأ من ناحية جصان وقضاء بدرة في محافظة واسط شرقاً, وتنتهي بقضاء سنجار على الحدود العراقية السورية غرباً, مروراً بقضاء خانقين ونواحي مندلي والسعدية وجلولاء في محافظة ديالى, وقضاء طوزخورماتو ونواحي سليمان بك وامرلي في محافظة صلاح الدين, ومحافظة كركوك بأكملها, وقضاء مخمور ونواحيها الأربعة التابعة لمحافظة اربيل, واقضية الحمدانية والشيخان وتلكيف وتلعفر من محافظة نينوى, إلا أنه بعد مرحلة التطبيع ستشمل مناطق أخرى فوق (خط الأخضر) مثل جمجمال وكفري وكلار.

3- إن مدينة كركوك وفقاً للعوامل التاريخية والديموغرافية والجغرافية تقع ضمن محيط ذي أغلبية كوردية, وهنا ليس مهماً أن يكون مركزها ذي أغلبية كوردية أو تركمانية, بل لابد من ذكر حقيقة أن كركوك يحيط بها مدن وقرى ذي أغلبية كوردية. وان هذه المناطق تعد جغرافياً امتداداً

للإقليم الجبلي الكوردي, وتاريخياً كانت جزء من الإمارات الكوردية, بل أن مدنها شيدت على يد أسلاف الكورد, وكانوا أصحاب هذه الأراضي قبل زحف الأقوام الأخرى إليها.

4- يدور الصراع الفكري بين الكورد والآشوريين حول تاريخ كركوك والمناطق المتنازعة الأخرى, ومن كانوا حكام المنطقة الأوائل هل كانوا آشوريين أم الميديون والكوتيون, ولا يعد التركمان أو العرب طرفاً في هذا الصراع, حيث أن الوجود الكوردي والآشوري في هذه المناطق قديم, وان الوجود التركماني والعربي جاء فيما بعد, وإنهما استقدما إلى هذه المناطق من أماكن أخرى, وعلى الرغم من تواجدهما فيها خلال المراحل التاريخية القريبة السابقة, إلا أنهما ليسا من السكان الأصليين لهذه المناطق بل إنهما استولوا عليها واستوطنوا فيها.

5- على الرغم من غياب إحصاء سكاني عادل وحديث, إلا أن أغلبية الإحصاءات الرسمية السابقة والتقديرات أثبتت بان الكورد كانوا يشكلون الأغلبية في هذه المناطق, ولعل من أبرزها إحصاء عام 1957 التي أثبتت بان نسبة الكورد في محافظة كركوك بلغت حوالي 48,24% من سكانها.

6- شكلت كركوك نقطة الخلاف الرئيسية أثناء المفاوضات بين الحكومات العراقية والقيادة الكوردية للتوصل إلى إيجاد حل سلمي للقضية الكوردية في العراق, ففي بيان 11 آذار 1970 الذي يعتبر أول اعتراف عراقي رسمي بكوردستان كمصطلح جغرافي, استثنى البيان محافظة كركوك واقضية خانقين وسنجار ومندلي من مناطق الحكم الذاتي, بينما أصرت القيادة الكوردية على أنها جزء من كوردستان, التي أدت بالنتيجة إلى تجدد القتال بين الطرفين.

7- أثبتت سياسة التعريب التي بدأت منذ العهد الملكي واستمرت في العهد الجمهوري, واشتدت كماً ونوعاً في فترة حكم البعث 1968-2003, نجاحاً في مغزاها, لأنها غيرت الخصائص الديموغرافية والإدارية للمناطق المتنازع عليها بشكل يصعب تطبيعها, خاصة في بعض المناطق مثل مندلي وبدرة وجصان. واعترفت القوى السياسية العراقية بما تعرضت له هذه المناطق من سياسات, في مؤتمرات المعارضة

العراقية قبل عام 2003, خاصة في مؤتمر المعارضة العراقية في لندن في كانون الأول 2002, ودونت هذه الاعترافات في قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية لعام 2004 والدستور العراقي لعام 2005.

8- عدم صحة الادعاءات التي تنادي بأن الإصرار الكوردي لضم هذه المناطق الغاية منه السيطرة على نفطها, وذلك لان المطالبة الكوردية بكركوك تعود إلى ما قبل اكتشاف النفط فيها, عندما طالب بها شريف باشا عام 1919 في مؤتمر الصلح في باريس, وكذلك مطالبة الشيخ محمود الحفيد في عام 1919. كما أن مطالبة الكورد بضم مناطق أخرى مثل سنجار التي لا تحتوي على الثروات النفطية دليل إضافي على ذلك, ولكن مع ذلك فان وجود النفط يلعب دوراً كبيراً في تأجيج النزاع.

9- شكل الاحتلال الأمريكي للعراق عام 2003 منعطفاً حاسماً في التطور السياسي للعراق, حيث أصبح للعراق دستور دائم مصدق عليه من قبل الشعب, واعترف الدستور بإحدى أهم المشاكل التي يعاني منها العراق منذ تأسيسه ألا وهي القضية الكوردية, وبملف المناطق المتنازع عليها. وعلى الرغم من تعرض الكورد للاضطهاد أثناء وبعد عمليات التعريب, إلا أن ذلك لم ينعكس سلباً على سلوكهم تجاه العرب الوافدين إلى مناطقهم, واختارت القيادة الكوردية الحلول الدستورية والقانونية لإعادة الأوضاع إلى سابق عهدها وتحقيق مطالبهم الشرعية بضم المناطق المتنازع عليها.

10- تعد المادة 58 من قانون إدارة الدولة, والتي تحولت إلى المادة 140 من دستور عام 2005, سابقة دستورية هامة في تاريخ الحركة التحررية الكوردية في العراق, فعلى الرغم من ان جميع الجوانب المتعلقة بمشكلة المناطق المتنازع عليها لم توضح فيها بشكل دقيق, فهي تعد اعترافاً رسمياً ودستورياً لما تعرضت لها هذه المناطق من ظلم, ويعتبر هذا الاعتراف أمراً ضرورياً لمعالجة المشكلة وتطبيع الأوضاع فيها, وفق الأسس والحقائق التاريخية والجغرافية, حيث لا يمكن القبول

بـالتغييرات الإداريـة والديموغرافيـة المبنيـة علـى الاعتبـارات القوميـة والسياسية للنظم العراقية السابقة في المستقبل.

11- أن المـادة 140 مـن الدسـتور, ورغـم تحديـدها لآليـة حـل مشـكلة المناطق المتنازع عليها من خلال ثلاثة مراحل, إلا أنها لم تتطرق إلى آليات العمل ضمن كل مرحلة, وهو ما اشرنا إليه في الدراسة بالمشاكل الفنيـة, وخاصـة مرحلتـي الإحصـاء والاسـتفتاء, ونلاحـظ مـا يتعلـق بالإحصـاء أن المـادة اكتفت بـذكره دون أن تحـدد التفاصـيل مثـل موعـد إجراءه وهل سيتضمن سؤالاً لتحديد الانتماء العرقي للسكان؟ وهل انـه فـي حالـة إجـراء الإحصـاء السـكاني العـام للبلـد سـيفي بـالغرض أم انـه إحصاء سكاني خاص بهذه المنـاطق؟ أمـا الاستفتاء فلم تشير المـادة إلـى خطوطه العريضة, فأنها لم تحدد الجهة المخولة للقيام بإجرائها, ومن هو الناخـب؟ ومـا هـي معـايير أهليتـه؟ ومعـايير الاسـتفتاء ونسـبة المشـاركة ونسبة النجاح؟ كما لم تحدد المناطق التي يشملها والحدود الإداريـة التـي يصـوت فيهـا الناخـب؟ هـل سـتكون علـى الصـعيد الـوطني، أو المنـاطق المتنازع عليها كوحدة إدارة واحدة, أو المحافظة، أو القضـاء أو الناحيـة؟ وكذلك لم تحدد مـا هو السؤال الـذي سيطرح علـى الناخب هل ستكون الاختيـار بـين الانضـمام إلـى كوردسـتان أو البقـاء مـع المركـز؟ أو طـرح خيار إضافي آخر مثل خيار كركوك إقليماً قائماً بذاته؟.

12- من المسائل الأخرى الغامضـة فـي المـادة 140 عدم تحديد المنـاطق المتنـازع عليهـا باسـتثناء كركـوك, واكتفـت بـذكر عبـارة (... كركـوك والمنـاطق الأخـرى المتنـازع عليهـا) للإشـارة إلـى وجـود منـاطق أخـرى غير كركوك تدخل ضمن المناطق المتنازع عليها, وهذا الغموض سبب بظهور خلافات أخرى بين الأطراف المتنازعة حول التحديد الدقيق لكل المناطق. بل حتى ذكرها لاسم كركوك كانت تحمل أكثر من تفسير, هل المقصود منها كركوك كمدينة أو كمحافظـة, خاصـة أن التسمية الرسمية للمحافظة هي التأميم.

13- أن المادة 140 حددت الموعد النهائي لتسوية النـزاع بتنفيذ المراحل الثلاثـة بتـاريخ 2007/12/31, إلا أن مـا نلاحظـه فـي هـذه النقطـة, أن المادة لم تحدد السقف الزمني لكل مرحلة, بل لم تشير إلى أية آليـة كبـديل في حالة عدم التزام السلطة التنفيذية بالموعد المحدد, باستثناء مـا ورد

في المادة حول اللجوء إلى تعيين محكّم محايد أو الطلب من الأمين العام للأمم المتحدة لتعيين شخصية دولية للقيام بالتحكيم, وهذا الإجراء كان محصوراً بالحدود الإدارية فقط ولا يشتمل على كل العملية أي لا تمتد صلاحيات المحكّم إلى الإحصاء والاستفتاء, بالإضافة إلى أنها فسحت المجال أمام التدخلات الدولية في المستقبل.

14- من الناحية النظرية, كانت الإجراءات الواردة في الدستور لحل مشكلة المناطق المتنازع عليها إجراءات عادلة, إلاّ أنها من الناحية العملية كانت صعبة التنفيذ, لأنها تتطلب جهوداً كبيرة وأموالاً طائلة ولمدة زمنية طويلة, بالإضافة إلى أن أسلوب صياغة المادة جاءت بعيداً عن الطابع الإلزامي بل تميزت بالمرونة والغموض في كيفية التطبيق.

15- أدت لجنة تنفيذ المادة 140 دوراً مهماً في تطبيق الإجراءات الواردة في بنود المادة 140 لمرحلة التطبيع, من خلال إصدار عدد من القرارات الهامة, وكذلك حلها لكثير من المشاكل الفنية, منها تحديدها للمناطق المتنازع عليها, وتوضيحها القصد من التعابير الغامضة الواردة في المادة كـ (المرحل) و(المهجر) و(الوافد) ...الخ, كما حددت آلية نقل وترحيل السكان ومقدار التعويض للمرحلين وللوافدين.

16- رغم انتهاء المهلة الزمنية المحددة دستورياً لتنفيذ المادة 140 التي كانت نهاية عام 2007, إلا انه لا يزال الطرح الدستوري سارياً ويتم العمل وفقاً له, حيث لا تزال لجنة تنفيذ المادة 140 مستمرة في عملها لتطبيع الأوضاع, وتعهدت حكومة المالكي الالتزام بتنفيذ المادة ضمن منهاج حكومته في عام 2010, وتصويت النواب في البرلمان على ذلك المنهاج, وكذلك تشكيل لجنة خاصة لمراقبة تطبيق المادة 140 في البرلمان العراقي في 2011/5/12, كل هذا يؤكد بان المادة لا تزال حية, وبان قصد المشرع الدستوري من التاريخ الوارد في المادة هو مجرد المدة المحددة لتنفيذها.

17- كانت من العوائق الداخلية التي حالت دون حل المشكلة وفقاً للطرح الدستوري هو غياب الإرادة الحقيقية لدى السلطة التنفيذية المكلفة بتنفيذ المادة, وكذلك الأوضاع الأمنية المتردية, والمشاكل الفنية التي ظهرت

في النص الدستوري, بالإضافة إلى تعارض طروحات ومصالح أطراف النزاع.

18- أن الآلية الواردة في المادة 140 لحل مشكلة المناطق المتنازع عليها كانت واضحة في حال توفر الإرادة الحقيقية لتنفيذها, ومشكلة النزاع لم تكن لأسباب قانونية بل كانت سياسية بالدرجة الأساس, ولهذا ما جاء من غموض في نص المادة لا يعطي المبرر للسلطة التنفيذية في الحكومة الاتحادية بعدم الالتزام بها, وعدم الثقة بين الأطراف المتنازعة وخشية الحكومة الاتحادية من سيطرة إقليم كوردستان على هذه المناطق, دفعت بالأولى إلى إتباع أسلوب المماطلة وعرقلة تنفيذ المادة في أكثر من مناسبة ومرحلة.

19- يتحمل الجانب الكوردي أيضاً جزءاً من المسؤولية في موضوع عدم تنفيذ المادة 140, لأن القيادة الكوردية أدركت بان تاطير المشكلة دستورياً وتحديد موعد نهائي لها, نصراً كبيراً وعلقت آمالاً كبيرة عليها, إلا أنها فشلت مساعيها بالضغط على الحكومة الاتحادية لتنفيذها, بالإضافة إلى أن الأحزاب والقوى السياسية الكوردية, أهملت موضوع مشكلة المناطق المتنازع عليها وأعطت الأولوية لمصالحها الحزبية على حساب المصالح الكوردستانية.

20- أثرت التدخلات الإقليمية سلبياً على مجريات الأمور في هذه المناطق وخاصة تركيا, التي لعبت دوراً سلبياً في تنفيذ الآلية الدستورية للمناطق المتنازع عليها, وانه لولا التهديد التركي لكان سيطرة الكورد على تلك المناطق في عام 2003 يمكن أن تكون واقعاً, دون أن تأخذ الإطار الدستوري للحل.

21- يبدوا من خلال الرؤية والثقافة الغربية لحل النزاع, بأنها تتعامل مع الواقع الحالي للمناطق المتنازع عليها, وتهمل ما تعرضت له من تغييرات ديموغرافية وإدارية الأمر الذي سيؤدي بالنتيجة إلى إلغاء مرحلة التطبيع وبقاء الحال على ما هو عليه.

22- كان لتدخل بعثة يونامي في قضية المناطق المتنازع عليها في العراق جانبان ايجابي وسلبي، تمثل الجانب الايجابي في إضفاء الشرعية الدولية على المادة 140 والعمل على الاستمرار بها،

واعترافها بسياسات التعريب والتطهير العرقي والتهجير القسري ضد الكورد والتركمان، والاستيلاء على أموالهم وممتلكاتهم من قبل الأنظمة السابقة, كما أنها ذكرت في تقاريرها أسماء مناطق جديدة لم يذكرها الدستور كمناطق متنازع عليها. أما الجانب السلبي فتمثل في أن البعثة من خلال ما قامت به من عمل أظهرت بأنها لا تتعامل مع الحقائق التاريخية والجغرافية لهذه المناطق, بل تعاملت مع المشكلة من الناحية السياسية, بالإضافة إلى خضوعها في عملها إلى تأثيرات سياسية سواء أكانت داخلية أو إقليمية أو دولية, كما أنها طرحت إجراءات جديدة لم تحتوي عليها المادة 140, وهذا يعني القفز على الحل الدستوري, وبصورة عامة فأن تدخلها لم تساهم بالتوصل إلى حل مناسب للمشكلة.

23- عدم حيادية (مجموعة الأزمات الدولية) في طروحاتها حول النزاع, فهي تحلل الواقع من وجهة نظرها دون الاعتماد على الوقائع التاريخية والمفاهيم الوطنية للحل, كما أنها تقدم حلول بديلة عن ما تضمنه الدستور, وأنها توصي القيادة الكوردية بتقديم تنازلات حول تطلعاتها القومية أكثر من مطالبتها للأطراف الأخرى بتقديم تنازلات مشابهة, وان طروحاتها كانت دائماً ضد التوجهات الكوردية, منها قبول محافظة كركوك بوصفها منطقة فيدرالية خاصة, ومطالبتها بتأجيل الاستفتاء على مصير هذه المناطق, ودعواتها إلى ترتيبات لتقاسم السلطة مناصفةً بين مكوناتها الاثنية بعيداً عن حجمها السكاني, ودعوتها إلى إلغاء خانة القومية من الإحصاء السكاني التي اتفقت مع مطالب العرب والتركمان, وتظهر في تقاريرها أنها تتجه نحو تدويل النزاع من خلال دعواتها لأن تكون للأمم المتحدة والولايات المتحدة وتركيا دور في رسم مستقبل كركوك, وأنها تدافع عن مخاوف الدول الإقليمية وخاصة تركيا وتقتحم قضية حزب العمال الكوردستاني في النزاع.

24- أن سياسة الإدارة الأمريكية تجاه هذا النزاع تمثلت بالإحجام عن دعم حل قضية المناطق المتنازع عليها, ويقف وراء ذلك مجموعة من العوامل, منها أن اغلب القوى العراقية العربية والتركمانية كانت تقف بالضد من حل القضية وفقاً للدستور, وبالتالي فان دعمها للآلية الدستورية تعني خسارتها لتأييد هذه القوى, بالإضافة إلى تأثير العامل الإقليمي وخاصة تركيا التي تضغط على الإدارة الأمريكية للحيلولة دون

ضم هذه المناطق إلى كوردستان, والسياسة الأمريكية حيال هذه المناطق كانت تقوم على إبقاء الوضع على ما هو عليه.

25- يسود في المناطق المتنازع عليه في الوقت الحاضر ترتيبات إدارية وأمنية مشتركة, إلا أنها مازالت رسمياً وإدارياً مرتبطة بالحكومة الاتحادية, ولكن من حيث النفوذ والقوة فان حكومة إقليم كوردستان لها السيطرة التامة على معظم هذه المناطق.

26- أن الطبيعة الديمغرافية ذات التنوع الاثني الكبير في المناطق المتنازع عليها, ساهمت في خلق تباين كبير في مواقف القوى السياسية العراقية من قضية المناطق المتنازع عليها, حسب انتماءاتها القومية وخلفياتها الطائفية وايدولوجياتها الحزبية وارتباطاتها الإقليمية والخارجية, فالكورد يطالبون بانضمام هذه المناطق إلى إقليم كوردستان, أما الرؤية العربية تتمثل في انه يجب الإبقاء تحت إدارة سلطات الحكومة الاتحادية, أما القوى التركمانية فاغلبها تفضل جعل كركوك إقليماً خاصاً أو على الأقل البقاء مع الحكومة الاتحادية, أما رؤية الأقليات الدينية كالمسيحيين والايزديين والشبك فلا تثير الاهتمام, لان ثقلهم السكاني قليل, كما أنهم على الأغلب يؤيدون إحدى الرؤى الثلاثة للمكونات الأساسية.

27- أن الجدل الدائر بشأن كركوك يتمحور حول الجانبين الإداري والإثني, فالجدل الإداري نلاحظه بين حكومتي كوردستان والعراق, والعرب لم يطالبوا يوماً بعروبة كركوك، بل بانتمائها إلى الوطن العراقي, أما الجدل الاثني فهي بين الكورد والتركمان حيث يصفها الكورد بقلب أو قدس كوردستان استناداً إلى الأدلة التاريخية والجغرافية, أما التركمان فغالباً ما يؤكدون على الوحدة الثقافية التركمانية الذي خلقته الدولة العثمانية ليتشبثوا بكركوك, ولا يصرون على الجانب الإداري, ونجدهم يؤيدون بقائها مع الحكومة الاتحادية, أو تطرح بعض القوى التركمانية مشروع تكوين إقليم كركوك الفيدرالي.

28- أن مبررات القيادة الكوردية بأحقيتها حول المناطق المتنازع عليها تقوم على أسس تاريخية وجغرافية وديموغرافية ودستورية, وهي بذلك أحق من المكونات الأخرى بحججها, وان إصرار حكومة كوردستان على إدارة هذه المناطق قائم على أساس الشعور بالمسؤولية إزاء الكورد

وحمايتهم من مخلفات سياسة التعريب الماضية, وأن حل المشكلة يعد تصحيحاً لظلم تاريخي استمر لعدة عقود.

29- أثبتت الآلية الدستورية لحل مشكلة المناطق المتنازع عليها, عدم جدواها في حل النزاع, وفي ظل المستجدات الحالية, من المستبعد أن يطبق في المستقبل, وبالتالي يصعب على الكورد ضم هذه المناطق بالآلية الدستورية في المستقبل, حيث مرت سبعة سنوات ولم تنفذ المادة كاملة بعد, إلا انه مع ذلك لا يمكن إغفال هذه الآلية كإحدى الآليات التي من الممكن أن تحل بها النزاع سواء بأخذ الآلية كما هي مطروحة في الدستور أو تعديلها. وإذا لم يتوصل الطرفان, الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كوردستان, إلى أية تسوية مرضية في المستقبل القريب, سيؤدي حتماً إلى قيام حرب أهلية بين مكوناتها أو بين المركز والإقليم, وأن الخيار العسكري لحسم المشكلة من قبل الطرفين هو إحدى البدائل المطروحة مستقبلاً, ولتفادي ذلك قد تتطلب الأمر نشر قوات حفظ السلام التابع للأمم المتحدة في هذه المناطق.

30- وقف المكونين العربي والتركماني ضد تنفيذ الآلية الدستورية عندما أظهرت نتائج الانتخابات التي جرت في المناطق المتنازع عليها, حقائق كثيرة عن واقع توجهات مواطني هذه المناطق, حيث أعطت الإشارة للعرب والتركمان بان مصير هذه المناطق ستكون مع كوردستان في حالة إجراء الاستفتاء.

31- هناك آلية دستورية أخرى قد يلجا إليها المكون التركماني في حسم مشكلة كركوك, والمطالبة بجعلها إقليماً فيدرالياً قائماً وفقاً للمادة 119 من الدستور العراقي لعام 2005, إلا أن فرص نجاحها ضعيفة لأنه مرفوض من المكون العربي, وبدرجة اكبر يرفضه الكورد.

32- تعتبر آلية ضم محافظة كركوك إلى كوردستان من خلال مطالبة مجلس محافظتها بذلك, وفقاً لقانون الإجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الأقاليم رقم 13 لسنة 2008, التي تعتمد على المادة 119 من الدستور, من إحدى الخيارات المتاحة أمام الكورد, وتمتاز هذه الآلية بأنها آلية دستورية, ويمكن للكورد تامين ثلث أعضاء مجلس المحافظة كي يقدموا الطلب, إلا أن ما يقلل فرص نجاحها هو أن الطلب يقدم إلى مجلس

وزراء الحكومة الاتحادية كي يقوم بتكليف المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بإجراء استفتاء في المحافظة, والاحتمال الأكبر هي مماطلة الحكومة الاتحادية في تنفيذ الإجراءات اللازمة بحجة أن هناك إطاراً دستورياً لحل المشكلة وتتمثل في المادة 140 من الدستور.

ثانيا/ التوصيات:

1- نوصي حكومة إقليم كوردستان بزيادة الاهتمام بالمناطق المتنازع عليها من خلال دعم الأنشطة الخدمية والثقافية المختلفة فيها, وخاصة إيصال المشاريع الخدمية إلى هذه المناطق ولكافة المكونات وليس الكورد فحسب.

2- على القيادة السياسية الكوردية في إقليم كوردستان والشخصيات الكوردية الممثلة في السلطات التنفيذية والتشريعية في بغداد زيادة نشاطهم السياسي, بهدف الدفع نحو التوجه إلى حل نهائي سواء بتنفيذ المادة 140, أو التوصل إلى تسوية أخرى على أن تكون عادلة ومقبولة.

3- العمل على زيادة دور الهيئة العامة للمناطق المتنازع عليها التابعة لحكومة إقليم كوردستان, على أن تكون من ضمن مهامها متابعة الجوانب المختلفة للنزاع والتطورات الحاصلة في تلك المناطق, وكذلك متابعة نشاطات الحكومتين الاتحادية والإقليم فيها, وتقديم تقارير كل ستة أشهر إلى برلمان كوردستان.

4- على القوى والأحزاب السياسية الكوردية المختلفة توحيد الصف الكوردي والتوجه بسياسة موحدة نحو هذه المناطق, وإلغاء كافة المظاهر والمصالح الحزبية الضيقة فيها.

5- على القوى الكوردية مراجعة تحالفاتها السياسية بعد أن أثبتت التحالفات بينها وبين القوى العراقية الأخرى وتعهدات الحكومات الاتحادية المتعاقبة للكورد, عدم جدواها في حل النزاع, ووضع آلية صارمة لأي تعهد في المستقبل, فمثلاً رغم وجود التزام دستوري على الحكومة الاتحادية إلا أن عدم التزامها بالمادة 140 الدستورية لم يعرضها للمساءلة القانونية.

6- إن أي حل للنزاع لا يرضي جميع المكونات في تلك المناطق سيحتم على الكورد التعامل مع سكان يرفضون الحل الكوردي تربطهم أواصر قوية بالعراق العربي وبدول الجوار, وهذا من شانه خلق مشاكل حقيقية للإدارة الكوردية, عليه يتوجب على حكومة إقليم كوردستان زيادة الاهتمام بتلك المكونات وإقناعها بان الانضمام إلى الإقليم لا يعني فقدان حقوقها, بل أن حقوقها الدستورية ستكون مصونة في ظل حكم ليبرالي كوردي أسوة بجميع مواطني الإقليم, وسيثبت ذلك في دستور الإقليم, مع إشراك المكونات المختلفة في إدارة هذه المناطق, وخاصة المكون التركماني, وان إرضائهم يعني ضمان الغالبية المطلقة لسكان هذه المناطق, بالإضافة إلى إزالة شكوك تركيا التي تعتبر من اكبر عوائق انضمام تلك المناطق إلى كردستان.

7- على القيادات السياسية الكوردية تعريف المجتمع الدولي والهيئات الدولية المختلفة بحقيقة وجذور النزاع, وتوضيح السياسات التي مورست في تلك المناطق, التي سببت في تغييرات كبيرة في طبيعتها الديموغرافية والإدارية, وبالتالي فان إصرارهم على تطبيع الأوضاع فيها إنما هي إعادة الحقوق إلى أصحابها الأصليين.

8- على القيادات الكوردية أن تثبت للقوى الداخلية والإقليمية والدولية بان إعادة هذه المناطق إلى كوردستان لا تعني الانفصال عن العراق, وليس الغرض منه الموارد النفطية, كي تتبدد مخاوف تلك الجهات وبالتالي إزالة العوائق لتحقيق الهدف.

9- الإعلام الكوردي وبمختلف توجهاته وأنواعه مطالبة بزيادة الاهتمام بالنزاع على المناطق المتنازع عليها, وتوضيح جوانبه المختلفة للمتلقي العراقي والأجنبي.

10- تشكيل جمعيات الصداقة الكوردية-العربية والكوردية التركمانية, وتشجيع عمل المنظمات غير الحكومية ومن خلال عقد المؤتمرات, لتقريب وجهات النظر بغية التوصل الى حل نهائي عادل ومقبول لدى الجميع.

11- نوصي حكومة اقليم كوردستان بإنشاء مركز متخصص بدراسة النزاع على المناطق المتنازع عليها وإنجاز البحوث الميدانية عن مختلف جوانبه التاريخية والجغرافية والديموغرافية والاقتصادية والاجتماعية

والسياسية والقانونية, من خلال الاستعانة بالخبراء والأكاديميين في تلك المجالات.

12- نوصي الأطراف المختلفة للنزاع وخاصة حكومتي إقليم كوردستان والعراق, بالدخول في مفاوضات جدية حول مصير هذه المناطق, والتوصل إلى تسوية نهاية للنزاع بشكل يحقق العدالة مع تقديم ضمانات لحقوق الأطراف التي ترى نفسها خاسرة من أي تسوية نهاية وبإشراف دولي, وهنا جميع الأطراف مدعوة لتقديم تنازلات للتوصل إلى حل وسط, وان فكرة اخذ الكل أو اللاشيء ستدفع إلى تأزم النزاع أكثر, وبالتالي عدم التوصل إلى حل, لان الحل الدائم لهذا النزاع لا يمكن أن يكون إلاّ سياسياً متضمناً الاتفاق حول كيفية تقسيم أو تقاسم السلطة والموارد والأرض.

13- على الحكومة الاتحادية تسريع عملية التطبيع في المناطق المتنازع عليها, من خلال تقديم التسهيلات والتعويضات للوافدين والمهجرين للعودة إلى أماكنهم الأصلية, وحل كافة نزاعات الملكية, وإلغاء كافة المراسيم والقرارات التي صدرت لإحداث التغييرات الديموغرافية وتغيير الحدود الإدارية, التي كان الغرض من ورائها تعريب تلك المناطق.

14- على وزارة التخطيط في الحكومة الاتحادية توضيح مفهوم الإحصاء الوارد في المادة 140, من خلال تحديد المشمولين بالإحصاء السكاني, ووضع استمارة الإحصاء بشكل تتضمن كافة البيانات عن سكان المناطق المتنازع عليها, وبالتالي إجراء إحصاء سكاني عام فيها وبأسرع وقت ممكن.

15- على المفوضية العليا المستقلة للانتخابات وغيرها من الجهات المختصة في الحكومة الاتحادية حل المشاكل الفنية فيما يخص الاستفتاء الوارد في المادة 140, من خلال تحديد من له حق التصويت, وتحديد الوحدة الإدارية التي تجرى على أساسها, وكذلك تحديد السؤال المطروح فيه من خلال الاختيار بين الانضمام إلى كوردستان أو البقاء مع المركز, أو قد يتم إضافة خيار إقامة إقليم كركوك أيضاً.

16- على المحكمة الاتحادية العليا حسم الجدل حول مدى سريان المادة 140 بعد انتهاء المهلة الزمنية المحددة دستورياً لتنفيذها, من خلال إصدار قرار خاص بشان ذلك.

17- ضرورة تفعيل عمل لجنة تنفيذ المادة 140, وزيادة ميزانيتها, لتسريع انجاز وإنهاء مرحلة التطبيع, لان مهام عمل اللجنة تتطلب ميزانية اكبر مما خصصت لها سنوياً, وهنا نوصي حكومة كوردستان بزيادة الضغط على الحكومة الاتحادية بتوفير ذلك, أو أن تدفع من ميزانيتها الخاصة للجنة.

18- لا يمكن إهمال دور الدول الإقليمية وخاصة تركيا في أي حل يمكن التوصل إليه, ولتبديد مخاوف تلك الدول على حكومة إقليم كوردستان تحسين العلاقات السياسية والاقتصادية مع دول الجوار, والتأكيد بأن وضع المناطق المتنازع عليها ضمن كوردستان لا تهدف إلى مطامع استقلالية, وسوف لن يؤدي إلى زعزعة الأمن والاستقرار في هذه الدول.

19- السعي إلى عدم تدويل النزاع على المناطق المتنازع عليها, لان التجارب الدولية السابقة في هذا المجال أثبتت أن الجهات الدولية تقدم مصالحها الاقتصادية والإستراتيجية على الاعتبارات الأخلاقية الأخرى, على سبيل المثال حل مشكلة ولاية الموصل كان وفقاً لهذا المنطق وأهملت إرادة سكانها, كما أن اتساع دائرة المناقشات والتعامل بخصوص النزاع، وإخراجه من إطاره الوطني إلى المحيط الدولي، قد لا يكون في مصلحة الكورد لأن الثقل السياسي للقيادة الكوردية مقابل ثقل القوى العراقية الأخرى المناهضة لتطلعات الكورد ودعم الدول الإقليمية لها, سترجح كفة الميزان لصالح الأخير, كما أن الولايات المتحدة والأمم المتحدة وكذلك المؤسسات الأكاديمية الدولية, ومنها مجموعة الأزمات الدولية, لا تشددان على إستراتيجية حل النزاع وفقاً للآلية الدستورية, كما أن الطرح الدولي لا يأخذ بالعوامل التاريخية والجغرافية كأساس لحل النزاع.

20- على الرغم من أن الآلية الواردة في المادة 140 لحل النزاع على المناطق المتنازع عليها هي آلية مناسبة للحل, إلا أنه في ظل الجمود التي أصابها وعدم التفاؤل بتنفيذها في المستقبل, يحتم على القيادة

الكوردية البحث أو إيجاد بديل آخر, بشرط أن يكون عادلاً, وان يكون الحقائق التاريخية والجغرافية ورغبة سكان هذه المناطق المعيار الذي يحدد مصيرها.

21-وأخيراً نوصي بتبني آلية خاصة لحل النزاع من خلال حسم أمر المناطق الأقل خلافاً بين حكومتي العراق وكوردستان, وإعطاء كركوك وضع خاص ضمن كوردستان, مع ترتيبات تقاسم السلطة, وتوفير ضمانات دستورية للمكونات الرئيسية والأقليات الأخرى, وكل ذلك بإشراف من الحكومة الاتحادية والأمم المتحدة.

قائمة المصادر

المصادر العربية والمعرّبة

أولاً) الكتب:

1. المس بيل, مذكرات المس بيل, ترجمة: جعفر الخياط, بغداد, 1984.
2. المس بيل, فصول من تاريخ العراق القريب بين سنتي 1914 و1920, ترجمة: جعفر الخياط, دار الرافدين, ط2, لبنان, 2004.
3. اوريل دان, العراق في عهد قاسم: تاريخ سياسي 1958-1963, ترجمة: جرجيس فتح الله, دار نبز للطباعة والنشر, السويد, 1989.
4. ايدن اقصو, السطوع المتصدعة: أصل الصراعات والتدخلات الأجنبية في كركوك, مركز كركوك الغد للدراسات والبحوث, ط2, بغداد, 2006.
5. بول بريمر, عام قضيته في العراق: النضال لبناء غد مرجو, ترجمة: عمر الأيوبي, دار الكتاب العربي, بيروت, 2006.

6. بيـار مصـطفى سـيف الـدين, تركيـا وكوردسـتان العـراق: الجـاران الحائران, دار الزمان للطباعة والنشر والتوزيع, ط1, دمشق, 2009.
7. تشـارلز تريـب, صـفحات مـن تـاريخ العـراق المعاصـر, ترجمـة: زينـة جابر إدريس, الدار العربية للعلوم, ط1, بيروت, 2006.
8. د. جلال عبد الله معوض, صناعة القرار في تركيا والعلاقات العربيـة-التركية, مركز دراسات الوحدة العربية, بيروت, 1998.
9. د. جمال رشيد احمد, كركوك في العصور القديمـة, دار اراس للطباعـة والنشر, اربيل, 2002.
10. جون بولوك وهارفي موريس, لا أصـدقاء سوى الجبـال, ترجمـة: د. رزطار, مطبعة هاوار, دهوك, 2009 .
11. خسـرو طـوران, الكـورد فـي محافظـة الموصـل, ترجمـة: حـازم هاجاني, دار سبيريز للطباعة والنشر, ط1, دهوك, 2006.
12. د. خليل إسماعيل محمد, البعد القومي للتغيرات فـي الحـدود الإداريـة لمحافظة كركوك (التأميم), منشورات مجلة كاروان, [د.م.], 1997.
13. د. خليل إسماعيل محمد, إقليم كردستان العراق, ط3, اربيل, 1998.
14. د. خليـل إسـماعيل محمـد, المنطقـة المتنـازع عليهـا بـين الحاضـر الملتهب والمستقبل المجهول, مكتب الفكر والتوعية للاتحاد الوطني الكوردستاني, سليمانية, 2007.
15. دلشـاد نعمـان فرحـان, معانـاة الكـورد الازديـين فـي ظـل الحكومـات العراقيـة 1921-2003, مركـز الدراسـات الكورديـة وحفـظ الوثـائق, ط1, دهوك, 2008.
16. رشيد الخيون, الأديـان والمـذاهب بـالعراق, منشـورات روح الأمـين, ط1, [د.م.], 2005.

17. روبرت اولسن, المسالة الكوردية في العلاقات-التركية الإيرانية, ترجمة: محمد أحسان رمضان, دار اراس للطباعة والنشر, ط1, اربيل, 2001.
18. سي جي ادموندز, كورد وترك وعرب, ترجمة: جرجيس فتح الله, دار اراس للطباعة والنشر, ط2, اربيل, 1999.
19. سرهنك حميد البرزنجي, انتخابات إقليم كردستان العراق بين النظرية والتطبيق, مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر, ط1, اربيل, 2002.
20.د. سعد ناجي جواد, العراق والمسالة الكردية 1958-1970, دار السلام, لندن, 1990.
21. سومانترا بوز, أراض متنازع عليها: إسرائيل-فلسطين, كشمير, البوسنة, قبرص وسريلانكا, ترجمة: أياد احمد وحسان البستاني, الدار العربية للعلوم ناشرون, ط1, بيروت, 2009.
22. شورش حسن عمر, حقوق الشعب الكردي في الدساتير العراقية, مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية, السليمانية, 2005.
23.صابر علي احمد, القذافي والقضية الكردية, دار الملتقى للنشر, ط1, [د.م.], 1992.
24. صموئيل ب. هنتنغتون, من نحن: التحديات التي تواجه الهوية الأمريكية, ترجمة: حسام الدين خضور, دار الرأي للنشر, ط1, دمشق, 2005.
25. عبدالله اوج الان, الدفاع عن شعب: المرافعة المقدمة إلى محكمة حقوق الإنسان الأوربي, ترجمة: زاخو شيار, مؤسسة اوج الان, ط1, [د.م.], 2005.

26. عبدالرحمن ادريس صالح البياتي, الشيخ محمود الحفيد (البرزنجي) والنفوذ البريطاني في كردستان العراق حتى عام 1925, ط1, دار الحكمة, لندن,2005.
27. عبدالرحمن البزاز, العراق من الاحتلال حتى الاستقلال, ط3, بغداد, 1967.
28. عبدالرزاق الحسني, تاريخ الوزارات العراقية, الأجزاء (1, 3) , منشورات مكتبة اليقظة العربية, ط6, بيروت, 1982.
29. عبدالرزاق الحسني, تاريخ العراق السياسي الحديث, ج1, ط7, بغداد , 1989.
30. د. عبدالفتاح علي البوتاني, دراسات ومباحث في تاريخ الكورد والعراق المعاصر, دار سبيريز للطباعة والنشر, ط1, دهوك, 2007.
31. د. عبدالفتاح علي البوتاني, التطورات السياسية الداخلية في العراق 14 تموز 1958-8 شباط 1963, دار سبيريز للطباعة والنشر, ط1, دهوك, 2007.
32. عزيز حسن البارزاني, الحركة القومية الكوردية في كوردستان العراق 1939-1945, دار سبيريز للطباعة والنشر, دهوك, 2002.
33. د. على عودة العقابي, العلاقات السياسية الدولية: دراسة في الأصول والتاريخ والنظريات, الدار الجماهيرية, ط1, ليبيا, سرت, 1425هـ .
34. عوني عبدالرحمن السبعاوي, العلاقات العراقية التركية 1932-1958, مركز الدراسات التركية جامعة الموصل, الموصل, 1986.
35. د. فاضل حسين, مشكلة الموصل, مطبعة اشبيلية, ط3, بغداد, 1977.

36. فريد اسسرد, المسالة الكردية بعد قانون إدارة الدولة العراقية, مركز كردستان للدراسات الإستراتيجية, السليمانية, 2004.
37. د. كاظم حبيب, لمحات من نضال حركة التحرر الوطني للشعب الكردي في كردستان العراق, دار اراس للطباعة والنشر, ط2, اربيل 2005,.
38. كاميران عبدالصمد احمد الدوسكي, كوردستان العثمانية في النصف الأول من القرن التاسع عشر, دار سبيريز للطباعة والنشر, ط1, دهوك, 2002.
39. د. كمال مظهر احمد, كركوك وتوابعها حكم التاريخ والضمير, ج1, مطبعة رينوين, سليمانية, [د.س.].
40. ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, عراق المستقبل: دكتاتورية, ديمقراطية أم تقسيم, ترجمة: رمزي ق. بدر, ط1, لندن, 2005.
41. ليام اندرسن وغاريث ستانسفيلد, أزمة كركوك السياسة الاثنية في النزاع والحلول التوافقية, ترجمة: عبدالاله ألنعيمي, دراسات عراقية, ط1, بغداد/اربيل/بيروت, 2009.
42. ليورا لوكيتز, العراق والبحث عن الهوية, ترجمة: دلشاد ميران, دار اراس للطباعة والنشر, ط1, اربيل, 2004.
43. مادلين أولبرايت, مذكرة إلى الرئيس المنتخب, ترجمة: عمر الأيوبي, الدار العربية للعلوم ناشرون, بيروت, 2008 .
44. ماهر النقيب, كركوك وهويتها القومية والثقافية, ترجمة: حبيب الهرمزي, مؤسسة وقف كركوك للثقافة والأبحاث, ط1, استانبول, 2008.
45.مثنى أمين قادر, قضايا القوميات وأثرها على العلاقات الدولية: القضية الكوردية نموذجاً, مركز كوردستان للدراسات الإستراتيجية, السليمانية, 2003.

46. محسن محمد متولي, كرد العراق منذ الحرب العالمية الأولى 1914 حتى سقوط الملكية 1958, الدار العربية للموسوعات, ط1, بيروت, 2001.
47. محمد إحسان, كردستان ودوامة الحرب, دار الحكمة للطباعة والنشر والتوزيع, ط1, لندن, 2000.
48. محمد حسين محمد شواني, التنوع ألاثني والديني في كركوك, مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر, ط1, اربيل, 2006.
49. محمد صالح عقراوي, الكرد والدولة المستقلة وفق المعاهدات والمواثيق الدولية, اربيل, 2005.
50. د. محمد هماوندي، الفيدرالية والديمقراطية للعراق: دراسة تأصيلية سياسية قانونية، دار ئاراس للطباعة والنشر، ط1, أربيل، 2002.
51. محمد يوسف إبراهيم القريشي, المس بيل وأثرها في السياسة العراقية, مكتبة اليقظة العراقية, بغداد, 2003.
52. محمود فهمي درويش ومصطفى جواد (الدكتور) واحمد سوسة (الدكتور)، دليل الجمهورية العراقية لسنة 1960.
53. مريم عزيز فتاح, تحليل العوامل التي رسمت الحدود العراقية-التركية, مركز كوردستان للدراسات الاستراتيجية, السليمانية, 2007.
54.مسعود البارزاني, البارزاني والحركة التحررية الكردية 1958-1961, كردستان, 1990.
55. مسعود البارزاني, البارزاني والحركة التحررية الكردية 1961-1975, ج3, ط1, اربيل, 2002.
56. م. س. لازاريف و م. ا. حسرتيان و شاكرو محوي و ي. ي. فاسيليفا و اولغا جيغالينا , تاريخ كوردستان, ترجمة: د. عبدي حاجي, ط1, دار سبيريز للطباعة والنشر, كوردستان-دهوك, 2006.

57. د. مكرم طالباني, كردستان والحقوق القومية للتركمان, مكتب الفكر والتوعية للاتحاد الوطني الكردستاني, سليمانية, 2008.
58. منذر الموصلي, الحياة السياسية والحزبية في كوردستان: رؤية عربية للقضية الكردية, رياض الريس للكتاب والنشر, ط1, لندن, 1991.
59. منذر الموصلي, القضية الكردية في العراق: البعث والأكراد, دار المروة, ط1, دمشق, 2000.
60. د. نوري طالباني, منطقة كركوك ومحاولات تغيير واقعها القومي, ط2, لندن, 1999.
61. د. وليد رضوان, العلاقات العربية التركية, ط1, شركة المطبوعات للتوزيع والنشر, بيروت, 2006.
62. د. هادي محمود، التوظيف السياسي للفكر الديني (اربيل، 2008).

ثانياً) البحوث والتقارير المنشورة:

أ- البحوث:

63. د. ازاد نقشبندي, اثر نفط كركوك على ترحيل الكورد من كركوك وتعريبها, بحث منشور في: مجموعة من المؤلفين, كركوك بحوث المؤتمر العلمي حول كركوك نيسان 2001, دار اراس للطباعة والنشر, ط2, اربيل, 2001.
64. إينغا روغ وهانس ريمشا, الأكراد أطراف في الصراعات الدائرة في العراق وضحايا لها, دراسة منشورة في المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد 868، بتاريخ 2007/12/31.
65. د. خليل إسماعيل, البعد القومي للاستيطان العربي في محافظة كركوك, بحث منشور في: مجموعة من المؤلفين, كركوك بحوث

المـؤتمر العلمـي حـول كركـوك نيسـان 2001, دار اراس للطباعـة والنشر, ط2, اربيل,2001.

66. د. منذر الفضل, حقوق الإنسان والتنوع الاثني لسكان كركوك, بحث مقدم إلى مركز كربلاء للبحوث والدراسات في الندوة العلمية المنعقدة باسم كركوك مدينة القوميات المتآخية (نموذجاً لعراق المستقبل), لندن 21-22 تمـوز 2001, منشـور فـي: مجلـة 140, العـدد (12), 2007/4/15.

ب- التقارير:

67. جامعـة الـدول العربيـة, تقريـر رئاسـة القمـة العربيـة الـدورة العاديـة (16) المنعقدة في تونس, بتاريخ 22-23 أيار 2004.

68. حكومة إقليم كوردستان, وزارة شؤون مناطق خارج الإقليم, تقرير حول التغييرات الإداريـة للمنـاطق المتنـازع عليهـا بضـمنها كركـوك, اربيـل, حزيران 2007.

69. تقرير رئيس لجنة المادة 140 من الدستور (رائد فهمي) الذي قدمه أمام مجلس النواب العراقي في جلسة يوم 2007/12/2.

70. رئاسة مجلس الوزراء العراقي, لجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهوريـة العـراق, تقريـر حـول التوصـيات بـالتغيرات فـي الحـدود الإداريـة للمنـاطق المتنـازع عليهـا ومـن ضـمنها كركـوك (المنطقـة الشمالية), بغداد, [د.س.].

71. تقريـر الأمـين العـام للأمـم المتحـدة فـي مجلـس الأمـن الـدولي حـول العراق, المرقم S/2008/19 , بتاريخ 2008/1/14.

72. بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونـامي), نص التقرير الأول حول الحدود الداخلية المتنازع عليها, قدم إلى مجلس الوزراء العراقي ومجلـس الرئاسـة العراقـي ورئاسـة حكومـة إقلـيم كوردسـتان بتـاريخ 2008/6/5.

73. تقريـر الأمـين العـام للأمـم المتحـدة فـي مجلـس الأمـن الـدولي حـول العراق, المرقم S/2009/284 , بتاريخ 2009/6/2.

74. جمهورية العراق, رئاسة مجلس الوزراء, لجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق, التقرير السنوي الرابع للجنة, بغداد, 2010.

ثالثاً) رسائل الماجستير:

75. سوزان إبراهيم حاجي أمين, التجربة الديمقراطية في كوردستان العراق, رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى مجلس كلية القانون والعلوم السياسية في الأكاديمية العربية في الدنمارك, 2010.

76. شاخوان صابر احمد, الوضع القانوني للمناطق المتنازع عليها في العراق: كركوك نموذجا، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى كلية القانون, جامعة كويه، 2009.

77. شيرزاد زكريا محمد, الحركة القومية الكوردية في كوردستان-العراق: 8 شباط 1963-17 تموز 1968, رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى كلية الآداب جامعة دهوك, 2005.

78. نجم الدين مصطفى محمد, مصطفى محمد, حقوق التركمان بين حق الوجود والصراع حول مدينة كركوك, رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة إلى مجلس كلية القانون والسياسة بالأكاديمية العربية في الدانيمارك, 2010.

رابعاً) الدساتير:

أ-الدساتير العراقية:

79. القانون الأساسي العراقي لعام 1925.

80. الدستور العراقي المؤقت لعام 1958.

81. الدستور العراقي المؤقت لعام 1963.

82. الدستور العراقي المؤقت لعام 1964.

83. الدستور العراقي المؤقت لعام 1968.

84. الدستور العراقي المؤقت لعام 1970.
85. الدستور العراقي الدائم لعام 2005.
86. مشروع دستور إقليم كردستان العراق لعام 2009.

ب - الدساتير الأجنبية:

87. دستور مملكة البلجيك لعام 1993.

خامساً) الوقائع العراقية:

88. العدد (1642), ج3, بتاريخ 1968/10/23.
89. العدد (1786), ج4, بتاريخ 1969/10/5.
90. العدد (1792), ج4, بتاريخ 1969/10/25.
91. العدد (1917), بتاريخ 1970/9/8.
92. العدد (2503), بتاريخ 1975/12/15.
93. العدد (2513), بتاريخ 1976/2/9.
94. العدد (2514), بتاريخ 1976/2/26.
95. العدد (2779), بتاريخ 1980/6/16.
96. العدد (3011), ج2, بتاريخ 1984/9/17.
97. العدد (3164), ج2, بتاريخ 1987/8/24.
98. العدد (3232), بتاريخ 1988/12/12.
99. العدد (3274), بتاريخ 1989/9/25.
100. العدد (3638), بتاريخ 1996/10/7.
101. العدد (3853), بتاريخ 2000/11/20.

سادساً) القوانين:

102.قانون الحكم الذاتي رقم (33) لمنطقة كردستان العراق لسنة 1974.
103.قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام 2004.
104.قانون الإجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الأقاليم ذي الرقم (13) لسنة 2008.
105.قانون انتخاب مجالس المحافظات والأقضية والنواحي, الصادر من البرلمان العراقي بتاريخ 22 تموز 2008, والمنقض من قبل مجلس رئاسة جمهورية العراق.
106.قانون الهيئة العامة في إقليم كوردستان للمناطق المتنازع عليها ذي الرقم (2) لسنة 2010.

سابعاً) القرارات:

أ- قرارات مجلس الأمن:

107.قرار مجلس الأمن المرقم: S/RES/661(1990) في 6 آب 1990.
108.قرار مجلس الأمن المرقم: (1990) S/RES/678 في 29 تشرين الثاني 1990.
109.قرار مجلس الأمن المرقم: (1991) S/RES/688 في 5 نيسان 1991.
110.قرار مجلس الأمن المرقم: S/RES/1483(2003) في 22 أيار 2003.
111.قرار مجلس الأمن المرقم: S/RES/1500(2003) في 14 آب 2003.

112.قرار مجلس الأمن المرقم: S/RES/1546 (2004) في 8 حزيران 2004.
113.قرار مجلس الأمن المرقم: S/RES/1770 (2007) في 10 آب 2007.

ب- قرارات جامعة الـدول العربية:

114.قرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة, المرقم: (ق.ق. : 243 د.ع (15)- 2003/3/1), في الدورة العادية (15), شرم الشيخ, 28 ذو الحجة 1423هـ الموافق 1 آذار 2003.
115.قرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة, المرقم: (ق.ق. : 299 د.ع (17) - 2005/3/22), في الدورة العادية (17), الجزائر, 22 مارس/ آذار 2005.

ج- قرارات برلمان كوردستان:

116.قرار برلمان كوردستان العراق حول الموافقة على اقتراح يونامي لتمديد مدة تنفيذ المادة 140 لمدة ستة أشهر, الصادر في الجلسة رقم (36) في 2007/12/26.

ثامناً) وثائق وبيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات:

117.المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق, وثيقة تصديق النتائج النهائية لاستفتاء 2005/10/15.
118.البعثة الدولية للانتخابات العراقية, التقرير النهائي لانتخابات 15 كانون الأول 2005 لمجلس النواب العراقي.
119. المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق, نتائج انتخابات مجالس المحافظات لعام 2009.

تاسعاً) الدوريات:

120. جريدة الحياة اللندنية، عدد يوم 7 فبراير/شباط 2005.
121. جريدة الصباح الجديد, العدد (1357), 2009/2/21.
122. جريدة الشرق الأوسط: جريدة العرب الدولية, الأعداد (9324), 8 يونيو 2004. (10360), 10 ابريل 2007. (11794), 14 مارس 2011.
123. جريدة الترجمان الناطقة باسم حزب العدالة التركماني العراقي, الأعداد (113), حزيران 2009. (115), تموز 2009. (147), حزيران 2011.
124. جريدة القلعة, أسبوعية سياسية تصدرها الجبهة التركمانية. العدد (256 في 2011/01/24).

عاشراً) المصادر الالكترونية:

125. د. جبار قادر, التركيب الأثيني لسكان كركوك خلال قرن (1850-1958), بحث منشور على الموقع الالكتروني:
. http://www.kurdtimes.com/kt-arab/pages/page.dr00.htm
126. د. خليل إسماعيل محمد, كوردية كركوك في ظل الحقائق التاريخية الجغرافية, بحث منشور على الموقع الالكتروني:
. http://www.kurdtimes.com/kt-arab/pages/page.dr00.htm
127. د. سامر مؤيد عبد اللطيف, قضية كركوك: رؤية في الأبعاد الإستراتيجية والحلول المقترحة, بحث منشور الرابط التالي:
. www.kerkukfeneri.com/ar/?=2636
128. سعد عبد الحسين الشمري, دور جامعة الدول العربية في العراق (سياسياً وأمنياً), بحث منشور على الرابط التالي:
.http://www.zeitoonah.com/contents/shehri/2009/april/1/6.html
129. عوني الداوودي, كركوك وسياسة التعريب, بحث منشور على الرابط التالي:
. http://www.kurdtimes.com/kt-arab/pages/page.dr00.htm

130. غادة محمد سالم, الدور الإقليمي لمصر وإيران تجاه قضايا الشرق الأوسط, بحث منشور في موقع المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والسياسية والاقتصادية, وعلى الرابط التالي:
http://www.democraticac.com/ar/2009-10-18-12-22-02/3239-2010-07-26-09-56-06 .

131. البرنامج الانتخابي لانتخابات مجلس النواب العراقي لعام 2005 متوفر على الرابط التالي:
http://www.alitthad.com/paper.php?name=News&file=article&sid=10372 .

132. البرنامج الانتخابي لقائمة الحدباء لانتخابات مجالس المحافظات التي جرت في 2009/1/31 على الرابط التالي:
http://www.almawsil.com/vb/archive/index.php/t-55679.htm .

133. نص ورقة عمل قائمة التحالف الكوردستاني تقدم بها في آب 2010 لإخراج العراق من أزمة تأخير تشكيل الحكومة التي بدأت من انتخابات 7 آذار 2010, متوفر في موقع وكالة أنباء شط العرب:
http://www.shatnews.com/index.php?show=news&action=article&id=600 .

134. البرنامج السياسي لقائمة التغيير (طوران) لانتخابات مجلس النواب العراقي آذار 2010, متوفر في موقع: www.gilgamish.org .

135. البرنامج الانتخابي للقائمة العراقية الوطنية لانتخابات مجلس النواب العراق لعام 2010 متوفر على موقع القائمة وعلى الرابط التالي:
http://www.aliraqiah.com/PageViewer.aspx?id=2 .

136. برنامج حكومة المالكي لعام 2010 من الموقع الرسمي لمجلس الوزراء العراقي وعلى الرابط التالي:
http://www.pmo.iq/PageViewer.aspx?id=3 .

137. نص كلمة الأمين العام للجامعة العربية عمرو موسى في برلمان كوردستان بتاريخ 2005/12/24 وعلى الرابط التالي:
http://web.krg.org/articles/detail.asp?rnr=81&lngnr=14&anr=6977&smap=01010100

138. نص كلمة رئيس إقليم كوردستان مسعود البارزاني حول قانون انتخابات مجلس النواب العراقي, بتاريخ 2009/12/13, متوفر في موقع رئاسة الإقليم وعلى الرابط التالي: http://www.krp.org/arabic/articledisplay.aspx?id=22256 .
139. مقابلة مع مسعود البارزاني أجرتها قناة الجزيرة الإخباري تقديم: ليلى الشايب, تاريخ بث البرنامج: 2009/2/16, متوفر في موقع قناة الجزيرة الإخباري: http://www.aljazeera.net/ .
140. مقابلة موقع خندان الالكتروني مع خالد شواني عضو البرلمان العراقي من كركوك بتاريخ 2011/1/2 منشور على موقع خاندان الإخباري وعلى الرابط التالي: http://www.xendan.org/arabic/drejaA.aspx?=hewal&jmara=49&Jor=1 .
141. بيانات هيئة علماء المسلمين في العراق, المرقم (325) في 2006/10/12, والمرقم (371) في 2007/2/7, من موقعها الرسمي: www.iraq-amsi.org .
142. بيان حكومة إقليم كوردستان في 2008/12/1 رداً على تصريحات رئيس وزراء الحكومة الاتحادية نوري المالكي, متوفر على موقع حكومة إقليم كوردستان وعلى الرابط التالي: www.krg.org/articles/detail.asp?lngnr=14&smap=01010200&rnr=251&anr=26812
143. بلاغ المجلس الوطني الكوردستاني حول توصيات ديمستورا في 8 حزيران 2008, وعلى الرابط التالي: www.perleman.org/default.aspx?page=articles&c=News-140&id=2117
144. البيان الصحفي لبعثة يونامي حول الحدود الداخلية المتنازع عليها, منشور على الرابط التالي: http://www.uniraq.org/arabic/newsroom/getarticle.asp?ArticleID=1009 .

145. نص الاتفاقية الأمنية بين الولايات المتحدة الأمريكية والعراق, متوفر في موقع مجلس النواب العراقي: http://www.parliament.iq/ .
146. نص ميثاق كركوك الصادر من قبل القوى والأحزاب والمثقفين التركمان متوفر في موقع شبكة البرلمان العراقي: www.irqparliament.com/index.php?sid=1348 .
147. نص مشروع نظام الإدارة الثلاثية لمحافظة كركوك والحكم الذاتي لتركمان العراق, متوفر على موقع الجبهة التركمانية والرابط التالي: http://www.kerkukfeneri.com/ar/?p=1478
148. نص مشروع إقليم كركوك الذي طرحه حزب تركمان إيلي, متوفر على الرابط التالي: http://www.turkmeneliparty.com/index.php?action=kerkuk projesi&lang=ar .
149. نص الاتفاقية التاريخية لتوحيد إدارتي حكومة إقليم كوردستان, منشور على الرابط التالي: www.krg.org/articles/detail.asp?rnr=81&lngnr=14&anr=88 76&smap=01010100
150. النظام الداخلي للحركة الازدية من اجل الإصلاح والتقدم, متوفر على موقعها الالكتروني: http://www.ezidi-islah.net/nizam.php .
151. خليل العناني, أكراد كركوك وحلم الانفصال, مقالة منشورة في مركز الجزيرة للدراسات وعلى الرابط: www.aljazeera.net/NR/exeres/8E175FAA-8DF0-405F-B6B9-985F772FA568.htm .
152. عبد الحسين شعبان, مفارقة السيادة والتدخل الإنساني, مقالة منشورة على الرابط التالي: http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=179840 .
153. عبدالجليل زيد المرهون, تركيا وقضية كركوك, مقالة منشورة في جريدة الرياض اليومية (النسخة الالكترونية), في 2007/4/13 متوفر على الرابط الآتي: http://www.alriyadh.com/2007/04/13/article241356.html .

154. د. منذر الفضل, أحكام تأخير تطبيق المادة 140: المشكلات العملية والحلول القانونية, مقالة منشورة على الرابط التالي: http://www.140.dk/arab/index.php?option=com_content&view=article&id=58:-140&catid=7:2008-08-24-23-19-30&Itemid=30
155. السفير الأمريكي في العراق: الولايات المتحدة ملتزمة بالضمانات التي قطعتها لإقليم كوردستان, خبر منشور على الموقع الرسمي لحكومة إقليم كوردستان وعلى الرابط التالي: www.krg.org/articles/detail.asp?smap=01010100&lngnr=14&rnr=81&anr=33481 .
156. التبادل التجاري بين العراق وتركيا يصل إلى 12 مليار دولار، خبر منشور في موقع وكالة اكانيوز الإخباري وعلى الرابط التالي: http://www.aknews.com/ar/aknews/2/235609/ .
157. إيران تتدخل في أزمة كركوك, خبر منشور على الرابط التالي: http://www.middle-east-online.com/?id=54261 .
158. بيانات عن تشكيلة لجنة تنفيذ المادة 140 وأعمالها وتقاريرها ونشاطاتها من موقع اللجنة على الرابط التالي: http://www.com140.com/
159. موقع الهيئة العامة في إقليم كوردستان للمناطق المتنازع عليها: http://krg-dagb.org/
160. الموسوعة الحرة على الانترنيت: http://wikipedia.org/ .

المصادر الكوردية والمترجمة إلى الكوردية (ژێدەرێن كوردی):

اولاً) الكتب (پەرتوك):

161. **ئه حمەد عەزیز, راستی شاری كەركوك له نێوان رابرودوو باری ئه مرودا, كەركوك**, 2007.

162. پەرۆیز رەحیم قادر ونەجات عەلی سلێ، کاریگەریەکانی تورکیا لەسەر هەرێمی کوردستانی عێراق، دەزگای توێژینەوە وبلاوکردنەوەی موکریانی، چ1، هەولێر، 2010.

163. جوهر نامق سالم، کورد لە گەمەی دەقە یاساییەکاندا ووردبونەوە لە دەستوری هەمیشەیی العراق، دەزگای چاپ وبلاوکردنەوەی ئاراس، هەولێر، 2007.

164. د. خلیل إسماعیل محمد، کێشەی کورد لە عێراق کێشەی سنورە یان بون، وەرگێران: عبدالله رشید حسین، دەزگای توێژینەوە وبلاوکرنەوەی موکریانی، هەولێر، 2010.

165. رێبین محەمەد سوفی، هافەکانی گەلی کورد لە دەستوری 2005ی عێراقدا، سەنتەری لێکولینەوەی ستراتیجی کوردستان، سلیمانی، 2007.

166. عەبدوللا ئوجەلان، هەلبژاردە: دەرکەوتن لە نیشتمان وقوناغی نوێی بزاڤی بەرخودانمان، وەرگێران: بروسك، لە بلاوکراوەکانی pkk، (بێی جهێ چاپکرنێ)، 1993.

167. عەبدوللا غەفور، جوگرافیای کوردستان، دەزگای چاپ وبلاوکردنەوەی موکریانی، چ4، هەولێر، 2005.

168. غەفور مەخموری، بەعەرەب کردنی کوردستان: بەعەرەبکردن-مەترسیەکانی-بەرەنگاربونەوەی، جابی سێیەم، هەولێر، 2010.

169. فوئاد حەمە خورشید، کەرکوك لە بەلکەنامەکاندا، وەگێران: نەریمان عەبدولا خوشناو، دەزگای وەرگێران، هەولێر، 2007.

170. نەوزاد عەبدوللا هێتوتی، دوزی کورد لە عێراق دا و میکانیزمەکانی چارەسەری دوای 2003، دەزگای چاپ وبلاوکردنەوەی موکریانی، هەولێر، 2009.

171. د. هاشم یاسین حداد وسردار محمد عبدالرحمن، ئەتلەسی کوردستانی عێراق، عێراق و جیهان، چاپخانەی الادیب، چ1، هەولێر، 2009.

ثانياً) التقارير باللغة الكوردية (راپورت) :

172. ئەنستیتوی کورد بو مافی مروڤ ناوچە جێناکوکەکان: کورد: قوربانیەکی بەردەوام، راپورتی تایبەت ژمارە (911)، سێبتە مبەری 2011.

ثالثاً) الدوريات (روژنامە و گۆڤار):

ا- روژنامە:

173. روژنامەی ئاسو، ژمارە (820)، دووشەمبە، 2008/9/22.

174. روژنامەی خەبات، ژمارە (1096)، یەکشەممە، 2005/9/4.

175. روژنامەی کوردستانی نوێ، ژمارە (5098)، لە 2010/2/12 / ژمارە (5445)، لە 2011/4/5 / ژمارە (5444)، لە 2011/4/4 / ژمارە (5440)، لە 2011/3/30.

ب- گۆڤار:

176. گۆڤاری 140 , ژمارە (12)، 2007/4/15. ژمارە (25)، 2010/5/6. ژمارە (29)، 2010/9/8.

177. گۆڤاری دەنگدان. ژمارە (7)، بەهاری سلێ 2009 . ژمارە (12) پایزی سلێ 2010.

178. هەفتینامەی گولان ژمارە (475)، لە 2004/3/11. ژمارە (622)، 2007/2/12.

رابعاً) المصادر الالكترونية (ژێدەرێن ئەلكترونی):

179. هاوریێ جومعە، ناوچە ناکۆکەکان کەرکوك بە نموونە: خویندنەوەیەکی یاسایی، لێکولینەکە هاتیە بەلاڤ کرن ل سایتێ: www.kirkukcenter.com/ .

180. دەقی وتەی سەروکی هەرێم مەسعود بارزانی بەرامبەر ئەنجومەنی پارێزگای کەرکوك لە بەروواری 2008/8/9، لە سایتی فەرمی سەروکایەتی هەرێم لە لینکی: http://www.krp.org/kurdish/articledisplay.aspx?id=430 .

181. پشتگیری سەروکی هەرێمی کوردستان لە داواکەی ئەنجومەنی پارێزگای کەرکوك بو گەرانەوە بو سەر هەرێمی کوردستان، لە سایتی سەروکایەتی هەرێم لە لینکی: http://www.krp.org/kurdish/articledisplay.aspx?id=437 .

182. دەقی وتەی ستیڤان دیمستورا نوینەری نەتەوەیەکگرتوەکان لە عێراق لە دانیشتنی ژمارە (35) ی روژی 2007/12/17 ی پەرلەمانی کوردستان، لە سایتی پەرلەمانی کوردستان لە لینکی: http://www.perleman.org/Default.aspx?page=articles&c=News-140&id=5180 .

المصادر الانگليزية (English References)

اولاً) الكتب باللغة الانكليزية (English books)

183. Dr. Amr Abdalla and Allison Attenello, Understanding C. R. Sipabio Aconflict Analysis Model, University for Peace Virginia USA , 2002.
184. Oliver Ramsbotham, Tom Woodhouse, Hugh Miall, Contemporary Conflict Resolution: the prevention, management and transformation of deadly conflicts, Polity Press, 1st published, Cambridge UK, 2005.
185. Simon Fisher, Dekha Ibrahim Abdi, Jawed Ludin, Richard Smith, Steve Williams and Sue Williams, Working With Conflict Skills & Strategies for Action, Zed Book, New York USA, 2000.

ثانياً) البحوث والتقارير باللغة الانكليزية (periodicals and studies):

186. Amnesty International, Syria: Kurds in the Syrian Arab Republic one year after the March 2004 events, Middle East And North Africa-Syria report, AI Index: MDE 24/002/2005,London, 10 March 2005.
187. Ashley Heacock, Conflict In Kirkuk: Understanding Ethnicity, Research Published by The George Washington University, Washington, 2010.
188. Brendan O'Leary and David Bateman, Article 140: Iraq's Constitution, Kirkuk and the Disputed Territories, Paper published at: at Rayburn House, Washington D.C. May 9 2008.
189. James A. Baker and Lee H. Hamilton, The Iraq Study Group Report, The Way Forward - A New

Approach, First Edition, vintage books A Division of Random House, Inc. New York, December 2006.
190. Henri J. Barkey, Turkey and Iraq The Perils (and Prospects) of Proximity, United States Institutes Of Peace, Special Report, no. 141, Washington, JULY 2005 .
191. Henri J. Barkey, Turkey's New Engagement in Iraq: Embracing Iraqi Kurdistan, The United States Institute of Peace, Special Report, no. 237, Washington, May 2010.
192. Human Rights Watch, Claims in Conflict: Reversing Ethnic Cleansing in Northern Iraq, Vol. 16, No.4, New York, August 2004.
193. Human Rights Watch, On Vulnerable Ground Violence against Minority Communities in Nineveh Province's Disputed Territories, ISBN: 1-56432-552-0, New York, November 2009.
194. Lydia Khalil, Stability in Iraqi Kurdistan: Reality or Mirage?, Paper Published at: The Saban Center at The Brookings Institution, Washington DC, June 2009.
195. Michael Rubin, Is Iraqi Kurdistan a Good Ally?, The American Enterprise Institute Reports No. 1, Washington, D.C., January 2008.
196. Sean Kane, Iraq's Disputed Territories: a view of the political horizon and implications for u.s. policy, United States Institute of Peace, Peace works reports No. 69, First published Washington DC, March 2011.
197. The International Crisis Groups, Iraq's Constitutional Challenge, Middle East Report N°19, Baghdad/Brussels, 13 November 2003.

198. The International Crisis Groups, Iraq's Kurds: Toward an Historic Compromise, Middle East Report N°(26), Amman/Brussels, 8 April 2004.
199. The International Crisis Group, Iraq: Allaying Turkey's Fears Over Kurdish Ambitions, Middle East Report, N°35, Ankara/Amman/Brussels, 26 January 2005 .
200. The International Crisis Group, Iran In Iraq: How Much Influence ?, Middle East Report, N°38, Amman/Brussels, 21 March 2005.
201. The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: The Brewing Battle over Kirkuk, Middle East Report N°56, Amman/Brussels, 18 Jul 2006.
202. The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: Resolving the Kirkuk Crisis, Middle East Report N°64, Kirkuk/Amman/Brussels, 19 April 2007.
203. The International Crisis Group, Turkey and Iraqi Kurds: Conflict or Cooperation ?, Middle East Report, N°81, Istanbul/Brussels, 13 November 2008 .
204. The International Crisis Group, Oil for Soil: Toward a Grand Bargain on Iraq and the Kurds, Middle East Report N°80, Kirkuk/Brussels, 28 October 2008.
205. The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: Trouble Along the Trigger Line, Middle East Report N°88, Baghdad/Erbil/Brussels, 8 July 2009.
206. The International Crisis Group, Iraq's New Battlefront: The Struggle over Ninewa, Middle East Report N°90, Mosul/Washington/Brussels, 28 September 2009.

207. The International Crisis Group, Loose Ends: Iraq's Security Forces between U.S. Drawdown and Withdrawal, Middle East Report N°99, Baghdad/Washington/Brussels, 26 October 2010.
208. The International Crisis Group, Iraq and the Kurds: Confronting Withdrawal Fears, Middle East Report N°103, Erbil/Baghdad/Brussels, 28 March 2011.

رابعاً) المصادر الالكترونية الانكليزية (Internet References):

209. Anthony H. Cordesman, Barriers to Reconciliation in Iraq Tensions Between Sunnis Shi'ites and Kurds: and The Role of External Powers, February 23 2010, p.p. 80-81, Research published at link: www.offiziere.ch/wp-content/uploads/CSIS_BarriersToReconciliation_Iraq.pdf
210. Elizabeth Ferris and Kimberly Stoltz, The Future of Kirkuk The Refrandume and its Potential impact on displacment, 3March 2008, The Brookings Institution–University of Bern Project on Internal displacement, published at: www.brookings.edu/~/media/Files/rc/papers/2008/0303_iraq_ferris/0303_iraq_ferris.pdf
211. Kenneth Katsman, The Kurds in post - Saddam Iraq, Congressional Research Service, October 1, 2010, Research Published at federation of American scientists at link: http://www.fas.org/sgp/crs/mideast/RS22079.pdf
212. Mona Yacoubian, Syria's Relations with Iraq, The United States Institute of Peaces report, April 2007, published at:
http://www.usip.org/publications/syrias-relations-iraq

213. Steven Simon, Won't You be My Neighbor: Syria Iraq and the Changing Strategic Context in The Middle East, United States Institute of Peace Report, March 2009, published at:
http://www.usip.org/publications/won-t-you-be-my-neighbor-syria-iraq-and-changing-strategic-context-middle-east
214. L. Shay Bright, Conflict Mapping Chart , Article published at the link:
www.cmsupport.org/ConflictMapping/ConflictMap001/ConflictMap001.cfm?ID=1
215. Shak Hanish, The Kirkuk Problem and Article 140 of the Iraqi Constitution, Article first published online:
http://onlinelibrary.wiley.com/doi/10.1111/j.1949-3606.2010.00002.x/full .
216. Joseph R. Biden Jr. and Leslie H. Gelb, Federalism Not Partition, article published at: http://www.washingtonpost.com/wp-dyn/content/article/2007/10/02/AR2007100201824.html
217. Joseph R. Biden Jr., Iraq: A Way Forward, article published at:
http://americancentristparty.net/PDF/planforiraq.pdf
218. Axis of evil, Article Published at the free encyclopedia at the link: http://en.wikipedia.org/wiki/Axis_of_evil
219. The White House, Office of the Press Secretary, Statement by the Press Secretary on the Passage of Iraq's Revised Election Law, For Immediate Release, December 07, 2009, published at link: http://www.whitehouse.gov/the-press-

office/statement-press-secretary-passage-iraqs-revised-election-law

220. President Woodrow Wilson's Fourteen Points, Available at link: http://www.ourdocuments.gov/doc.php?flash=true&doc=62 .

پوختە

ئەڤ لێکولینە ل ژێر ناڤێ (کێشا دەڤەرێن ماملانێ لسەر ل عێراقێ: بەربەست و چارەسەری) هاتیە تەرخانکرن بو دیارکرن وشلوڤەکرنا ماملانێ لسەر دەڤەرێن ماملانێ لسەر دناڤبەرا حکومەتا فیدرالا عێراقێ و حکومەتا

هەرێما کوردستانێ بو دیارکرنا سنورێن ناڤخویی دناڤبەرا هەرێما کوردستانێ دگەل دەڤەرێن دی یێن عێراقێ ب رێکا دیارکرنا پاشەروژا وان دەڤەرا ژلایێ ئیداری ڤە. وئەڤ بابەتە دێ هێتە دیارکرن برێکا چوار بەشان پێك دهێت.

بەشێ دەستپێکێ کو تێدا مێژوویا دەڤەرێن ململانێ لسەر ژلایەنێن سیاسی وئیداری ڤە دیارکرینە هەر ژ سەردەمێ دەستهەلاتا ئوسمانی ودیاربونا میرنشینێن کوردی, پاشی داگیرکرنا عێراقێ ژلایێ بریتانیا ڤە ل سالا 1914 وئەو ئەگەر وفاکتەرێن هێزێن نێڤدەولەتی پالداین کو باشورێ کوردستانێ ب عێراقێ ڤە گرێدەن ل سالا 1925, هەروەسا مە ئاماژە دایە سەردەمێ دەولەتا عێراقی وچاوانیا سەرەدەریا وان دگەل بزاڤا رزگاری خوازا کوردان هەر ژ سەردەمێ پادشایی تاکو سالا 2003.

هەروەسا دبەشێ ئێکێ دا, مە بنەر دیت ململانێ لسەر دەڤەرێن ململانێ لسەر پێناسە بکەین, ودیارکرنا وان لایەنێن بەشدار د ڤێ ململانێ دا, هەروەسا دیارکرنا فاکتەرێن بوینە ئەگەرێ دروست بوونا ڤێ ململانێ مینا فاکتەرێن دیروکی وئابوری وسیاسی نە, هەروەسا مە ئاماژە دایە سنورێن ئیداری وپێکهاتێ ئەتنی یێ ڤان دەڤەرا, و ئەو گورانکاریێن بسەر ڤان هەردوو خاسلەتا دا هاتین ژ ئەگەرێ سیاسەتێن حکومەتێن عێراقی یێن ئێك لدویف ئێك ب تایبەت لسەر دەمێ دەستهەلاتا بەعس 1968-2003, پێخە مەت گهورینا مورکا نەتەوەیی یا وان دەڤەرا.

بەشێ دووێ مە تەرخانکریە بو دیارکرنا فاکتەرێن جودا جودا (ناڤخویی, هەرێمی, ونێڤدەولەتی) ئەوێن بوینە ئەگەرێ چارەسەرنەکرنا ڤێ کێشێ هەر ژ دەستپێکا لکاندنا ڤان دەڤەران ب دەولەتا عێراقی ڤە هەتا نوکە, لێ مە پتر ئاماژە دایە کارتێکرنا ڤان فاکتەرا پشتی سالا 2003 یێ, فاکتەرێ ئێکێ یێ ناڤخویی ئەو ژی هەبوونا بیروبوچون وبەرژەوەندیێن هەڤدژ یێن لایەنێن سەرەکی یێن نەتەوێن بەشدار دڤێ کێشێ دا ئەو ژی (کورد, عەرەب, وتورکمان)

زێدەباری دیارکرنا بیروبوچون وبەرژەوەندییێن کە مەنەتەوێن دی ژی، کو بویە ئیك ژ ئاستەنگێن هە مبەری چارەسەرکرنێ. فاکتەرێ دووێ دژایەتیکرنا دەولەتێن هەرێمی مینا تورکیا وئیران وهندەك دەولەتێن عەرەبی وەکی سوریا بو چارسەرکرنا کێشا ڤان ناوچان ژترسێن ڤەگەراندنا وان بو سەر هەرێما کوردستانێ کو دێ بیتە ئەگەرێ بهێزکرنا حکومەتا هەرێمێ ودروستکرنا کارتێکرنێ لسەر کوردێن وان دەولەتان. فاکتەرێ سیێ یێ نێڤدەولەتی، کوتێدا مە ئاماژە دایە رولێ ئەمریکا وەك بالاترین هێز ل عێراقێ هەر ژ سالا 2003 تاکو نوکە، لێ چ گڤاشتن نەکرنە سەر حکومەتا عێراقێ بو جێبەجێکرنا میکانیزما دەستوری بو چارەکرنا ڤێ کێشێ، هەروەسا مە ئاماژە دایە رولێ نێردەیا نەتەوێن ئێکگرتی بو هاریکاریکرنا عێراقێ (UNAMI) د چارەسەرکرنا ڤێ کێشێ دا پشتی ب رەزامەندیا هەردوو حکومەتێن عێراقی وکوردستانی رێك بو هاتیە دان کو رولێ خو ببینیت، لێ نە یا سەرکەفتی بو دکارێ خو. هەروەسا مە ئاماژە دایە رولێ رێکخراوا گروپێ تەنگژێ نیڤ دەولەتی (International Crisis Group)وەك دەزگایەکێ ئەکادیمی یێ نێڤدەولەتی کو راپورتان لسەر کێشێ ئامادە دکەت وراپورتێن وێ سەنگەکێ نێڤدەولەتی یێ ب بها هەیە، هەروەسا مە بوچونێن ڤێ رێکخراوێ دیارکرینە کو زوربەیا وان دژی بیرو بوچونێن لایەنێ کوردی نە وپتر نێزیکی بوچونێن لایەنێ تورکمانی ودەولەتێن هەرێمی نە ب تاییەت تورکیا.

د بەشێ سیێ و یێ دوماهیێ دا، مە ئاماژە دایە رێکێن چارەسەریا ڤێ ئاریشێ، لێ بەری ئاماژە بدەینە چارەسەریێ، مە ب فەر دیت هێزا جەماوەری یا لایەنێن سیاسی ییێن جودا جودا دیار بکەین ل وان دەڤەرا ئەوژی بریکا دیارکرنا ئەنجامێن هەلبژاردنێن پەرلەمانێ عێراقێ یێن سالێن 2005، و 2010 وهەلبژاردنێن چڤاتێن پاریزگەها یا سالا 2009، داکو پتر ئاسویێ هەر رێکە چارەکێ دیار ببیت. دباسێ دووێ دا مە ئاماژە دایە نە خشەرێیا دەستوری بو

چارەسەرکرنا ڤێ ئاریشێ ل دویف ماددێ 58ێ یێ یاسایا بریڤەبرنا دەلەتێ وماددێ 140ێ ژدەستوریّ هەمیشەیێ عیّراقێ وئەو کارێ هاتیە ئەنجامدان لسەر جیّبەجیّکرنا ناڤەروکا ڤی ماددەی وئاسویێ وی پشتی ب دوماهیك هاتنا ماوێ ددەستوری یێ دیارکری بو جیّبەجیّکرنێ. د باسێ سیێ دا مە ئاماژە دایە وان ریّگە چارێن کو دبیت د پاشەروژێ دا بهیّنە پیّش ئەگەر ریّکە چارا دەستوری هاتە پشت گوھ هاڤێتن ژوان ژی ریّکە چارا لەشکەری چ ژلایێ حکومەتا عیّراقی یان حکومەتا هەرێما کوردستانێ ڤەیان ژی ریّکە چارا دروستکرنا هەرێمەکا تایبەت ل کەرکوك ل دویف میکانیزما ددەستوری دا دیارکری بو دروستکرنا هەرێمان یان ڤەگەراندنا پارێزگەها کەرکوکێ بو سەر هەرێما کوردستانێ لدویف دا خوازا جڤاتا پارێزگەها وێ کو ئەو ژی ریّکە چارەکا دەستوری یە یان ژی دابەشکرنا دەڤەرێن ململانێ لسەر ل دویف ریّکەفتنەکێ دناڤبەرا لایەنێن پەیوەندیدار یا ژی بەلاڤکرنا هێزێن نەتەوێن ئێکگرتی ل ڤان دەڤەران بو ریّگرتن ل رویدانا پیّکدادانا دناڤبەرا لایەنێن جودا جودا دا.

و ل دوماهیێ ژی لیّکولین مە دوماهیك ئینایە ب وان ئەنجامێن ئەم گەهشتینێ وئەو راسپاردێن مە پیّشکیّش کرین دەربارەی بابەتێ لیّکولینێ.

Abstract

This research is under the title of (The Problem of The Disputed Territories in Iraq: Obstacle and Solutions), aims to address the study of conflict over Disputed Territories between the Federal Government in Baghdad and the Kurdistan Regional Government to determine the internal borders of the Kurdistan Region with the rest of Iraq through resolving the administrative determination of such administrative units. The subject will be addressed through four chapters.

The introductory chapter deals with the history of the Disputed Territories from political and administrative facets, from the era of the Ottomans Empire and the emergence of Kurdish Emirates till the occupation of Iraq by United Kingdom in 1914, and the factors that urged international powers to link south Kurdistan to Iraq in 1925, then the study tackles Iraq and how did Kurdish freedom movements from 1925 up to 2003 are treated.

The first chapter deals with the definition of the Disputed Territories, identifying the parties to this conflict, and identifying the factors behind the creation of this conflict which are historical, economic, and political. The ethnical and administrative borders of these regions are also mentioned, and the changes which came over these two features due to the successive Iraqi governmental policies especially during the rule of Ba'th party between the years 1968 and 2003, aiming at changing the national roots of these regions.

The second chapter is dedicated to a variety of factors (internal, regional, international) which regarded as the obstacles to solving the problem of the Disputed Territories from the start of linking these Territories to Iraq till present, but the effects of these factors are rather focused after the year 2003. The internal factor which is the first one means the existence of different viewpoints and interests of the main national parties to this conflict, including Kurds, Arabs, and Turkmen, and also the viewpoints and interests of other minorities, which became one of the obstacles in this issue. The second factor, is the counteract of regional countries such as Turkey, Iran, and some other Arabic countries like Syria to the resolutions of these Territories and their fears if those Territories are linked back to Kurdistan, which will empower Kurdistan Government and as a result this will effect Kurds in those countries. The third factor, which is international, indicating the role of U.S.A. as the super power in Iraq since 2003 till now, but it has not urged Iraqi government to put to practice the mechanism of Constitution to resolve this issue. Then the role of United Nations Assistance Mission for Iraq (UNAMI) is tackled to resolve this problem after both Iraqi Government and Kurdistan Regional Government gave their consent to UNAMI to play a role in this issue, but it was not successful in this role. Also the role of International Crisis Group as an Academic International Institute that makes reports on this conflict is dealt in this study, and its reports are internationally accredited. Their viewpoints are showed, in which majority of

them are against Kurdish side, and they are more close to Turkmen and regional countries, especially Turkey.

The third chapter and the last one is dedicated to the resolutions for this conflict, but before discussing these resolutions, it was important to refer to the power of people belonging to different political parties in the regions via results of Iraqi parliament elections in the years of 2005, 2010, and Provincial Council Elections in 2009, So as to make clear the future of each resolution. In the second chapter I have referred to the legal constitution to resolve this conflict according to the article 58 in the Transitional Administrative Law (TAL), and the article 140 from the Permanent Iraqi Constitution, and the work which is done to put to practice this article by the committee for the Implementation of article 140 of the Constitution of the Republic of Iraq. And then I have referred to the resolutions that might take place in conflict if legal resolutions are being neglected, and among them the military resolution either by Iraqi Government or Kurdistan Regional Government, or the other resolutions which will create a special region in Kirkuk according to the mechanism of Constitution for creating specific regions, or returning Kirkuk Governorate back to Kurdistan Region according to the requirement of Kirkuk Provincial Council which is a legal resolution, or dividing the Disputed Territories according to a decree by related parties, or the intervention of U.N. peace maintain forces in these regions to prevent military clashes between parties to the conflict.

And finally this research is ended with several results and findings in addition to a recommendation about the subject of the study.

الملاحق

الملحق رقم (1)

نص رسالة السفير الأمريكي في العراق (جون نيغروبونتي) الموجّه إلى جلال الطالباني في 2005/1/15
حول دعم الولايات المتحدة للتطبيق الكامل الكامل لقانون إدارة الدولة الانتقالي,
وخصوصاً الفقرات التابعة للمادة (58)

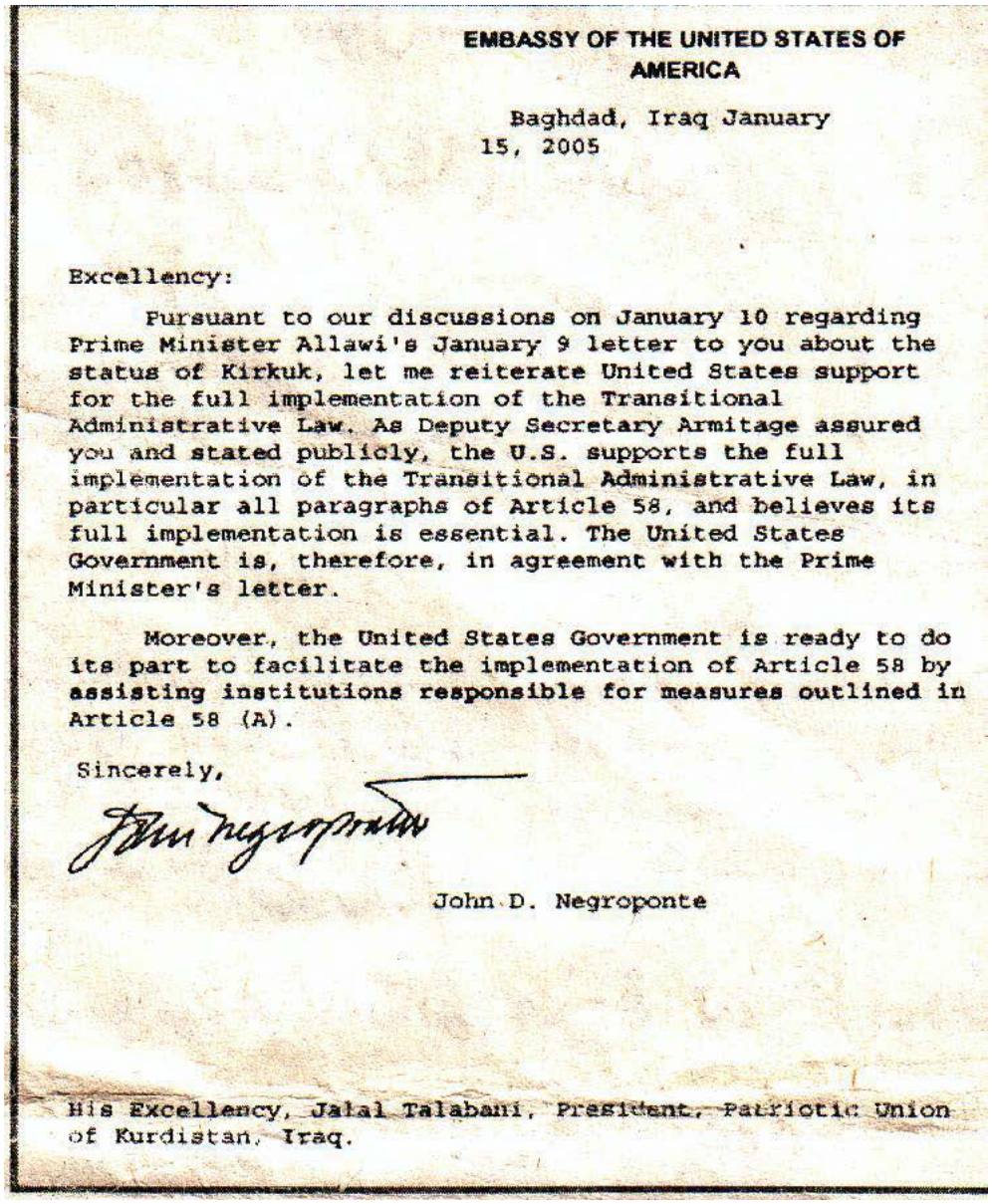

EMBASSY OF THE UNITED STATES OF AMERICA

Baghdad, Iraq January 15, 2005

Excellency:

Pursuant to our discussions on January 10 regarding Prime Minister Allawi's January 9 letter to you about the status of Kirkuk, let me reiterate United States support for the full implementation of the Transitional Administrative Law. As Deputy Secretary Armitage assured you and stated publicly, the U.S. supports the full implementation of the Transitional Administrative Law, in particular all paragraphs of Article 58, and believes its full implementation is essential. The United States Government is, therefore, in agreement with the Prime Minister's letter.

Moreover, the United States Government is ready to do its part to facilitate the implementation of Article 58 by assisting institutions responsible for measures outlined in Article 58 (A).

Sincerely,

John D. Negroponte

His Excellency, Jalal Talabani, President, Patriotic Union of Kurdistan, Iraq.

الملحق رقم (2)

نص رسالة رئيس الحكومة العراقية المؤقتة اياد علاوي والموجهة إلى القيادة السياسية الكوردية في 2005/1/8 حول تعهد حكومته بتفعيل الآليات التي تؤدي إلى تطبيق فقرات المادة (58)

REPUBLIC OF IRAQ
Prime Minster Office

جمهورية العراق
مكتب رئيس الوزراء

No.: العدد
Date: التاريخ

الاخ العزيز مسعود البارزاني المحترم
الاخ العزيز جلال الطالباني المحترم

الموضوع :انتخابات محافظة كركوك

تحية أخوية طيبة وبعد

لا بد من انكم تعلمون إنني اتابع النقاش الدائر حول انتخابات مجلس محافظة كركوك، وتفهم الاسباب السياسية والتاريخية للمشاكل القائمة في هذه المحافظة، وهو ما يستوجب من الجميع العمل معا لحل هذه المشكلة.

ان الحكومة الموقرة ملزمة بتطبيق المادة (٥٨) من قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية. ولكن التحديات الامنية الخطيرة التي تواجهنا عرقلة الاداء الحكومي في العديد من المجالات. وبالرغم من ذلك فقد بدانا باتخاذ الخطوات الاولية لتطبيق المادة (٥٨) من القانون، وذلك بالغاء قرار ٤٢ المتعلق بقضايا الملكية في كركوك، وكذلك الغاء كافة التوجيهات والتعليمات والاوامر الصادر في ظل النظام السابق بخصوص النقل القسري لقيود المواطنين، وإعطاء الحق لهم بنقل قيودهم الى موطن سجلاتهم الاصلية في المحافظة التي نقلوا منها.

وبالاضافة إلى ذلك، اود التأكيد هنا ايضا على ما يلي :

١ – أن نتيجة الانتخابات في مجلس محافظة كركوك لن تكون لها أية تبعات على تقرير الوضع النهائي لمدينة كركوك ، موكدين بهذا الخصوص على ضرورة تقرير مصير هذه المحافظة وانتمائها الاداري وفقا للآلية المحددة في المادة (٥٨) من قانون ادارة الدولة للمرحلة الانتقالية.

٢ – تتعهد الحكومة بتطبيق اي اجراء تتوصل الى ضمان تطبيق الفقرات التي تشملها المادة (٥٨) والممكن تنفيذها ضمن الفترة الانتقالية وفقا لما حدده القانون . وفي هذا السياق اتطلع الى التشاور معكم ومع المجلس الوطني الموقت و هيئة

بسم الله الرحمن الرحيم

REPUBLIC OF IRAQ
Prime Minster Office

جمهورية العراق
مكتب رئيس الوزراء

الرئاسة لتشكيل هيئة متخصصة عليا وذات صلاحيات قانونية ومالية وافية لتنفيذ تطبيق المادة (٥٨) من القانون المذكور لازالة اثار سياسة الترحيل والتطهير العرقي الهادفة إلى تغيير الوضع السكاني لكركوك .

٣ـ في حين أن من المقرر مبدئياً انتخاب مجالس المحافظات لدورة امدها ٤ سنوات، من الممكن أن تنطلق على تحديد الدورة الانتخابية لمجلس محافظة كركوك بـ ١١ شهراً بصورة استثنائية واعادة الانتخابات في نهاية العام الحالي وذلك تقديراً لظروف المحافظة.

٤ـ ان الحكومة تواصل جهودها مع المفوضية العليا المستقلة للانتخابات من اجل حثها على ابداء أقصى مرونة ممكنة لتسهيل تسجيل الناخبين من المرحلين العائدين إلى كركوك وضمان مشاركتهم في العملية الانتخابية.

إنني واثق من تقديركم للتحديات وضرورة التعاون من اجل انجاح العملية الانتخابية والعملية السياسية في البلاد كنقطة انطلاق نحو العراق الديمقراطي الفيدرالي المنشود.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير...
ودمتم أخوة اعزاء.

د. اياد هاشم علاوي
رئيس الوزراء
بغداد ٨ / كانون الثاني / ٢٠٠٥

الملحق رقم (3)

نص التقرير الأول لبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي), حول الحدود الداخلية المتنازع عليها, الذي قدم إلى مجلس الوزراء العراقي ومجلس الرئاسة العراقي ورئاسة حكومة إقليم كوردستان بتاريخ 2008/6/5.

بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق - يونامي
UNAMI
United Nations Assistance Mission for Iraq

قدّم الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة في العراق استيفان دي مستورا إلى الحكومة العراقية التحليل الأول، الذي قامت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق حول العمليات الممكنة لتسوية الحدود الداخلية المتنازع عليها. وجاء في المذكرة أن التحليل «يأتي جزءا من جهود البعثة لتطبيق ولايتها بموجب قرار مجلس الأمن رقم 1770 (2007)». وأضافت المذكرة «دأبت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق في أعقاب الاتفاق العام، الذي تم التوصل إليه مع مجلس الرئاسة وموافقة رئيس حكومة العراق ورئيس حكومة إقليم كردستان قبيل الموعد النهائي المنصوص عليه في المادة 140 من الدستور في ديسمبر (كانون الأول) الماضي، على العمل على تقديم المساعدة الفنية لتسوية هذه المسائل. واليوم قامت البعثة بتقديم تقارير تحليلية حول أربعة أقضية متنازع عليها إلى نفس المسؤولين أعلاه، ومرفق معها ورقة توضح المنهجية التي اتبعتها بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق». وقال الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة: «أود أن أؤكد أن حكومة العراق وحدها هي التي لديها المسؤولية السيادية لاتخاذ أي قرار بخصوص هذه العملية، والمنهجية المستخدمة لمعالجة الحدود الداخلية المتنازع عليها». وأضاف «أن هدف بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق من خلال إعداد وتقديم هذا التحليل هو مجرد المساهمة في تطوير عمليات لتسوية هذه المسائل المعقدة والحساسة». وأشار تحليل بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق إلى سلسلة من الإجراءات التي يجب اتخاذها لبناء الثقة من أجل المساعدة في معالجة الولاية الإدارية للأقضية المتنازع عليها وتوفير الأمن لكافة العراقيين القاطنين فيها وتهيئة الزخم اللازم للوصول إلى اتفاق سياسي أوسع حول كل منها. وندرك تماما انه يجب مناقشة هذه العملية بشكل كاف.

وقال الممثل الخاص للأمين العام: «الجميع يدرك أن إحراز تقدم على صعيد تسوية مسألة الحدود الداخلية المتنازع عليها (والتي نعلم أنها لا تقتصر على شمال العراق فقط، حيث يقع بعض منها في الأجزاء وسط وجنوب البلاد) وتوضيح الحدود الإدارية ينبغي له أن يكون ضمن تسوية سياسية أوسع، من شأنها طمأنة الشعب العراقي وترسيخ وحدة الدولة العراقية. وفي هذا السياق، تستمر بعثة الأمم المتحدة في تقديم المشورة إلى حكومة العراق ومؤسساته الديمقراطية حول التحضير للانتخابات المقبلة وعملية مراجعة الدستور».

- الأقضية الأربعة الأولى

* نظراً لما تتضمنه هذه المسائل من تعقيدات، اختارت بعثة الأمم المتحدة أربعة أقضية لتكون موضع تحليلها الأولي. وقد هدفت البعثة من خلال هذه العينة إلى تطوير منهجية يمكن تطبيقها على هذه المناطق وغيرها من المناطق المتنازع عليها، بغرض عرضها على حكومة العراق للنظر فيها. وقد تم اختيار هذه الأقضية بعد مشاورات مسهبة وموسعة وتحليل الظروف الخاصة لكل واحدة منها.

1- قضاء عقرة / محافظة نينوى:

* بدأت محافظة دهوك بإدارة عقرة ابتداء من عام 1991. وهي تقع فوق «الخط الأخضر»، الذي فصل إقليم كردستان الفعلي عن إدارة حكومة العراق. ونتيجة لذلك، فإن عقرة تعتبر بشكل أساسي أحد الأقضية التي تقع تحت إدارة حكومة إقليم كردستان، وذلك بموجب المادة 53 من قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية، والتي تم إدراجها في الدستور العراقي ضمن المادة 143. وتقطن القضاء أغلبية كردية، وبالتالي لن تكون هناك حاجة للقيام بتغييرات جوهرية في الترتيب الإداري الحالي في حال تم تحويل الإدارة بصورة رسمية إلى محافظة دهوك. وقد أوصت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق بعدد من إجراءات بناء الثقة، بما فيها إجراءات من شأنها ضمان حرية التنقل بين محافظتي دهوك ونينوى، والحق في استخدام اللغة العربية وتطبيق إجراءات منصفة للتوظيف في وحدات شرطة عقرة والوظائف الحكومية الأخرى.

2- قضاء الحمدانية / محافظة نينوى:

* لقد استمرت محافظة نينوى بإدارة الحمدانية منذ عام 1932. وهي تقع خارج نطاق الأقضية، التي تديرها حكومة إقليم كردستان منذ 19 آذار/ مارس 2003. ويتمتع القضاء بروابط إدارية واقتصادية قوية مع الموصل، وتاريخياً كان يتألف من بلدات مسيحية كبيرة بها قرى متناثرة للشبك ومجتمعات عربية، بالأخص في ناحية نمرود. ومن الملاحظ أن الارتفاع الحاد في مستويات العنف في الحمدانية بعد مارس / آذار 2007 له أثر في ما يتعلق بالخيار الإداري لدى المجتمعات الضعيفة هناك. كما أن الوضع الأمني الصعب في العراق أثر وبصورة مباشرة على التركيبة السكانية للحمدانية. على وجه الخصوص، أدى ذلك إلى أعداد متزايدة من المسيحيين والشبك الذين هُجروا من مناطق أخرى في العراق بالسكن بأعداد كبيرة في الحمدانية. واستناداً إلى التحليل الذي تم تقديمه، ربما ترغب الحكومة العراقية بالاستمرار في إدارة قضاء الحمدانية من خلال محافظة نينوى.

أوصت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق القيام بعدد من إجراءات لبناء الثقة من أجل زيادة المشاركة المحلية في قوى الأمن العراقية في الحمدانية، خصوصاً مشاركة المكونات العربية والمسيحية، والانتشار العاجل لقوى الأمن العراقية في الحمدانية لتحل محل ترتيبات الأمن المحلية (التي تتألف حالياً من البيشمركة بشكل

أساسي). وركزت إجراءات بناء الثقة الأخرى على معالجة إجراءات التوظيف وتوفير الخدمات الأساسية وغيرها من الإجراءات. وعبر أفراد المجتمعات المسيحية ومجتمعات الشبك عن رغبتهم بالحصول على شكل معين من ترتيبات الحكم المحلي، وسعت البعثة إلى التأكيد على الضمانات الدستورية الأساسية لكل العراقيين في هذه الأقضية، بما فيها الحقوق الإدارية والسياسية والثقافية والتعليمية.

وقد تم إيلاء اهتمام خاص إلى ضمانة سلامة المجتمعات الضعيفة في الحمدانية. وعملت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق على تحديد الترتيبات الأمنية التي تهدف إلى تحسين أمن المجتمعات المسيحية ومجتمعات الشبك، وهي تحث حكومة العراق، بمساندة القوة متعددة الجنسيات، على الاستمرار في ضمان سلامة الأقليات في الحمدانية، وهذا يشمل وضع نقاط تفتيش إضافية وتجنيد السكّان المحليين من المجتمعات المعنية في قوى الأمن العراقية وزيادة عدد مراكز الشرطة ونشر وحدات قوى الأمن العراقية من قضاء مجاور.

3- قضاء مخمور/ محافظة نينوى/محافظة أربيل:

* كانت مخمور دوماً جزءاً من محافظة أربيل منذ عام 1932، ويؤكد هذا عدد كبير من القرارات والأوامر والقوانين الحكومية. غير أن محافظة نينوى بدأت بإدارة القضاء ابتداء من عام 1991 عندما تم رسم الخط الأخضر، الذي فصل إقليم كردستان عن إدارة حكومة العراق. ونتيجة لذلك فإن مخمور تعتبر بشكل عام خارج نطاق الأقضية التي تديرها حكومة إقليم كردستان منذ 19 مارس (آذار) 2003. إلاّ أنه لا يوجد أي تشريع أو قرار أو نظام ينقل بصورة رسمية إدارة قضاء مخمور من محافظة أربيل إلى محافظة نينوى. وقد ساهم عدم وضوح الوضع الإداري لقضاء مخمور في تعقيد المسار التنموي هناك حيث لا يزال يعتبر أحد أقل أقضية العراق نمواً. من جانب آخر، فإن ناحية قراج تقطنها أغلبية عربية، وقد أعربت المجتمعات العربية فيها عن معارضتها الشديدة لأن تقوم أربيل بإدارتها بصورة رسمية. واستناداً إلى هذا التحليل، ربما ترغب الحكومة العراقية في اتخاذ خطوات من شأنها أن تعيد رسمياً إدارة قضاء مخمور إلى محافظة أربيل، باستثناء ناحية قراج التي قد يكون من الأفضل أن تكون إدارتها من خلال قضاء مجاور أو محافظة مجاورة.

وأوصت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق القيام بعدد كبير من الإجراءات لبناء الثقة ركزت على ضمان أن تتلقى المجتمعات العربية والسكّان العرب موارد الموازنة بصورة منصفة وإمكانية الحصول على وظائف والتمثيل في الحكومة وقوى الأمن. وشملت الإجراءات الأخرى أن تضمن إجراءات تسجيل بطاقات الهوية احتساب كافة سكّان مخمور بصورة صحيحة وضمانات متعلقة باستخدام اللغة وحرية التنقل والتركيز على زيادة عدد المشاريع الإنمائية. ناحية مندلي/ قضاء بلدروز في محافظة ديالى:

* تم خفض المستوى الإداري لمندلي التي تعتبر أحد أول الأقضية الإدارية في العراق، إلى ناحية (ضمن قضاء بلدروز) بموجب مرسوم جمهوري في عام 1987،

لكنها كانت باستمرار جزءاً من محافظة ديالى منذ عام 1932. وقد تلا سياسات الدولة في السبعينات ومنها طرد الأكراد الفيليين ومكونات أخرى عدد كبير من القرارات المتعلقة بالحرب الإيرانية العراقية في الثمانينات قضت بنقل سكّان المناطق الحدودية إلى خارج مندلي، الأمر الذي أدى إلى موجة تهجير كبيرة أخرى وانخفاض حاد في عدد السكّان. إن التخلف التنموي المزمن وعقود من النشاط العسكري والقمع والإهمال الإداري الممنهج على صعيد تقديم الخدمات والنقص الحاد في المياه أعاق العودة الجماعية للسكّان الأصليين. وإن إدارة ناحية مندلي من خلال محافظة ديالى يعتبر استمراراً للترتيب الإداري التاريخي.

واقترحت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق القيام بسلسلة من الإجراءات لبناء الثقة من أجل ضمان الاعتراف بتاريخ مندلي المأساوي (بالأخص ذلك المتعلق بالأكراد والتركمان) ومعالجة الإهمال الممنهج لها. وبالإمكان القيام بهذا من خلال إنفاذ الأحكام الدستورية التي تولي اهتماماً خاصاً لمناطق الأزمات والحصول على استثمار رأسمالي في كافة القطاعات. كما أن هناك تشجيعا قويا لإشراك كافة المجتمعات في عمليات المشورة المحلية فيما يتعلق بخطط إعادة الإعمار واحتياجات التنمية. وركزت إجراءات بناء الثقة الأخرى على ضمان مخصصات موازنة منصفة وتقديم الخدمات الأساسية والحصول على الوظائف والتمثيل في قوى الأمن والمكاتب الحكومية. كما شملت أيضاً ضمانات تتعلق باستخدام اللغة وحرية التنقل والتركيز على تنفيذ أكبر لمشاريع التنمية، لاسيما مشاريع الري.

- معايير التقصي:

* لقد قامت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق بالنظر في عدد من وسائل البحث في سياق وضع تحليلاتها لكي تتمكن من تكوين فهم أفضل للظروف الخاصة بكل قضاء. ولم يتم إعطاء أي من المعايير المستخدمة أهمية أكبر على حساب أي من المعايير الأخرى.

1- التاريخ الإداري:

* كان من المهم دراسة الممارسات التي اتبعتها الحكومات السابقة في الماضي عند النظر في التغيرات الإدارية المستقبلية وكانت دراسة قرارات قيادة مجلس الثورة والمراسيم الجمهورية جزءاً من هذه العملية. التغيرات التي طرأت بعد مارس (آذار) 2003:

* شهد العراق تغيرات جذرية منذ مارس (آذار) 2003 عندما تم قلب الترتيبات الإدارية تقريباً بين عشية وضحاها. وكان من المهم فهم طبيعة هذه التغيرات وأثرها على المجتمعات المختلفة وإن كانت دائمة أم لا.

تقديم الحكومة للخدمات:

* لقد تم طرح مسائل تتعلق بتقديم الخدمات الحكومية وتنفيذ الموازنة في كافة المحافظات، التي تعتبر مشكلة في كثير من أنحاء البلاد. وفي ما يتعلق بالمناطق المتنازع عليها فإن توزيع التمويل والموارد عادة ما يتم وفق أسس مزدوجة وغير قابلة للتوقع من حكومة العراق وعبر حكومة إقليم كردستان. وهذا من شأنه أن يؤدي

إلى عدم وضوح لدى بعض السلطات دون الوطنية التي تفضل أن تعمل بإنصاف بالنيابة عن كافة أهالي المنطقة.

2- التركيبة السكانية وانتخابات 2005:

* لقد تم بذل جهد لدراسة الخصائص السكّانية في كل من الأقضية بصورة دقيقة. وإحدى وسائل إنجاز هذا الأمر كان استخدام بيانات المعلومات الإحصائية في العراق على الصعيدين المركزي والمحلي. إضافة إلى هذا، فإن دراسة نتائج الانتخابات البرلمانية في ديسمبر (كانون الأول) 2005 هدفت إلى تحديد الخيارات السياسية المحلية ودرجة التأثير السياسي في المحافظات في ذلك الوقت. وينبغي ألا يتم تفسير نتائج الانتخابات على أنها مؤشر على ميل السكان إلى تغيير الصلاحية الإدارية، فمن المعروف أنه تم تقديم الكثير من الشكاوى بخصوص إجراء تلك الانتخابات في هذه المناطق بما فيها ادعاءات بالتزوير والترهيب والمخالفات. أيضاً تم الأخذ بنظر الاعتبار ضمن هذا المعيار وضع الأشخاص النازحين داخليا. الظروف 3- الاجتماعية الاقتصادية:

* ساعدت الظروف الاجتماعية الاقتصادية في المناطق المتنازع عليها على كشف التاريخ الخاص بالسيطرة الإدارية.

4- الدعاوى والتعويضات:

* تمت دراسة وضع ومستويات دعاوى الملكية والتعويضات في كل من الأقضية كمؤشر على التغييرات التي وقعت في السابق.

5- الأوضاع الأمنية:

* تمت دراسة الأوضاع الأمنية في كل منطقة لفهم التوجهات أثناء العامين المنصرمين وأثرها على الإدارة المحلية. والسؤال ذو العلاقة والأكثر حساسية هنا يتعلق بمسألة من يقدم الحماية الأمنية ونيابة عن أي جهة.

6- مشاورات بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق:

* كانت الزيارات الميدانية التي قامت بها البعثة إلى المناطق قيد النقاش لإجراء مقابلات مع مجالس الأقضية والنواحي، إضافة إلى زعماء العشائر والمجتمع من أحد أهم أجزاء البحث. وقد حالت الظروف الأمنية دون إجراء مسح أعمق في بعض المناطق. غير أنه كان هناك إحساس بأن هذه الزيارات مكنت البعثة من جمع آراء ذات تمثيل واسع حول مخاوف كل من هذه الأقضية. وتعززت هذه العملية باجتماعات مع الأحزاب السياسية والبرلمانيين في بغداد، إضافة إلى لقاءات مع مواطنين عراقيين قدموا بمحض إرادتهم.

- إجراءات لبناء الثقة:

* كان تحديد إجراءات بناء الثقة التي وضعت خصيصا لتتناسب مع خصوصية كل منطقة هو الجزء الأخير والمهم لهذا التحليل. وشملت هذه الإجراءات التي تطرقت إلى كافة الأقضية مزيجاً من إجراءات لإعادة الإعمار والتنمية وإجراءات للمساعدة على حماية الأقليات.

المرحلة الثانية: وتستمر بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق في البحث.
إن بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق مستمرة في بحثها وعلى نحو مشابه لمجموعة أخرى من الأقضية المتنازع عليها في شمال العراق. وتشمل أقضية تلعفر وتلكيف وشيخان وسنجار في محافظة نينوى وقضاء خانقين في محافظة ديالى. وتهدف بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق إلى الانتهاء من هذه التحليلات خلال الأسابيع القادمة. وستركز المرحلة الثالثة على محافظة كركوك وبعض الأقضية المحاذية لها، التي تتم إدارتها من خلال محافظات مجاورة أخرى.

إجراءات لبناء الثقة في كركوك

* تعتبر كركوك محور أي جهد يسعى إلى معالجة الحدود الداخلية المتنازع عليها في شمال العراق. وأصبح لبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق وجود في كركوك وسوف تستمر في التفاعل مع المجتمعات هناك. كما أن البعثة في صدد النظر مع الأطراف المعنية في خيارات تتعلق بسلسلة إجراءات محتملة لبناء الثقة وهي على أهبة الاستعداد للمساعدة في وضع الصيغة النهائية لأي خطوات في مجالات تقاسم السلطة والترتيبات الأمنية بما فيها ضبط الأمن على مستوى المجتمعات المحلية وتقديم السلع والخدمات العامة ومعاملة المعتقلين وحقوق استخدام اللغة وتوزيع المناصب الحكومية.

كما بدأت البعثة بالعمل على سلسلة من السيناريوهات والخيارات المحتملة لتسوية المسائل المتعلقة بالولاية الإدارية ووضع محافظة كركوك ضمن عملية سياسية ودستورية تقبل بها الأطراف الرئيسية المعنية. كما تنوي مناقشة هذه السيناريوهات والخيارات مع الأطراف المعنية خلال الأسابيع المقبلة.

الملحق رقم (4)

بلاغ المجلس الوطني الكوردستاني حول توصيات ديمستورا في 8 حزيران 2008

عقب إعلان توصيات السيد ستيفان ديمستورا الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة في العراق حول المناطق الكوردستانية الواقعة خارج الإقليم والمتنازع عليها، فقد ناقش المجلس الوطني الكوردستاني في جلسته الرابعة والعشرين يوم 2008/6/8 تقرير السيد ديمستورا الذي يمثل المرحلة الاولى لتوصياته المؤلفة من ثلاث مراحل، والذي قدمه إلى رئاسة جمهورية العراق الفدرالي، وعبر فيه عن وجهة نظره حول عدد من المناطق التي تقع في دائرة المناطق التي تنتظر تنفيذ المادة مئة واربعين، وتشمل مناطق قضاء مخمور وقضاء آكرى ومندلي وقضاء الحمدانية .

إننا في الوقت الذي نعبر عن الشكر للسيد دي مستورا والأمم المتحدة لما بذلاه من سعي مخلص وكبير لتنفيذ القرار 1770 لمجلس الأمن الدولي في تقديم الدعم للجهات ذات العلاقة بتنفيذ المادة 140 وتقديم المشورة والمساعدة الفنية لها، وفي الوقت ذاته يعبر المجلس الوطني الكوردستاني عن قلقه حيال أسلوب تحديد تلك الأقضية التي أشار اليها السيد ديمستورا في تقريره، ولاسيما إستخدام معايير مختلفة في الوصول إلى تلك المقترحات التي تطرق إليها .

إننا ندعو السيد ديمستورا والحكومة العراقية الفدرالية وحكومة إقليم كوردستان واللجنة العليا لتنفيذ المادة 140 وكافة الأطراف ذات العلاقة الى الأخذ بنظر الإعتبار قلق مواطني كوردستان والإلتزام جميعاً بالمادة 140 من الدستور الدائم للعراق الفدرالي والحقائق التأريخية والجغرافية وضمان العدالة وإزالة آثار الظلم والتعسف الذي مارسه النظام الدكتاتوري البائد بحق الشعب الكوردي والتركمان ومواطني كوردستان كافة كجزء من سياسة التغيير الديمغرافي والعنصري التي

مارسها، كما يجب أن تكون إزالة آثار تلك السياسة في كوردستان أساساً لتنفيذ المادة 140 وليس تعزيز وتثبيت ذلك الواقع المفروض عن طريق تلك السياسة قسراً .

كما أننا نؤكد أن المجلس الوطني الكوردستاني ينتظر المقترحات والخطوات المقبلة للأمم المتحدة وخاصة الإعلان عن المرحلة الثانية والثالثة من المقترحات، وعندها سيقوم المجلس الوطني الكوردستاني بدراسة المراحل الثلاث ويعلن عن موقفه وقراره بشأنها .

المجلس الوطني الكوردستاني
2008/6/8

الملحق رقم (5)

وثيقة تصديق النتائج النهائية لاستفتاء 2005/10/15, من قبل المفوضية العليا للانتخابات في العراق

المفوضية العليا المستقلة للأنتخابات في العراق
کۆمیسیونی باڵاسه ربه خۆی هه ڵبژارد نه کان له عیراق
The Independent Electoral Commission of Iraq

المحافظة	نعم	كلا	نعم %	كلا %	المجموع
الأنبار	7908	252011	3.04	96.96	259919
بابل	514207	29572	94.56	5.44	543779
بغداد	1647763	472852	77.7	22.3	2120615
البصرة	663500	27524	96.02	3.98	691024
دهوك	385808	3390	99.13	0.87	389198
ديالى	244537	232443	51.27	48.73	476980
أربيل	825251	5319	99.36	0.64	830570
كربلاء	255611	9063	96.58	3.42	264674
كركوك	341426	201262	62.91	37.09	542688
ميسان	248452	5615	97.79	2.21	254067
مثنى	183202	2508	98.65	1.35	185710
النجف	286898	12522	95.82	4.18	299420
نينوى	322869	395889	44.92	55.08	718758
القادسية	287478	9698	96.74	3.26	297176
صلاح الدين	93086	417066	18.25	81.75	510152
السليمانية	716210	7513	98.96	1.04	723723
ذي قار	450509	13201	97.15	2.85	463710
واسط	268081	12047	95.7	4.3	280128
المجموع	7742796	2109495	78.59	21.41	9852291

الملحق رقم (6)

نتائج انتخابات مجلس النواب العراقي في 2005/12/15

الكيان السياسي أو الحزب	عدد الأصوات	النسبة المئوية(%)	عدد المقاعد	خسارة/زيادة
الإئتلاف العراقي الموحد	5,021,137	41.2	128	12-
التحالف الوطني الكوردستاني	2,642,172	21.7	53	22-
جبهة التوافق العراقية	1,840,216	15.1	44	44+
القائمة العراقية الوطنية	977,325	8.0	25	15-
الجبهة العراقية للحوار الوطني	499,963	4.1	11	11+
* الإتحاد الإسلامي الكوردستاني	157,688	1.3	5	5+
الرساليون	145,028	1.2	2	2+
كتلة المصالحة و التحرير	129,847	1.1	3	2+
الجبهة التركمانية العراقية	87,993	0.7	1	2-
قائمة الرافدين	47,263	0.4	1	0
قائمة مثال الآلوسي للأمة العراقية	32,245	0.3	1	1+
الحركة الإيزيدية من اجل الإصلاح و التقدم	21,908	0.2	1	1+
الكوادر الوطنية المستقلة والنخب			0	3-
منظمة العمل الإسلامي في العراق			0	2-
الحزب الديمقراطي الوطني			0	1-
المجموع (79.6 % نسبة المشاركة)	12,396,631		**275**	

الملحق رقم (7)

تعهد رئيس الوزراء نوري المالكي بتنفيذ المادة 140 في برنامج حكومته لعام 2010

"الحفاظ على دستور العراق والالتزام به والعمل بكل ما أقره، وأن أية تعديلات لاحقة لا تجري إلا وفق المادة 142 من الدستور، وتفعيل جميع مواده وبنوده بلا انتقائية ومتابعة عمل اللجان المشكلة وفقا للدستور وبخاصة المادة 140، واعتماد السياقات القانونية مرجعا رئيسا لعمل الحكومة وحل جميع الخلافات والإشكالات العالقة على أساسه وأن تلتزم القوى السياسية وأعضاء مجلس الوزراء بالدستور والمنهاج الحكومي باعتباره الجامع المشترك للقوى والأحزاب المشاركة في العملية السياسية" .

الملحق رقم (8)

المبالغ المخصصة للجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق منذ تشرين الأول 2006 ولغاية 2010/12/31

التقـرير السـنوي الرابـع
للجنة تنفيذ المادة (140) من دستور جمهورية العراق 2010

المبلغ الكلي المخصص للجنة تنفيذ المادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق منذ بداية تشكيلها في شهر تشرين الاول ٢٠٠٦ ولغاية ٢٠١٠/١٢/٣١ بلغ (٩٤٢١٩٠٨٩٦) مليوناً (تسعمائة واثنان واربعون مليارا ومائة وتسعون مليوناً وثمانمائة وستة وتسعون الف دينار) وكما مبين ادناه:

سنة التخصيص	المبلغ المخصص بالدينار
٢٠٠٦	٢٩،٥٢٠،٠٠٠
٢٠٠٧	٢٦٧،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠
٢٠٠٨	٢٠٠،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠
٢٠٠٩	٢٧٢،٨٣٥،٣٩٦،٠٠٠
٢٠١٠	١٧٢،٨٣٥،٥٠٠،٠٠٠
المجموع الكلي	٨٩٦،٠٠٠،٩٤٢،١٩٠

الملحق رقم (9)

القرارات الصادرة من لجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق

قرار رقم (١)

اجتمعت لجنتنا المشكلة بموجب الامر الديواني المرقم (٤٦) والمؤرخ في ٢٠٠٦/٨/٩ اجتماعها العاشر بتاريخ ٢٠٠٧/١/١٠ ولغرض تنفيذ المادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق ومن اجل تطبيع الاوضاع في المناطق المتنازع عليها قررت اللجنة ما يلي:

((اعادة جميع الموظفين من السكان الاصليين للمناطق المتنازع عليها من (الكورد ، التركمان ، الاشوريين ، الكلدانيين ، العرب) الذين تم فصلهم او ابعادهم او نقلهم خارج تلك المناطق لاسباب سياسية او عرقية او طائفية او دينية للفترة من ١٧ تموز ١٩٦٨ ولغاية ٩ نيسان ٢٠٠٣ الى وظائفهم السابقة او القريبة منها في مناطقهم الاصلية وفقا للقانون)).

يخضع هذا القرار لمصادقة دولة السيد رئيس الوزراء.

هاشم عبدالرحمن الشبلي
رئيس اللجنة
٢٠٠٧/١/

الامانة العامة لمجلس الوزراء – الطابق الثامن
البريد الالكتروني : lejna140dastor@yahoo.com هاتف السكرتير : موبايل ٠٧٧٠٢٥٨٦٥٥٤
ارضي ٧٤٣٢٨٩٢ - ٧٤٣٢٨٨١

العدد : ٤٦
التاريخ : ١٦/ ١ / ٢٠٠٧

ژمارە :
رێکەوت : / / ٢٠٠

قرار رقم (٢)

اجتمعت لجنتنا المشكلة بموجب الامر الديواني المرقم (٤٦) العدد (م ر ن / ٤٨ /١٣٧٣) والمؤرخ في ٢٠٠٦/٨/٩ اجتماعها الحادي عشر بتاريخ ٢٠٠٧/١/١٦ ولغرض تنفيذ المادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق ومن اجل تطبيع الاوضاع في المناطق المتنازع عليها قررت اللجنة ما يلي:

اولا: اعادة جميع العوائل المرحلة والمهجرة الذين رحلوا وهجروا من المناطق المتنازع عليها نتيجة سياسات النظام السابق للفترة من ١٧ تموز ١٩٦٨ ولغاية ٩ نيسان ٢٠٠٣ والمشمولة بالمادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق الى مناطقهم السابقة واتخاذ الالية ادناه للتنفيذ :-

أ. تعوض العوائل المرحلة والمهجرة بقطعة ارض سكنية تخصص من الدولة في مناطقهم الاصلية التي هجروا ورحلوا منها بشرط ان لايكونوا من المستفيدين بامتلاكهم قطعة ارض سكنية من الدولة سابقا.

ب. تعوض جميع العوائل المرحلة والمهجرة بتعويض مالي قدره فقط خمسة ملايين دينار وتعوض العوائل المرحلة والمهجرة الساكنة داخل حدود بلدية كركوك مبلغا قدره فقط عشرة ملايين دينار .

ثانيا: تقوم هيئة حل نزاعات الملكية العقارية بحل جميع قضايا العقارات والاملاك المصادرة والمستملكة نتيجة سياسات النظام السابق في المناطق المتنازع عليها المشمولة بالمادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق وباسرع وقت ممكن اقصاه (١٥ / ٣ / ٢٠٠٧).

يخضع هذا القرار لمصادقة دولة السيد رئيس الوزراء.

هاشم عبدالرحمن الشبلي
رئيس اللجنة
٢٠٠٧/١/

الامانة العامة لمجلس الوزراء – الطابق الثامن
البريد الالكتروني : lejna140dastor@yahoo.com هاتف السكرتير : موبايل ٠٧٧٠٢٥٨٦٥٥٤
ارضي ٧٤٣٢٨٩٢ – ٧٤٣٢٨٨١

قرار رقم (٣)

اجتمعت لجنتنا المشكلة بموجب الامر الديواني المرقم (٤٦) العدد (م ر ن / ٤٨ /١٣٧٣) والمؤرخ في ٢٠٠٦/٨/٩ اجتماعها الثالث عشر بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٤ ولغرض تنفيذ المادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق ومن اجل تطبيع الاوضاع في المناطق المتنازع عليها قررت اللجنة ما يلي:

اولا:

اعادة جميع العوائل الوافدة الى المناطق المتنازع عليها والمشمولة بالمادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق و بصورة خاصة محافظة كركوك الى مناطقهم السابقة التي وفدوا منها نتيجة سياسات النظام السابق للفترة من ١٧ تموز ١٩٦٨ ولغاية ٩ نيسان ٢٠٠٣ واتخاذ الالية ادناه للتنفيذ:-

أ. منحهم مبلغ عشرون مليون دينار مع قطعة ارض سكنية في مناطقهم الاصلية.

ب. نقل قيد العوائل الوافدة من دوائر الاحوال المدنية من المناطق المتنازع عليها الى دوائر الاحوال المدنية في مناطقهم الاصلية.

ج. نقل البطاقة التموينية للعوائل الوافدة من المناطق المتنازع عليها الى مناطقهم الاصلية.

د. نقل جميع المستمسكات الرسمية المتبقية للعوائل الوافدة من المناطق المتنازع عليها الى مناطقهم الاصلية السابقة.

هـ. يتم صرف مبلغ المنحة بعد تقديم المعنيين ما يؤيد نقل سجلات الاحوال المدنية و البطاقة التموينية للمشمولين بهذه المنحة.

ثانيا:

على وزارتي الداخلية والتجارة والدوائر ذات العلاقة تسهيل مهمة الوافد فيما يتعلق بما وردة في (ب، ج ، د) من الفقرة (اولا) اعلاه.

الامانة العامة لمجلس الوزراء – الطابق الثامن
البريد الالكتروني : lejna140dastor@yahoo.com هاتف السكرتير : موبايل ٠٧٧٠٢٥٨٦٥٥٤
ارضي ٧٤٣٢٨٩٢ - ٧٤٣٢٨٨١

العدد : ٧٧
التاريخ : ٤ / ٢ / ٢٠٠٧

ژمارە :
رێکەوت : / / ٢٠٠

ثالثا:

على الوزارات والدوائر ذات العلاقة تسهيل مهمة الوافد اذا كان موظفا في نقل وظيفته من المناطق المتنازع عليها الى مناطقهم الاصلية.

رابعا:

ينفذ جميع فقرات القرار اعلاه قبل يوم ٢٠٠٧/٣/١٥ .

خامسا:

يخضع هذا القرار لمصادقة دولة السيد رئيس الوزراء.

هاشم عبدالرحمن الشبلي
رئيس اللجنة
٢٠٠٧/٢/

الامانة العامة لمجلس الوزراء – الطابق الثامن
البريد الالكتروني : lejna140dastor@yahoo.com هاتف السكرتير : موبايل ٠٧٧٠٢٥٨٦٥٥٤
ارضي ٧٤٣٢٨٩٢ - ٧٤٣٢٨٨١

العدد : ٧٨
التاريخ : ٤ / ٢ / ٢٠٠٧

ژمارە :
رێکەوت : / / ٢٠٠

قرار رقم (٤)

اجتمعت لجنتنا المشكلة بموجب الأمر الديواني المرقم (٤٦) العدد (م رن ١٣٧٣/٤٨) والمؤرخ في ٢٠٠٦/٨/٩ اجتماعها الثالث عشر بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٤ ولغرض تنفيذ المادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق ومن اجل تطبيع الأوضاع في المناطق المتنازع عليها قررت اللجنة ما يلي:

أولاً:
إلغاء كافة العقود الزراعية التي أبرمت ضمن سياسات التغيير الديمغرافي (التعريب) في المناطق المتنازع عليها والمشمولة بالمادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق وبصورة خاصة محافظة كركوك وإعادة الحال إلى ما كان عليه قبل إبرام تلك العقود.

ثانياً:
يخول الدوائر ذات العلاقة بتنفيذ هذا القرار.

ثالثاً:
ينفذ هذا القرار قبل يوم ١٥/٣/ ٢٠٠٧ .

رابعاً:
يخضع هذا القرار لمصادقة دولة رئيس الوزراء.

هاشم عبدالرحمن الشبلي
رئيس اللجنة
٢٠٠٧/٢/

الامانة العامة لمجلس الوزراء – الطابق الثامن
البريد الالكتروني : leina140dastor@yahoo.com هاتف السكرتير : موبايل ٠٧٧٠٢٥٨٦٥٥٤
ارضي ٧٤٣٢٨٩٢ - ٧٤٣٢٨٨١

العدد : ١٨٥
التاريخ : ١٣/٨/٢٠٠٧

ژمارە :
رێکەوت : / / ٢٠٠

قرار رقم (٥)

اجتمعت لجنة تنفيذ المادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق اجتماعها الثامن عشر بتاريخ ١٣/٨/٢٠٠٧ ، وبالنظر لمصادقة رئاسة مجلس الوزراء على قرارات اللجنة بجلسته الاستثنائية الثالثة المنعقدة بتاريخ ٢٩/٣/٢٠٠٧ والمبلغ الينا بموجب كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء المرقم ق/٢/١/٢٧/٦٧٥٦ في ١٩/٤/٢٠٠٧، قررت اللجنة تنفيذ ما ورد فيها وصرف التعويضات للمشمولين بقرارات اللجنة وحسب ما ورد في الفقرة (ثانيا/١/ب) والفقرة (ثالثا/١/أ).

رائد جاهد فهمي
رئيس اللجنة
١٣/٨/٢٠٠٧

نسخة منه الى
مكتب دولة السيد رئيس الوزراء المحترم / يرجى التفضل بالاطلاع مع فائق الاحترام والتقدير.
الامانة العامة لمجلس الوزراء- مكتب السيد الامين العام المحترم/ يرجى التفضل بالاطلاع مع فائق الاحترام والتقدير.

اعضاء اللجنة
مكاتب اللجنة
لجنة تقصي الحقائق
اللجنة المالية

(1-1)

قرار رقم (٦)

اجتمعت لجنة تنفيذ المادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق والمشكلة بموجب الامر الديواني المرقم (٤٦) العدد (م ر ن /١٣٧٣/٤٨) والمؤرخ في ٢٠٠٧/٨/٩ اجتماعها الحادي والعشرين بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/١ ولغرض تنفيذ المادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق ومن اجل تطبيع الاوضاع في المناطق المتنازع عليها ومن ضمنها كركوك ورفع الظلم والغبن التي لحقت باهالي منطقتي تسعين و (حمزة لي) قررت اللجنة ما يلي:

١. اعادة العقارات المستملكة خلافا للتعاملات القانونية بسبب سياسات النظام السابق في التهجير والترحيل لاسباب عرقية او طائفية والتي لم تستغل للنفع العام لحد الان الى اصحابها الشرعيين المستملكة منهم ، واعفاءهم من البدلات المستلمة من قبلهم.

٢. اعادة جميع الاراضي الزراعية المستملكة والمطفأ فيها حقوق التصرف خلافا للتعاملات القانونية بسبب سياسات النظام السابق في التهجير والترحيل لاسباب عرقية او طائفية في مقاطعتي (٦٣) و (٣٩) والخاصة بمنطقتي تسعين و (حمزة لي) والتي لم تستغل لحد الان للنفع العام الى مالكيها الشرعيين.

٣. الايعاز الى المديرية العامة للتسجيل العقاري بعدم اجراء اي تصرف على العقارات الواقعة في مقاطعتي (٦٣) و (٣٩) الواقعة في منطقتي تسعين و (حمزة لي) والمستملكة من اصحابها الشرعيين خلافا للتعاملات القانونية بسبب سياسات النظام السابق في التهجير والترحيل لاسباب عرقية او طائفية، وتعويض مالكيها الحاليين تعويضا عادلا عند اعادتها الى اصحابها الشرعيين.

يخضع هذا القرار لمصادقة دولة السيد رئيس الوزراء .

رائد جاهد فهمي
رئيس اللجنة
٢٠٠٧/١٠/١

الامانة العامة لمجلس الوزراء – الطابق الثامن
البريد الالكتروني : lejna140dastor@yahoo.com هاتف السكرتير : موبايل ٠٧٩٠١١٠٢٥٢٤
ارضي ٧٤٣٢٨٩٢ – ٧٤٣٢٨٨١

الملحق رقم (10)

نص كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء العراقي للمصادقة على القرارات الأربعة الأولى الصادرة من لجنة تنفيذ المادة 140

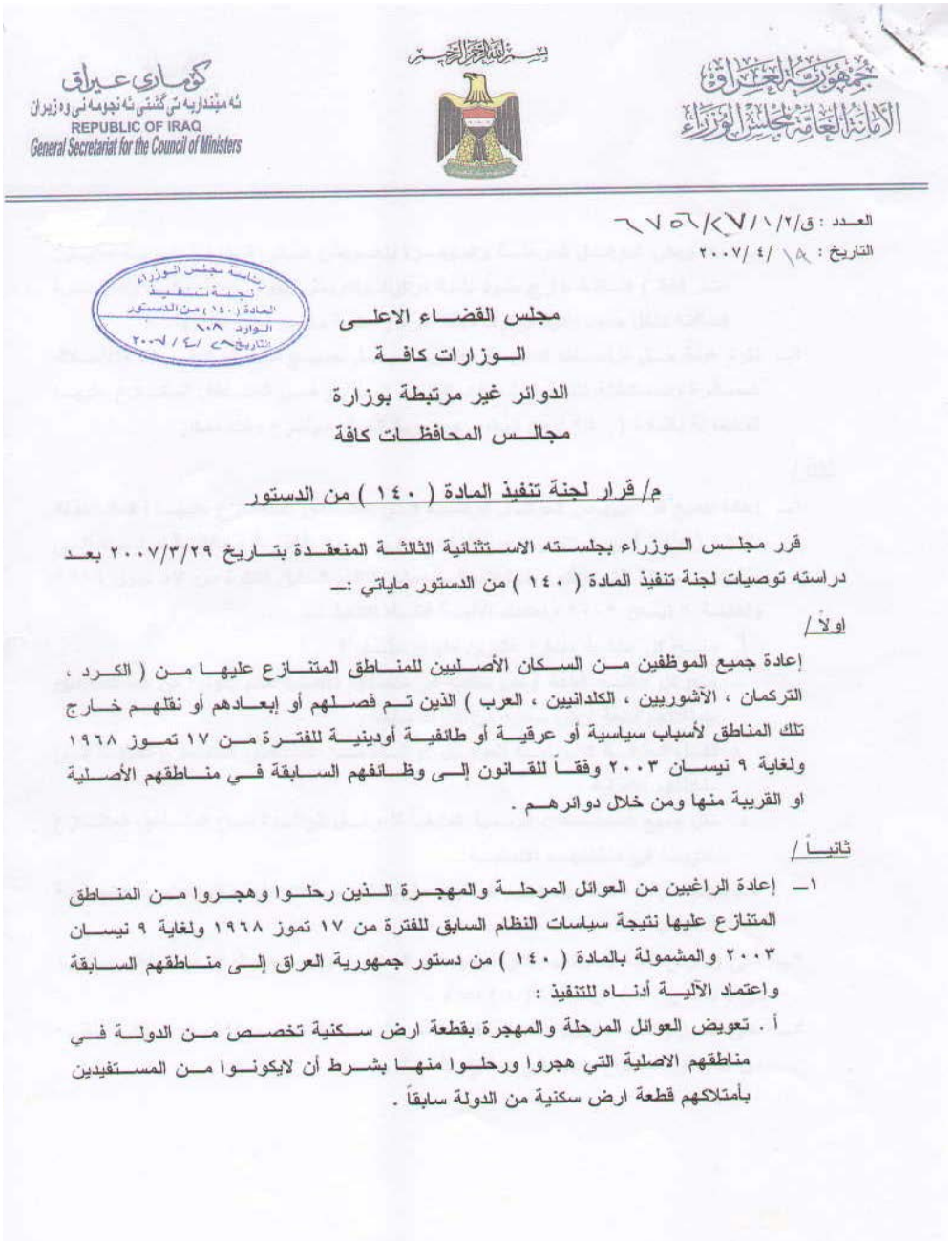

جمهورية العراق
الأمانة العامة لمجلس الوزراء

بسم الله الرحمن الرحيم

كۆماری عیراق
لە مینداریە تی گشتی لە نجومە نی وە زیران
REPUBLIC OF IRAQ
General Secretariat for the Council of Ministers

العـدد : ق/٢/١/٧٧٥٦/٧
التاريخ : ١٨/ ٤/ ٢٠٠٧

رئاسة مجلس الوزراء
لجنة تنفيذ
المادة (١٤٠) من الدستور
الوارد ٦٠٨
التاريخ ٢٠٠٧/٤/٢٥

مجلس القضـــاء الاعلـــى
الـــوزارات كافـــة
الدوائر غير مرتبطة بوزارة
مجالـــس المحافظـــات كافة

م/ قرار لجنة تنفيذ المادة (١٤٠) من الدستور

قرر مجلـس الـوزراء بجلسـته الاسـتثنائية الثالثـة المنعقـدة بتـاريخ ٢٠٠٧/٣/٢٩ بعـد دراسته توصيات لجنة تنفيذ المادة (١٤٠) من الدستور مايأتي :ـ

اولاً /

إعادة جميع الموظفين مـن السـكان الأصـليين للمنـاطق المتنـازع عليهـا مـن (الكـرد ، التركمان ، الآشوريين ، الكلدانيين ، العرب) الذين تـم فصـلهم أو إبعـادهم أو نقلهـم خـارج تلك المناطق لأسباب سياسية أو عرقيـة أو طائفيـة أودينيـة للفتـرة مـن ١٧ تمـوز ١٩٦٨ ولغاية ٩ نيسـان ٢٠٠٣ وفقـاً للقـانون إلـى وظـائفهم السـابقة فـي منـاطقهم الأصـلية او القريبة منها ومن خلال دوائرهـم .

ثانيـاً /

١ـ إعادة الراغبين من العوائل المرحلـة والمهجـرة الـذين رحلـوا وهجـروا مـن المنـاطق المتنازع عليها نتيجة سياسات النظام السابق للفترة من ١٧ تموز ١٩٦٨ ولغاية ٩ نيسـان ٢٠٠٣ والمشمولة بالمادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق إلـى منـاطقهم السـابقة واعتماد الآليـة أدنـاه للتنفيذ :

أ . تعويض العوائل المرحلة والمهجرة بقطعة ارض سـكنية تخصـص مـن الدولـة فـي مناطقهم الاصلية التي هجروا ورحلـوا منهـا بشـرط أن لايكونـوا مـن المسـتفيدين بأمتلاكهم قطعة ارض سكنية من الدولة سابقاً .

ب . تعويض العوائل المرحلة والمهجرة بتعويض مالي قدره (خمسة ملايين دينار فقط) الساكنة خارج حدود بلدية كركوك وتعويض العوائل المرحلة والمهجرة الساكنة داخل حدود بلدية كركوك مبلغا قدره (عشرة ملايين دينار فقط) .

٢ــ تقوم هيئة حل نزاعات الملكية العقارية بحل جميع قضايا العقارات والأملاك المصادرة والمستملكة نتيجة سياسات النظام السابق في المناطق المتنازع عليها المشمولة بالمادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق وبأسرع وقت ممكن .

ثالثاً/

١ــ إعادة جميع الراغبين من العوائل الوافدة الى المناطق المتنازع عليها والمشمولة بالمادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق وبصورة خاصة محافظة كركوك إلى مناطقهم السابقة التي وفدوا منها نتيجة سياسات النظام السابق للفترة من ١٧ تموز ١٩٦٨ ولغاية ٩ نيسان ٢٠٠٣ واعتماد الآلية أدناه للتنفيذ :ــ

أ. منح كل عائلة مبلغ (عشرين مليون دينار) .

ب. منح كل عائلة قطعة ارض سكنية في مناطقهم الاصلية مالم يكونوا من المستفيدين بامتلاكهم قطعة ارض سكنية من الدولة سابقاً .

ج. نقل البطاقة التموينية للعوائل الوافدة من المناطق المتنازع عليها إلى مناطقهم الأصلية .

د. نقل جميع المستمسكات الرسمية المتبقية للعوائل الوافدة من المناطق المتنازع عليها إلى مناطقهم الاصلية .

هـ . يتم صرف المنحة بعد تقديم المعنيين مايؤيد نقل سجلات الأحوال المدنية والبطاقة التموينية .

٢ــ على وزارتي الداخلية والتجارة والدوائر ذات العلاقة تسهيل مهمة الوافد فيما يتعلق بما ورد في (ب ، ج ، د) من الفقرة (١) اعلاه .

٣ــ على الوزارات والدوائر ذات العلاقة تسهيل مهمة الوافد إذا كان موظفاً بنقله من المناطق المتنازع عليها الى منطقته الأصلية .

رابعاً /

١ــ الغاء كافة العقود الزراعية التي ابرمت في ضوء سياسات التغيير الديموغرافي (التعريب) في المناطق المتنازع عليها والمشمولة بالمادة (١٤٠) من دستور جمهورية العراق وبصورة خاصة محافظة كركوك وإعادة الحال إلى ماكان عليه قبل إبرام تلك العقود .

٢ــ يصدر مجلس الوزراء قراراً لاحقاً لمعالجة الآثار المترتبة على إلغاء هذه العقود .

على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

علي محسن اسماعيل
الامين العام لمجلس الوزراء وكالة
٢٠٠٧/٤/

نسخة منه الى/

- مكتب السيد رئيس مجلس النواب
- مكتبي السيدين نائبي رئيس مجلس النواب .
- مكتب السيد رئيس مجلس الرئاسة .
- مكتبي السيدين نائبي مجلس الرئاسة .

للتفضل بالعلم .... مع التقدير .

- مكتب السيد رئيس الوزراء / إشارة الى مذكرتي مدير مكتب دولة رئيس الوزراء المؤرختين في ٢٠٠٧/٤/١٩ المتضمنتين توجيه دولة رئيس الوزراء بذلك / للتفضل بالعلم ... مع التقدير .
- مكتبي السيدين نائبي رئيس الوزراء .
- مكتب السيد الامين العام لمجلس الوزراء .
- دائرة شؤون الوزارات .

للتفضل بالعلم .... مع التقدير .

Amal 19/4 ن

الملحق رقم (11)

نموذج من استمارات الوافدين المعتمدة لدى لجنة تنفيذ المادة 140 من الدستور العراقي الدائم لعام 2005

بسم الله الرحمن الرحيم الرقم السري ( )

صورة شخصية

الى / لجنة تنفيذ المادة (١٤٠) من الدستور العراقي المحترم
م / طلب اعادة الوافد

أني المواطن ( ) المثبتة صورتي الشخصية أعلاه أرغب بالعودة الى محـــافظتي الأصليـــــة ( ) التي وفدت منها .

الأسم الرباعي واللقب							
المواليد ومحل الولادة							
الوظيفة		تاريخ التعين					
رقم القيد والسجل وصفحة الأحوال المدنية	القيد		السجل		الصفحة		
اسم دائرة الاحوال المدنية							
رقم البطاقة التموينية الحالية							
المكان الذ ي وفد منه		عنوان السكن الحالي					
رقم الهاتف		عدد أفراد العائلة					
عدد افراد العائلة :							

ت	الاسم الثلاثي	المواليد	المهنة	صلة القرابة
١				
٢				
٣				
٤				
٥				
٦				
٧				
٨				
٩				
١٠				

[وتقبلو مني فائق الشكر والتقدير]

الختم السري للمكتب :

التوقيع :

توقيع مدير المكتب : التاريخ : / / ٢٠٠

الملحق رقم (12)

نموذج من استمارات المرحلين المعتمدة لدى لجنة تنفيذ المادة 140 من الدستور العراقي الدائم لعام 2005

بسم الله الرحمن الرحيم الرقم السري ( )

صورة شخصية

الى / لجنة تنفيذ المادة (١٤٠) من الدستور العراقي المحترم
م / طلب اعادة المرحل

أني المواطن ( ) المثبتة صورتي الشخصية أعلاه أرغب بالعودة الى محافظتي ( ) التي رحلت منها لكوني من أبناء هذه المحافظة حسب أحصـــاء عـــام (١٩٥٧) أو أحصـــاء ( ) الســـابق له .

الأسم الرباعي واللقب											
المواليد ومحل الولادة											
سجل النفوس حسب أحصاء عام (١٩٥٧)المدنية		القضاء		الناحية		القرية					
الوظيفة		تأريخ التعين									
رقم القيد والسجل وصفحة الأحوال المدنية		القيد		السجل		الصفحة					
اسم دائرة الاحوال المدنية											
رقم البطاقة التموينية الحالية											
المكان الذي رحل اليه		عنوان السكن الحالي									
رقم الهاتف		عدد أفراد العائلة									
عدد أفراد العائلة :											

ت	الاسم الثلاثي	المواليد	المهنة	صلة القرابة
١				
٢				
٣				
٤				
٥				
٦				
٧				
٨				
٩				
١٠				

[وتقبلو مني فائق الشكر والتقدير]

الختم السري للمكتب :

التوقيع :
توقيع مدير المكتب : التأريخ : / / ٢٠٠

الملحق رقم (13)

نص تقرير رئيس لجنة المادة 140 من الدستور (رائد فهمي) الذي قدمه أمام مجلس النواب العراقي في جلسة يوم 2007/12/2.

السيد رئيس مجلس النواب المحترم
السادة اعضاء هيئة الرئاسة المحترمون
السيدات والسادة اعضاء مجلس النواب الموقر
احييكم نيابة عن اعضاء لجنة تنفيذ المادة (140) من دستور جمهورية العراق وارجو لكم النجاح والموفقية في مهامكم الوطنية.
انه حقا لمبعث شرف واعتزاز ان نكون في حضرة مجلسكم الموقر وانتم ممثلو الشعب بجميع اطيافه الدينية والمذهبية والسياسية والقومية، وانتم تمثلون عماد بنيانه الديمقراطي وركيزة اساسية للعملية الديمقراطية في بلدنا العزيز لنعرض لكم ما قامت به لجنتنا وما انجزته منذ تأسيسها ووفقا لطلب الاستضافة الذي تفضلتم بتوجيهه لنا.
حسب طلب الاستضافة طلبتم التفاصيل عن تأسيس اللجنة، قرارات اللجنة وآليات عملها، وبموجب هذا الطلب هيأنا العرض الذي سنقدمه لكم واعتقد امامكم الآن كراس يتضمن كل المفردات التي سأتولى عرضها وستكون اللجنة جميعا تحت تصرفكم للاجابة عن اية اسئلة واستفسارات ترتأون طرحها.
يتضمن العرض الفقرات الآتية :
تشكيل لجنة، اللجان والمكاتب المنبثقة عن اللجنة.
- اللجان الفرعية كاللجنة المالية والموقف المالي للجنة.
- اجتماعات اللجنة والقرارات الصادرة عنها.
- آلية تنفيذ القرارات.
- قضايا الحدود الادارية وما قامت به اللجنة في هذا الشأن.
- موضوع الاستفتاء.
كما تعلمون ان اللجنة شكلت استنادا الى المادة (140) من الدستور العراقي والتي تتضمن الاشارة الى المادة الـ(58) من قانون ادارة الدولة، وتم تشكيل لجنتنا في آب 2006 وبموجب الامر الديواني الذي صدر آنذاك والذي حدد ايضا هذه اللجنة والتي مشتقة من الدستور، لقد تعرضت تركيبة اللجنة منذ تأسيسها الى زيادة اعضاء اضافيين لتكامل تركيبتها بحيث تشمل مكونات الشعب العراقي اضافة الى الجهات المختلفة المعنية بتنفيذ هذه المادة، وقد تمت اضافة الاستاذ احمد شياع البراك وكذلك الاستاذ انور حميد بياتلي رئيس حزب العدالة التركماني لعضوية اللجنة.
هذه التركيبة النهائية للجنة والتي تبلغ عدد اعضائها الآن (11) عضوا والتي هي برئاستي وعضوية معالي الوزيرة نرمين عثمان وزيرة البيئة، معالي الوزير جواد البولاني وزير الداخلية وهناك من يمثله في اللجنة ومعالي الوزير الدكتور محمد

احسان ممثل اقليم كردستان، والاستاذ احمد البراك رئيس هيئة حل النزاعات الملكية العقارية والدكتورة حنان سعيد محسن الفتلاوي التي ضمت الى اللجنة مؤخرا كمستشار رئيس الوزراء لشؤون الاقاليم والمحافظات، السيد تحسين محمد كهية عضو مجلس محافظة كركوك، السيد آشور بيلد محامي، السيد محمد خليل نصيف عضو مجلس محافظة كركوك، السيد انور بيرقدار رئيس حزب العدالة التركماني، السيد بابكر صديق عضو مجلس كركوك.

ويجدر بالذكر ان اللجنة قد تولاها في البداية الاستاذ هاشم الشبلي ولكنه استقال بتاريخ 2007/4/4 وبقي موقع رئيس اللجنة شاغرا حتى نهاية شهر آب 2007 وتحديدا لغاية 28 من شهر آب 2007 حيث تم تكليفي برئاسة هذه اللجنة.

شكلت اللجنة الرئيسية عدة لجان فرعية لأجل متابعة تنفيذ مهامها المختلفة.

فهناك اولا لجنة السكرتارية التي تتولى متابعة الشؤون العملية لعمل اللجنة ما بين اجتماعين، وهناك اللجنة المالية التي تتولى جميع الجوانب المالية للجنة، واخيرا كما تعلمون فقد بدأنا بالصرف المالي للتعويضات وهي ايضا تتولى تنفيذها والاشراف عليها هذه اللجنة.

وهناك لجنة فنية من ضمن مهامها استقبال الطلبات لمن يرغبون من المشمولين بالمادة (140) ونتولى تفاصيل عمل كل لجنة من هذه اللجان لاحقا في عرضنا، وهناك لجنة تقصي الحقائق وهي احدى اللجان الهامة في عمل لجنتنا لانها تتولى التدقيق في كل الوثائق التي ترفق بطلبات الشمول بالتعويضات التي تنص عليها ضوابط اللجنة.

وهناك لجنة متابعة برئاسة رئيس اللجنة لمتابعة جميع مفاصل العمل.

كما تم تشكيل لجنة ثالثة وهي لجنة حل النزاعات الملكية العقارية وذلك بتاريخ 2006/12/6 ليصبح عدد اللجان ست لجان تتبع عمل لجنتنا.

بهدف ممارسة عملنا قمنا بتعريف بعض المفاهيم والتعابير الرئيسية والاساسية في عمل اللجنة ككل وفي تطبيقاتها اللاحقة، في عملنا نقصد باللجنة العليا لجنة تنفيذ المادة (140)، ونقصد بالسكان الاصليين من كانوا يسكنون المناطق المشمولة بأحكام المادة (58) من قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية والمادة (140) من الدستور والمسجلين فيها في احصاء عام 1957 قبل ترحيلهم او تهجيرهم منها جبرا ونقصد بالوافد كل شخص ليس من السكان الاصليين للمناطق المشمولة بأحكام المادة (140) وغير مسجل هو او والده في سجل الاحصاء السكاني لعام 1957 في احدى الوحدات الادارية المشمولة بأحكام المادة المذكورة وتم توطينه فيها من قبل النظام السابق ضمن سياق حملته الرامية الى تغيير الواقع الديموغرافي فيها خلال الفترة الممتدة من 17 تموز 1968 ولغاية الـ(9) من نيسان 2003 ونقصد بالمرحل كل شخص من سكان المناطق المشمولة بأحكام المادة (140) من الدستور اجبره النظام السابق على الرحيل عنها لأسباب سياسية او عرقية او طائفية او دينية او من الذين تم هدم دورهم او مناطق سكناهم بقصد الترحيل في الفترة المحددة في الفقرة (ج) من هذا البند. رابعا : المهجر وهو كل شخص من السكان الاصليين لاحدى المناطق المشمولة بأحكام المادة (140) من الدستور اجبره النظام السابق على الهجرة منها سواء بطرده من الوظيفة او

احالته الى التقاعد لأسباب سياسية او عرقية او دينية او طائفية وحرمانه من التوظيف فيها او من ممارسة وسائل العيش الاخرى او بالضغط عليه بوسائل مادية او معنوية بهدف ترك المنطقة او بعدم السماح له بالعودة اليها بعد اخراجه من الوظيفة او احالته الى تقاعد في المكان الذي نقل اليه وظيفيا.
ونقصد بالمهاجر : كل شخص ترك احدى المناطق المشمولة بأحكام المادة (140) من الدستور لأسباب سياسية او بسبب الخوف من التعرض للظلم والتعسف نتيجة السياسات القمعية للنظام السابق.
وتم تشكيل لجنة تسمى اللجنة العليا لتنفيذ المادة (58) من قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية والمادة (140) من الدستور وهذه اللجنة ترتبط بمجلس الوزراء ويسمي رئيس مجلس الوزراء الرئيس واعضاء اللجنة.
هذا هو الاطار العام لتشكيل اللجنة وان لجنتنا تأتي نتيجة التزام دستوري من قبل الحكومة في تنفيذ مادة دستورية كما ان حكومة السيد نوري المالكي وضع في برنامجه الحكومي ايضا في المادة (22) التزاما بتطبيق المادة (140).
ويجدر بالذكر ان برنامج الحكومة آنذاك كان يعكس مشاركة جميع معظم الكتل السياسية وكان من ضمن الكتل التي ساهمت في تشكيل الحكومة وللتذكير قائمة الائتلاف وكتلة التحالف الكردستاني والقائمة العراقية وقائمة التوافق اضافة الى عدد من المستقلين.
وجميع هذه المكونات كانت موقعة على برنامج الحكومة، اذا تنفيذ هذا الالتزام من قبل الحكومة هو واجب على الحكومة ونحن كلجنة احدى الادوات التنفيذية التي اعتمدتها الحكومة لتنفيذ هذه الالتزامات وهذا يؤطر نطاق عمل اللجنة، فاللجنة اذا هي محصور عملها في الجانب التنفيذي والقانوني لما هو موجود وينص عليه الدستور بمادته (140) وكذلك المادة (58) من قانون ادارة الدولة وليس من واجبنا اطلاقا الخروج عن هذه الحدود، فكل ما يتعدى ذلك ويتعلق بقضايا قد تمس نصوصا دستورية فليس هذا من واجب اللجنة وانما اعتقد هذه من مهمة مجلسكم الموقر وهناك مجالات اخرى لعملنا.
وهذا هو الاطار الذي حكم عملنا منذ مباشرة اللجنة لنشاطها لما يقارب العام.
النقطة الثانية ان عمل لجنتنا قد طرأ عليه بعض التأخير منذ تأسيسها وخاصة في الفترة التي رافقت استقالة الاستاذ هاشم الشبلي في بداية الشهر الرابع ولم يتم تكليف رئيس اللجنة الا نهاية الشهر الثامن وبالتالي هناك حوالي (4-5) اشهر، اللجنة كانت بدون رئاسة مما اثر وعرقل بعض اعمالها رغم ان لجانها الفرعية قد واصلت اعمالها.
اود ان اشير الى الذي حكم عمل اللجنة، اللجنة تدرك تماما انها تتناول موضوعا بالغ الحساسية بالنسبة للعراق وهو موضوع الكل يتفق على كونه احدى بؤر التوتر التي قد تؤثر على استقرار العراق وعلى مستقبله وعلى حالة الامن في داخله قد يكون مبعث استقطابات حادة ولذلك نحن عملنا بدقة شديدة ويحكمنا مبدآن :

المبدأ الاول : هو اننا نعمل على اسس عادلة والعدالة هو هاجسنا الاكبر وفي هذا الشأن اللجنة تعنى برفع الحيف بمعنى الهدف الرئيسي للجنة هو رفع نتائج السياسة الظالمة لسياسات التعريب وتغيير الواقع الديموغرافي التي اعتمدها النظام السابق بهذا الشأن، نحن اذا لدينا اساس عادل لعملنا وهو رفع الظلم.
المبدأ الثاني : انه لا يجوز ان نرفع ظلما ونقابله بوضع حيف آخر بمعنى حرصنا على ان يكون عملنا ونحن نحاول ان نخلص البلاد من نتائج سياسات تمييزية اعتمدها النظام السابق ان يكون عملنا ايضا ونحن نعالجه ويحكمه ايضا الانصاف ولهذا السبب طبقنا هذا المبدأ بالشكل الآتي :
في جميع القرارات التي اتخذتها كان المبدأ الاول ان يتم تعويض جميع المتضررين بمن فيهم اولئك الذين يمكن ان يقال قد استفادوا من سياسة النظام السابق، اذا مبدأ التعويض هذا مبدأ اساسي.
النقطة الثانية التي حرصنا عليها ألا نقوم بعمل يثير استقطابا ويثير توترا البلد في غنى عنه، ولهذا الامر حرصنا على مبدأ الشفافية، فكل عملنا وبكل تفاصيله هو مفتوح امام رقابة جميع الجهات وبشكل خاص مجلسكم الموقر ونحن قد حرصنا منذ البداية على ان نكون على صلة بمجلسكم وبجميع الجهات المختلفة في الدولة وحتى على صعيد القوى السياسية، فقد فاتحنا مجلسكم بمرحلة مبكرة وقد تم فعلا اللقاء مع اللجنة المشكلة داخل المجلس لمتابعة المادة (140) كما التقينا مع رئاسة مجلس النواب واعتقد تم اكثر من لقاء، اضافة الى هذا كله لقد حرصنا منذ البداية على ان نلتقي رؤساء الكتل السياسية جميعهم وقد عرضنا لجميع رؤساء الكتل منهجنا في العمل وتوجهاتنا والمنطلقات التي اعتمدناها وابدينا حرصنا للاستماع لأية ملاحظات يرتأون ان يفيدونا بها ونحن كنا على استعداد كامل للتعامل معها.
موضوع الشفافية كان في رأس اولوياتنا وقد حرصنا ايضا على انه بعد كل اجتماع من الاجتماعات التي تعقدها اللجنة يصار الى اصدار بيان صحفي وهذا البيان الصحفي يتضمن بالتفاصيل كل القرارات التي تتخذها اللجنة وهذا البيان الصحفي يتم توزيعها على نطاق واسع ومجلسكم الموقر يستلم جميع هذه البيانات سواء هيئة الرئاسة وجميع اعضاء اللجنة الموجودة في مجلسكم المعنية بمتابعة المادة (140) ونحن على استعداد لارسالها الى كل من يرغب في ذلك. هذا هو اطار عمل اللجنة.
اما تفاصيل عمل اللجنة فانه لأجل تنفيذ توجهاتها شكلت اللجنة عدة مكاتب، نحن شكلنا ثلاثة مكاتب رئيسية، مكتب كركوك، مكتب سنجار ومكتب خانقين، وهذه مناطق كلها هي مناطق نزاع بمعنى متنازع عليها وكل هذه المناطق هناك قرارات لمجلس قيادة الثورة للنظام السابق وقرارات اخرى ذات طابع تمييزي وتستهدف تغيير الواقع الديموغرافي لتلك المناطق بمعنى ان تشكيل هذه المناطق لم يتم وفق اعتبارات سياسية ذاتية او اعتبارات خارج الاساس القانوني والمرجعيات الثابتة في كل هذه اللجان هناك قرارات وتوجهات وممارسات من قبل النظام السابق تؤكد ان هذه المناطق قد تعرضت للتغيير الديموغرافي ولعمليات ترحيل وتوطين اناس من مناطق اخرى وبالتالي كانت موضع نزاع.

في مكتب سنجار، هناك عدة اعضاء ارتباط وهؤلاء موجودون في المناطق التي تم تهجير بعض اهالي سنجار اليها، فكل مناطق بعشيقة وشيخان وزمار ومخمور تعرضت الى عملية تهجير او نقل اليها من مواطنين من سكنة سنجار، وكذلك طبق نفس المبدأ مكتب خانقين وتجدون في عدد الموظفين الآن لكل مكتب من المكاتب وتركيبة كل مكتب من هذه المكاتب هي ذات تركيبة متنوعة، بمعنى تشمل ضمن مكوناتها العرب والكرد والتركمان والمسيحيين وغيرهم وفي كل مكتب من هذه المكاتب هناك نسبة من جميع مكونات هذه المناطق وحرصنا حرصا شديدا على حضور الجميع ومشاركتهم في عمل اللجنة.

من ضمن اللجان المهمة هي لجان تقصي الحقائق ولديها ثلاث لجان فرعية ترتبط بها وهي ايضا ذات صلة بالمكاتب التي تستلم الطلبات وهي لجنة تقصي الحقائق في كركوك عدد اعضائها الآن ارتفع من اربعة الى ثمانية وذلك لزخم العمل، لجنة تقصي الحقائق في سنجار وعدد الموظفين فيها ثلاثة ولجنة تقصي الحقائق في خانقين ثلاثة وفاتني ان اذكر ان مكتب كركوك اصبح عدد الموظفين فيه سبعين عنصرا، وليس تسعة وثلاثين كما كان في السابق.

هناك ايضا اللجنة المالية التي حصلت على الموافقات الاصولية من قبل وزارة المالية وكذلك الضوابط التي تعتمدها ايضا حصلت على جميع الموافقات الاصولية من الجهات المعنية في الدولة وقد حصلت طبعا موافقة دولة السيد رئيس الوزراء على تشكيل اللجنة بموجب الامر الديواني الرقم (90) في 2007/10/19 وتم تحديد الصلاحيات والمهام والهيكل الاداري للجنة المالية.

امامكم جدول يتضمن تفاصيل النشاط المالي للجنة، حيث خصصت للجنة ميزانية قدرها (200) مليون دولار وكما تلاحظون اننا لم نصرف سوى مبلغ ضئيل خلال عام 2006 لان الفترة التي باشرت اللجنة بعملها فيها لم تزد على حوالي شهرين، لذلك هناك الكثير من الحقول غير مملوءة، اما في عام 2007 توسع عمل اللجنة وتوصلنا منذ شهر آب الماضي سارعنا في عملية صرف التعويضات بحيث الآن بلغ اجمال التعويضات آخر رقم تجاوز الرقم الى ما يقارب (50) مليون دولار وقد تم تحرير صكات بهذا المبلغ ونتوقع خلال الفترة القادمة حتى نهاية هذا العام ان نتمكن من تجاوز هذا الرقم.

اللجنة تعقد اجتماعاتها بصورة منتظمة ما عدا الفترة التي تمتد من شهر آذار 2007 الى شهر آب، بسبب شغور موقع رئيس اللجنة، منذ ذلك الحين اجتماعات اللجنة بمعدل حوالي اجتماع كل (3) اسابيع وكما ذكرت هناك بيان صحفي يصدر بعد كل اجتماع من هذه الاجتماعات.

اللجنة الآن عملها يتم استنادا الى (6) قرارات تمت بلورتها، حيث تم اقرار اربعة قرارات من قبل مجلس الوزراء وقرار خامس الآن ان نعمل به ولا يحتاج الى مجلس الوزراء باعتباره مجرد قرار تنفيذي وهناك القرار (6) يتعلق بتعويض اهالي حمزلي ومنطقة تسعين في كركوك وقد قدم الى دولة رئيس الوزراء ونحن بانتظار الاجابة الرسمية وهناك تداول من قبل الدائرة القانونية بهذا الشأن.

وهذه القرارات تعتمد مبدأ التعويض وايضا تعتمد مبدأ الطواعية وانا اعتقد هذا مبدأ اساسي وايضا ينسجم مع مبادئ حقوق الانسان وهو المبدأ الذي ذكرناه في البداية، اننا لا نريد ان نرفع حيفا لنقيم حيفا آخر على المواطن وكل الطلبات التي تقدم للجنة هي قائمة على مبدأ الطواعية وانا اود ان اقرأ القرارات هذه بشكل مكثف لأهميتها :

القرار الاول : ينص على اعادة جميع الموظفين من السكان الاصليين للمناطق المتنازع عليها من الكرد والتركمان والآشوريين والكلدانيين والعرب الذين تم فصلهم او ابعادهم او نقلهم خارج تلك المناطق لأسباب سياسية او عرقية او طائفية او دينية للفترة من 17 تموز 1968 ولغاية 9 نيسان 2003، الى وظائفهم السابقة او القريبة منها في مناطقهم الاصلية.

القرار الثاني : ينص على اعادة جميع العوائل المرحلة والمهجرة الذين رحلوا وهجروا من المناطق المتنازع عليها نتيجة سياسات النظام السابق للفترة من 17 تموز ولغاية 9 نيسان والمشمولة بالمادة (140) من دستور جمهورية العراق ، الى مناطقهم السابقة واتخاذ الآلية ادناه للتنفيذ :

أولا : أ- تعوض العوائل المرحلة والمهجرة بقطعة ارض سكنية تخصص من الدولة في مناطقهم الاصلية التي هجروا ورحلوا منها، بشرط ان لا يكونوا من المستفيدين بامتلاكهم قطعة ارض سكنية من الدولة سابقا.

ب- تعوض جميع العوائل المؤحلة والمهجرة بتعويض مالي قدره فقط (5) ملايين دينار، عدل الرقم لاحقا ليصبح (10) ملايين، وتعوض العوائل المرحلة والمهجرة الساكنة داخل حدود بلدية كركوك مبلغا قدره فقط (10) ملايين دينار.

ثانيا : تقوم هيئة حل نزاعات الملكية العقارية بحل جميع قضايا العقارات والاملاك الصادرة والمستملكة نتيجة سياسات النظام السابق في المناطق المتنازع عليها المشمولة بالمادة (140) من دستور جمهورية العراق وبأسرع وقت ممكن اقصاه 2007/3/15، ويخضع هذا القرار وجميع القرارات لمصادقة دولة رئيس الوزراء.

القرار الثالث :

اعادة جميع العوائل الوافدة للمناطق المتنازع عليها والمشمولة بالمادة (140) من دستور جمهورية العراق وبصورة خاصة محافظة كركوك، الى مناطقهم السابقة التي وفدوا منها نتيجة سياسات النظام السابق للفترة من 17 تموز 1968 ولغاية 9 نيسان 2003 واتخاذ الآلية ادناه للتنفيذ :

أ- منحهم مبلغ (20) مليون دينار مع قطعة ارض سكنية في مناطقهم الاصلية.

ب- نقل قيد العوائل الوافدة من دوائر الاحوال المدنية من المناطق المتنازع عليها الى دوائر الاحوال المدنية في المناطق الاصلية.

جـ- نقل البطاقة التموينية للعوائل الوافدة من المناطق المتنازع عليها الى مناطقهم الاصلية.

د- نقل جميع المستمسكات الرسمية المتبقية للعوائل الوافدة من المناطق المتنازع عليها الى مناطقهم الاصلية السابقة. هـ- يتم صرف مبلغ المنحة بعد تقديم المعنيين ما يؤيد نقل سجلات الاحوال المدنية والبطاقة التموينية للمشمولين بهذه المادة.

القرار الرابع يتعلق بالعقود الزراعية :
إلغاء كافة العقود الزراعية التي ابرمت ضمن سياسات التغيير الديموغرافي في التعريب، في المناطق المتنازع عليها والمشمولة بالمادة (140) من دستور جمهورية العراق وبصورة خاصة محافظة كركوك واعادة الحال الى ما كان عليه قبل ابرام تلك العقود.
هذه القرارات الرئيسية استغرقت اقرارها مع الاسف، بعض الوقت من قبل مجلس الوزراء، ويتم العمل بموجبها.
هذه الآلية يجري الاستناذ اليها من قبل مكاتبنا في كركوك، وهناك استمارة قد نظمت للراغبين بالشمول بهذه القرارات ويقول الطلب (انـي المواطن المثبتة صورتي الشخصية اعلاه ارغب بالعودة) وهنا اؤكد على كلمة (ارغب بالعودة) التي تؤكد مبدأ الطواعية بهذا الشأن، (ارغب بالعودة الى محافظتي الاصلية)، ولجاننا تتعامل مع هذا الطلب مرفقا بجميع المستمسكات الواردة فيه وآلية تنفيذ قرارات اللجنة :
1- كل صاحب طلب ينبغي ان ينظم استمارة طلب خاصة بالوافدين والمرحلين الراغبين في العودة الى مناطقهم الاصلية.
2- يتم اعداد آلية لنقل سجلات نفوس الوافدين والمرحلين الراغبين بالعودة الى مناطقهم الاصلية السابقة وبالتنسيق مع المديرية العامة للجنسية والجوازات والاقامة.
3- يتم اعداد آلية لنقل البطاقات التموينية للوافدين والمرحلين الراغبين بالعودة الى مناطقهم الاصلية السابقة وبالتنسيق مع دائرة التموين والتخطيط في وزارة التجارة.
4- اعداد آلية لمعالجة الآثار المترتبة على الغاء العقود الزراعية وبالتنسيق مع وزارة الزراعة.
فيما يتعلق بالبندين (2،3)، فقد تمت لقاءات متكررة مع وزارة الداخلية ومع المديرية العامة للجنسية والجوازات والاقامة وتم التوصل الى آلية لتسريع نقل هذه السجلات وبالوقت ذاته تم ايضا الاتفاق مع وزارة التجارة لاعداد آلية مشابهة، وهذا استغرق بعض الوقت.
وقد يتساءل المجلس، لماذا التأخر في عمل اللجنة ؟ يجدر الذكر ان جميع هذه العمليات واللقاءات والاتصالات والمفاوضات احيانا الى ان يتم التوصل الى آلية ومن ثم اقرارها تستغرق شهورا.
تنفيذها ايضا يستغرق بعض الوقت حتى بعد اقرار الآلية نجد في بعض الاحيان المكاتب للوزارات المختلفة لا تباشر بتنفيذها وتطلب تعليمات اضافية ويصار الى متابعة، فهذه العناصر اسهمت في تأخير عمل اللجنة.
اما فيما يتعلق بالعقود الزراعية، فهناك الآن آلية تم التوصل اليها مع وزارة الزراعة بهذا الشأن وعرضت على مجلس الوزراء وقد ناقشها مجلس الوزراء مؤخرا وعرض بعض الملاحظات حولها وغدا (الاثنين) لنا لقاء مشترك مع وزارة الزراعة ومع الدائرة القانونية في مجلس الوزراء ومع جميع الجهات ذات العلاقة لتدقيق هذه الآلية ولمعالجة جميع الثغرات والنواقص التي قد تكون موجودة بها.

هناك ضوابط عديدة في هذه الآلية تكشف التزوير او تكشف الالتفاف على كل المستمسكات والضوابط المطلوبة، واقول في هذا الشأن، كثيرا ما يقال ان في كركوك على سبيل المثال هناك اعداد كبيرة جاءت الى كركوك وارتكبوا تجاوزات في داخل مدينة كركوك والبعض يقول ان هذا العدد كبير جدا ويتجاوز العدد الحقيقي للمرحلين، ونحن نقول بهذا الشأن انه ينبغي التمييز بين شيئين، هناك المتجاوزون وهناك المرحلون المشمولون فعلا بضوابط المادة (140) وهما فئتان متمايزتان، والآلية التي ذكرتها تستطيع الفرز ما بين المجموعتين وكمثال بهذا الشأن هناك في ملعب كركوك (400) عائلة تقريبا الآن موجودة متجاوزة في هذا الملعب ونحن قررنا ان نتقصى واقع هذه العوائل، اعتقد عدد العوائل مشمولة بالمادة (140) قد لا يتجاوز (25%) من هؤلاء، فاذن (25%) ربما من هؤلاء الذين ستسري عليهم كل الامتيازات وكل ما تنص عليه المادة (140)، اما الآخرون، فهناك حالة تجاوز وحالة التجاوز يتم التعامل معها كحالة تجاوز وهي موجودة في كركوك وفي مناطق مختلفة من العراق وهي حالة خارجة عن القانون وبالتالي ليست من اختصاصات اللجنة، وهذه مسألة خاصة بالادارات المحلية في كركوك.

حتى الـ(25) من الشهر الماضي عدد الاستمارات التي تم توزيعها في كركوك (20) الف استمارة تم توزيعها ويقصد بذلك (20) الف عائلة، استمارة توزع لكل عائلة، وللمرحلين تم توزيع (75) الف استمارة عدد الوافدين (10)، وما تم تحقيقها لحد الآن فقط في كركوك الاستمارات المنجزة (25) الفا، فقط حوالي (4) آلاف استمارة، ربما تجاوز هذا العدد قليلا مؤخرا، ومن هؤلاء الـ(4) آلاف بالنسبة الوافدين تم رفض (392) وتم اعداد (3500) اصبحت جاهزة للتعويض، وتم تحرير صكوك لـ(2035) ومؤخرا ارتفع هذا العدد الى (2475) صكا محررا.

فيما يتعلق بالحدود الادارية والاستفتاء، قيل لنا ان المادة (140)، وحتى المادة (58)، ان المادة لا تشمل فقط كركوك، ان المادة تشمل جميع المناطق المتنازع عليها وبضمنها كركوك وعكفت اللجنة على دراسة هذا الموضوع وشكلت اللجنة الفرعية والآن نتوقع ان تكون توصياتنا جاهزة في منتصف هذا الشهر لتشمل ليس فقط كركوك والمحافظات الشمالية وانما ايضا المحافظات الاخرى في عموم العراق وخاصة كربلاء وحتى بغداد وربما غيرها من المحافظات ونأمل انجاز جميع هذه التوصيات قبل الـ(15) من هذا الشهر وستتم احالة هذه التوصيات الى الامانة العامة ومجلس الوزراء وبدوره سيحيلها الى هيئة الرئاسة وعندئذ سيتم تنفيذ الآلية الموجودة في الدستور ويكون الامر متروكا لهيئة الرئاسة بهذا الشأن.

فيما يتعلق بالاستفتاء، نحن اجرينا لقاء مع مفوضية الانتخابات ومع وزارة التخطيط وبحضور وزارة الداخلية وجميع اعضاء اللجنة وتم التوصل الى ما يأتي :

اولا : فيما يتعلق بالاحصاء، تم الاتفاق ان ما هو مطلوب هو اعداد سجل للناخبين الذين يحق لهم المشاركة في اي استفتاء وهؤلاء ينبغي ان يكونوا من اهالي او من سكان كركوك الاصليين، وهم حسب تعريفنا اولئك المسجلون في احصاء عام 1957 وتم الاتفاق على ان هذا السجل موجود في وزارة الداخلية ويتم الاعتماد على قاعدة

البيانات الموجودة في الوزارة بعد اجراء بعض التعديلات عليها، كأن يرفع عنها المتوفون وكأن يضاف اليها ذرية سكنة المسجلين في احصاء كركوك لعام 1957 وتمت مداولات عديدة بهذا الشأن والمفوضية طلبت تكليفا من رئاسة الوزراء وارسلت رسالة بهذا الشأن وحولت الرسالة الينا ونحن بصدد اعداد اجابة نقترحها على رئاسة الوزراء، في موضوع الاستفتاء نحن لا نزال في عملية توفير المستلزمات الفنية وتوضيح الاطر اللازمة لذلك، وفي الملاحظات الختامية بهذا الشأن اود ان اشير الى ان العديد من عمل اللجنة يرتبط بتعاون الوزارات معها، ولاحظنا تعاونا جيدا من قبل وزارة الداخلية ومن قبل وزارة التجارة ولكننا نواجه بعض الصعوبات مع الوزارات الاخرى، ولاسيما اولئك الوافدين الذين حصلوا على التعويضات وينبغي ان ينتقلوا الى وظائف مشابهة في محافظاتهم الاصلية، فلاحظنا ان بعض الوزارات الآن تتلكأ في منحهم الانفكاك من دوائرهم في كركوك، وهذا طبعا امر مخالف للتوجيهات المتفق عليها وحتى التي وافق عليها مجلس الوزراء، لذلك نحن نأمل من جميع الوزارات ان تتعاون معنا بهذا الشأن.

فيما يتعلق بنقل البطاقة التموينية ونقل السجلات، لاحظنا ان تنفيذ التوجيهات التي اعتمدت وتنفيذ الآلية بعض الاحيان يواجه عراقيل في المكاتب وفي المحافظات المعنية، نحن عملنا نشاطا مكثفا لمتابعة هذا الموضوع ونأمل ان تتسارع الامور.

الملاحظة الثانية، تردنا اخبار وشكاوى غير مكتوبة بمعنى يتم التجاوز على الضوابط المذكورة وصرف تعويضات بدون اوليات وغيرها من هذه الشكاوي، انا اقول حتى هذه اللحظة لم نستلم في لجنتنا والمكاتب اي شكوى مكتوبة ونحن على استعداد للتعامل مع اي شكوى مكتوبة تصلنا وسنتعامل بكل شفافية وبكل وضوح، وسنكون مستعدين لعرض عملنا امام الجميع، اننا لا نقول لا تحدث اخطاء، لاشك تحدث اخطاء ونحن الآن حريصون على تشخيص هذه الاخطاء ونحن ايضا منفتحون لاستقبال اي ملاحظات نقدية، اي تدقيقات للآليات المتبعة.

ثالثا : يجري الحديث عن تجاوزات تتم بالارض، اقول بهذا الشأن نحن جهة تنفيذية تتعلق بما اسلفت به، نحن لا صلاحية لنا بما يدور على الارض، هذا الموضوع خارج صلاحيتنا، نحن نحاسب عن الآتي :

نحاسب اذا كانت ضوابطنا عادلة او غير عادلة، منصفة او غير منصفة منسجمة مع روح الدستور ام لا.

نحاسب اذا كنا دقيقين ام لا في تطبيق هذه الضوابط. اما ما عدا ذلك نحن نعتقد أن هذا يقع خارج صلاحيتنا وخارج حدود سيطرتنا.

الملحق رقم (14)

بيان البيت الأبيض حول التزام الولايات المتحدة بضمان التطبيق الكامل للدستور العراقي, وخص الذكر المادة 140, والتزامها بالمساعدة في حل المشاكل العالقة بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كوردستان.

The White House

Office of the Press Secretary

For Immediate Release December 07, 2009

Statement by the Press Secretary on the Passage of Iraq's Revised Election Law

The United States congratulates the people of Iraq and their elected representatives for the passage of a revised election law, and we look forward to the holding of national elections. The negotiations that led to the passage of the election law demonstrate anew that the Iraqis and their leaders are committed to taking control of their future, and to resolving their differences peacefully and in accord with the Iraqi constitution.

Since 2005, the United States has supported the Iraqi constitution as the basis around which all Iraqis can protect their rights and work together to build national unity. That constitution, including the establishment of a Kurdistan Regional Government, has contributed to Iraqi stability. The United States reiterates its strong support for the Iraqi people and their elected government, and reaffirms its respect for the Iraqi constitution, including Article 140, which addresses the dispute over Kirkuk and other disputed internal borders, and Article 142, which addresses the process for constitutional amendments. We will continue to support the Iraqi people and their elected government as they work towards the full and fair implementation of the Iraqi constitution.

There are still challenges facing Iraq, including disagreements between the government of Iraq and the Kurdistan Regional Government. The United States is ready to help all Iraqis come together to find new political solutions to ease old conflicts, remove old fears and build a future together as a united country with a proud, historic place in the international community.

Following the 2010 parliamentary elections, Iraq will hold elections in 2013 and 2014 in accordance with its constitution and laws. A current and thorough census will help facilitate the conduct of those future elections, and the United States remains ready to help the Government of Iraq conduct an accurate census next year as one element in support of a stable Iraq with a government that is fair and accountable to the Iraqi people.

The United States thanks the United Nations for its indispensible role in helping Iraqis prepare for the upcoming elections and pledges to sustain U.S. support for the UN mission in Iraq.

نشاطات وفعاليات المركز

اصدارات ومنشورات المركز :

أولا" : سلسلة دراسات ومواضيع كوردية

1- جان برتولينو (صحفي فرنسي) الكورد : موطنهم، تاريخهم، وقائدهم الموعود الذي تمناه الشاعر احمدى خاني، اعداد وتقديم جميل محمد مصطفى (لواء عسكري متقاعد)، (دهوك، 2007).
2- عبدالفتاح علي البوتاني (الدكتور)، موقف الاحزاب السياسية العراقية من القضية الكوردية 1946-1970، (دهوك، 2007).

3- **گ. پ اكوپف (هاكوپيان)، الكورد الگوران**، ترجمه عن الفارسية، نزار أيوب **گولى**، تقديم ومراجعة، عبدالفتاح علي البوتاني (الدكتور)، (دهوك، 2007).
4- تحسين ابراهيم دوسكي (اعداد وتقديم)، **ژ پێشەنگێن پە خشانا كوردى خەليفە يووسفێ بايەزيدى** 1885-1968 (دهوك، 2007).
5- أديب معوض (الدكتور)، في سبيل العروبة القضية الكوردية بين الامس واليوم، تقديم، عبدالفتاح علي البوتاني (الدكتور)، (دهوك، 2008).
6- رجائي فايد، تحولات الشخصية الكوردية نحو الحداثة دراسة ميدانية، مراجعة وتقديم، عبدالفتاح علي البوتاني (الدكتور)، (دهوك، 2008).
7- بيتر جي. لامبرت، الولايات المتحدة والكورد دراسة حالات عن تعهدات الولايات المتحدة، تقديم ومراجعة، عبدالفتاح علي البوتاني (الدكتور)، ترجمه عن الانكليزية، مركز الدراسات الكوردية وحفظ الوثائق/جامعة دهوك، (دهوك، 2008).
8- **دكتور ئەمير حوسێن خونجى، شاه ئيسماعيل صەفەوى و دامەزراندنا دەولەتا صەفەوى وەرگێرانا ژ زمانێ فارسى: نزار ئەيوب گولى، چاپخانا زانكويا دهۆك**، (دهوك، 2008).
9- وهرام بتروسيان، سياسة تركيا تجاه كوردستان العراق وامريكا 1991-2003، ترجمه عن الفارسية: نزار ايوب **گولى**، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2008).
10- علي الجزيري، دور الانتلجنسيا الكردية في الحياة السياسية [المثقفون الكرد في سوريا انموذجاً]، مطبعة جامعة دهؤك، (دهوك، 2008).
11- أديب معوّض، الاكراد في لبنان وسوريا، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2008).
12- دلشاد نعمان فرحان، معاناة الكورد الايزيديين في ظل الحكومات العراقية 1921-2003، دراسة في خطط ووسائل ترحيل وتهجير وتعريب الايزيديين، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2008).

13- **ويلەر م. ساكستون ريْزمانا كوردیا كورمانجی -د گەل هندەك دەقێن خواندنێ-، وەرگێران ژ ئینگلیزی: فاخر عمر محمد چاپخانا زانكویا دهۆك** (دهوك، 2008).
14- شيرزاد زكريا محمد، أثر حلف بغداد 1955 على الحركة التحررية القومية الكوردية، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2009).
15- الميجر نوئيل، ملاحظة في الوضعية الكوردية، Note in the Kurdish Situation، تقديم: أ. د. عبدالفتاح علي البوتاني، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2009).
16- جان برتولينو (صحفي فرنسي) الكورد: موطنهم، تاريخهم، وقائدهم الموعود الذي تمناه الشاعر احمدى خاني، اعداد وتقديم جميل محمد مصطفى (لواء عسكري متقاعد)، الطبعة الثانية، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2009).
17- **كاوه بەیاتی شۆرشا كوردیْن توركیا و كاریگەریا وێ ل سەر پەیوەندییْن دەرڤە ییْن ئیرانێ (1908-1932)، وەرگێران ژ زمانێ فارسی: موسەدەق تۆڤی چاپخانا زانكویا دهۆك، (دهۆك، 2009).**
18- الدكتور زرار صديق توفيق، كلية الآداب جامعة دهوك، كردستان في العهد الجلائري (737-814/1337-1411م)، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2009).
19- التحالف الديمقراطي الكوردي في سوريا، حملة تعريب اسماء المدن والقرى الكوردية في كوردستان - سوريا، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2009).
20- علي صالح ميراني، الحياة الحزبية السرية في كوردستان - سوريا 1898-2008 رصد وثائقي لمسيرة اكثر من قرن من تطور الوعي القومي في الجزء الجنوب الغربي من كوردستان، دراسة تاريخية - سياسية، تقديم ومراجعة: أ.د. عبدالفتاح علي يحيى البوتاني، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2009).
21- الدكتور عدنان زيان فرحان، قادر سليم شمو، دراسات في تاريخ الكورد الايزيديين، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2009).

22- عبدالرحمن المزوري، ترجمه الى الانكليزية د. فاضل خديده، تاج العارفين الشيخ عدي بن مسافر الكوردي الهكاري، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2009).
23- الدكتور عبدالله غفور، التشكيلات الادارية في غربي كردستان، تشريعات، قرارات، قوانين، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2009).
24- **مه حموود يووسفى شعر: ئەڤ هنەك ئاهێ دلى چاپخانا زانكۆيا دهۆكێ** (**دهۆك**، 2009).
25- **ژ بەرهەڤكرنا نعمەالله نهێلى جەگەرپەل و هندەك هۆزانێن وى چاپخانا زانكۆيا دهۆكێ** (**دهۆك**، 2009).
26- **ئانێ مارى شيمل وەرگێڕان ژ فارسى: مەسعود خالد گوڵى ناڤێن ئيسلامى ڤەكۆڵين چاپخانا زانكۆيا دهۆكێ** (**دهۆك**، 2009).
27- **عصمت شريف وانلى پلانا جينوسايدكرنا كەمايەتيا كوردان ل سوريێ.. دۆزا كوردى ل سوريێ وەرگێڕان ژ عەرەبى بۆ كوردى: مصدق تۆڤى چاپخانا زانكۆيا دهۆكێ** (**دهۆك**، 2009).
28- **د. عەبدوللا غەفور ئەتنۆ - جۆگرافيای باشووری كوردستان چاپخانا زانكۆيا دهۆكێ** (**دهۆك**، 2010).
29- د. عبدالله غفور، تقسيمات كشورى در شرق كردستان، **چاپخانه ء دانشگاه** دهوك، (دهوك، 2010).
30- علي صالح ميراني، سياسة التمييز القومي وحملات التعريب الحكومية في كوردستان - سوريا 7 آب 1928- 5 تشرين الاول 2008، دراسة تاريخية - سياسية، تقديم ومراجعة: أ.د. عبدالفتاح علي يحيى البوتاني، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2010).
31- بابا طاهرىَ عوريان، **چارينەييێن وەرگێران بۆ كرمانجى تحسين دوسكى چابخانا زانكۆيا دهۆكێ** (**دهوك**، 2010).
32- مختصر أحوال الأمراء (**كورتيەك ژ ديرۆكا ميرێن هەكارى**) **وەرگێران ژ فارسى نزار ئەييوب گوڵى چابخانا زانكۆيا دهۆكێ** (دهوك، 2010).

33- علي صالح الميراني، موقف جريدة **دەنگی** كورد / صوت الاكراد من تطور الاوضاع السياسية في كوردستان 1977-1997، دراسة تاريخية - سياسية، تقديم ومراجعة: أ.د. عبدالفتاح علي البوتاني، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2010).
34- حواس محمود، المشهد الثقافي الكوردي والسبيل لبناء فكر قومي كوردي معاصر "مجموعة مقالات"، تقديم ومراجعة علي صالح الميراني، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2010).
35- علي صالح الميراني، الوثائق الفكرية والتنظيمية للحركة السياسية الكوردية في سوريا 2000-2008 (ملف وثائقي)، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2010).
36- عبدالفتاح علي البوتاني (الدكتور)، علي صالح الميراني، وثائق بريطانية عن مشاركة كوردستان - سوريا في ثورة آرارات (ئاطرى) 1927-1931، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2010).
37- ستار العبودي (الدكتور)، الأستاذ الدكتور كمال مظهر أحمد المدرسة العلمية والوطنية العراقية الصادقة، تقديم: أ.د. عبدالفتاح علي البوتاني، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2010).
38- علي صالح الميراني، العلاقات التركية - الاسرائيلية 1949- 2009 بين الاستقرار والتأرجح، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2010).
39- عبدالله علي عبو (الدكتور)، اليوم الدولي لنوروز اعتراف دولي آخر بثقافة الكورد وتاريخهم، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2010).
40- شيرزاد زكريا محمد، مجلس قيادة الثورة في كوردستان - العراق، دراسة تاريخية سياسية عامة 1964-1970، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2010).
41- **عەلی تەتەر نێروەیێ (الدكتور)، سیاسەتی حكوومەتی عێراق لە كوردستان لە سایەی بەڵگەنامە فەرمییەكاندا** 1975ـ1991 - **بەرگی یەكەم چاپخانا زانكۆیا دهۆكێ** (دهوك، 2010).
42- **مەسعود خالد گۆی، پارچەیەك ژ كولتۆرێ مە، چابا دووێ چاپخانا زانكۆیا دهۆكێ**، (دهوك، 2010).

43- داود مراد الختاري، الايزدية في الوثائق العثمانية، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2010).
44- اسماعيل نوري الربيعي (الدكتور)، **ماقويل و هەژار (ديروكا شەرێن خاچ هەلگران) 1095-1291ز وەرگێران ژ زمانی عەرەبی ژێهات محه مەد محه مەد تاهر، چاپخانا زانكۆیا دهۆكێ** (دهوك، 2010).
45- **كارل مايى، دەربازبونەك د كوردستانا كيڤى ڕا، وەرگێران ژ زمانی ئەلمانی حه جی جعفر، چاپخانا زانكۆیا دهۆكێ** (دهوك، 2010).
46- تطور الواقع الصحي والتنمية الاجتماعية والبيئية في محافظة دهوك 1991-2009 معطيات-مقارنات-آفاق، إعداد سلام فواز العبيدي، تقديم ومراجعة أ. د. عبدالفتاح علي البوتاني، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2010).
47- **عەلی تەتەر نێروەیێ (الدكتور)، سیاسەتی حكوومەتی عێراق لە كوردستان لە سایەی بەڵگەنامە فەرمییەكاندا 1975-1991 - بەرگی دووەم، چاپخانا زانكۆیا دهۆكێ**، (دهوك، 2010).
48- عبدالفتاح علي البوتاني(الدكتور)، صفحات من الذاكرة الموصلية "مجموعة مقالات ومقابلات ومواضيع عن تاريخ الموصل القريب"، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2010).
49- عبدالرحمن بامرنی، **شاعرێن بامەرنێ ژ نالبەندێ مەزن بۆ نالبەندێ بچویك، چاپخانا زانكۆیا دهۆكێ** (دهوك، 2011).
50- اسماعيل بادي، رحلة ناصر خسرو عبر المناطق الكوردية، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2011).
51- صديق حجي ولي، **كورتنڤێسا ژمارن (بۆ لەزێ و كورتیێ)، چاپخانا زانكۆیا دهۆكێ** (دهوك، 2011).
52- صديق حجي ولي، **بروژێ هەڤگرتنا زمانی كوردی چاپخانا زانكۆیا دهۆكێ** (دهوك، 2011).

53- **نقیسکار، رەمەزانێ جزیری د دیڤچوون و تویژاندنەکا دیتر دا قەفتەك ژ هەلبەستێن وی کۆمکرن و تویژاندن اسماعیل بادی، چاپخانا زانکۆیا دهۆکێ،** (دهوك، 2011).
54- **سەعید دێرەشی، بەرهایێت دیوانا فەقیێ تەیرا، چاپخانا زانکۆیا دهۆکێ،** (دهوك، 2011).
55- دلمان ئاميدي، **بابەتێن بژارە ئەدەب-سیاسەت-هزر، چاپخانا زانکۆیا دهۆکێ،** (دهوك، 2011).
56- **سەعید دێرەشی، بەرپەڕەك ژ دیرۆکێ چاپخانا زانکۆیا دهۆکێ،** دهوك 2011.
57- **تەحسین ئیبراهیم دۆسکی، ئیخوان د تەرازییێ دا، چاپخانا زانکۆیا دهۆکێ،** (دهوك، 2011).
58- **محەمەد جەواد ئاسایش زارچی، لێکۆڵینەوەیەك لە سەر کێشەی کۆسۆڤۆ لە یەگسلافیا وەرگێڕان لە فارسیەوە سالار عادل حسن پێدا چوونەوەی م. نزار ئەیوب گۆلی، چاپخانا زانکۆیا دهۆکێ،** (دهوك، 2011).
59- نخبة من الكتاب العرب والكورد، الكورد في مهب العرب، تقديم علي صالح الميراني، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2011).
60- عبدالفتاح علي البوتاني (الدكتور)، الاسلام السياسي في اقليم كوردستان - العراق ملاحظات وانطباعات تأريخية وسياسية، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2011).
61- عبدالفتاح علي البوتاني (الدكتور)، ملا مصطفى البارزاني قائد الثورة الكوردية وملهمها، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2012).
62- مذكرات جميل حاجو، تقديم علي صالح الميراني، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2012).
63- آزاد احمد علي (الدكتور)، دور الحركة الكوردية في الانتفاضة السورية خلال عام 2011، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2012).
64- **عسمەت خابوور، ئەدەبییەت وەرنگێڕانا وێ د حەفتینا ما (پەیمان) دا، چاپخانا زانکۆیا دهۆکێ (دهوك 2012).**

65-**روژهات** ويسي **خالد** مشكلة المناطق المتنازع عليها في العراق - اقليم كوردستان نموذجاً -، مطبعة جامعة دهوك، (دهوك، 2012).

ثانيا" / مختارات، نشرة شهرية تصدر باللغتين الكوردية والعربية.

1- رالف بيترس، حدود الدم : الطريق الى شرق اوسط افضل، العدد(1)، (شباط 2007).
2- عبدالفتاح علي البوتاني (الدكتور)، السبيل لجعل العراق خياراً استراتيجياً للكورد، العدد(2)، (آذار2007).
3- لقاء فضائية العربية مع رئيس اقليم كوردستان: السيد مسعود البارزاني، تقديم عبدالفتاح علي البوتاني (الدكتور)، العدد(3)، (نيسان2007).
4- نزار ايوب حسن، الكورد في اقليم خراسان، العدد(4)، (آيار2007).
5- الفيلد مارشال هيلموت فون كارل مولتكه، الكورد وكوردستان في رسائل الفيلد مارشال هيلموت فون كارل مولتكه، العدد(5)، (حزيران2007).
6- حلقة نقاش : كركوك بين الحق الكوردي والتهديد التركي والاعتراض العربي، العدد(6)، (آيلول 2007).
7- حلقة نقاش: كوردستان - العراق: بين الدائرة الوطنية والدائرة القومية في سياق المتغيرات على الساحات الدولية والاقليمية، العدد(7)، (تشرين الاول 2007).
8- شاكر النابلسي (الدكتور)، ضعف التيار الديمقراطي في العالم العربي، العدد(8)، (تشرين الثاني2007).
9- كفاح محمود كريم، شنكال (سنجار) دراسة عن سياسة التعريب، العدد(9)، (كانون الاول 2007).
10- اسماعيل بشكجي (الدكتور)، سياسة الدولة التركية ازاء الحقوق القومية للشعب الكوردي من خلال رسالته الجوابية لمنظمة "وقف

التعبير الحر" الامريكية في 1991/5/21، تقديم عبدالفتاح علي البوتاني (الدكتور) العدد(10)، (كانون الثاني 2007).
11- محمد لطيف عبدالرحيم (الدكتور)، ماذا جرى لكوردستان الحمراء؟، تقديم عبدالفتاح علي البوتاني (الدكتور)، العدد(11)، (شباط 2008).
12- محمد لطيف عبدالرحيم (الدكتور)، **رۆمان چيه ، ژمارە**(12)، (ئادار 2008).
13- محمد لطيف عبدالرحيم (الدكتور)، **بەر ب زمانەکی يەکبوويی ڤە، ڤەگوهاستن ژ ئەلفابێ يا لاتينی بو عەرەبی ڤڤان قاسم حسن، ژمارە**(13)، (**کانوينا دووێ** 2008).
14- فرح وجيه كوثراني، لقمان ابراهيم محو، الجالية الكوردية في لبنان، ترجمه عن الانكليزية فاخر عمر محمد، العدد(14)، (آيار 2008).
15- **خليل مستەفا ئەتروشی، رۆژنامەيا (رۆژ كردستان) وبزاڤا كەمالی "ڤەكولينەكا بەلگەنامەيی"، ژمارە**(15)، (**خزيرانا** 2008).
16- **مارتن ڤان بروڤنسن**، الكورد والاسلام، ترجمة عن الانكليزية فاخر عمر محمد، نزار ايوب **گوڤی**، العدد(16)، (أيلول 2008).
17- **خليل مستەفا ئەتروشی، رۆژنامەيا (ژيانەوە) ودوو هەلويستێن ژێك جودا ژ شێخ مەحمودێ بەرزنجی وشێخ سەعيدێ پيران** (1924-1926) **ڤەكولينەكا بەلگەنامەيی، ژمارە**(17)، (**چريا ئێكێ** 2008).
18- **زيرڤان ئەمين مايی، مەژی شويشتن و تيرور، ژمار**(18)، (**چريا دووێ** 2008).
19- أديب معوض (الدكتور)، **كوردێن ئێزدی وەرگێران ژ زمانێ عەرەبی بۆ كوردی داود مراد خەتاری ژمارە**(19)، (**كانينا ئێكێ** 2008).
20- اوسمان صبری، **تاريخا كورد و كوردستانێ ژمارە**(20)، (**كانينا دووێ** 2009).

21- **جەبار قادر غفور (الدكتور)، لە بەڵگەنامە و دەکیومێنتەکانی شۆرشی ئەیلول- ئەنجومەنی سەرکردایەتی شۆرش-ژمارە(21)، (شوات 2009).**
22- **زیرڤان** امین، تعدیل اتفاقیة الجزائر 1975 بین الممکن والمستحیل.
23- أ. د. عبدالفتاح علي البوتاني (تقديم واعداد)، صوت كردستان جريدة الحزب الديمقراطي الكردستاني، منطة بغداد، العدد(1)، آب .1962
24- **پ. د. عبدالفتاح علی بوتانی، موصل باژێرێ جوگرافی و دیرۆکیێ کورد و عەرەبانە.**
25- **پ. د. عبدالفتاح علی بوتانی، رۆژنامەڤانیا کوردی د رویێ گەندەلیێ و ستە مێ دا، سەربۆرا یا (کوردستان) دگەل دەسهەلاتداریا حەمیدی 1898-1902.**
26- **عەبدررەحمان ئاداق (الدكتور)، شاعرێن سێرتیێ د ئەدەبیاتا کلاسیکی دە وەرگێران ژ زمانیێ تركی محەمەد مەسعود، (کانوونا دووێ 2009).**
27- علي صالح الميراني، العلاقات الايرانية - السورية "قراءة في زيارة محمود احمدي نجاد الى دمشق في 25 شباط 2010"، (اذار 2010).
28- خضر دوملي، رؤية لواقع الصحافة الكوردية في الفترة الراهنة بين مد وجزر ام مواكبة للتغيير، (ايار 2010).
29- مصدق توفي، **د بیرهاتنا 34 سالیا وەغەرا داوێ یا سەرکردێ شورشا ئاگری ژەنەرال ئیحسان نوری باشا دا: یاشار خلم هەڤژین و هەڤالا روژین دژوار، (ئایارا 2010).**
30- ازاد احمد علي (الدكتور)، الكورد وتيارات الاسلام السياسي في المنطقة، (حزيران، 2011).
31- تحسين ابراهيم الدوسكي، الامير بدرخان بك وشيوخ الطريقة النقشبندية وملاحظات اخرى، (كانون الثاني، 2012).
32- آزاد احمد سعدون الدوسكي(الدكتور)، مدينة كركوك الكوردية في ظل الظروف الدولية والاقليمية الحالية من منظور اقتصادي، (كانون الثاني، 2012).

ثالثاَ / الكتب والملفات الوثائقية:

1- وزارة الداخلية / مديرية الامن العامة - العراقية، مديرية الشؤون السياسية / الشعبة الثالثة، دراسة عن تركيا وموقفها من المسألة الكردية، أيلول 1977.
2- بدايات الاتصالات بين الثورة الكردية والادارة الأمريكية 14 آذار 1964 - 26 تشرين الثاني 1965 من خلال عدد من وثائق وزارة الخارجية الامريكية، تقديم عبدالفتاح علي البوتاني (الدكتور).
3- القضية الكوردية في كوردستان - سوريا، خلال عهد الرئيس حافظ الاسد، 16 تشرين الثاني 1970 - 10 حزيران 2000.
4- القضية الكوردية في كوردستان - سوريا، خلال عهد الرئيس بشار الاسد، 10 تموز 2000 - 30 كانون الأول 2008.

رابعاً / متابعات سياسية (ديڤچونێن رامياري):

1- امين يونس، العلاقات الامريكية - الكوردية، ودلالات زيارة رئيس اقليم كوردستان الاخيرة الى الولايات المتحدة الامريكية، العدد(1)، (شباط 2010).
2- امين يونس، زيرفان مايى، انتخابات مجلس النواب العراقي 7 آذار 2010 معلومات وإحصائيات وتوقعات، العدد(2)، (شباط 2010).
3- امين يونس، استئناف رحلات القطارات بين العراق وتركيا (خط موصل - عنتاب) واثره على الاوضاع الاقتصادية في اقليم كوردستان - العراق، العدد(3)، (آذار 2010).
4- امين يونس، القمة العربية في ليبيا وتأثيراتها عراقياً وكردستانياً، العدد(4)، (نيسان 2010).
5- **زێرڤان ئه‌مين مايى، ئه‌نجامێن هه‌لبژارتنا و پێكئينانا حكومه‌تا نوى يا عيراقێ ژماره‌(5)** (نيسان 2010).
6- امين يونس، العلاقات السعودية مع العراق ومع اقليم كوردستان،

العدد(6)، (نيسان 2010).
7- امين يونس، هل للفيدرالية مستقبل في العراق، العدد(7)، (نيسان 2010).
8- **زێرڤان ئه مين مايى**، تعديل الدستور التركي وتاثيرها على القضية الكوردية، العدد(8)، (حزيران 2010).
9- علي صالح الميراني، العلاقات الكوردية - العربية، بداية مرحلة جديدة "قراءة في زيارة الرئيس مسعود البارزاني لكل من الاردن ومصر" 2-7 تموز 2010، العدد(9)، (آب 2010).
10- هل ستساهم مبادرة حزب العمال الكوردستاني في وقف اطلاق النار في 13 آب 2010، باطلاق العملية السياسية مع الحكومة التركية؟، العدد(10)، (آب 2010).
11- علي صالح الميراني، الاستفتاء على التعديلات الدستورية التركية 12 ايلول 2010 "المقدمات والنتائج والمواقف"، العدد(11)، (ايلول 2010).
12- آزاد احمد سعدون الدوسكي(الدكتور)، إستراتيجية امريكا في منطقة الشرق الاوسط والثورات العربية في منظور اقتصادي، العدد(12)، (كانون الثاني 2012).
13- ارشد حمد محو، يوسف القرضاوي وموقفه من القومية الكوردية، العدد (13)، (أذار2012).

الندوات وحلقات النقاش:

أولاً / الندوات :

1- كوردستان والاشكالية العراقية، رجايى فايد (الكاتب والمحلل السياسي المصري)، (آذار2007).
2- **شنگال** خلال نصف قرن من التعريب، كفاح محمود **شنگلى** (الكاتب والمحلل السياسي)، (آب2007).

3- **دۆزا كوردى لـ تـوركيا (هەولدانەك بۆ ديتنەكە نو)**، جبار قادر غفور (الدكتور- المختص بتاريخ تركيا المعاصر)، (تشرين الثاني2007).
4- **دۆزا كوردستانێ و دەولەتين دەور و بەر، كاروان ئاكرەيى (نڤيسەر و رەوشەنبيّر، وريڤەبەرى سەتەلايتا كوردستان)**، (تشرين الثاني2007).
5- كوردستان في عراق متغير، رجائى فايد (الكاتب والمحلل السياسي المصري)، (نيسان2010).

ثانياً / حلقات النقاش :

1- القومية الكوردية بين ثلاث قوميات تعايش ام صراع (آذار2007).
2- كركوك بين الحق الكوردي والاعتراض العربي والتهديد التركي (نيسان2007).
3- كوردستان - العراق : بين الدائرة الوطنية والدائرة القومية في سياق المتغيرات على الساحات الدولية والاقليمية، العدد (7)، (تشرين الاول 2007).
4- **ماى تيكرنا تركيا ژ بۆ كوردستانا عيراقێ -مەرج و ئەنجام** - (نيسان2008).